الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل

الشهير بـ

جامع الترمذي

وفي بداية المجلد الأول

العلل الصغير

وفي نهاية المجلد الخامس

الشمائل المحمدية

للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي رحمه الله

مع الحواشي المتداولة

حاشية السهارنفوري

للعلامة المحدث أحمد علي السهارنفوري رحمه الله

قوت المغتذي

للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي رحمه الله

العرف الشذي

لإمام العصر الحافظ محمد أنور الشاه الكشميري رحمه الله

النوادر الحلي

لحكيم الأمة أشرف علي التهانوي رحمه الله

أمالي شيخ الهند

لشيخ المشايخ العلامة محمود حسن الديوبندي رحمه الله

المجلد الرابع

طبعة جديدة ملونة

مكتبة البشرى

الجامعُ المُختصرُ من السُّنَنِ عن رسولِ الله ﷺ
ومعرفةِ الصَّحيحِ والمعلولِ وما عليهِ العملُ

الشهير بـ

جامع التِّرمذي

وفي بداية المجلد الأول

العلل الصغير

وفي نهاية المجلد الخامس

الشمائل المحمدية

لِلإمامِ الحافظ أبي عيسى محمّد بن عيسى بن سورة التِّرمذي رحمه الله

٢٠٩ - ٢٧٩هـ

مع الحواشي المتداولة

حاشية السهارنفوري

للعلامة المحدث أحمد علي السهارنفوري رحمه الله

١٢٢٥-١٢٩٧هـ

قوت المغتذي

للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي رحمه الله

٨٤٩-٩١١هـ

العرف الشذي

لإمام العصر الحافظ محمد أنور الشاه الكشميري رحمه الله

١٢٩٦-١٣٥٤هـ

الثواب الجلي

لحكيم الأمة أشرف علي التهانوي رحمه الله

١٢٨٠-١٣٦٢هـ

أمالي شيخ الهند

لشيخ المشايخ العلامة محمود حسن الديوبندي رحمه الله

١٢٦٨-١٣٣٩هـ

المجلد الرابع

مكتبة البشرى

شعبه نشرواشاعت
چودھری محمد علی چیریٹیبل ٹرسٹ رجسٹرڈ کراچی پاکستان

عزيزي القارئ الكريم، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته!

عن أبي سعيد ﷺ قال: قال النبي ﷺ: «من لم يشكر الناسَ لم يشكر الله». (جامع الترمذي)

فنشكرك على اقتنائك كتابَنا هذا، الذي بذلنا جهداً كثيراً بتوفيق الله ﷻ، كي نخرجَه على الصورة الفائقة، فدائماً نحاول جهدنا في إخراج كتبنا بنهج دقيق متقَن، مع مراجعة دقيقة للكتاب مرة بعد أخرى.

ومع هذا، فالإنسان محقَق بالضعف والعجز مهما بلغ من الدقة، كما قال الله تعالى ﷻ: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ (النساء: ٢٨)

فأخي العزيز! إن ظهر لك خطأ مطبعيٌّ أثناء قراءتك للكتاب أو كانت عندك اقتراحات أو ملاحظات، فدوّنها وأرسلها لنا، وبهذا تكون قد شاركتَ معنا بجهد مشكور يتضافر مع جهدنا في السير نحوَ الأفضل.

جزاكم الله تعالى خيراً

Postal Address: 9A/1, Muhammad Ali Society, opp: Awami Markaz, off: Sharah e Faisal, Karachi. 75350

اسم الكتاب : جامع الترمذي (المجلد الرابع)

تأليف : للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي رحمه الله

الطبعة الأولى : ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م

سعر خمس مجلدات=/١٥٠٠ روبية

مكتبة البشرى

للطباعة والنشر والتوزيع

AL-BUSHRA PUBLISHERS

Choudhri Mohammad Ali Charitable Trust (Regd.)

Z-3, Overseas Bungalows Gulistan-e-Jouhar, Karachi- Pakistan

الموقع على الشبكة : www.maktaba-tul-bushra.com.pk

www.ibnabbasaisha.edu.pk

البريد الإلكتروني: al-bushra@cyber.net.pk

يطلب من مكتبة البشرى، كراتشي. باكستان +92-321-2196170

الهاتف: +92-21-34541739, +92-21-37740738

+92 334-2212230, +92 346-2190910

+92 314-2676577, +92 302-2534504

وأيضًا يوجد عند جميع المكتبات المشهورة

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْم

[٢٩] أَبْوَابُ الْفَرَائِضِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ

٢١٧٩ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ،[١] وَمَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَطْوَلَ مِنْ هَذَا وَأَتَمَّ. وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَأَنَسٍ ﷺ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «مَنْ تَرَكَ ضَيَاعًا» يَعْنِي ضَائِعًا لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ فَإِلَيَّ، يَقُوْلُ: أَنَا أَعُوْلُهُ وَأُنْفِقُ عَلَيْهِ.

---

(١) وفي نسخة: "فلورثته" بدل قوله: "فلأهله".

سهر: قوله: ومن ترك ضياعًا: هو العيال، وأصله مصدر ضاع يضيع، فسمّي به العيال، قال النووي: ومن ترك دينًا أو ضياعـًا، كان من خصائصه، واليوم لا يجب على الإمام ذلك، وروي ضيعًا، كذا في "مجمع البحار".

* * * *

(٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيْمِ الْفَرَائِضِ

٢١٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمٍ، حَدَّثَنِي عَوْفٌ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوْا الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ،* وَعَلِّمُوْا النَّاسَ؛ فَإِنِّي مَقْبُوْضٌ». هَذَا حَدِيْثٌ فِيْهِ اضْطِرَابٌ. وَرَوَى أَبُو أُسَامَةَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ عَوْفٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَابِرٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِي ﷺ.

٢١٨١ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ** بِهَذَا نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.***

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ بَدْلَ قَوْلِهِ: «الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ»: [الْقُرْآنَ وَالْفَرَائِضَ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ»: [عَنْ عَوْفٍ...].

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ»: [وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ قَدْ ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ.]

سهر: قوله: تعلّموا الفرائض: قيل: أي علم الميراث، ولا دليل عليه، والظاهر ما فرض الله، ويمكن أن يراد سنن صادرة منه مشتملة على الأوامر والنواهي، أي تعلموا الكتاب والسنة؛ فإني أقبض وينقطع هذان العلمان. (مجمع البحار)

عرف: **المراد من الفرائض في الحديث**: قوله: تعلموا الفرائض إلخ: قيل: إن الفرائض في الحديث هي الأحكام المفروضة، وتسمية هذا الفن بالفرائض محدث، أقول: كيف يقال: إنه محدث؟ والحال أنه عليه السلام قال: إن زيد بن ثابت أفرضكم.

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيْرَاثِ الْبَنَاتِ

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيْلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيْعِ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيْعِ، قُتِلَ سهر أَبُوهُمَا مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيْدًا، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا، فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا، وَلَا تُنْكَحَانِ إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ، قَالَ: يَقْضِي اللهُ فِي ذَلِكَ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيْرَاثِ، فَبَعَثَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِلَى عَمِّهِمَا، فَقَالَ: «أَعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ، وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثُّمُنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيْلٍ، وَقَدْ رَوَاهُ شَرِيْكٌ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيْلٍ.

سهر: قوله: قتل أبوهما معك: ظرف مستقر أي كائنًا معك، لا ظرف لغو متعلق بـــ"قتل"، وقيل: "ما بقي فهو لك" هذا غير مذكور في الآية، بل المذكور فيها هو الحكمان الأولان، وهما الثلثان للبنتين فصاعدًا، والثمن للزوجة عند وجود الولد للزوج. (اللمعات)

* * * *

(٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيْرَاثِ بِنْتِ الْاِبْنِ مَعَ بِنْتِ الصُّلْبِ

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأَوْدِيِّ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيْلَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي مُوْسَى وَسَلْمَانَ[1] ابْنِ رَبِيْعَةَ رضي الله عنهما، فَسَأَلَهُمَا عَنِ ابْنَةٍ وَابْنَةِ ابْنٍ وَأُخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ، فَقَالَا: لِلْاِبْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ مِنَ الأَبِ وَالْأُمِّ مَا بَقِيَ.

وَقَالَا لَهُ: انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللهِ فَاسْأَلْهُ؛ فَإِنَّهُ سَيُتَابِعُنَا. فَأَتَى عَبْدَ اللهِ رضي الله عنه فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَا، قَالَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه: قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِيْنَ، وَلَكِنِّي أَقْضِي فِيْهَا كَمَا قَضَى رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: لِلْاِبْنَةِ النِّصْفُ، وَلِابْنَةِ الْاِبْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَلِلْأُخْتِ مَا بَقِيَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو قَيْسٍ الْأَوْدِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَرْوَانَ كُوْفِيٌّ. وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي قَيْسٍ.

---

(١) وفي النسخة الهندية: "سليمان" بدل قوله: "سلمان".

سهر: قوله: سيتابعنا: أي يوافقنا. وقوله: "قد ضللت إذا" أي إذا تابعته في هذه الفتوى. وقوله: "تكملة الثلثين" معناه: أن حق البنات الثلثان، وقد أخذت الصلبية الواحدة النصف لقوة القرابة، فبقي سدس من حق البنات، فتأخذه بنات الابن، واحدةً كانت أو متعدّدةً. (اللمعات)

* * * *

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيْرَاثِ الْإِخْوَةِ مِنَ الأَبِ وَالْأُمِّ

٢١٨٤ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّكُمْ تَقْرَؤُوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾ (النساء: ١٢) وَإِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَأَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَرِثُوْنَ دُونَ بَنِي الْعَلَّاتِ، الرَّجُلُ يَرِثُ أَخَاهُ لِأَبِيْهِ وَأُمِّهِ دُوْنَ أَخِيْهِ لِأَبِيْهِ.

تفسير لما تقدم

٢١٨٥ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٢١٨٦ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَضَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُوْنَ دُونَ بَنِي الْعَلَّاتِ. هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْحَارِثِ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيْثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

سهر: قوله: إنكم تقرؤون إلخ: يعني قد قدمت الوصية في هذه الآية على الدَّين، مع أن النبي ﷺ قضى بالدَّين قبل الوصية، فلا تظنوا المخالفة بين الآية وفعله ﷺ، واعلموا أن الدَّين مقدّم في الحكم، وإن كان مؤخرًا في الذكر، وتأخيره في الذكر إنما هو للاعتناء بشأن الوصية؛ لكونها شاقة على نفوس الورثة. قوله: "وإن رسول الله ﷺ" بكسر الهمزة عطفًا.

قوله: وأن أعيان إلخ: بفتح الهمزة بتقدير الجار عطفًا على قوله: "بالدين"، أي وقضى بأن. وقوله: "دون بني العلات" يعني أن أعيان بني الأمّ، يعني الإخوة لأب وأم إذا اجتمعوا مع بني العلات يعني الإخوة لأب، فالميراث للإخوة من أب وأم، وهو مقدمون على الإخوة لأب؛ لقوة القرابة، فلا يوهمكم ذكر الإخوة في القرآن التسوية. (اللمعات)

قوله: بني العلات: [العلة: الضرة، وبنو العلات بنو أمهات شتى من رجل واحد.]

(٦) بَابٌ *

٢١٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﵄ قَالَ: جَاءَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَعُوْدُنِي وَأَنَا مَرِيْضٌ فِي بَنِي سَلِمَةَ.

فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، كَيْفَ أَقْسِمُ مَالِي بَيْنَ وَلَدِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا، فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ (النساء: ١١) الْآيَةَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ﵁.

٢١٨٨ - حَدَّثَنَا** الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ﵄ قَالَ: مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَعُوْدُنِي، فَوَجَدَنِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ (سهر)، فَأَتَانِي وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ،*** وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَتَوَضَّأَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوْئِهِ فَأَفَقْتُ. فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابُ مِيْرَاثِ الْبَنِيْنَ مَعَ الْبَنَاتِ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ قَبْلَ رَقْمِ: (٢١٨٨): [بَابُ مِيْرَاثُ الْأَخَوَاتِ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَبُو بَكْرٍ»: [وَعُمَرُ...].

سهر: قوله: قد أغمي علي: أغمي على المريض إذا غشي عليه كأنه ستر عقله. (مجمع البحار)

أَوْ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي شَيْئًا، وَكَانَ لَهُ تِسْعُ أَخَوَاتٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيْرَاثِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ (النساء: ١٧٦) الْآيَةَ. قَالَ جَابِرٌ رضي الله عنه: فِيَّ نَزَلَتْ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.*

(٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيْرَاثِ الْعَصَبَةِ

٢١٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلْحِقُوْا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».

٢١٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِي ﷺ نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: الكلالة: هو أن يموت الرجل ولا يدع والدا ولا ولدا يرثانه، وأصلها من تكلله النسب إذا أحاط به، وقيل: هم الوارثون ليس فيهم والد ولا ولد. (مجمع البحار)

قوله: فهو لأولى رجل ذكر: المراد به العصبة، و"أولى" بمعنى أقرب أي إلى الميت، من الولي بمعنى القرب، والوصف بالذكر قيل: للإشارة إلى سبب العصوبة والترجيح، وذلك لأن الذكر تلحقه مؤن لا تلحق المؤنث، وقيل: احتراز عن الخنثى. (اللمعات)

* * * *

(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيْرَاثِ الْجَدِّ

عرف

٢١٩١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ ابْنِي مَاتَ فَمَا لِي مِنْ مِيْرَاثِهِ؟ فَقَالَ: «لَكَ السُّدُسُ». فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ: «لَكَ سُدُسٌ آخَرُ». فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ، قَالَ: «إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرَ لَكَ طُعْمَةٌ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ حَسَنٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ.

سهر — أي زيادة على حقه

سهر: قوله: إن السدس الآخر لك طعمة: صورة المسألة: بأن مات رجل وخلف بنتين، وهذا السائل الذي هو الجد، فللبنتين الثلثان، فبقي ثلث، فدفع إليه السدس بالفرض، ثم دفع سدسًا آخر بالرد للتعصيب، وإنما لم يدفع الثلث مرةً واحدة؛ لئلا يتوهم أن فرضه الثلث، وإنما سماه طعمة؛ لأنه زائد على أصل الفرض الذي لا يتغير. (اللمعات)

عرف: اختلاف الأئمة في حرمان الأخوة بالجد: قوله: باب إلخ: قال أبو حنيفة ؒ: إن الجَد كالأب يحرم الإخوة، وقال صاحباه: الإخوة والجد يرثون جميعا بمقاسمة، والسلف أيضاً مختلفون، وأبو بكر الصديق ﷺ مع أبي حنيفة ؒ.

* * * *

(٩) بَابٌ فِي مِيْرَاثِ الْجَدَّةِ

٢١٩٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ مَرَّةً: قَالَ قَبِيْصَةُ، وَقَالَ مَرَّةً: عَنْ رَجُلٍ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ أُمُّ الأُمِّ، أَوْ أُمُّ الأَبِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَ ابْنِي أَوْ إِنَّ ابْنَ ابْنَتِي مَاتَ، وَقَدْ أُخْبِرْتُ أَنَّ لِي فِي الْكِتَابِ حَقًّا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: مَا أَجِدُ لَكِ فِي الْكِتَابِ مِنْ حَقٍّ، وَمَا سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَضَى لَكِ بِشَيْءٍ، وَسَأَسْأَلُ النَّاسَ.

قَالَ: فَسَأَلَ النَّاسَ، فَشَهِدَ الْمُغِيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ﷺ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، قَالَ: وَمَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ. قَالَ: فَأَعْطَاهَا السُّدُسَ. ثُمَّ جَاءَتْ[1] الَّتِي تُخَالِفُهَا إِلَى عُمَرَ ﷺ، قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَنِي فِيْهِ مَعْمَرٌ: «عَنِ الزُّهْرِيِّ»، وَلَمْ أَحْفَظْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَكِنْ حَفِظْتُهُ مِنْ مَعْمَرٍ: أَنَّ عُمَرَ ﷺ قَالَ: إِنْ اجْتَمَعْتُمَا فَهُوَ لَكُمَا، وَأَيَّتُكُمَا انْفَرَدَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا.

٢١٩٣ - حَدَّثَنَا الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خَرَشَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ قَالَ: جَاءَتِ الْجَدَّةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَسَأَلَتْهُ مِيْرَاثَهَا، قَالَ لَهَا: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللهِ شَيْءٌ، وَمَا لَكِ فِي سُنَّةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ شَيْءٌ، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ.

---

(١) وفي نسخة: "الجدة الأخرى" بعد قوله: "ثم جاءت".

سهر: قوله: فهو لكما: [أي ميراث الجدة السدس، سواء كانت واحدة أو اثنتين. (اللمعات)]

فَسَأَلَ النَّاسَ، فَقَالَ الْمُغِيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ؓ: حَضَرْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ، فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ؓ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيْرَةُ بْنُ شُعْبَةَ ؓ، فَأَنْفَذَهُ [سهر] لَهَا أَبُو بَكْرٍ ؓ.

قَالَ: ثُمَّ جَاءَتْ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؓ فَسَأَلَتْهُ مِيْرَاثَهَا، فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللّٰهِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ هُوَ [سهر] ذَلِكَ السُّدُسُ، فَإِنْ اجْتَمَعْتُمَا فِيْهِ فَهُوَ بَيْنَكُمَا، وَأَيَّتُكُمَا خَلَتْ بِهِ [أي انفردت به] فَهُوَ لَهَا. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ ؓ.

سهر: قوله: فأنفذه: [أنفذ الحكم بالسدس للجدة. (اللمعات)]

قوله: هو ذلك السدس: أي ميراث الجدة السدس، سواء كانت واحدة أو اثنتين. (اللمعات)

* * * *

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيْرَاثِ الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا

٢١٩٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﵁ قَالَ فِي الْجَدَّةِ مَعَ ابْنِهَا: إِنَّهَا أَوَّلُ جَدَّةٍ أَطْعَمَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ سُدُسًا مَعَ ابْنِهَا، وَابْنُهَا حَيٌّ.

هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ وَرَّثَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ الْجَدَّةَ مَعَ ابْنِهَا، وَلَمْ يُوَرِّثْهَا بَعْضُهُمْ.

سهر: قوله: في الجدة مع ابنها: أي ابن الجدة، وهو أبو الميت، اعلم أن الجدات سواء كانت أبويات أو أميات يسقطن بالأم، أما الأميات فلوجود إدلائها بالأم، واتحاد السبب الذي هو الأمومة، وأما الأبويات فلاتحاد السبب مع زيادة القرب، وتسقط الأبويات دون الأميات بالأب أيضًا، وهو قول عثمان وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم ﵃.

ونقل عن عمر وابن مسعود وأبي موسى الأشعري ﵃ أن أم الأب ترث مع الأب، واختاره شريح والحسن وابن سيرين لهذا الحديث، وقيل: الجدة ليس لها ميراث، والذي أعطاها رسول الله ﷺ طعمة أطعمها، و لم يكن ميراثًا، كما يشعر به لفظ الحديث، وأقربهن وأبعدهن في ذلك سواء، والله أعلم. (اللمعات شرح المشكاة)

حلي: قوله: إنها أول جدة أطعمها رسول الله ﵇ سدسا مع ابنها: قلت: أجابته الحنفية بأن السدس لم يكن فرضًا لها، كما يدل عليه لفظ الطعمة، وظاهر أن الجدة ليست بعصبة، فعلم أن هذا كان تبرعًا محضًا برضاء الوارث الشرعي، وهو الأب، فافهم.

* * * *

(١١) بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيْرَاثِ الخَالِ

عرف شيخ

٢١٩٥ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الحَارِثِ، عَنْ حَكِيْمِ بْنِ حَكِيْمِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ: كَتَبَ مَعِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ ﵄: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اللهُ وَرَسُوْلُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ» (سهر). وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَالْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ﵄. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.*

٢١٩٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الخَالُ (سهر حلي) وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ** غَرِيْبٌ. وَقَدْ أَرْسَلَهُ بَعْضُهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ عَائِشَةَ ﵂».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: **قوله:** لا وارث له: [أي من أصحاب الفرائض والعصبات، وهذا دليل على ميراث ذوي الأرحام. (اللمعات)]
قوله: الخال وارث إلخ: [هذا دليل لأبي حنيفة في توريث ذوي الأرحام.]

عرف: اختلاف الأئمة في ميراث ذوي الأرحام وتأييد حديث الباب للحنفية: **قوله:** باب إلخ: **قلنا:** إن ذوي =

حلي: **قوله:** الخال وارث من لا وارث له: **قلت:** فيه دليل الحنفية.

شيخ: **قوله:** الخال: **(مامون)** اختلف الأئمة أن أصحاب الفروض والعصبات متقدّمة على ذوي الأرحام، =

وَاخْتَلَفَ فِيْهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، فَوَرَّثَ بَعْضُهُمْ الخَالَ وَالْخَالَةَ وَالْعَمَّةَ. وَإِلَى هَذَا الْحَدِيْثِ ذَهَبَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَوْرِيْثِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَأَمَّا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ﷺ فَلَمْ يُوَرِّثْهُمْ وَجَعَلَ الْمِيْرَاثَ فِي بَيْتِ الْمَالِ.

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي الَّذِي يَمُوْتُ وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ

٢١٩٧ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنَ وَرْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ مَوْلًى لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَعَ مِنْ عِذْقِ نَخْلَةٍ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انْظُرُوْا هَلْ لَهُ مِنْ وَارِثٍ؟» قَالُوْا: لَا، قَالَ: «فَادْفَعُوْهُ إِلَى بَعْضِ أَهْلِ الْقَرْيَةِ».

سهر: قوله: عذق نخلة: هو بفتح العين: النخلة، وبكسرها: العرجون بما فيه من شماريخ. (المجمع)
قوله: فادفعوه إلى بعض أهل القرية: قال الشيخ في "اللمعات": قالوا: كان ذلك تصدقًا أو ترفقًا، أو لأنه كان =

عرف = الأرحام يأخذون المال إذا لم يكن من قبلهم، وقال الشافعي ﷺ: لا حظ لهم، وإنما يوضع المال في بيت المال، ولنا حديث الباب، وتعرضوا إلى تعليل الحديث، لكن تعليلهم ليس بشيء.
بيان الفتوى في صرف ميراث من لا وارث له: قوله: باب إلخ: أفتى أرباب الفتوى بأن بيوت الأموال انعدمت، فيدفع الوراثة إلى من يدلي إلى الميت رضاعاً، وأفتى صاحب "مجمع الأنهر" بوضعها في المدارس الإسلامية، وهذا يوافق أهل العصر، ويفيد أرباب الفتوى ما في باب ميراث المولى الأسفل؛ فإن المولى الأسفل لا يرث، وإنما يرث الأعلى في بعض الأحيان، وفي الحديث: يعطى الأسفل المال، فدل الحديث على إعطاء الأبعد عند عدم كون من يأخذ التركة.

شيخ = ثم بعدهم هل يرث ذوو الأرحام أم لا؟ فعند الإمام الشافعي ﷺ لا يرثون تركة الميت، وعندنا يرثون، والحديث حجّة على الإمام الشافعي ﷺ، وكذا قوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (الأنفال: ٧٥)، ومذهب الجماهير مثل مذهبنا.
قوله: فادفعوه إلى بعض أهل القرية: لم يأخذ ﷺ تركته إما تنزيهًا، وإما أن الأنبياء لا يرثون ولا يورثون، =

وَفِي الْبَابِ عنْ بُرَيْدَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

(١٣) بَابٌ *

٢١٩٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا مَاتَ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا عَبْدًا هُوَ أَعْتَقَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ مِيْرَاثَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

تصدقا أو ترفقا، كما مر

وَالْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْبَابِ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ وَلَمْ يَتْرُكْ عَصَبَةً، أَنَّ مِيْرَاثَهُ يُجْعَلُ فِي بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِيْنَ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابٌ فِي مِيْرَاثِ الْمَوْلَى الْأَسْفَلِ].

سهر = لبيت المال ومصرفه مصالح المسلمين، فوضعه في أهل قريته؛ لقربهم، أو لما رأى من المصحلة. وفي حاشية "المشكاة" للسيد: قال القاضي: إن الأنبياء كما لا يورث عنهم لا يرثون عن غيرهم.

شيخ = وحكم ﷺ بإعطاء تركته لأهل القرية إما تبرّعًا، وإما أن يكون في القرية من يرثه، كما في الروايات أنه ﷺ أمر أن ينظروا أكبر رجل من خزاعة، وادفعوا إليه تركته. مذهب الجمهور: أن المؤمن لا يرث الكافر، وكذا بالعكس، إلا أن البعض ذهبوا إلى أن المؤمن يرث الكافر فقط، وورثة المرتد إن كانوا كفارًا، فماله في بيت المال اتفاقًا، ولا يرثون، وإن كانوا مسلمين ففيه اختلاف، فعند البعض أيضًا لبيت المال، وعند البعض لهم، وعندنا تفصيل بأن ما اكتسب في الإسلام فهو لورثته المسلمين، وما اكتسب في الكفر فهو في بيت المال، ويجري الوراثة بين المشرك والكتابي؛ لأن الكفر ملّة واحدة، ولا يثبت الوراثة بالقتل في القتل عمدًا وخطأً عندنا، إلا في بعض صور قتل الخطأ بمحياه.

واختلف أبو حنيفة والشافعي رحمهما الله في وراثة مولى الموالاة، فعندنا يرث بعد الأقارب، وعند الإمام الشافعي رحمه الله لا يرث، وعنده في صورة عدم أقاربه مال الميت في بيت المال، لا يرثه ولي الموالاة، وعندنا التركة لمولى الموالاة، وهذا الحديث حجّة على الشافعي رحمه الله، واحتجّ الإمام الشافعيّ رحمه الله بقوله ﷺ: إن الولاء لمن أعتق، وفي رواية بلفظ "إنما" بالحصر، فلما حصر ﷺ الولاء في العتاقة، علم أن الولاء لمولى الموالاة، وأجيب منا: أن حصر الولاء إنما هو في ولاء العتاقة، لا في مطلق الولاء، فولاء العتاقة منحصرة لا محالة، وأما ولاء الموالاة فليس بمذكور هنا.

(١٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ الْمِيْرَاثِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْكَافِرِ

٢١٩٩ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ».

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ نَحْوَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهم.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. هَكَذَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ نَحْوَ هَذَا. وَرَوَى مَالِكٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَحَدِيْثُ مَالِكٍ وَهْمٌ وَهِمَ فِيْهِ مَالِكٌ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ مَالِكٍ فَقَالَ: «عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ»، وَأَكْثَرُ أَصْحَابِ مَالِكٍ قَالُوْا: «عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ». وَعَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ هُوَ مَشْهُوْرٌ مِنْ وَلَدِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، وَلَا نَعْرِفُ عُمَرَ بْنُ عُثْمَانَ.

سهر: قوله: لا يرث المسلم الكافر إلخ: الكافر لا يرث المسلم إجماعًا، والجمهور من الصحابة والتابعين على أن المسلم لا يرث الكافر أيضًا، وذهب معاذ بن جبل ومعاوية وسعيد بن المسيب وغيرهم إلى أنه يرث منه، وأما ميراث المسلم من المرتد فقال الشافعي ومالك: لا يرث، وقال الأوزاعي وإسحاق: يرث، قال الثوري وأبو حنيفة: ما اكتسبه في الردة لبيت المال، وما اكتسبه في الإسلام فهو لورثته المسلمين. (سيد جمال الدين)

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيْثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي مِيْرَاثِ الْمُرْتَدِّ، فَجَعَلَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ الْمَالَ لِوَرَثَتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَرِثُهُ وَرَثَتُهُ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ، وَاحْتَجُّوْا بِحَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ»، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ.

٢٢٠١ - حَدَّثَنَا* حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ:[1] «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ جَابِرٍ رضي الله عنه إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْم: (٢٢٠١): [بَابٌ لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ الْمِلَّتَيْنِ].

---

(١) وفي نسخة: "قال" بعد قوله: "عن النبي ﷺ".

* * * *

(١٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِبْطَالِ مِيْرَاثِ الْقَاتِلِ

٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْقَاتِلُ لَا يَرِثُ». سهر
هَذَا حَدِيْثٌ لَا يَصِحُّ، لَا يُعْرَفُ هَذَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.
وَإِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ قَدْ تَرَكَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْهُمْ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.
وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْقَاتِلَ لَا يَرِثُ، كَانَ الْقَتْلُ خَطَأً أَوْ عَمْدًا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا كَانَ الْقَتْلُ خَطَأً فَإِنَّهُ يَرِثُ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ.

(١٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيْرَاثِ الْمَرْأَةِ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا

٢٢٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ ﷺ: الدِّيَةُ عَلَى الْعَاقِلَةِ، وَلَا تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئًا.
فَأَخْبَرَهُ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ الْكِلَابِيُّ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَيْهِ: «أَنْ وَرِّثْ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضِّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا». سهر هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: القاتل لا يرث: [أي بالقتل الذي يتعلق به وجوب القصاص أو الكفارة. (السراجي)]
قوله: أن ورث امرأة أشيم الضبابي: بكسر الضاد المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الأولى، منسوب إلى ضباب بن كلاب، قتل في حياة النبي ﷺ خطأ، وقال في "أسد الغابة": إن عمر ﷺ كان يقول: لا ترث المرأة من دية زوجها، حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي أن رسول الله ﷺ كتب إليه هذا الحديث، ونقل الطيبي عن علي ﷺ أنه كان لا يورث من دية الزوج الزوجة، ولا الإخوة من الأم. (اللمعات)

(١٧) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمِيْرَاثَ لِلْوَرَثَةِ وَالْعَقْلَ لِلْعَصَبَةِ[١]

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي جَنِيْنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لِحْيَانَ سَقَطَ مَيِّتًا بِغُرَّةٍ: عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ. ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قُضِيَ عَلَيْهَا بِغُرَّةٍ تُوُفِّيَتْ، فَقَضَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنَّ مِيْرَاثَهَا لِبَنِيْهَا وَزَوْجِهَا، وَأَنَّ عَقْلَهَا عَلَى عَصَبَتِهَا.

(١) وفي نسخة: "على العصبة" بدل قوله: "للعصبة".

سهر: قوله: بني لحيان: [بكسر اللام وفتحها، بطن من هذيل. (اللمعات)]
قوله: ثم إن المرأة التي قضي عليها بغرة توفيت: في شرح هذه العبارة كلام، وهو أن الظاهر أن يكون المراد بالمرأة التي قضي عليها أي على عاقلتها بغرة المرأة الجانية، فيكون الضمائر في "بنيها" و"زوجها" لها، وكذا في قوله: "والعقل على عصبتها"، وتخصيص التوريث لبنيها وزوجها؛ لأنهم كانوا من ورثتها، وإلا فالظاهر أن ميراثها لورثتها أيّا ما كان.
ويرد عليه أن بيان وفاة الجانية ليس بكثير المناسبة في هذا المقام، بل المراد موت الجنين مع أمها، كما ورد في رواية: فقتلتها وما في بطنها، فقال الطيبي في توجيهه: إن "على" في قوله: "قضي عليها" وضع موضع اللام، كما في قوله تعالى: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (البقرة: ١٤٣)، فيكون المراد بالمرأة المجنية عليها، والضمائر لها إلا في قوله: "على عصبتها"؛ فإنه للجانية، وهذا إذا كانت القضية واحدة، قال الطيبي: وهو الظاهر، كذا في "اللمعات".

عرف: **معنى الغرة وبيان الاختلاف في شرح الحديث:** قوله: باب إلخ: اعلم أن معنى الغرة في اللغة معروف، وعند الفقهاء: هي خمس مائة درهم، والشراح مختلفون في شرح الحديث، قيل: إن المتوفية كانت جانية، وقيل: كانت مجنية. قوله: على عصبتها: المرجوع إما الجانية أو المجنية.

وَرَوَى يُوْنُس هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَرَوَى مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. وَمَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.*

(١٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُسْلِمُ عَلَى يَدَيْ الرَّجُلِ

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيْعٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيْزِ ابْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيْزِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ - وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ وَهْبٍ - عَنْ تَمِيْمٍ الدَّارِيِّ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ: مَا السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ يُسْلِمُ عَلَى يَدِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «هُوَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ».

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»: [مُرْسَلًا].

سهر: قوله: عن أبي سلمة عن أبي هريرة ومالك عن الزهري: هذه العبارة لا توجد في النسخة الدهلوية، ولكن وجدها في النسخة الصحيحة التي جئت بها من العرب، والله تعالى أعلم.

عرف: **الاختلاف في الميراث بالموالاة:** قوله: باب إلخ: هذه القرابة تسمى بالموالاة، وفيها وراثة عندنا لا عند غيرنا، وصورها: أن حربياً أسلم على يد مسلم، واشترط أن يكون أرشه وإرثه من الجانبين، ولو أعطى أحدهما أرشاً لا يمكن الفسخ، ويجوز قبل أداء أرش، وقال السرخسي رحمه الله في "المبسوط": لا حاجة إلى قيد الحربي، وأدلتنا محصاة في موضعها، فليراجع إليها في كتب الحديث.

هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ وَهْبٍ - وَيُقَالُ: ابْنُ مَوْهَبٍ - عَنْ تَمِيْمِ الدَّارِيِّ ﷺ. وَقَدْ أَدْخَلَ بَعْضُهُمْ بَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ[1] وَبَيْنَ تَمِيْمِ الدَّارِيِّ ﷺ قَبِيْصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ.* وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيْزِ بْنِ عُمَرَ، وَزَادَ فِيْهِ: «عَنْ قَبِيْصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ» وهُوَ عنْدِي لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ.

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُجْعَلُ مِيْرَاثُهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَاحْتَجَّ بِحَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ».

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ عَاهَرَ بِحُرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ فَالْوَلَدُ وَلَدُ زِنًا (أي زنى)، لَا يَرِثُ (سهر) وَلَا يُوْرَثُ». وَقَدْ رَوَى غَيْرُ ابْنِ لَهِيْعَةَ هَذَا الْحَدِيْث عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ وَلَدَ الزِّنَا لَا يَرِثُ مِنْ أَبِيْهِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «قَبِيْصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ»: [وَلَا يَصِحُّ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٢٠٦): [بَابُ مَاجَاءَ فِي إِبْطَالِ مِيْرَاثِ وَلَدِ الزِّنَى].

---

(١) وفي نسخة: "وهب" بدل قوله: "موهب".

سهر: قوله: لا يرث ولا يورث: أي من الأب، فحكمه حكم الولد المنفي. (اللمعات)

* * * *

(١٩) بَابُ مَنْ يَرِثُ الْوَلَاءَ

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَرِثُ الْوَلَاءَ مَنْ يَرِثُ الْمَالَ». هَذَا حَدِيْثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا* هَارُوْنُ أَبُو مُوْسَى الْمُسْتَمْلِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ رُوْبَةَ التَّغْلِبِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ النَّصْرِيِّ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمَرْأَةُ تَحُوْزُ ثَلَاثَةَ مَوَارِيْثَ: عَتِيْقَهَا، وَلَقِيْطَهَا، وَوَلَدَهَا الَّذِي لَاعَنَتْ عَنْهُ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبٍ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ.

آخِرُ الْفَرَائِضِ

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٢٠٨): [بَابُ مَا تَرِثُ النِّسَاءَ مِنْ الْوَلَاءَ].

سهر: قوله: روبة: [بضم الراء وسكون الواو بعدها موحدة. (التقريب)]
قوله: المرأة تحوز: بالحاء المهملة، أي تجمع وتأخذ، قال في "المجمع": الحديث غير ثابت عند أهل النقل، وأخذت ميراث عتيقها. (متفق عليه) وأما ميراث اللقيط فمحمول على أنها أولى الناس بأن يصرف إليها تركته، لا على طريق التوريث. قوله: لاعنت عنه: اعلم أن الولد الذي نفاه الرجل باللعان، فلا خلاف أن أحدهما لا يرث من الآخر، وأما نسبته من جهة الأم فثابت ويتوارثان، كذا قالوا: (اللمعات)

* * * *

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

[٣٠] أَبْوَابُ الْوَصَايَا عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: مَرِضْتُ عَامَ الْفَتْحِ مَرَضًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَعُوْدُنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيْرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي، فَأُوْصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالشَّطْرُ؟ قَالَ: «لَا». قُلْتُ: فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيْرٌ».

«إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُوْنَ النَّاسَ، إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إِلَّا أُجِرْتَ فِيْهَا، حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أُخَلَّفُ عَنْ هِجْرَتِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ بَعْدِي فَتَعْمَلَ عَمَلًا تُرِيْدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ رِفْعَةً وَدَرَجَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُوْنَ،....

سهر: قوله: وليس يرثني: أي من أصحاب الفرائض، أو ممن أضاف إليه الضياع، "إلا ابنتي" بقرينة قوله: "أن تذر ورثتك"، وكان له رضي الله عنه عصبة كثيرة. وقوله: قال: "الثلث" بالنصب على الإغراء، أو بتقدير "أعطه"، أو بالرفع بتقدير "يكفيك". وقوله: و"أن تذر" مبتدأ بتأويل المصدر، و"خير" خبره. وقوله: "يتكففون" في "النهاية": استكف وتكفف: مد كفه للسؤال أو سأل كفا من الطعام أو ما يكف الجوع، هذا على تقدير "أن يموت". وقوله: إنك لن تنفق: عطف على قوله: "إنك أن تذر"، وهو على تقدير "أن يعيش". (اللمعات)

قوله: ولعلك أن تخلف إلخ: [كلمة "لعل" من الله ورسوله تحقيق. (المجمع) فيه معجزة؛ فإنه عاش حتى فتح العراق.]

قوله: ينتفع إلخ: [انتفع به بالغنيمة في بلاد الشرك.] قوله: ويضر بك آخرون: [تضرر به المشركون الهالكون.]

اللّٰهمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنْ البَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ». يَرْثِي لَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﵁. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَيْسَ[1] لِلرَّجُلِ أَنْ يُوْصِيَ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ. وَقَدْ اسْتَحَبَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَنْقُصَ مِنَ الثُّلُثِ؛ لِقَوْلِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: «وَالثُّلُثُ كَثِيْرٌ».

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا* نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا نَصْرُ ابْنُ عَلِيٍّ،** حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ وَالْمَرْأَةَ بِطَاعَةِ اللهِ سِتِّيْنَ سَنَةً، ثُمَّ يَحْضُرُهُمُ الْمَوْتُ، فَيُضَارَّانِ فِي الْوَصِيَّةِ فَيَجِبُ لَهُمَا النَّارُ».

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٢١٠): [بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِضْرَارِ فِي الْوَصِيَّةِ]، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة ذَكَرَ الْكَلِمَةَ [الضِّرَارِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: [الْإِضْرَارِ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «نَصْرُ ابْنُ عَلِيٍّ»: [وَهُوَ جَدُّ هَذَا النَّصْرِ.]

---

(١) وفي نسخة زيادة: "أنه" قبل قوله: "ليس".

سهر: قوله: لكن البائس سعد بن خولة: وهو يصلح للذمّ والترحم، قيل: إنه لم يهاجر من مكة حتى مات بها، فهو ذمّ، والأكثر أنه هاجر، ومات بها في حجة الوداع، فهو ترحم وتفجع.

قوله: يرثي له: بكسر مثلثة، أي يرق ويترحم له النبي ﷺ. قوله: أن مات: بفتح همزة، أي لأجل موته بأرض هاجر منها، وكان يكره موته بها، فلم يعط ما تمنى. (مجمع البحار)

من أصابه بؤس أي ضرر

ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصَىٰ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ غَيۡرَ مُضَآرّٖۚ وَصِيَّةٗ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ (النساء: ١٢) إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ* غَرِيْبٌ مِنْ هَـذَا الوَجْـهِ. وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الَّذِي رَوَى عَنْ أَشْعَثَ بْنِ جَابِرٍ هُوَ جَدُّ نَصْرٍ الْجَهْضَمِيِّ.

(٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَثِّ عَلَى الْوَصِيَّةِ

٢٢١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ مَا يُوْصِي فِيْهِ، إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوْبَةٌ عِنْدَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﵄، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ...].

سهر: **قوله:** غير مضار: قال البيضاوي: أي غير مضار لورثته بالزيادة على الثلث، أو قصد المضارة بالوصية دون القربة، وبالإقرار بدين لا يلزمه، فتدبر. (اللمعات)

* * * *

(٣) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُوْصِ

عرف

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ،* حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ: أَوْصَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: وَكَيْفَ كُتِبَتْ الوَصِيَّةُ؟ وَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسَ؟ قَالَ: أَوْصَى بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى.

(سهر / سهر / عرف — أي بما فيه)

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ،** لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَبُو قَطَنٍ»: [عَمْرُو بْنُ هُشَيْمٍ الْبَغْدَادِيِّ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [غَرِيْبٌ...].

سهر: قوله: وله ما يوصي فيه: أي له شيء يصلح لأن يوصي فيه، و"يبيت" صفة ثانية لــ"امرئ"، وقيد "ليلتين" تأكيد لا تحديد، يعني قد سومح في ليلة، ولكن لا ينبغي أن يتجاوز عنه، وقد تمسك بهذا الحديث القائلون بوجوب الوصية، ولا يتم؛ لأن المراد المبالغة والتأكيد، وأصل المعنى الحزم والاحتياط. (اللمعات)

قوله: قال لا: أي لم يوص ﷺ بثلث ماله ولا غيره، كما يزعمه الشيعة، وهذا لا ينفي وصيته بأهل بيته، وبإخراج المشركين من جزيرة العرب وبكتاب الله. قوله: وكيف كتبت الوصية: أي ندبت إلى المسلمين. (مجمع البحار)

عرف: **شرح ترجمة الباب**: قوله: باب إلخ: أي لم يوصِ في أمر الدنيا والمال، بل في أمور الدين مثل استخلاف أبي بكر ﷺ، وبعث أسامة، وإخراج اليهود من جزيرة العرب.

شرح قوله: "أوصى بكتاب الله": قوله: أوصى بكتاب الله إلخ: قيل: معناه أوصى موافق كتاب الله، وقيل: أوصى بحفظ كتاب الله وعدم تضييعه، وثبت خطبته عليه السلام في مرض الموت، وقالوا: إن الخطبة كانت تلافي ما يريد أن يكتب في القرطاس، مثل استخلاف أبي بكر ﷺ وإخراج المشركين من جزيرة العرب.

(٤) بَابُ مَا جَاءَ لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ[1] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ:

«إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا سهر وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ. الْوَلَدُ سهر لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَحِسَابُهُمْ حلي عَلَى اللهِ تَعَالَى. وَمَنْ ادَّعَى سهر إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى سهر إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ التَّابِعَةُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا».

---

(١) وفي النسخة الهندية: "الخولالي" بدل قوله: "الخولاني".

سهر: قوله: فلا وصية لوارث: كانت الوصية للأقارب فرضًا قبل نزول آيـــة الميراث؛ لقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ (البقرة: ١٨٠)، فلما نزلت آية المواريث نسخت الوصية. (اللمعات) قوله: الولد للفراش: قال في "النهاية": سميت المرأة فراشًا؛ لأن الرجل يفرشها، أي الولد منسوب إلى صاحب الفراش، سواء كان زوجًا أو سيدًا أو واطئ شبهة، وليس للزاني في نسبه حظ، إنما الذي حصل له من فعله استحقاق الحد، وهو قوله: "وللعاهر الحجر".

قال التوربشتي: "وللعاهر الحجر" يريد أن له الخيبة، فلا حظ في نسب الولد، وهو كقولك: له التراب، والذي ذهب فيه إلى الرجم فقد أخطأ؛ لأن الرجم لا يشرع في سائر الزنا، وإنما يشرع في المحصن دون البكـــر، أقول: كلا التأويلين حسن، والأول أحسن. (الطيبي) قوله: من ادعى: [أي نسب نفسه إلى غير أبيه. (اللمعات)] قوله: انتمى: [أي انتسب إليهم وصار معروفا بهم. (المجمع)]

حلي: قوله: وحسابهم إلخ: قلت: صريح في أن الحدود ليست كفارات.

قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَلَا الطَّعَامَ؟ قَالَ: «ذَاكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا». وَقَالَ: «الْعَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ، وَالْمِنْحَةُ مَرْدُوْدَةٌ، وَالدَّيْنُ مَقْضِيٌّ، وَالزَّعِيْمُ غَارِمٌ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنهما. هَذا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.* وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

وَرِوَايَةُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَيَّاشٍ عَنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَأَهْلِ الْحِجَازِ لَيْسَ بِذَاكَ فِيْمَا يَتَفَرَّدُ بِهِ؛ لِأَنَّهُ رَوَى عَنْهُمْ مَنَاكِيْرَ، وَرِوَايَتُهُ عَنْ أَهْلِ الشَّامِ أَصَحُّ، هَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ. سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُوْلُ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَيَّاشٍ أَصْلَحُ بَدَنًا مِنْ بَقِيَّةَ، وَلِبَقِيَّةَ أَحَادِيْثُ مَنَاكِيْرُ عَنِ الثِّقَاتِ. وَسَمِعْت عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا بْنَ عَدِيٍّ يَقُوْلُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: خُذُوْا مِنْ بَقِيَّةَ مَا حَدَّثَ عَنِ الثِّقَاتِ، وَلَا تَأْخُذُوْا عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَيَّاشٍ مَا حَدَّثَ عَنِ الثِّقَاتِ وَلَا غَيْرِ الثِّقَاتِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ...].

سهر: قوله: العارية مؤداة: أي واجب على المستعير أداؤها، قال الطيبي: هذا الحديث دليل على أن العارية مضمونة على المستعير، فلو تلفت في يده لزمه الضمان، وبه قال ابن عباس وأبو هريرة، وإليه ذهب عطاء والشافعي وأحمد، وذهب شريح والحسن والنخعي وأبو حنيفة والثوري إلى أنها أمانة في يده لا يضمن إلا بالتعدي، وروي ذلك عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما، وأولوا قوله: "مضمونة" بضمان الردّ.

قوله: والمنحة مردودة: المنحة: ما يمنحه الرجل صاحبه من ذات در؛ ليشرب درها أي لبنها، أو شجرة ليأكل ثمرها، أو أرض ليزرعها، وفي قوله: "مردودة" إعلام بأنها تتضمن تمليك المنفعة لا تمليك الرقبة.

قوله: والزعيم غارم: أي الكفيل ملزم نفسه ما ضمنه، والغرم: أداء شيء يلزمه.

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَلَى نَاقَتِهِ وَأَنَا تَحْتَ جِرَانِهَا، وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا وَإِنَّ لُعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:

«إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ. وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».* هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.**

الزاني أي الخيبة

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ»: [وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيْهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ»: [وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ يَقُوْلُ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَا بَأْس بِحَدِيْثِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ. قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَوَثَّقَهُ وَقَالَ: إِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيْهِ ابْنُ عَوْنٍ، ثُمَّ رَوَى ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ]، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَدَّمَ هَذِه الزِّيَادَةَ عَلَى قَوْلِهِ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ».

سهر: قوله: وأنا تحت جرانها: قال في "القاموس": جران البعير بالكسر مقدم عنقه من مذبحه إلى منحره، والجمع جُرُن ككتب. قوله: تقصع بجرتها: في "القاموس": قصع كـ منع ابتلع جرع الماء والناقة بجرتها ردها إلى جوفها أو مضغتها، أو هو بعد الدسع وقبل المضغ، أو هو أن تملأ بها فاها، أو شدة المضغ. وفي "المجمع": الجرة: هي ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه، ثم يبلعه، اجتر البعير يجتر.

(٥) بَابُ مَا جَاءَ يُبْدَأُ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّـةِ، وَأَنْتُمْ تَقْرَؤُوْنَ الْوَصِيَّةَ[١] قَبْلَ الدَّيْنِ. مر بيانه عن قريب

وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يُبْدَأُ بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ.

(٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَصَدَّقُ أَوْ يُعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي حَبِيْبَةَ الطَّائِيِّ قَالَ: أَوْصَى إِلَيَّ أَخِي بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِهِ، فَلَقِيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنَّ أَخِي أَوْصَى إِلَيَّ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِهِ، فَأَيْنَ تَرَى لِي وَضْعَهُ؟ فِي الْفُقَرَاءِ أَوْ المَسَاكِيْنِ أَوْ المُجَاهِدِيْنَ فِي سَبِيْلِ اللهِ؟

قَالَ: أَمَّا أَنَا فَلَوْ كُنْتُ، لَمْ أَعْدِلْ بِالْمُجَاهِدِيْنَ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَثَلُ الَّذِي يُعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ، كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي إِذَا شَبِعَ» سهر. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

[١] وفي نسخة: "تقرؤونها" بدل قوله: "تقرؤون الوصية".

سهر: قوله: كمثل الذي يهدي إذا شبع: [يعني ثوابه أقل من ثواب من يعتق أو يعطي ماله في سبيل الله في حالة الصحة والقوة.]

(٧) بَابٌ

٢٢١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ: أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّ بَرِيْرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِيْنُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ رضي الله عنها: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكِ، فَإِنْ أَحَبُّوْا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَيَكُوْنَ وَلَاؤُكِ لِي، فَعَلْتُ.

(هي مولاة لعائشة رضي الله عنها)

فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيْرَةُ رضي الله عنها لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا، وَقَالُوْا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ وَيَكُوْنَ لَنَا وَلَاؤُكِ فَلْتَفْعَلْ. فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لَهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي؛ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ». ثُمَّ قَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُوْنَ شُرُوْطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ؟ مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ، فَلَيْسَ لَهُ وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ.

سهر: قوله: بريرة: [على وزن فقيرة، وكانت مملوكة ليهودي. (اللمعات)] قوله: ابتاعي فأعتقي: ظاهر مقدمة هذا الحديث يدل على جواز بيع رقبة المكاتب، وإليه ذهب النخعي ومالك وأحمد، وقالوا: يصح بيعه، ولكن لا ينفسخ كتابته، ويحتمل أن يقال: إنها كانت عاجزة عن الأداء، فلعل السادة عجزوها وباعوها. (الطيبي مختصرًا)

قوله: ليست في كتاب الله: أي في حكم الله، أو ليست على مقتضى حكم كتاب الله، وقد يتوهم أن هذا متضمن للخداع والتغرير، فكيف أذن رسول الله ﷺ لعائشة بذلك؟ والجواب: أنه كان جهلاً باطلاً منهم، فلا اعتداد بذلك، وأشكل من ذلك ما ورد في بعض الروايات: خذيها واشترطي الولاء لهم؛ فإن الولاء لمن أعتق، والجواب باشتراطه لهم تسليم قولهم الباطل بإرخاء العنان دون إثباته لهم، هذا ما في "اللمعات". وقال النووي: والأصح في تأويله ما قاله أصحابنا: إن هذا الشرط خاص في قضية عائشة رضي الله عنها، واحتمل هذا الإذن وإبطال هذه القضية الخاصة، وهي قضية عين لا عموم لها، قالوا: والحكمة في إذنه، ثم إبطاله المبالغة في قطع عادتهم في ذلك، =

[٣١] أَبْوَابُ الْوَلَاءِ وَالْهِبَةِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ مَا جَاءَ الْوَلَاءُ(١) لِمَنْ أَعْتَقَ

٢٢١٨ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ، عَنْ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيْرَةَ رضي الله عنها فَاشْتَرَطُوْا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ أَوْ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهم. هَذَا(٢) حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

---

(١) وفي نسخة: "أن الولاء" بدل قوله: "الولاء". (٢) وفي نسخة: "وهذا" بدل قوله: "هذا".

سهر = وزجرهم على مثله كما أذن لهم ﷺ في الإحرام بالحج، ثم أمرهم بفسخه وجعله عمرة، فيكون أبلغ في زجرهم وقطعهم عما اعتادوه من منع العمرة في أشهر الحج، وقد يحتمل المفسدة اليسيرة؛ ليحصل مصلحة عظيمة.

* * * *

(٢) بَابُ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهِبَتِهِ

٢٢١٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ دِيْنَارٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ نَهَى[حلي] عَنْ بَيْعِ[سهر] الْوَلَاءِ وَهِبَتِهِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.* وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ. وَيُرْوَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ دِيْنَارٍ حِيْنَ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيْثِ أَذِنَ لِي حَتَّى كُنْتُ أَقُوْمُ إِلَيْهِ فَأُقَبِّلَ رَأْسَهُ.

وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ وَهْمٌ، وَهِمَ فِيْهِ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، وَالصَّحِيْحُ: «عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»، هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ. وَتَفَرَّدَ عَبْدُ اللهِ بْنُ دِيْنَارٍ بِهَذَا الْحَدِيْثِ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»: [أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ.]

سهر: قوله: بيع الولاء: [ذهب الجمهور من العلماء من السلف والخلف إلى عدم جوازه؛ لأنه لحمة كلحمة النسب، وأجازه بعضهم، قال النووي: لعلهم لم يبلغهم الحديث. (اللمعات)]

حلي: قوله: نهى عن بيع الولاء وهبته: قلت: دل على أنه لا يصلح للتمليك، ويعلم منه حكم كونه موروثًا.

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيْهِ أَوْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيْهِ

٢٢٢٠ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ ﷺ فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَؤُهُ إِلَّا كِتَابَ اللهِ وَهَذِهِ الصَّحِيْفَةَ - صَحِيْفَةٌ فِيْهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ (سهر) وَأَشْيَاءُ (سهر) مِنْ الجِرَاحَاتِ - فَقَدْ كَذَبَ، وَقَالَ: فِيْهَا قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمَدِيْنَةُ حَرَمٌ* (قوت حلي شيخ سهر) ....

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «حَرَمٌ»: [حَرَامٌ].

سهر: قوله: أسنان الإبل: [أي بيان أسنان إبل الديات، كذا في "المجمع".]
قوله: أشياء من الجراحات: [أي من أحكام الجراحات. (المجمع)] قوله: حرم: اعلم أنهم اختلفوا في ترتب حكم التحريم عليه، فمذهب أبي حنيفة أن معنى الحرمة فيها مجرد التعظيم والتكريم من غير ثبوت أحكام أخر، مثل =

قوت: قوله: المدينة حرم ما بين عيرٍ إلى ثور: قال مصعب الزبيري: ليس بالمدينة عير ولا ثور، وإنما هما بمكة، وقال أبو عبيد القاسم بن سلام: قوله: "ما بين عير إلى ثور" هذه رواية أهل العراق، فأما أهل المدينة فلا يعرفون جبلا يقال له: ثور، وإنما ثور بمكة، ويرون أن أصل الحديث: "ما بين عير إلى أحد". =

حلي: قوله: المدينة حرم ما بين عير إلى ثور: قلت: بالمعنى اللغوي المتفرع عليه، فمن أحدث إلخ فيما بعد.

شيخ: قوله: المدينة حرم: في المدينة اختلاف، فقيل: حرمها كحرم مكة، وحكمها مثل حكم مكة، وجزاؤها مثل جزائها، وقيل: حرمتها كحرمتها، لكن الجزاء ليس كجزائها، وقيل: لا حرمة ولا جزاء؛ لأنه علم من الروايات أن قطع الأشجار والكلأ يجوز بالضرورة، وورد في الروايات: في جزائها سلب الثياب، فمن جميع هذه الوجوه علم أن حرم مدينة حرام من النبي ﷺ لا من الله تعالى، وحرمتها سوى الضرورة لا في ضرورة، فحرمتها عبارة أنه لا ينبغي بدون الضرورة قطع الأشجار وغيره صونًا لحرمتها.

....

سهر = حرمة الصيد وقطع الشجر ولزوم الجزاء، ومن فعل شيئًا مما حرم أثم، ولا جزاء عليه، وهو قول مالك، ورواية عن أحمد وقول الشافعي، وقال النووي: المشهور من مذهب مالك والشافعي والجمهور أنه لا ضمان في صيد المدينة وقطع شجرها، بل حرام بلا ضمان، وقال بعض العلماء: يجب فيه الجزاء كحرم مكة. (اللمعات)

قوت = وقال القاضي عياض: لا معنى لإنكار عير بالمدينة فإنه معروف، وقد جاء ذكره في أشعارهم، وأنشد أبو عبيد البكري في ذلك عدة شواهد. وقال ابن السيد في "المثلث": عير اسم جبل بقرب المدينة معروف. وقال ابن الأثير في "النهاية": وأما عير فجبل معروف بالمدينة، وأما ثور فالمعروف أنه بمكة، وفي رواية قليلة: "ما بين عير وأحد" وأحد بالمدينة، فيكون ثور غلطًا من الراوي، وإن كان هو الأشهر في الرواية والأكثر. وقيل: إن عيرا جبل بمكة، ويكون المراد أنه حرم من المدينة قدر ما بين عير وثور من مكة، أو حرَّم المدينة تحريمًا مثل تحريم ما بين عير وثور بمكة على حذف المضاف، ووصف المصدر المحذوف.
وقال النووي: يحتمل أن ثورًا كان اسمًا لجبل هناك إما أحد أو غيره فخفي اسمه. وقال المحب الطبري في "الأحكام" بعد حكايته كلام أبي عبيد ومن تبعه: أخبرني الثقة العالم أبو محمد عبد السلام البصري أن حِذَاء أُحُد عن يساره جانحًا إلى ورائه جبل صغير يقال له: ثور، وأخبر أنه تكرر سُؤاله عنه لطوائف من العرب العارفين بتلك الأرض ومَا فيها من الجبال، كل أخبر أن ذلك الجبل اسمه ثور، وتواردوا على ذلك، قال: فعلمنا أن ذكر ثور في الحديث صحيح، وأن عدم علم أكابر العلماء؛ لعدم شهرته، وعدم بحثهم عنه، قال: وهذه فائدة جليلة. وقال الحافظ قطب الدين الحلبي في "شرح البخاري": حكى لنا شيخنا الإمام أبو محمد محمَّد عبد السلام بن مزروع البصري أنه خرج رسولا إلى العراق، فلما رجع إلى المدينة كان معه دليل، فكان يذكر الأماكن والجبال، فلما وصلنا إلى أحد إذا بقربه جبل صغير، فسألته عنه فقال: هذا يسمى ثورًا، قال: فعلمتُ صحة الرواية.
وقال الإمام زين الدين المراغي في "كتاب أخبار المدينة": خَلَفُ أهل المدينة ينقلون عن سلفهم: أن خلف أُحد من جهة الشمال جبلا صغيرا إلى الحمرة بتدوير يسمى ثورا، قال: وقد تحققته بالمشاهدة. وقال صاحب "القاموس": ثور: جبل بمكة فيه الغار المذكور في التنزيل، وجبل بالمدينة، وفيه الحديث الصحيح: "المدينة حرمٌ ما بين عَيْر إلى ثور". وأما قول أبي عبيد بن سلام وغيره من الأكابر الأعلام: "إن هذا تصحيف، والصواب "إلى أُحد"؛ لأن ثورا إنما هو بمكة" فغيرُ جيِّد، فما أخبرني الشيخ الزاهد عن الحافظ أبي محمَّد عبد السلام البصري أن حِذَاء أحد جانحًا إلى ورائه جبل صغير يقال له: ثور، تكرر سؤالي عنه لطوائف من العرب العارفين بتلك الأرض، فكلٌ أخبر أنَّ اسمه ثور. ولما كتب إلى الشيخ عفيف الدين المطري عن والده الحافظ الثقة قال: إن خَلْفَ أُحد من شماليه جبلا صغيرا مدورًا يسمى ثورا يعرفه أهل المدينة خلفًا عن سلف.

سهر عرف شيخ سهر عرف

مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ، لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا. وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيْهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيْهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ،.........

أي فريضة ولا نافلة — سهر

سهر قوله: ما بين عير إلى ثور: [قال صاحب "القاموس": هو جبل بالمدينة، وصححه وضعف قول من أنكره وبسطه] هما جبلان، أما "عير" فجبل معروف بالمدينة، وأما "ثور" فالمعروف أنه بمكة، وفيه الغار الذي بات به النبي ﷺ لما هاجر، وفي رواية قليلة: ما بين عير وأحد، فأُحد بالمدينة، فيكون ثور غلطًا من الراوي، وإن كان هو الأشهر في الرواية والأكثر، وقيل: إن عيرًا جبل بمكة، والمراد أنه حرم من المدينة قدر ما بين عير وثور من مكة، أو حرم المدينة تحريما مثل تحريم ما بين عير إلى ثور بمكة على حذف المضاف، ووصف المصدر المحذوف. (النهاية)

قوله: فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا: المحدث: الأمر الحادث المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة، والمحدث: بكسر الدال وفتحها، فمعنى الكسر من نصر جانيًا، وأجاره من خصمه، ومعنى الفتح هو الأمر المبتدع، وإيواؤه الرضاء عنه، والصبر عليه، وإقراره عليه. (مجمع البحار)

قوله: أو تولى غير مواليه: بأن يقول عتيق لغير معتقه: أنت مولاي، ولك ولائي. قال في "المجمع": وما ورد من التقييد بغير إذن مواليه تأكيد لتحريمه، وإرشاد إلى السبب فيه؛ لأنه إذا استأذنهم منعوه، فيمتنع، وجوّز البعض التولي بالإذن عملاً بظاهر التقييد.

عرف: **اسم العير في هذا الزمان وبيان تحير صاحب القاموس في ثور المدينة:** قوله: ما بين العير إلى ثور إلخ: العير يقال له في هذا الزمان: العائر، وفي الحديث: "أن العائر جبل النار"، وقال صاحب "القاموس": إني تحيرت في أن ثورا في مكة لا المدينة حتى لقيت أعرابيا فسألته فقال: إن جبل ثور في المدينة خلف جبل أحد على ثلاثة أميال من المدينة.

استدلال من قال بجواز لعن يزيد بحديث الباب: قوله: فعليه لعنة الله والملائكة إلخ: من قال بجواز لعن يزيد احتج بحديث الباب، ومن الثابت أن جماعة الصلاة في فتنة يزيد تركت في المدينة ثلاثة أيام، وقال سعيد بن المسيب رحمه الله: كنا نسمع صوت الأذان والإقامة من قبره عليه السلام، وقال ابن المسيب: إني تجننت في أيام الفتنة لآمن شر يزيد.

شيخ: قوله: ثور: أكثر الشرّاح على أن الثور وقع من سهو الراوي؛ لأن الثور في مكة لا في المدينة، ولكن المحققين قالوا: لا سهو، الثور ثوران: في مكة والمدينة، أما الذي في مكة فهو مشهور، وأما في المدينة فهو غير مشهور، كما قال صاحب "القاموس": إني ذهبت بالمدينة، ورأيت جبلا صغيرا، يسمى بالثور.

لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ. وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِيْنَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ نَحْوَهُ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ.*

(٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَنْتَفِي مِنْ وَلَدِهِ

٢٢٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ وَسَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ فَزَارَةَ** إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟»

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ: «فَهَلْ فِيْهَا أَوْرَقُ؟» قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ فِيْهَا لَوُرْقًا. قَالَ: «أَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ؟» قَالَ: لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهَا. قَالَ: «فَهَذَا لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ عَلِيٍّ ﷺ»: [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الأَرْنَؤُوْطِ: [بَنِي فَزَارَةَ] بَدْلَ «فَزَارَةَ».

سهر: قوله: يسعى بها أدناهم: [أي إذا أمّن أحد من المسلمين - ولو كان وضيعا أو عبدا أو امرأة - كافرا، لم يحل لأحد نقضه. (اللمعات)] قوله: فهل فيها أورق: أي أسود، والوُرْقة: سواد في غبرة كلون الرماد، ولهذا سميت الحمامة ورقاء - بضم الواو وسكون الراء - جمع أورق.

قوله: أنى أتاها ذلك: أي من أين ترى ذلك، كذا في "اللمعات". قوله: لعل عرقًا نزعها: أي قلعها وأخرجها من ألوان فحلها ولقاحها، وفي هذا المثل: العرق نزاع، والمعنى أن ورقتها إنما جاءت به؛ لأنه كان في أصولها البعيدة ما كان بهذا اللون أو بألوان تحصل الورقة من اختلاطها، وفائدة الحديث المنع على نفي الولد بمجرد الأمارات الضعيفة. (القاضي)

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَافَةِ

٢٢٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُوْرًا تَبْرُقُ أَسَارِيْرُ وَجْهِهِ، فَقَالَ: «أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَـزِّزًا نَظَرَ آنِفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ: هَذِهِ الْأَقْدَامُ بَعْضُهَا مِنْ بَعْـضٍ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَقَدْ رَوَى سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، وَزَادَ فِيْهِ: «أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا مَرَّ عَلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وقَدْ غَطَّيَا رُؤُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ». هَكَذَا حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ،* وَقَدْ احْتَجَّ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذَا الْحَدِيْثِ فِي إِقَامَةِ أَمْرِ الْقَافَةِ.

(Marginal glosses: عرف؛ سهر؛ اسم قائف؛ ظهرت؛ جمع قائف)

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ الزُّهْرِيِّ»: [عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂. وَهَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.]

سهر: قوله: تبرق أسارير وجهه: أي تلمع وتستنير كالبرق، والأسارير: الخطوط التي تجتمع في الجبهة وتتكسر، كانت الجاهلية تقدح في نسب أسامة بن زيد؛ لسواده وبياض زيد، فلما قال القائف ما قال فرح ﷺ به؛ زجرًا لهم عن الطعن على اعتقادهم في القيافة. (مجمع البحار)

عرف: **اختلاف الأئمة في اعتبار قول القائف:** قوله: باب إلخ: قال الشافعي: إن القافة معتبرة، وبحيث لو ادعى المولان نسب ولد جارية، فالعبرة لما قال القائف، وقال أبو حنيفة ؒ: إن الولد لهما.

بيان سرور النبي ﷺ بقول القائف: قوله: زيد بن حارثة إلخ: كان أسامة أسود وزيد آدم، فقال الكفار: إن أسامة ليس من زيد، فمر هذا القائف عليهما، وقال: هذه الأقدام بعضها من بعض، وكان هذا القائف كافراً، فسر النبي ﷺ.

(٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي حَثِّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْهَدِيَّةِ

٢٢٢٣ - حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ سَعِيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَهَادَوْا[سهر]؛ فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ[سهر قوت]، وَلَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ شِقَّ فِرْسِنِ شَاةٍ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو مَعْشَرٍ اسْمُهُ نَجِيْحٌ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

سهر: قوله: تهادوا: [بفتح، أمر من التهادي بمعنى إرسال الهدية.]

قوله: وحر الصدر: بالواو والحاء المهملة المفتوحتين: غشه ووسواسه، وقيل: الحقد والغيظ، وقيل: العداوة، وقيل: أشد الغضب. قوله: "ولو شق فرسن شاة" الفرسن بكسر الفاء وسكون الراء وكسر السين المهملة، هو للشاة والبعير كالحافر للفرس، والمراد لا تحقرن امرأة إهداء جارتها الفرسن إليها بأن يكون الجارة الأولى مهدية، والثانية مهداة إليها، أو بالعكس، وفي ذكر الفرسن الذي هو أحقر الأشياء وأخسها مبالغة لا يخفى، وقيل: المراد بجارتها ضرتها. (اللمعات)

قوت: قوله: وحر الصدرِ: بفتح الواو والحاء المهملة وراء: غشه ووساوسه، وقيل: الحقد والغيظ، وقيل: العداوة، وقيل: أشد الغضب.

* * * *

(٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الرُّجُوْعِ فِي الْهِبَةِ

٢٢٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْمُكْتِبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيْهَا كَالْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ عَادَ فَرَجَعَ فِي قَيْئِهِ». وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهم.

٢٢٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ شُعَيْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم يَرْفَعَانِ الْحَدِيْثَ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيْهَا، إِلَّا الْوَالِدَ فِيْمَا يُعْطِي وَلَدَهُ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيْهَا كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يَحِلُّ لِمَنْ وَهَبَ هِبَةً أَنْ يَرْجِعَ فِيْهَا إِلَّا الْوَالِدَ، فَلَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيْمَا أَعْطَى وَلَدَهُ، وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيْثِ.

تَمَّ الْوَلَاءُ وَالْهِبَةُ

سهر: قوله: المكتب: [الإكتاب تعليم الكتابة. (قاموس)] قوله: كالكلب أكل إلخ: [يشير إلى أن العود في الهبة مكروه.] قوله: إلا الوالد: وعند أبي حنيفة: معنى رجوع الوالد على ما ذهب له أخذه عنه وصرفه في نفقته عند الحاجة كسائر أمواله؛ فإن للأب أن يتصرف في مال ولده عند الحاجة. (اللمعات)

عرف: قوله: باب إلخ: مسألة الرجوع في الهبة مرت سابقًا.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

عرف

[٣٢] أَبْوَابُ الْقَدَرِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

عرف: **بيان القدر ورد المعتزلة:** قوله: أبواب القدر: القدر تحت صفة الإرادة لا صفة العلم، وزعمت المعتزلة اندراجه تحت العلم، وهو خلاف نصوص الشرع والإجماع، والإرادة مؤثرة في وجود المراد لا العلم في وجود المعلوم، وقال أرباب المعقول: إن علم البارئ مؤثر لا علم الكائنات، وقال علماء الإسلام: إن من شأن العلم انجلاء المعلوم متى وقع كيف ما وقع، وزعمت المعتزلة أن في الإنسان اختياراً مستقلاً، ونقول: إن فيه اختياراً، لكنه ليس بمستقل، بل صورة في الحالة الراهنة، ويطلق عليه لفظ المختار حقيقة لا مجازاً، لكنه في الحقيقة غير مختار، والاختيار وصف موضوع في الممكن يفعل به الأشياء أو يتركها من إرادته، ثم ذلك الوصف مستند إلى الاضطرار، وأما التأثير فإنما هو للفاعل الحقيقي، وإنما الإنسان مجبور محض في قبول ذلك الوصف.

فالحاصل أن الإنسان مثل آلات المركب الدخاني كما يدل عليه لفظ الحديث في الصفحة: ٥٧ "وهو يستعمله إلخ"، وإن قيل: أي فائدة في خلق العالم كما قال إبليس؟ قلت: إن في خلق العالم ثلاث احتمالات؛ فإنه ممكن أو محال أو واجب، ومن البداهة أنه ليس بمحال، وإلا فكيف يُخلق؟ والحال أنه مخلوق فيكون ممكناً، فإذا كان ممكناً فهل يقول أحد: إن إيجاده ليس بمستحسن؟ كيف يقول، وفيه إظهار عجائب بارئ النسم وبدائعه، وإن قيل: يرفع الثواب والعقاب، قلت: إن هذا يستلزم رفع الحُسن من الحَسن والقبح من القبيح ولا يقول به أحد، فيكون جزاء مرتكب الحسن حسناً ومستحسناً، وكذلك جزاء مرتكب القبح قبيحاً، وهو إلقاؤه في النار، وإدخال المطيع في الجنة.

ثم إن قيل: لم خلق الله القبيح من الأمور ولم لم يخلق جميع مخلوقه حسناً؟ فيقال: إن خلق القبيح نظراً إلى الخالق حسن، وإن كان نظراً إلينا قبيحاً؛ فإنه أيضاً كمال الخالق، وإن من القانون في مخلوقاته في الدنيا تقليل الحسنات وتكثير القبيحات؛ لأن الحسن يقتضي الاعتدال في الأنحاء والأنواع، ومن المعلوم أن الأقل شروطاً أكثر وجوداً، والأكثر شروطاً أقل وجوداً، وفي الاعتدال شروط كثيرة، ولقد صنفت نظماً في مسألة القدر وأذكر نبذة منه:

أيـــا صـــاحبي إن الكـــلام	طويل وتحرير الخلاف يطول
وأفعالنا منا علـــى اختيارنـــا	ولكنه نحو القـــدير يـــؤول
ففيك اختيار لـــيس منـــك	لجبر اختيار لا يكنك ذهول
وهذا هو الكـــسب الـــذي	وفيه اقتصاد فليكنك قبـــول

=

(١) بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّشْدِيْدِ فِي الْخَوْضِ فِي الْقَدَرِ

عرف

٢٢٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيْرِيْنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَتَنَازَعُ فِي الْقَدَرِ، فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّى كَأَنَّمَا فُقِئَ فِي وَجْنَتَيْهِ الرُّمَّانُ،

سهر قوت — قوت — سهر

أي حال كوننا نتباحث

سهر: قوله: ونحن نتنازع في القدر: أي في شأنه، فيقول بعضهم بعضا: إذا كان الكل بالقدر فلِم الثواب والعقاب؟ كما قاله المعتزلة، والآخر يقول: فما الحكمة في تقدير بعض للجنة وبعض للنار؟ فيقول الآخر: لأن لهم فيه نوع اختيار كسبي، فيقول الآخر: فمن أوجد ذلك الاختيار والكسب وأقدرهم عليه؟ وما أشبه ذلك. (المرقاة)

قوله: كأنما فقئ في وجنتيه الرمان: أي أعصر في خديه حب الرمان، فهو كناية عن مزيد حمرة وجهه المنبئة =

قوت: قوله: ونحن نتنازع في القدر: قال الطيبي: أي نتناظر ونتخاصم.

قوله: فغضب حتى احمر وجهه حتى كأنما فقئ في وجنتيه الرمان: قال الطيبي: "حتى" الثانية غاية "احمر"، والأولى غاية "غضب"، وإنما غضب؛ لأن القدر سرّ من أسرار الله، وطلب سر الله تعالى منهي عنه، ولأن من يبحث =

عرف =

وأما اختيار مستقل فإنه	محال فلا يسألك عنه سؤول
ويثمر ثمر شر ما ينبغي له	فيزعمه الظلم الصريح جهول
كإيراث خبث البذر خبث	طباعاً ولا يأتيه قال يقول
ولا يستوي الميزان إلا بخصلة	تفوت بأدنى ميلة فيعول

أقول: إن عصيان العاصي سبب لدخوله جهنم من قبيل التسبب لا من قبيل الانتقام، وقد قلت فيما مر: إن في الأفعال تأثيرات كما في الأدوية، فإذا أكل أحد سم الفأر ومات، لا يقول أحد: إنه مظلوم، بل يطعن عليه، وكذلك في الأفعال القبيحة.

وجوب الاعتقاد بالقدر: قوله: باب إلخ: يجب للمسلم الاعتقاد بالقدر، ولا يجعل القدر عذراً لترك الأوامر وارتكاب النواهي؛ فإن صرفه اختياره إلى الأمر الحسن في إرادته، لكنه يعتقده أنه أيضاً من القدر، ولو فرض أن أحداً اطلع على شقاوته الأبدية قطعاً، فلا يسقط عنه أحكام دار التكليف، مثل الصوم والصلاة، فلا يصح التقدير عذرا في دار التكليف.

فَقَالَ: «أَبِهَذَا أُمِرْتُمْ أَمْ بِهَذَا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِيْنَ تَنَازَعُوْا فِي هَذَا الأَمْرِ، عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَنَازَعُوْا فِيْهِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيْثِ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ. وَصَالِحٌ الْمُرِّيُّ لَهُ غَرَائِبُ يَتَفَرَّدُ بِهَا.*

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ هَـذَا: [وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا.]

سهر = عن مزيد غضبه، وإنما غضب؛ لأن القدر سرّ من أسرار الله، وطلب سر الله منهي عنه، ولأن من يبحث فيه لا يأمن من أن يصير قدريًّا أو جبريًّا، والعباد مأمورون بقبول ما أمرهم الشرع، من غير أن يطلبوا سرّ ما لا يجوز طلب سره. (المرقاة)

قوت = في القدر لم يأمن أن يصير قدريًّا أو جبريًّا، بل العباد مأمورون بقبول ما أمرهم الشرع من غير أن يطلبوا سِر ما لا يجوز طلب سرِّه.

قوله: فقال أبهذا أمرتم أم بهذا أرسلت إليكم: قال الطيبي: الهمزة في "أبهذا" للإنكار، وقدم الجار والمجرور على العامل لمزيد الاهتمام بشأن المشار إليه وكونه منكرا جدا، و"أم" منقطعة الهمزة فيه أيضا للإنكار، ترقيا من الأهون للأغلظ وإنكار غِبَّ إنكار.

قوله: إنما هلك من كان قبلكم: جملة مستأنفة. **قوله:** عزمت عليكم: أي أقسمت.

* * * *

عرف
(٢) بَابٌ *

٢٢٢٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ..........

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابُ مَا جَاءَ فِي حِجَاجِ آدَمَ وَمُوْسَى عليهما الصلاة والسلام].

عرف: ذكر مسألة القَدَر في سورة البقرة وبيان المذاهب في التشريع والتقدير: قوله: باب إلخ: اسمع على طور النكتة أن مسألة التقدير مذكورة في سورة البقرة؛ فإنه تعالى قال لآدم عليه السلام: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فأخطأت الملائكة، وقالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ (البقرة: ٣٠)، لكنهم لم يصروا على الخطأ، فخلق الله آدم، وأمر الملائكة بالسجود، وكان الغرض من السجود تسليم خلافة آدم عليه السلام، فسلمت الملائكة خلافته، وخالف إبليس وارتدّ، وحاج مع خالق المخلوق تبارك وتعالى، ولا يجرؤ أحد من المخلوق على المحاجة مع الخالق، وإن هذا إلا كفر وظلم صريح، ولم يتب الملعون عن خطئه، فعلّم الله آدم التكليف والتشريع، وستر عنه التقدير، وأخذ أهل السنة والجماعة بالتشريع والتقدير، ووفقهم الله الجمع بينهما، وقال الجبرية بالتقدير وذهب عنهم التشريع، وقال المعتزلة بالتشريع لا بالتقدير.

ثم اعلم أن التشريع والتكليف أيضاً في إحاطة التقدير، فعلم الله آدم أمراً ونهيا، ونهى عن قرب الشجرة، لكنه نسي وأكل وبكى على نسيانه مدة، ولم يصر على ما ارتكبه، فتاب الله عليه، كما كان الأليق في المخلوق وخالقه، فاستخلفه الله على الدنيا إلى أبد الدهر، فعلم من هذا أن الإنسان أفضل؛ فإنه خلق فيه الخير والشر، وكلف بالخير وهو في إحاطة التقدير، ومقتضى العقل أيضاً أفضلية الإنسان على الملك، ثم اصطفى الله موسى عليه السلام للمناظرة مع آدم عليه السلام وكان موسى حديد الطبع، فحج آدم موسى، وكان إذن مقابلة مخلوق بمخلوق والعالم وراء عالم التشريع، كما قال ابن همام في "المسائرة"، فلا يعتذر في عالم التشريع بعالم التقدير، ولم يناظر آدم مع الرب تبارك وتعالى موقوع الأمر بينهما أمر الخالق والمخلوق، وكان الدار دار التكليف، وقال الحافظ ابن تيمية: إن التمسك بالقدر كان في المصيبة لا عذراً في المعصية.

قَالَ: «احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى، فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ الَّذِي خَلَقَكَ اللّٰهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيْكَ مِنْ رُوْحِهِ، أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ». قَالَ: «فَقَالَ آدَمُ: أَنْتَ مُوْسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللّٰهُ بِكَلَامِهِ، أَتَلُوْمُنِي عَلَى عَمَلٍ عَمِلْتُهُ، كَتَبَهُ اللّٰهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ؟» قَالَ: «فَحَجَّ آدَمُ مُوْسَى». وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَجُنْدَبٍ ﷺ.

سهر: قوله: أغويت الناس وأخرجتهم من الجنة: يعني أن الله تعالى أنعم عليك بهذه النعم الجليلة، وأنت عصيته بأكل الشجرة حتى أخرجت من الجنة بسببها، وبقي أولادك في دار المشقة والبلوى والابتلاء من الله تعالى. (المرقاة)
قوله: فحج آدم موسى: أي غلبه بالحجة، ولا يمكن للعاصي مثله؛ لأنه ما دام في دار التكليف، ففي لومه زجر وعبرة، وآدم عليه السلام خرج عنه وغفر ذنبه، فلم يبق في اللوم سوى التخجيل، وقيل: إنما احتج في خروجه من الجنة بأن الله خلقه؛ ليجعله خليفة في الأرض، لا أنه نفى عن نفسه الذنب، وروي: فحج آدم موسى ثلاثًا، أي قاله ثلاثًا، وكانت هذه المحاجة حين التقت أرواحهما في السماء، أو أحياهما الله، أو أحيى آدم في حياة موسى. (مجمع البحار)

قوت قوله: احتج آدم وموسى إلخ: قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام: هذا مشكل؛ لأن القدر لا ينفي اللوم عن المكلفين، فكيف يقوله عليه السلام: فحج آدم موسى، ومثل هذا لا تقوم به الحجة؟ قال: والجواب: أن لنا قاعدة، وهي أن المذنب يُنهى ويُوبخ حالة تلبسه بالمحرم دفعًا لمفسدته، وكذلك انقضاء فعله وقبل توبته دفعًا لفساد ما يتوقع منه من المحرمات، لا لما مضى؛ لأنه لا يمكن دفعه بعد وقوعه، فلا معنى لشرعية الزاجر في حقه. أما بعد فعله وتوبته فلا معنى للتوبيخ لأجل الماضي؛ لما تقرر، ولا لأجل المستقبل؛ لأن التوبة تغلب على الظن أنه لا يرتكب المحرمات؛ لأن الإنابة والخوف من الله مانعان من ذلك، فلا حاجة إلى التوبيخ.
وآدم عليه الصلاة والسلام كان بهذه المثابة، فلا يحسن لومهُ والعتب على موسى لمخالفته القاعِدَة، فقال له آدم عليه الصلاة والسلام كأن الأصل أن لا يلام على مقدَّر؛ لأن العبدَ مقهور فيه لا سيما إذا اتصف العبد بالتوبة، ولهذا المعنى أشار آدم بقوله: "قدر عليَّ" صلوات الله عليهم أجمعين.
قوله: أنت الذي خلقك الله بيده: قال الشيخ كمال الدين الزملكاني: هو إشارة إلى العناية في الخلق، وتكميله والإتيان به على الوجه الأكمل المحكم، فإنه جمع فيه مظاهر إحكام سائر المخلوقات ومعانيها، وما تولته الأسماء الإلهيَّة كله، فتولى خلقه ولاية خاصَّة ليست لغيره من المخلوقين، فأجرى عليه هذه اللفظة المستعملة في لسان العرب لما تيقن، ويحمل به ولا يخرج هذا عن حمل اليَد على القدرة أو النعمة، ولكن أتم قدرة وأكمل نعمة، ولهذا ورد: لا أجعل صالح ذريَّة من خلقته بيدي كمن قلتُ له: كن فكان، وهو إشارة إلى هذا التخصيص في الخلق على الوجه الأكمل.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ* غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيْثِ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ الأَعْمَشِ. وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُ أَصْحَابِ الْأَعْمَشِ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّقَاءِ (عرف) وَالسَّعَادَةِ

٢٢٢٨ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ ابْنِ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَرَأَيْتَ مَا نَعْمَلُ فِيْهِ أَمْرٌ مُبْتَدَعٌ أَوْ مُبْتَدَأٌ، أَوْ فِيْمَا قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟ قَالَ: «فِيْمَا (عرف) قَدْ فُرِغَ مِنْهُ، يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَكُلٌّ مُيَسَّرٌ (سهر)»..............................

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ...].

سهر: قوله: وكل ميسّر: أي لما خلق، يعني أن القدر واقع على تدبير الربوبية، وذلك لا يبطل تكليفهم العمل بحق العبودية، فكل من الخلق ميسر لما دبر له في الغيب، فيسوقه العمل إلى ما كتب له في الأزل من سعادة أو شقاوة، فمعنى العمل التعرض للثواب والعقاب، ونظيره الرزق المقسوم على الأمر بالكسب. (المرقاة)

عرف: قوله: الشقاء والسعادة: هما أزليتان ومن القدر.

قوله ﷺ: "فيما قد فرغ منه" هذا: من أعلى الإعجاز: قوله: فيما قد فرغ منه يا ابن الخطاب: **قوله** عليه السلام **هذا** من أعلى الإعجاز؛ فإن حل العقيدة الوثيقة بمثل هذا المختصر من الكلام لا يحصل إلا لصاحب النبوة، ولا يحصل بعد تحصيل الفنون العقلية والنقلية مدة الأعمار والسنين، ويكفي لذوي الألباب في مسألة التقدير ما ثبت عن النبي ﷺ مختصر من الأقوال المباركة، ومعنى "كل ميسر إلخ" أن كل واحد سهل له ما قدر له، وليس الفعل والترك أيضاً مستأنفاً، بل هو أيضاً مفروغ عنه، لا يخرج كل ما في الكون عن حيطة القدر.

أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلسَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاءِ فَإِنَّهُ يَعْمَلُ لِلشَّقَاءِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيْدٍ وَأَنَسٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵃. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٢٢٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَوَكِيْعٌ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَنْكُتُ[عرف] فِي الْأَرْضِ، إِذْ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ. ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ عُلِمَ - قَالَ وَكِيْعٌ: إِلَّا قَدْ كُتِبَ - مَقْعَدُهُ مِنْ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنْ الْجَنَّةِ». قَالُوْا: أَفَلَا نَتَّكِلُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «لَا، اعْمَلُوْا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

عرف: **محلّ قصة الباب: قوله:** ينكت في الأرض إلخ: **هذه واقعته ﵊ وهو في المقبرة وكان الميت يدفن.**

* * * *

(٤) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْأَعْمَالَ بِالْخَوَاتِيْمِ

٢٢٣٠ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوْقُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُوْنُ عَلَقَةً مِثْلَ ذٰلِكَ، ثُمَّ يَكُوْنُ مُضْغَةً مِثْلَ ذٰلِكَ. ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ إِلَيْهِ الْمَلَكَ فَيَنْفُخُ فِيْهِ الرُّوْحَ، وَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعٍ: يَكْتُبُ رِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَعَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيْدٌ.

قوت: **قوله:** إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه في أربعين يوما: **قال في "النهاية": يجوز أن يريد بالجمع مكث النطفة في الرَّحم أربعين يومًا، يتخمر فيها حتى يتهيَّأ للخلق.**

قوله: ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك: **قال المظهري: اعلم أن الله تعالى يحول الإنسان في بطن أمه حالة بعد حالة، مع أنه قادر على أن يخلقه في لمحة، وذلك لأن في التحويل فوائد وعبرًا. منها أنه لو خلقه دفعة واحدة لشقّ على الأم؛ لأنها لم تكن معتادة لذلك، فجعل أولاً نطفة لتعتادها مدة، ثم علقة مدة، وهلم جرا إلى الولادة. ومنها إظهار قدرة الله ونعمته؛ ليعبدوه ويشكروا له حيث قلّبهم من تلك الأطوار إلى كونهم إنسانًا حسن الصورة متحليًا بالعقل والشهامة مزينًا بالفهم والفطانة. ومنها إرشاد الناس وتنبيههم على كمال قدرته على الحشر والنشر؛ لأن من قدر على خلق الإنسان من ماء مهين ثم من علقة ومضغة مهيَّأة لنفخ الروح فيه، يقدر على صيرورته ترابًا ونفخ الروح فيه وحشره في المحشر للحساب والجزاء.**

قوله: وشقي أو سعيد: **قال الطيبي: كان من حق الظاهر أن يقال: "وشقاوته أو سعادته" فعدل؛ لأن الكلام مسوق إليهما والتفصيل وارد عليهما.**

عرف: **الجمع بين الروايات المختلفة في مراحل الخلق: قوله:** أربعين يوما إلخ: **في "مسلم": خمسة وأربعين يوماً، ولعل الاختلاف باختلاف الأحوال والأشخاص، وفي علم الطب أن رحم المرأة إذا ضعف تطول مدة الحمل.**

بيان الأمر الرابع: قوله: وعمله شقي أو سعيد: **هذا شيء واحد، والشقاوة والسعادة تفسير العمل، وأما الشيء الرابع فليس بمذكور ههنا، وهو أن الحمل ذكر أو أنثى، وليعلم أن الأعمال قبل الموت أمارات الشقاوة والسعادة.**

فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُوْنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، ثُمَّ يَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا. وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُوْنُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، ثُمَّ يَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ رضي الله عنهما. سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ قَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُوْلُ: مَا رَأَيْتُ بِعَيْنِي مِثْلَ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ الْقَطَّانِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ نَحْوَهُ.

٢٢٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدٍ نَحْوَهُ.

سهر: قوله: فيختم له: في الحديث تنبيه على أن السالك ينبغي أن لا يغتر بأعماله الحسنة، ويجتنب العجب والتكبر والأخلاق السيئة، ويكون بين الخوف والرجاء، ومسلمًا بالرضاء تحت حكم القضاء، وكذا إذا صدرت منه الأعمال السيئة، فلا ييأس من روح الله تعالى الطيبة؛ فإنها إذا مدّت عين العناية ألحقت الآخرة بالسابقة، وكذا الحال بالنسبة إلى الغير في الأعمال، فلا يحكم لأحد أنه من أهل الجنة والدرجات، وإن عمل ما عمل من الطاعات، أو ظهر عليه من خوارق العادات، ولا يجزم في حق أحد أنه من أهل النار والعقوبات، ولو صدر منه جميع السيئات والمظالم والتبعات؛ فإن العبرة بخواتيم الحالات، ولا يطلع عليها غير عالم الغيب والشهادات، قاله علي القاري في "المرقاة شرح المشكاة".

* * * *

(٥) بَابُ مَا جَاءَ كُلُّ مَوْلُوْدٍ يُوْلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ

(عرف، شيخ، سهر)

٢٢٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْقُطَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ رَبِيْعَةَ الْبُنَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مَوْلُوْدٍ يُوْلَدُ عَلَى الْمِلَّةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ».*

(يعلمان اليهودية)

قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَمَنْ هَلَكَ قَبْلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوْا عَامِلِيْنَ بِهِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُشَرِّكَانِهِ»: [أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُشَرِّكَانِهِ].

سهر: قوله: يولد على الفطرة: الفطر: الابتداء والاختراع، والفطرة الحالة، يريد أنه يولد على نوع من الجبلّة والطبع المتهيئ بقبول الدين، فلو ترك عليها لاستمر على لزومها، وإنما يعدل عنها لآفة من التقليد، ثم تمثل بأولاد اليهود والنصارى في اتباعهم لآبائهم، والميل إلى أديانهم عن مقتضى الفطرة السليمة، وقيل: يريد كل مولود يولد على معرفة الله، والإقرار به، فلا تجد أحدًا إلا وهو يقرّ بأن له صانعًا وإن سمّاه بغير اسمه، أو عبد معه غيره.
قال النووي: هي ما أخذ عليهم، وهم في أصلاب آبائـــهم، وقيل: هي ما قضي عليهم من شقاوة أو سعادة، قال أبو عبيد: قال محمد بن الحسن: كان هذا في أول الإسلام قبل أن تنزل الفرائض وأمر بالجهاد، قال: كأنه يعني أنه لو كان يولد على الفطرة، ثم مات قبل أن يهوّده أو ينصّره أبواه لم يرثهما، ولم يرثاه؛ لأنه مسلم، وهما كافران، ولما جاز سبيه، والأصح أن معناه: يولد متهيئًا للإسلام. (مجمع البحار)

عرف: **مسألة نجاة أولاد الكفرة:** قوله: باب إلخ: الحديث طويل الذيل، سيأتي بحثه في جنائز "البخاري"، وكتب ابن القيم عدة أوراق في "شفاء العليل" على حديث الباب، والمسألة ههنا مسألة نجاة أولاد المشركين والتوقف فيهم.

شيخ: قوله: كل مولود يولد على الفطرة: في الأطفال ثلاثة مذاهب، الجمهور: أن الأطفال الصغار - أعم من أن يكونوا أولاد المشركين أو المسلمين - من أهل الجنان. وعندنا الله أعلم بما كانوا عاملين، وقيل: إن هذا القول منه في حق ذراري المشركين، وأولاد المؤمنين عنده من أهل الجنان. والمذهب الثالث: أن أولاد المؤمنين في الجنة، وأولاد المشركين في النار.

٢٢٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَالْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَقَالَ: «يُوْلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،* فَقَالَ: «يُوْلَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ».**

(٦) بَابُ [عرف] مَا جَاءَ لَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ

٢٢٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ وَسَعِيْدُ بْنُ يَعْقُوْبَ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضُّرَيْسِ عَنْ أَبِي مَوْدُوْدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ سَلْمَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يَرُدُّ [سهر قوت] الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا [قوت] يَزِيْدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ».

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»: [بِمَعْنَاهُ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ هَذَا: [وَفِي الْبَابِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيْعٍ ﷺ.]

سهر: قوله: لا يرد القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر: قيل: الدعاء والبر سببان لذلك، وهما مقدران أيضًا، وقيل: معناه: أن دوام الدعاء يطيب ورود القضاء، فكأنما رده، والبر يطيب عيشه، فكأنما زِيد في عمره. (مجمع البحار)

قوت: قوله: لا يرد القضاء إلا الدعاء: قال التوربشتي: في تأويله وجهان، أحدهما: أن يراد بالقضاء ما يخافه العبد من نزول المكروه، فإذا وفق للدعاء دفع الله عنه، فيكون تسميته بالقضاء مجازًا ويوضحه ما سيأتي: "أرأيت رقى نسترقيها، وأدوية نتداوى بها أترد من قدر الله شيئا؟ قال: هي قدر الله. فقد أمر الله بالتداوي والدعاء مع علم الخلق بأن المقدور كائن؛ لأن حقيقة المقدور وجودا وعدما مخفية عنهم. والثاني: أن يراد به الحقيقة، فيكون معنى رد الدعاء القدر تهوينه وتيسير الأمر فيه، حتى يكون القضاء النازل كأنه لم ينزل به، ويؤيده حديث: الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل. =

عرف: الدعاء والقدر: قوله: باب إلخ: الدعاء أيضاً غير رادٍّ للقدر؛ فإنه أيضاً من القدر، إلا أن القدر مستور عنّا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أَسِيْدٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ،* لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ يَحْيَى بْنِ الضُّرَيْسِ. وَأَبُو مَوْدُوْدٍ اثْنَانِ، أَحَدُهُمَا يُقَالُ لَهُ: فِضَّةُ، وَالْآخَرُ: عَبْدُ الْعَزِيْزِ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، أَحَدُهُمَا بَصْرِيٌّ وَالْآخَرُ مَدِيْنِيٌّ،** وَكَانَا فِي عَصْرٍ وَاحِدٍ. وَأَبُو مَوْدُوْدٍ الَّذِي رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ اسْمُهُ فِضَّةُ بَصْرِيٌّ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ حَدِيْثِ سَلْمَانَ ﷺ.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ بَدْلَ قَوْلِهِ: «مَدِيْنِيٌّ»: [مَدَنِيٌّ].

قوت = أما نفعه مما نزل فصبره عليه ورضاه به، وأما مما لم ينزل فهو أن يصرفه عنه، أو يمده قبل النزول بتأييد من عنده يخف معه أعباء ذلك إذا نزل به. قال الغزالي: فإن قيل: فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مرد له؟ فاعلم أن من جملة القضاء رد البلاء بالدعاء، فالدعاء سبب لرد البلاء ووجود الرحمة، كما أن الترس سبب لدفع السهم. قوله: ولا يزيد في العمر إلا البر: قيل: هو على حقيقته، وقيل: مجاز عن البركة، ولي فيه تأليف.

* * * *

(٧) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْقُلُوْبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْ الرَّحمَنِ

٢٢٣٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُوْلَ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِيْنِكَ». فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، آمَنَّا بِكَ وَبِمَا جِئْتَ بِهِ، فَهَلْ تَخَافُ عَلَيْنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ الْقُلُوْبَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللهِ، يُقَلِّبُهَا كَيْفَ شَاءَ». وَفِي الْبَابِ عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي ذَرٍّ ﷺ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدِيْثُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَنَسٍ ﷺ أَصَحُّ.

سهر: قوله: يا مقلب القلوب: أي مصرِّفها تارةً إلى الطاعة وتارةً إلى المعصية وتارةً إلى الحضرة وتارةً إلى الغفلة. (المرقاة)

قوت: قوله: إن القلوب بين أصبعين إلخ: قال التوربشتي: هذا الحديث من جملة ما يتنزه السلف عن تأويله كأحاديث السمع والبصر واليد من غير تشبيه، بل نعتقد أنها صفات لله تعالى لا كيفيَّة لها.

عرف: حديث الباب من المتشابهات ومذهب الإمام أحمد بن حنبل ﷺ فيها: قوله: من أصابع الله إلخ: مرَّ الغزالي في "إحياء العلوم" على حديث الباب، وهو من المتشابهات، ولم يرض بقول التفويض إلى الله تعالى، ونقل أن أحمد بن حنبل ﷺ لا يتأول في متشابه إلا في هذا الحديث. وأقول: لعله لم يتأول فيه أيضاً إلا أنه حكي أن ابنه عبد الله كان يدرس الحديث، فجاء أحمد بن حنبل ﷺ في وقت درسه، وحديث الباب تحت الدرس، وكان يحرك عبد الله أصابعه، فغضب الإمام، وقال: مه، لعل الناس يزعمون أن أصابع الرحمن مثل أصابعك هذه. فلعل الغزالي أخذ من هذا، والله أعلم.

ثم هذه الألفاظ الثابتة مثل اليد والأصبع واليمين والوجه والحقوة والقدم والساق، فلم أجد نقلًا من السلف في إطلاق اسم مشترك على هذه، وأطلق المتكلمون لفظ الصفات، وهو موهم للزيادة على الذات وإخلاء للفظ عن موضوعه، وأطلق البخاري لفظ النعوت، وهو وصف حلية الشخص.

(٨) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللهَ كَتَبَ كِتَابًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ

٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي قَبِيْلٍ، عَنْ شُفَيٍّ بْنِ مَاتِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَفِي يَدِهِ كِتَابَانِ، فَقَالَ: «أَتَدْرُوْنَ مَا هَذَانِ الْكِتَابَانِ؟» فَقُلْنَا: لَا، يَا رَسُولَ اللهِ، إِلَّا أَنْ تُخْبِرَنَا. فَقَالَ لِلَّذِي فِي يَدِهِ الْيُمْنَى: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، فِيْهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ، فَلَا يُزَادُ فِيْهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا».

(بالفاء مصغرا — بالمثناة آخره مهملة — قوت — عرف — قوت — سهر وقوت)

سهر: قوله: ثم أجمل على آخرهم: أجملت الحساب: إذا جمعت آحاده، أي أحصوا فلا يزاد فيهم ولا ينقص. (مجمع البحار)

قوت: قوله: خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كتابان: قال الطيبي: هذا تمثيل، وذلك أن المتكلم إذا أراد تحقيق قوله وتفهيم غيره واستحضار المعنى الدقيق الخفي في مشاهدة السامع، حتى كأنه ينتقل إليه رأي العين، صوَّره بصورة وأشار إليه إشارته للمحسوس. فالنبي ﷺ لما كوشف بحقيقة هذا الأمر، وأطلعه الله عليه إطلاعًا لم يبق معه خفاء، مثّل المعنى الحاصل في قلبه بالشيء الحاصل في يده، هذا ونحن لا نستبعد أيضًا إطلاق ذلك على الحقيقة، فإن الله قادر على كل شيء، والنبي ﷺ مستعد لإدراك المعاني الغيبيّة، ومشاهدة الصُورة المصوغة لها. قال: وقوله: "فقلنا: لا، إلا أن تخبرنا" استثناء منقطع، أي لا نعلم، ولكن إذا أخبرتنا نعلم،كأنهم طلبوا بالاستدراك إخباره إياهم. ويجوز أن يكون متصلا مفرّغا، أي لا نعلمه بسبب من الأسباب إلا بإخبارك.

قوله: للذي في يده: أي لأجله. قوله: هذا كتاب من رب العالمين: خصه بالذكر من بين الأسماء؛ دلالة وتنبيهًا على أنه مالكهم يتصرف فيهم كيف شاء، فيسعد من يشاء ويُشقي من يشاء.

قوله: ثم أجمل على آخرهم: ضمن "أُجمل" معنى "أُوقع" فعدي بـــ"على"، أي أوقع الإجمال على ما انتهى إليه التفصيل. ويجوز أن يكون حالاً أي أجمل في حال انتهاء التفصيل إلى آخرهم، ومن عادة الحُسَّاب أن يكتبُوا الأشياء مفصَّلات ثم يوقعُوا في آخرهم، فذلك يرد التفصيل إلى الجملة.

عرف: **تردد الشراح في محمل الكتابين:** قوله: ما هذان الكتابان إلخ: الشراح مترددون في الكتابين، وعندي يمكن أن يكون هو البياض المحض والغرض التمثيل.

ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي فِي شِمَالِهِ: «هَذَا كِتَابٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِيْنَ، فِيْهِ أَسْمَاءُ أَهْلِ النَّارِ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ، ثُمَّ أُجْمِلَ عَلَى آخِرِهِمْ، فَلَا يُزَادُ فِيْهِمْ وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُمْ أَبَدًا». فَقَالَ أَصْحَابُهُ: فَفِيْمَ الْعَمَلُ يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنْ كَانَ أَمْرٌ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ؟

فَقَالَ: «سَدِّدُوْا وَقَارِبُوْا؛ فَإِنَّ صَاحِبَ الْجَنَّةِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ، وَإِنَّ صَاحِبَ النَّارِ يُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ». ثُمَّ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِيَدَيْهِ فَنَبَذَهُمَا، ثُمَّ قَالَ: «فَرَغَ رَبُّكُمْ مِنَ الْعِبَادِ،..............

سهر: قوله: فقال سددوا: أي اطلبوا السداد أي الصواب بين الإفراط والتفريط، وإن عجزتم عنه تقاربوا أي اقربوا عنه، وقيل: "قاربوا" أي اطلبوا قربة الله، قال الطيبي: "قاربوا" تأكيد للتسديد. (المجمع)

قوله: فنبذهما: [أي طرح ما فيهما من الكتابين، قيل: وراء ظهره. وفي "الأزهار" الضمير في "نبذهما" لليدين؛ لأن نبذ الكتابين بعيد من دأبه. وفيه أن نبذهما ليس بطريق الإهانة، بل إشارة إلى أنه نبذهما إلى عالم الغيب، ثم هذا كله إذا كان هناك كتاب حقيقي، وأما على التمثيل فيكون المعنى: نبذهما أي اليدين. (المرقاة)]

قوت: قوله: سددوا: أي اجعلوا أعمالكم مستقيمة على طريق الحق. قوله: وقاربُوا: أي اطلبوا قربة الله وطاعته بقدر ما تطيقونه. قوله: ثم قال رسول الله ﷺ بيده: أي أشار، قال في "النهاية": العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام واللسان، فتقول: "قال بيده" أي أخذ، و"قال برجله" أي مشى، و"قالت له العينان سمعًا وطاعة" أي أومأت، و"قال بالماء على يده" أي قلب، و"قال بثوبه" أي رفعه.

قوله: فرغ ربكم من العباد: قال الأشرفي: أي قدّر أمرهم. وذلك أنه لما قسم العباد قسمين، وقدّر لكل قسم على التعيين أن يكون من أهل الجنة أو من أهل النار، وعيّنهم تعيينًا لا يقبل التبديل والتغيير، فكأنه فرغ من أمرهم، وإلا فالفراغ لا يجوز على الله تعالى.

عرف: المراد من السداد: قوله: سدّدوا وقاربوا إلخ: من السداد بفتح الأول، وأما السداد في الاعتقاد فعدم التعرض إلى التناقض بين نصوص الشريعة، والنهي عن كونه مجادلاً، وأما في الأعمال فاختيار الأعمال المتوسطة والبلوغ إلى منتهاها بدون إفراط وتفريط.

عرف
فَرِيْقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيْقٌ فِي السَّعِيْرِ».

٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ أَبِي قَبِيْلٍ نَحْوَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ. وَأَبُو قَبِيْلٍ اسْمُهُ حُيَيُّ بْنُ هَانِئٍ.

٢٢٣٨ - أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا اسْتَعْمَلَهُ». فَقِيْلَ: كَيْفَ يَسْتَعْمِلُهُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «يُوَفِّقُهُ لِعَمَلٍ صَالِحٍ قَبْلَ الْمَوْتِ». هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

عرف: أجوبة النبي ﷺ كافية في مسألة القدير: قوله: فريق في الجنة إلخ: اعلم أن جواباته عليه الصلاة والسلام في مسألة التقدير كافية وافية لمن له فهم سليم وذوق صحيح، ولقد كتبت نعته عليه السلام، ومنه:

آدم بصف محشر وذريت آدم	در زير لواء ست كه خطيبى واميرى
يكتا كه بود مركز هر دائره يكتا	تا مركز عالم توائى بے مثل ونظيرى
حق است و حقى هست چو ممتاز ز باطل	آں دين نبى هست اگر صاف ضميرى
آيات رسل بوده همه بهتر وبرتر	آيات تو قرآن همه دانى همه گيرى
آن عقده تقدير كه ازكسب نشد حل	حرفى تو كشايد كه خبيرى وبصيرى
كانرا كه جزاگفته آن عين عمل هست	بگذر زحفاف ونگر آنچه پذيرى
إى ختم رسل امت توخير امم بود	چوں ثمره كه باشد همه دردور اخيرى
كس نيست ازيں امت تو انكه چو انور	باروئ سياه آمده وموئ زريرى

* * * *

(٩) بَابُ مَا جَاءَ لَا عَدْوَى[سهر] وَلَا هَامَةَ[سهر] وَلَا صَفَرَ[سهر]

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا صَاحِبٌ لَنَا عَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ، قَالَ: قَامَ فِيْنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا».

فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، الْبَعِيْرُ أَجْرَبُ الْحَشَفَةِ نُدْبِنُهُ[حلي]* فَيُجْرِبُ الْإِبِلَ كُلَّهَا، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فَمَنْ أَجْرَبَ الْأَوَّلَ؟ لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ، خَلَقَ اللهُ كُلَّ نَفْسٍ فَكَتَبَ حَيَاتَهَا وَرِزْقَهَا وَمَصَائِبَهَا». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ ﷺ.

(الدبن: حظيرة الغنم)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «الْبَعِيْرُ أَجْرَبُ الْحَشَفَةِ نُدْبِنُهُ»: [الْبَعِيْرُ الْجَرِبُ، الْحَشَفَةُ بِذَنَبِهِ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [الْبَعِيْرُ أَجْرَبُ الْحَشَفَةِ بِذَنَبِهِ].

سهر: **قوله**: لا عدوى: العدوى ههنا مجاوزة العلة من صاحبها إلى غيره، قد اختلف العلماء في تأويله، فمنهم من يقول: إن المراد منه نفي ذلك وإبطاله على ما يدل عليه ظاهر الحديث والقرائن المسوقة على العدوى، وهم الأكثرون، ومنهم من يرى أنه لم يرد إبطالها، فقد قال ﷺ: فِرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد، وقال: لا يوردن ذو عاهة على مصح. وإنما أراد بذلك نفي ما كان يعتقده أصحاب الطبيعة؛ فإنهم كانوا يرون أن العلل المعدية مؤثرة لا محالة، فأعلمهم بقوله: "لا عدوى" أن ليس الأمر على ما يتوهمون، بل هو متعلق بالمشيئة. (الطيبي مختصرًا)

قوله: ولا هامة: قال النووي: هي بتخفيف الميم على المشهور، وقيل: بتشديدها. وفيها تأويلان، أحدهما: أن العرب كانت تتشاءم بها، وهي من طير الليل، وقيل: هي البومة، قالوا: كانت إذا سقطت على دار أحدهم، فيراها ناعية له نفسه أو بعض أهله، وهو تفسير مالك بن أنس. وثانيهما: كانت تعتقد أن عظام الميت – وقيل: روحه – تنقلب هامة تطير، وهذا تفسير أكثر العلماء، وهو المشهور، ويجوز أن يكون المراد النوعين معًا، وإنهما باطلان. (الطيبي) **قوله**: ولا صفر: قال مالك: كان أهل الجاهلية يحلون صفرًا عامًا ويحرمونه عامًا، فقال رسول الله ﷺ: لا صفر، قيل: كانت العرب تعتقد أن في البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما قتلت صاحبها. (الطيبي)

حلي: **قوله**: ندبنه: **قلت**: أي ندخله نحن أو يدخله أحد في الدبن أي الحظيرة.

سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ صَفْوَانَ الثَّقَفِيَّ الْبَصْرِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِيْنِيِّ يَقُوْلُ: لَوْ حُلِّفْتُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ لَحَلَفْتُ أَنِّي لَمْ أَرَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ.

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْإِيْمَانَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَيْمُوْنٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَحَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَأَنَّ مَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيْبَهُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عُبَادَةَ وَجَابِرٍ وَعَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ من حَدِيْثِ جَابِرٍ رضي الله عنه، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَيْمُوْنٍ. وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مَيْمُوْنٍ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ.

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ[قوت] عَبْدٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِأَرْبَعٍ: يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُوْلُ اللهِ بَعَثَنِي بِالْحَقِّ، وَيُؤْمِنُ بِالْمَوْتِ، وَيُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَيُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ».

٢٢٤٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ عَنْ شُعْبَةَ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «رِبْعِيٌّ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه».

قوت: قوله: لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع: قال المظهري: هذا نفي أصل الإيمان لا نفي الكمال.

حَدِيْثُ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ النَّضْرِ، وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ. حَدَّثَنَا الْجَارُوْدُ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيْعًا يَقُوْلُ: بَلَغَنِي أَنَّ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ لَمْ يَكْذِبْ فِي الْإِسْلَامِ كِذْبَةً.

(١١) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ النَّفْسَ تَمُوْتُ حَيْثُ مَا كُتِبَ لَهَا

٢٢٤٣ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَطَرِ بْنِ عُكَامِسَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى اللهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوْتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي عَزَّةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، وَلَا نَعْرِفُ لِمَطَرِ ابْنِ عُكَامِسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيْثِ.

٢٢٤٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ وَأَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ نَحْوَهُ.

٢٢٤٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ ابْنُ إِبْرَاهِيْمَ عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيْحِ، عَنْ أَبِي عَزَّةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى اللهُ لِعَبْدٍ أَنْ يَمُوْتَ بِأَرْضٍ جَعَلَ لَهُ إِلَيْهَا حَاجَةً» أَوْ قَالَ: «بِهَا حَاجَةً». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو عَزَّةَ ﷺ لَهُ صُحْبَةٌ، اسْمُهُ يَسَارُ بْنُ عَبْدٍ. وَأَبُو الْمَلِيْحِ بْنُ أُسَامَةَ اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الْهُذَلِيُّ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَامِرُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرٍ الْهُذَلِيُّ»: [وَيُقَالُ: زَيْدُ بْنُ أُسَامَةَ.]

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ لَا تَرُدُّ الرُّقَى وَالدَّوَاءُ مِنْ قَدَرِ اللّٰهِ شَيْئًا

٢٢٤٦ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْمَخْزُوْمِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي خِزَامَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ:* أَرَأَيْتَ رُقًى نَسْتَرْقِيْهَا وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ وَتُقَاةً نَتَّقِيْهَا، هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللّٰهِ شَيْئًا؟ قَالَ: «هِيَ مِنْ قَدَرِ اللّٰهِ».

هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ الزُّهْرِيِّ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «فَقَالَ»: [يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ...].

سهر: قوله: رقى: جمع رقية - كظلم جمع ظلمة - وهي ما يقرأ لطلب الشفاء، والاسترقاء: طلب الرقية. (المرقاة) قوله: وتقاة: بضم أوله، "نتقيها" أي نلتجئ بها أو نحذر بسببها، وأصل "تقاة" وقاة، أي ما يلتجئ به الناس من خوف الأعداء كالترس ونحوه، كذا في "المرقاة". قوله: هي من قدر الله: يعني أن القدر شامل للأسباب والمسببات والشرائط والمشروط بها، ولا يخرج عن حيطته شيء، وهذا كسؤال الصحابة بعد سماع خبر القضاء والقدر: ففيم العمل؟ وجوابه ﷺ: اعملوا وكل ميسر لما خلق له. (اللمعات)

قوت: قوله: عن ابن أبي خزامة عن أبيه: بخاء وزاي معجمتين. قال الحافظ ابن حجر في "الإصابة": اسم أبي خِزامة معمر، سماه مسلم وغيره، ووقع في "الكنى" لمسلم: ابن خِزامة بن معمر، وكذا قال يعقوب بن سُفيان، وقواه البيهقي، وسماه من طريق أخرى زيد بن الحارث. وقال ابن عبد البر: ذكره بعضهم في الصحابة؛ لحديث أخطأ فيه رواية عن الزهري، وهو تابعي. كأنه جنح إلى تقوية قول من قال: "عن أبي خزامة عن أبيه"، وأخطأ من سماه خزامة أو الحارث بن سعد أو سعد بن هديم، وإنما هو أبو خزامة أحد بني الحارث بن سعد بن هديم العذري.
قوله: أرأيت رقى: جمع رقية، وهو ما يقرأ من الدعاء لطلب الشفاء.
قوله: وتقاة نتقيها: قال الطيبي: التقاة أصلها الوقاة، قلبت الواو تاء، وهو اسم ما يلتجيء به النَّاس خوف الأعداء، من وقى يقي وقاية: إذا حفظ. ويجوز أن يكون "تقاة" مصدرًا بمعنى الاتقاء، فحينئذ الضمير في "نتَّقيها" للمصدر، أي نتقي تقاة بمعنى اتقاء. قوله: هي من قدر الله: قال الطيبي: أي هذه الأسباب، يعني كما أن الله قدر الداء مثلا قدّر زواله بالدواء، ومن تداوى ولم يبرأ فاعلم أنه لم يُقدّر أن يكون التداوي نافعًا في ذلك الدواء، وإن اجتمع عليه الأطباء. وقال التوربشتي: كأن السائل عرف أنه من حق الإيمان أن يعتقد أن المقدور كائن لا محالة، ووجد الشرع =

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي خِزَامَةَ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ.
وَهَذَا أَصَحُّ، هَكَذَا قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي خِزَامَةَ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ.

(١٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقَدَرِيَّةِ

٢٢٤٧ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ حَبِيْبٍ وَعَلِيِّ بْنِ نِزَارٍ، عَنْ نِزَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَيْسَ لَهُمَا فِي الْإِسْلَامِ نَصِيبٌ: الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ».

سهر: قوله: المرجئة: هم الذين يقولون: الأفعال كلها بتقدير الله تعالى، وليس للعباد فيها اختيار؛ فإنه لا يضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة، كذا قال ابن الملك. (اللمعات)
قوله: والقدرية: بفتح الدال ويسكن، هم المنكرون للقدر، القائلون بأن أفعال العباد مخلوقة بقدرتهم لا بقدرة الله وإرادته، وإنما نسبت هذه الطائفة إلى القدر؛ لأنهم يبحثون في القدر كثيرًا. (المرقاة)

قوت = يرخص في الاسترقاء، ويأمر بالتداوي وبالاتقاء عن مواطن الهلكات، فأشكل عليه الأمر كما أشكل على الصحابة حين أخبروا أن الكتاب يسبق على الرجل، قالوا: ففيم العمل؟ فبيَّن ﷺ بقوله: "هي من قدر الله تعالى".
قوله: حدثنا واصل بن عبد الأعلى إلخ: رأيتُ كراسة بخط الحافظ صلاح الدِّين العلائي قال فيها ما نصه: هذه أحاديث تكلم عليها بعضهم، وهي من "كتاب المصابيح" للبغوي وجعلها من الموضوعة، فسئلت عن ذلك، فمنها هذا الحديث. وساق كلام الترمذي بحروفه، ثم قال: ورواه جعفر الفريابي في "كتاب القدر" له عن عثمان ابن أبي شيبة عن أبي أسامة ومحمَّد بن بشر العبدي، قال: حدثنا ابن نزار عن أبيه عن عكرمة عن أبي هريرة، فذكره. وقد أخرجه أبو الفرج ابن الجوزي في كتاب "العلل المتناهية في الأحاديث الواهِيَة"، وتعلق عليه بأن علي ابن نزار واه، وسلام ابن أبي عمرة الذي رواه الترمذي آخرا من حديثه، قال فيه يحيى بن معين: ليس بشيء. =

عرف: مذهبا المرجئة والقدرية والفرق بينهما: قوله: باب إلخ: المفهوم من أقوال المتكلمين أن مرجئة أهل البدعة قائلون بأن معصية من المعاصي لا تضر، وذكر التوربشتي أن المرجئة هم الجبرية، وهو الحافظ، وفضل الله التوربشتي حاذق في الكلام، وكذلك مقتضى ظاهر الحديث من التقابل بين القدرية والمرجئة، وقال القدرية بأن أفعال العباد بخلق العباد وأنكروا التقدير.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيْجٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ* غَرِيْبٌ.

٢٢٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا سَلَّامُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ نِزَارٍ، عَنْ نِزَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

بكسر النون ككتاب

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ...].

قوت = قال أبو الفرج: ورواهُ النضر بن سَلمَة - وهو متروك - عن محمَّد بن بكر عن محمَّد بن مسلم الطائفي عن عمرو ابن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ﷺ. ثم أخرجه في "كتاب الموضوعات" من طريق فيها مأمون بن أحمد أحد الكذابين، ولفظه: "صنفان لا تنالهما شفاعتي".

فأما علة الطرق الثلاثة فهي كما ذكر، وأما طريق علي بن نزار فهو متكلم فيه كما ذكر، وضعفوه جدًا، وقال فيه يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء، ولكن الحديث لم ينفرد به عن أبيه، بل رواه معه القاسم بن حبيب، وهو التمَّار الكوفي، وقد ضعفه ابن معين، لكن ابن حبان وثقه، وذكره في كتابه "الثقات"، وقال: روى عنه وكيع بن الجراح. فهذا التوثيق معارض لتضعيف يحيى بن معين إياه. وقد أخرجه ابن ماجه أيضًا من طريق عبد الله بن محمَّد الليثي عن نزار بن حيَّان، فهو متابع آخر، لكن عبد الله هذا لم أر من ذكره بتوثيق ولا جرح، ولا عرَّفه شيخنا المزي في "التهذيب" بأكثر من رواية يونس بن محمَّد المؤدب عنه، فهو مخرج من عداد المجاهيل على أحد القولين برواية يونس عنه؛ لأنه من الثقات الأثبات، أعني: يونس، لكنه يبقى في عِدادِ المستورين، فيعتبر بمتابعته، وكأنَّ تحسين الترمذي له برواية هذين له مع علي بن نزار. وأما استغرابه إياه فلتفرد نزار بن حيَّان به، ونزار هذا لم يوثقه أحد ولا ضعفه أحد، سوى ابن حبان بعبارة حسنة على عادته. وذكر ابن عدي في ترجمة علي بن نزار: أن هذا الحديث مما أنكروه على علي بن نزار وعلى أبيه. ولا شك في أن تحسين الترمذي له مقدم على هذه الأشياء مع ما أشار إليه من الشواهد عمن ذكر من الصحابة. انتهى كلام العلائي.

وقد تكلم الحافظ ابن حجر على هذه الأحاديث التي انتقدت على "المصابيح" في كراسة، قال فيها: وردت علي فُتيا عن أحاديث انتقدها الحافظ سراج الدين عمر بن علي بن عمر القزويني البغدادي، وكان قد انتهت إليه رياسة معرفة علم الحديث ببغداد. وبيّن أماكنها من المصابيح للبغوي، وزعم أنها موضوعة، فمنها هذا الحديث، وقد أخرجه الترمذي وابن ماجه - وهما من الأئمة الستة - وحسَّنه الترمذي، وقد تكلم العلماء في علي بن نزار وفي أبيه. فأما علي فقال العباس بن محمَّد الدوري في تاريخه الذي جمعه عن يحيى بن معين إمام الجرح والتعديل في زمانه: =

(١٤) بَابٌ

٢٢٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مُثِّلَ ابْنُ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُوْنَ مَنِيَّةً، إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ حَتَّى يَمُوْتَ».

سهر / جملة حالية / الموت / جمع منية

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو الْعَوَّامِ هُوَ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ.* عرف

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَدَلَ قَوْلِهِ: «هُوَ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ»: [هُوَ عِمْرَانُ وَهُوَ ابْنُ دَاوُدَ الْقَطَّانُ.]

سهر: **قوله:** مثل ابن آدم وإلى جنبه تسعة وتسعون منية إلخ: مثل أي صور، والمراد بالعدد التكثير لا التحديد، والمنية: الموت، أي البلايا المفضية إليه، يعني أن خلقة الإنسان لا يفارقه المصائب؛ فإن أخطأته تلك أي جاوزته على الندرة أدركه منها داء لا دواء له، وهو الهرم. (مجمع البحار)

قوت = علي بن نزار ليس حديثه بشيء، وقال أبو أحمد بن عدي في كتابه "الكامل في معرفة الضعفاء": ليس بشيء. وذكره يعقوب بن سُفيان الفارسي في تاريخه في باب مَنْ يُرغب عن الرواية عنهم: أصحابنا يضعفونهم. وذكره محمد بن الحسين الموصلي في "كتاب الضُّعفاء"، وقال: ضعيف جدا.
وهذا أشد ما وجدت فيه، وهذه الصيغة هي المرتبة الثالثة في التضعيف. فأولاها: من أطلق عليه الكذب، والثانية: من اتّهم به، وهذه الثالثة: من أتي في تضعيفه بصيغة مُبالغة، وهو إذا وجد تركوا حديثه إذا انفرد، فإن توبع وصف بالمرتبة الرابعة، وهي من يطلق عليه "ضعيف"، فيعمل به في فضائل الأعمال دون الأحكام الراجعة إلى الاعتقاد في الأصول، والحل والحرمة في الفروع.

عرف: **بيان كون عمران القطان وعمران العطار واحداً: قوله:** هو عمران القطان: في "مسند أحمد" رواية صلاته ﷺ بالليل تسع ركعات، وثلاث ركعات منها وتر، وفي إسنادها عمران، وفي نسخة "مسند أحمد" عمران العطار، وكنت متردداً فيه مدة، وراجعت إلى النسخ القلمية، وفيها أيضاً العطار، حتى أن وجدت في "البخاري" في ذات الرقاع عمران، وفي الحوض عمران القطان، وفي الهوامش العطار، فحصل لي أنهما واحد.

(١٥) بَابُ[عرف] مَا جَاءَ فِي الرِّضَاءِ بِالْقَضَاءِ

٢٢٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيْلَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَى اللهُ لَهُ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللهِ، وَمِنْ شَقَاوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللهُ لَهُ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، وَيُقَالُ لَهُ أَيْضًا: حَمَّادُ ابْنُ أَبِي حُمَيْدٍ، وَهُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْمَدِيْنِيُّ، وَلَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ.

(١٦) بَابٌ

٢٢٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا يُقْرِئُ(١) عَلَيْكَ السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ[سهر]، فَإِنْ كَانَ قَدْ أَحْدَثَ فَلَا تُقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ* أَوْ فِي أُمَّتِي - الشَّكُّ مِنْهُ[سهر] - ....

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط: [يَكُوْنُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ...].

---

(١) وفي النسخة الهندية: "يَقْرَأُ" بدل قوله: "يُقْرِئُ".

سهر: قوله: قد أحدث: أي ابتدع في الدين ما ليس منه من التكذيب بالقدر. قوله: "فلا تقرئه مني السلام" كناية عن عدم قبول السلام؛ لأنا أمرنا بمهاجرة أهل البدع، كذا في "المرقاة". قوله: منه: [يحتمل كل راوٍ من الراوة.]

عرف: **الفرق بين القضاء والقدر:** قوله: باب إلخ: اعلم أن القضاء إجمال والقدر تفصيل، والكلام بين الإرادة والمشيئة سيجيء في "البخاري" إن شاء الله.

قوت سهر عرف

خَسْفٌ أَوْ مَسْخٌ* أَوْ قَذْفٌ فِي أَهْلِ الْقَدَرِ». هَـذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

في الأرض تغيير الصورة رمي بالحجارة

وَأَبُو صَخْرٍ اسْمُهُ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَوْ مَسْخٌ»: [وَمَسْخٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ رَقْمِ: (٢٢٥١): [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي صَخْرٍ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ رضي الله عنه، عَـنْ النَّبِيِّ ﷺ: «يَكُوْنُ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ وَمَسْخٌ، وَذَلِكَ فِي الْمُكَذِّبِيْنَ بِالْقَدَرِ».

بَابٌ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَبِي الْمَوَالِي الْمُزَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ - لَعَنَهُمْ اللهُ - وَكُلُّ نَبِيٍّ كَانَ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللهِ، وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوْتِ؛ لِيُعِزَّ بِذَلِكَ مَنْ أَذَلَّ اللهُ وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرَمِ اللهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي». =

سهر: قوله: أو مسخ إلخ: [شك من الراوي، ويحتمل التنويع.]

قوت: قوله: خسف أو مسخ: قال الطيبي: الخسف: الذهاب به في الأرض، والمسخ: تحويل صُوره إلى ما هو أقبح منها. وقال التوربشتي: الحديث من باب التغليظ، والتشديد. وذكر الخطابي: أن المسخ قد يكون في هذه الأمة، وكذلك الخسف كما كانا في سائر الأمم، خلاف قول من زعم أن ذلك لا يكون إنما مسخها بقلوبها.

عرف: **الجمع بين الأحاديث**: قوله: أو مسخ: أي مسخ الصورة. وورد في الحديث: لا مسخ في أمتي، وقيل: إن حديث الباب محمول على المسخ القليل، وما ورد في الحديث فهو محمول على المسخ العام.

٢٢٥٢ - حَدَّثَنَا* يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقِيتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ فِي الْقَدَرِ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَاقْرَأْ الزُّخْرُفَ. قَالَ: فَقَرَأْتُ: ﴿حمٓ ۝١ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ۝٢ إِنَّا جَعَلۡنَٰهُ قُرۡءَٰنًا عَرَبِيّٗا لَّعَلَّكُمۡ تَعۡقِلُونَ ۝٣ وَإِنَّهُۥ فِيٓ أُمِّ ٱلۡكِتَٰبِ لَدَيۡنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ ۝٤﴾ (الزخرف: ١ - ٤)، قَالَ: أَتَدْرِي مَا أُمُّ الْكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابٌ كَتَبَهُ اللهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاءَ وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ، فِيهِ: إِنَّ فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَفِيهِ: ﴿تَبَّتۡ يَدَآ أَبِي لَهَبٖ وَتَبَّ ۝١﴾ (المسد: ١).

سورة الزخرف

قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقِيتُ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ صَاحِبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ: مَا كَانَت وَصِيَّةُ أَبِيكَ عِنْدَ الْمَوْتِ؟ قَالَ: دَعَانِي فَقَالَ: يَا بُنَيَّ، اتَّقِ اللهَ وَاعْلَمْ أَنَّكَ إِنْ تَتَّقِي اللهَ تُؤْمِنْ بِاللهِ[1] وَتُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَإِنْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ،

= قَالَ أَبُو عِيسَى: هَكَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَهَذَا أَصَحُّ.]

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٢٥٢): [بَابٌ].

---

(١) وفي نسخة: "أنك لن تتقيَ الله حتى تؤمن إلخ" بدل قوله: "أنك إن تتقي الله تؤمنْ بالله".

إِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمُ، فَقَالَ: اكْتُبْ. فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ الْقَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.

سهر: قوله: إلى الأبد: المراد به: إلى يوم القيامة، وإلا كيف ينحصر ما لا يتناهى في الحال، ويؤيده بل يعينه ما في "الدر المنثور": عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول شيء خلق الله القلم، ثم النون - وهي الدواة - ثم قال له: اكتب، قال: ما أكتب؟ قال: ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة، الحديث، كذا في "المرقاة".

قوت: قوله: إن أول ما خلق الله القلم: ليس يمتنع أن يكون جسمًا مؤلفًا، ولا خلاف بين الأمة أنه كذلك، وقد تظاهرت الآثار أنها أقلام، وقد سمع النبي ﷺ صريرها في ليلة الإسراء في العلو الأعلى، ويحتمل أن يكون أول مخلوق قلمًا واحدًا ثم خلقت سائر الأقلام بعده، ويحتمل أن يكون قوله: "أول ما خلق الله القلم" عبارة عن الجنس لا عن الواحد، قال: والظاهر عندي أنه واحد خلقت بعده أقلام سوَاه.

وسئل أبو محمَّد بن السيد البطليوسي عن هذا الحديث، وهل "القلم" فيه مرفوع أو منصوب؟ فأجاب: فيه الرفع، قال: وما أعلم أحدًا رواه منصوبًا قال: وقد رأيتُ قومًا ينصبُونه ويجعلونه مفعولاً لـــ"خلق"، وذلك خطأ؛ لأن المراد بالحديث أن القلم أول مخلوق خلقه الله تعالى، وعلى ذلك دلت الأحاديث الواردة في القلم، وإن ثبتت رواية صحيحة بنصبه خُرِّجت على أن "إن" تنصب الجزئين، وهي لغة لبعض العرب، ولا يصح على أنه مفعول لـــ"خلق" لفساده في المعنى والإعراب.

وقال زين العرب في "شرح المصابيح": يعارض هذا الحديث ما روي: "إن أول ما خلق الله العقل"، "إن أول ما خلق الله نوري"، "إن أول ما خلق الله الروح"، "إن أول ما خلق الله العرش". ويجابُ بأن الأولوية من الأمور الإضافية، فيؤوّل أن كل واحد مما ذكر خلق قبل ما هو من جنسه، فالقلم خلق قبل الأشجار، ونوره عليه السلام قبل الأنوار، ويحمل حديث العقل على أن أول ما خلق الله من الأجسام اللطيفة العقل، ومن الكثيفة العرش، فلا تناقض في شيء من ذلك. قلت: حديث العقل موضوع، والثلاثة الأخر لم ترد بهذا اللفظ، فاستغنى عن التأويل.

عرف: **اختلاف الروايات في أول ما خلق الله:** قوله: أول ما خلق الله إلخ: في بعض الروايات: أن أول المخلوقات نور النبي ﷺ، ذكره القسطلاني في "المواهب" بطريق الحاكم، والترجيح لحديث النور على حديث الباب.

المراد من الأبد عند الشراح: قوله: إلى الأبد: الأبد عند الشارحين القيامة؛ لأن علم البارئ غير متناهٍ بالفعل ولا يسع في المتناهي. =

٢٢٥٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُنْذِرِ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيَّ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما يَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «قَدَّرَ اللهُ الْمَقَادِيْرَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرَضِيْنَ بِخَمْسِيْنَ (قوت) أَلْفَ سَنَةٍ». هَـذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

٢٢٥٤ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ.............

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٢٥٤): [بَابٌ].

قوت: قوله: بخمسين ألف سنة: معناه: طول الأمد وتمادي الزمان بين التقدير والخلق من المدة خمسون ألف سنة مما تعدُّون، فإن قيل: كيف يحمل على الزمان وهو مقدار حركة الفلك الذي لم يخلق حينئذ؟ أجيب بأنه إن سُلّم أن الزمان ذلك، فإن مقدار حركة الفلك الأعظم الذي هو العرش، وهو موجود حينئذ بدليل قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ (هود: ٧) أي ما كان تحته قبل خلق السموات والأرض إلا الماء، والماء على متن الريح، وهو يدل على أن العرش والماء كانا مخلوقين قبل خلق السموات والأرض، انتهى.

عرف = وأقول: إن الأبد يحمل على معناه اللغوي، إلا أن في كتابة العلم إجمالًا وفي علم الله تفصيلًا، وهكذا أقول فيما سيجيء: إني رأيت ربي في المنام، ووضع يده بين كتفي، فتجلى لي ما بين السماوات والأرض، بأن علم البشر يكون بما في الأرض، والإعجاز أن يكون له علم ما في السماوات، ولا يجب أن يكون ذلك بكل شيء وبالتفصيل، بل يكفي العلم الإجمالي.

ولما كان خارجا عن قدرة البشر كفى فيه الجنس، ولا حاجة إلى الاستغراق ببعض الأشياء لا الاستغراق، فالاستدلال بذلك الحديث على إثبات علمِ الغيب له عليه السلام وتساوي علم النبي والبارئ غير صحيح، وأما الشراح فقالوا: إن النبي ﷺ علم ما في السماوات والأرض ما شاء الله. وغرضهم إبطال التمسك المذكور بذلك الحديث، وأيضا التجلي هو عرض لا تفصيل.

عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيْلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ الْمَخْزُوْمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: جَاءَ مُشْرِكُوْ قُرَيْشٍ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يُخَاصِمُوْنَ فِي الْقَدَرِ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

(القمر: ٤٨، ٤٩)

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [حَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ الْحَدِيْثَ الْمُتَقَدِّمَ.]

سهر: قوله: يوم يسحبون: سَحَبه - كمَنَعه - جره على وجه الأرض. (ق)

* * * *

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

[٣٣] أَبْوَابُ الْفِتَنِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ مَا جَاءَ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ

٢٢٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ: أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه أَشْرَفَ (سهر) يَوْمَ الدَّارِ (سهر)، فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ (أي أقسمكم) بِاللهِ أَتَعْلَمُوْنَ أَنَّ رَسُوْلَ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: زِنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ ارْتِدَادٍ بَعْدَ إِسْلَامٍ، أَوْ قَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقُتِلَ بِهِ (سهر)». فَوَاللهِ، مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا فِي إِسْلَامٍ، وَلَا ارْتَدَدْتُ مُنْذُ بَايَعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، وَلَا قَتَلْتُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ، فَبِمَ تَقْتُلُوْنِّي (سهر)؟

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ وَعَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَرَوَى حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ هَذَا الْحَدِيْثَ وَرَفَعَهُ. وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ هَذَا الْحَدِيْثَ فَوَقَفُوْهُ وَلَمْ يَرْفَعُوْهُ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

سهر: قوله: أشرف: أي اطلع على الناس من فوق.

قوله: يوم الدار: أي في الأيام التي جلس فيها في داره لأجل أهل الفتنة.

قوله: فقتل به: [فوقع في بعض الروايات: قالوا: اللهم نعم.]

قوله: فبم تقتلوني: [أي فبأي شيء تريدون قتلي.]

(٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الدِّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ *

٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ شَبِيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لِلنَّاسِ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوْا: يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. (سهر)

قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ بَيْنَكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا (للتنبيه) لَا يَجْنِي جَانٍ (سهر) إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ، أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ عَلَى وَلَدِهِ، وَلَا مَوْلُوْدٌ عَلَى وَالِدِهِ. أَلَا (للتنبيه) وَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ (سهر) أَنْ يُعْبَدَ فِي بِلَادِكُمْ هَذِهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ سَتَكُوْنُ لَهُ طَاعَةٌ فِيْمَا تُحَقِّرُوْنَ[1] (أي التي دون الكفر) مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَسَيَرْضَى بِهِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ دِمَاؤُكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ].

---

(١) وفي نسخة: "تحتقرون" بدل قوله: "تحقرون".

سهر: قوله: يوم الحج الأكبر: هو يوم النحر، وقيل: يوم عرفة، وسمي الأكبر؛ لأنهم يسمون العمرة الحج الأصغر.
قوله: ألا لا يجني جان: الجناية: الذنب، ولا يجني جان إلا على نفسه مثل: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ (الأنعام: ١٦٤).
قوله: قد أيس أن يعبد: معناه: أن الشيطان أيس أن يعود أحد من المؤمنين إلى عبادة الصنم، ولا يرد على هذا مثل أصحاب مسيلمة ومانعي الزكاة وغيرهم ممن ارتد؛ لأنهم لم يعبدوا الصنم.
ويحتمل معنى آخر، وهو أنه أشار ﷺ إلى أن المصلين من أمتي لا يجمعون بين الصلاة وعبادة الشيطان، كما فعلته اليهود والنصارى، ولك أن تقول: معنى الحديث أن الشيطان أيس من أن يتبدل دين الإسلام، ويظهر الإشراك ويستمر، ويصير الأمر كما كان من قبل، ولا ينافيه ارتداد من ارتد، بل لو عبد الأصنام أيضًا لم يضر في المقصود، فافهم، كذا في "اللمعات" مع زيادة.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ وَحِذْيَمِ بْنِ عَمْرٍو السَّعْدِيِّ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَرَوَى زَائِدَةُ عَنْ شَبِيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ نَحْوَهُ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ شَبِيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ.

(٣) بَابُ مَا جَاءَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِمًا

من الروع وهو الفزع

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ السَّائِبِ بْنِ يَزِيْدَ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: لَا يَأْخُذْ (سهر) أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيْهِ لَاعِبًا جَادًّا،* فَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيْهِ فَلْيَرُدَّهَا إِلَيْهِ».

وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدَ وَجَعْدَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. هَـذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ. وَالسَّائِبُ بْنُ يَزِيْدَ ﷺ لَـهُ صُحْبَةٌ، قَدْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ غُلَامٌ، قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَالسَّائِبُ ﷺ ابْنُ سَبْعِ سِنِيْنَ. وَأَبُوْهُ يَزِيْدُ[1] بْنُ السَّائِبِ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.........................

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «لَاعِبًا جَادًّا»: [لَاعِبًا أَوْ جَادًّا...].

---

(١) وفي النسخة الهندية: "وأبو يزيد" بدل قوله: "وأبوه يزيد".

سهر: قوله: لا يأخذ أحدكم عصا أخيه لاعبًا جادًا: أي لا يأخذه على سبيل الهزل، ثم يحبسه، فيصير ذلك جِدًا - بكسر الجيم - ضد الهزل، من جد يجد. (مجمع البحار)

وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيْثَ.**

عرف
(٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِشَارَةِ الرَّجُلِ عَلَى أَخِيْهِ بِالسِّلَاحِ

٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا مَحْبُوْبُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيْرِيْنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيْهِ بِحَدِيْدَةٍ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ».
أي بسلاح

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَعَائِشَةَ وَجَابِرٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيْثِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ. وَرَوَى أَيُّوْبُ عَنْ مُحَمَّدٍ..............

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَحَادِيْثَ»: [وَالسَّائِبُ بْنُ يَزِيْدَ هُوَ ابْنُ أُخْتِ نَمِرٍ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ عَنْ مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيْدَ ﷺ قَالَ: حَجَّ يَزِيْدُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِيْنَ. فَقَالَ عَلِيُّ ابْنُ الْمَدِيْنِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعْدٍ الْقَطَّانِ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ ثَبْتًا صَاحِبَ حَدِيْثٍ، وَكَانَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيْدَ ﷺ جَدُّهُ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ يَقُوْلُ: حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيْدَ ﷺ، وَهُوَ جَدِّي مِنْ قِبَلِ أُمِّي.]

عرف: **حكم من حمل السلاح على أخيه أو تعرض لماله:** قوله: باب إلخ: من حمل السلاح على أخيه أو تعرض لماله يجوز للآخر الذي حُمِلَ عليه قتل الحامل المتعرض ديانة، كما في كتب المذاهب الأربعة.

ابْنِ سِيْرِيْنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ نَحْوَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، وَزَادَ فِيْهِ: «وَإِنْ [سهر] كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيْهِ وَأُمِّهِ».

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوْبَ بِهَذَا.

(٥) بَابُ النَّهْيِ عَنْ تَعَاطِي السَّيْفِ مَسْلُوْلًا

٢٢٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: نَهَى (للتنزيه شفقة) رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ [سهر] يُتَعَاطَى السَّيْفُ مَسْلُوْلًا. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ. وَرَوَى ابْنُ لَهِيْعَةَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنْ بَنَّةَ [سهر] الْجُهَنِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدِيْثُ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عِنْدِي أَصَحُّ.

سهر: قوله: وإن كان أخاه لأبيه وأمه: تحقيق للهزل، وعدم القصد في الإشارة، ومع وجوده يتوجه اللعن، ففيه من المبالغة ما لا يخفى، كذا في "اللمعات"، ووجه اللعن ظاهر، وهو ما ورد في رواية الصحيحين: فإنه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار.

قوله: أن يتعاطى السيف مسلولاً: التعاطي: الأخذ والعطاء، أراد أن لا يشهر السيف بالناس. (مجمع البحار)

قوله: بنّة الجهني: هو بفتح الموحدة وشدة النون، وقيل: أوله تحتية، وعند ابن معين بنون وموحدة مصغرًا، كذا في "التقريب" و"المغني".

* * * *

(٦) بَابُ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ

يعني فلا تؤذوه

٢٢٦١ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا مَعْدِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلَا يَتَّبِعَنَّكُمُ اللهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذِمَّتِهِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ جُنْدَبٍ وَابْنِ عُمَرَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي لُزُوْمِ الْجَمَاعَةِ

عرف

٢٢٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ أَبُو الْمُغِيْرَةِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سُوْقَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بِالْجَابِيَةِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي قُمْتُ فِيْكُمْ كَمَقَامِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِيْنَا، فَقَالَ: «أُوْصِيْكُمْ بِأَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَحْلِفَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَحْلَفُ، وَيَشْهَدَ الشَّاهِدُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ.

سهر / موضع بالشام / يظهر / سهر / عرف / سهر

سهر: قوله: بالجابية: [جماعة وقرية بدمشق. (القاموس)] قوله: حتى يحلف الرجل إلخ: قيل: هو كناية عن الحرص على اليمين والشهادة؛ لقلة المبالاة في الدين، وقيل: عبارة عن كثرة شهادة الزور واليمين الفاجرة، وما ورد: خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها، هو خاص فيمن لا يعلم صاحب الحق أن له معه شهادة، ويتلف حقه، كذا في "المجمع" و"اللمعات" ملتقطًا. قوله: ويشهد الشاهد إلخ: [أي قبل أن يطلبها صاحب الحق.]

عرف: وجوب اتباع الإمام: قوله: باب إلخ: إذا تحققت الإمامة الكبرى لأحد فلا يجوز لأحدٍ البغاوة والخروج عليه، ويجب اتباعه، وتعبر الشريعة هذا الاتباع بلزوم الجماعة، وفي حديث: لا تخرجوا على الإمام إلا أن تروا كفراً بواحاً إلخ

حكم الاستحلاف: قوله: ولا يستحلف: في أصل مذهبنا المنع عن الاستحلاف، وجوز أرباب الفتوى للشاهدين.

أَلَا لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا كَانَ ثَالِثَهُمَا الشَّيْطَانُ. عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الْاِثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ[قوت] أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ [أي وسطها وخيارها] فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ. مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَذَلِكُمُ الْمُؤْمِنُ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُمَرَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٢٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْمَدِيْنِيُّ،* عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي - أَوْ قَالَ: أُمَّةَ مُحَمَّدٍ - عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ،** وَمَنْ[سهر] شَذَّ شَذَّ إِلَى النَّارِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [سُلَيْمَانُ الْمَدَنِيُّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «سُلَيْمَانُ الْمَدِيْنِيُّ» وَكَذَا فِي قَوْلِهِ الْآتِي فِي الْحَدِيْثِ.

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «عَلَى الْجَمَاعَةِ»: [مَعَ الْجَمَاعَةِ].

سهر: قوله: ومن شذ شذ إلى النار: أي من نفر عن السواد الأعظم فقد شذّ فيما يدخله النار أو في النار. (المجمع)

قوت: قوله: من أراد بحبوحة الجنة: بضم الموحدتين بينهما حاء مهملة ساكنة وبعد الواو أخرى. قال في "النهاية": بحُبوحة الدَّار: وسطها، يقال: "تَبَحْبَحَ" إذا تمكن وتوسط المنزل والمقام. وقال ابن الخازن: بحبوحة الجنة: وسطها وخيارها، وأراد بذلك تفضيل الموضع وشرفه على غيره من الأمكنة.

قوله: يد الله مع الجماعة: قال في "النهاية": هو كناية عن الحفظ، أي أن الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله ووقايته.

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَسُلَيْمَانُ الْمَدِيْنِيُّ هُوَ عِنْدِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُفْيَانَ.*

وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄.

٢٢٦٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ مَيْمُوْنٍ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَدُ اللهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ** غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «سُلَيْمَانُ بْنُ سُفْيَانَ»: [وَقَدْ رَوَى عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ وَأَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَتَفْسِيْرُ «الْجَمَاعَةِ» عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ هُوَ أَهْلُ الْفِقْهِ وَالْعِلْمِ وَالْحَدِيْثِ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ الْجَارُوْدَ بْنَ مَعَاذٍ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ يَقُوْلُ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ: مَنْ الْجَمَاعَةِ؟ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﵄. قِيْلَ لَهُ: قَدْ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ﵄. قَالَ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ. قِيْلَ لَهُ: قَدْ مَاتَ فُلَانٌ وَفُلَانٌ. فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: أَبُو حَمْزَةَ السُّكَّرِيُّ جَمَاعَةٌ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَأَبُو حَمْزَةَ هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُوْنٍ، وَكَانَ شَيْخًا صَالِحًا. وَإِنَّمَا قَالَ هَذَا فِي حَيَاتِهِ عِنْدَنَا.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

* * * *

(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي نُزُوْلِ الْعَذَابِ إِذَا لَمْ يُغَيَّرْ الْمُنْكَرُ

٢٢٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَؤُوْنَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾ (المائدة: ١٠٥) وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوْا عَلَى يَدَيْهِ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ».

٢٢٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ نَحْوَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيْرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَحُذَيْفَةَ ﷺ.* هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ نَحْوَ حَدِيْثِ يَزِيْدَ، وَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ وَوَقَفَهُ بَعْضُهُمْ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَحُذَيْفَةَ ﷺ»: [وَهَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.]

* * * *

(٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوْفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

٢٢٦٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوْفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوْشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا[1] مِنْهُ، فتَدْعُوْنَهُ فَلَا يَسْتَجِيْبُ لَكُمْ.

٢٢٦٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ الْأَشْهَلِيِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، ....

(١) وفي نسخة: "عقابا" بدل قوله: "عذابا".

سهر: قوله: أو ليوشكن الله إلخ: أي أحد الأمرين واقع البتة، إما الأمر والنهي، وإما إنزال العذاب وعدم استجابة الدعاء له في دفعه، بحيث لا يجتمعان ولا يرتفعان؛ فإن كان الأمر والنهي لم يكن عذاب، وإن لم يكونا كان عذاب عظيم. (اللمعات)

عرف: بيان وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر: قوله: باب إلخ: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، ولو تيقن عدم النفع فيجوز الترك، لكن العمل بالعزيمة أولى، وإذا خشي الأذية والضرر فيترك.

لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلُوْا إِمَامَكُمْ وَتَجْتَلِدُوْا بِأَسْيَافِكُمْ وَيَرِثَ دُنْيَاكُمْ شِرَارُكُمْ».
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.*

٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ، عَنْ نَافِعِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ الْجَيْشَ الَّذِي يُخْسَفُ بِهِمْ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: لَعَلَّ فِيْهِمُ الْمُكْرَهَ، قَالَ: «إِنَّهُمْ يُبْعَثُوْنَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ».
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَيْضًا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ حَسَنٌ»: [إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو.]
** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٢٧٠): [بَابٌ].

سهر: قوله: حتى تقتلوا إمامكم: يعني السلطان وتجتلدوا بأسيافكم، أي تضربوا بها، يعني مقاتلة المسلمين بينهم، ويرث دنياكم شراركم، يعني يأخذ الظلمة الملك والمال، كذا في "المجمع"، وإيراد هذا الحديث في هذا الباب إما للإشعار بأن هذه الفتنة تقع من أجل ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أو تنبيهًا على أن من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر فهو من الذين وصفهم الله بخير الأمة، فالشرار الذين يرثون الدنيا لا يكونون على هذا الوصف، وكذا إيراد الحديث الآتي، والله تعالى أعلم. [قلت: والأقرب عندي أن يقال: "إن إيراده استطراد"؛ لأن سند الحديثين واحد، ولا عجب أن يكون الثاني جزءًا من الأول. (الثواب الحلي)]

قوت: قوله: وتجتلدوا بأسيافكم: يقال: "جلدته بالسيف" إذا ضربته به، والجِلاد والمجالدة: الضرب بالسيف، والمجتلَد: موضع القتال.

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَغْيِيْرِ الْمُنْكَرِ بِالْيَدِ أَوْ بِاللِّسَانِ أَوْ بِالْقَلْبِ

٢٢٧١ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ قَدَّمَ الْخُطْبَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ لِمَرْوَانَ: خَالَفْتَ السُّنَّةَ، فَقَالَ: يَا فُلَانُ، تُرِكَ مَا هُنَاكَ.
فَقَالَ أَبُو سَعِيْدٍ ﷺ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيُنْكِرْهُ بِيَدِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ[سهر] الْإِيْمَانِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(١١) بَابٌ مِنْهُ

٢٢٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيْرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُوْدِ اللهِ وَالْمُدْهِنِ[سهر] فِيْهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوْا[سهر] عَلَى سَفِيْنَةٍ فِي الْبَحْرِ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا.
فَكَانَ الَّذِيْنَ فِي الْبَحْرِ أَسْفَلِهَا يَصْعَدُوْنَ فَيَسْتَقُوْنَ الْمَاءَ، فَيَصُبُّوْنَ عَلَى الَّذِيْنَ فِي أَعْلَاهَا، فَقَالَ الَّذِيْنَ فِي أَعْلَاهَا: لَا نَدَعُكُمْ تَصْعَدُوْنَ فَتُؤْذُوْنَنَا. فَقَالَ الَّذِيْنَ فِي أَسْفَلِهَا: ......

سهر: قوله: أضعف الإيمان: [أي شعبة أو خصال أهله، والمعنى: أنه أقلها ثمرة. (المرقاة)]

قوله: والمدهن: من الإدهان، وهو المحاباة في غير حق والمساهلة في الأمر. قوله: استهموا: أي اقترعوا. قوله: يمر بالماء. (س)

فَإِنَّا نَنْقُبُهَا فِي أَسْفَلِهَا فَنَسْتَقِي. فَإِنْ أَخَذُوْا عَلَى أَيْدِيْهِمْ فَمَنَعُوْهُمْ (سهر) نَجَوْا جَمِيْعًا، وَإِنْ تَرَكُوْهُمْ غَرِقُوْا جَمِيْعًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

النقب: سوراخ كردن

(١٢) بَابٌ (عرف) أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ

٢٢٧٣ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِيْنَارٍ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُصْعَبٍ أَبُو يَزِيْدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيْلُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ (شيخ) الْجِهَادِ كَلِمَةَ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﵁. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

سهر: قوله: فمنعوهم نجوا: والمعنى: أنه كذلك إن منع الناس الفاسق نجا ونجوا من عذاب الله، وإن تركوه على فعل المعصية حل لهم العذاب وهلكوا، وهذا معنى قوله: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ (الأنفال:٢٥) أي بل تصيبكم عامّةً بسبب مداهنتكم. (المرقاة)

عرف: **صورة عدم تأييد البغاة والإمام:** قوله: باب إلخ: في "جامع الفصولين" لمحمود بن قاضي سماونة: أن قوماً بغت بسبب ظلم الإمام عليهم لا يحامى القوم ولا الإمام؛ لأن الجور صدر عن الإمام، وأما إذا جاهد الإمام مع الكفار أو بلا مظلمة فيجب حماية الإمام إجماعاً، وزعم بعض الجاهلين مسألة "جامع الفصولين" على غير ما هي، فأفتوا وضلّوا فأضلّوا.

شيخ: قوله: أعظم الجهاد إلخ: لا شك في أن كلمة الحقّ عند السلطان الجائر جهاد أكبر، وهذا هو العزيمة، وإن خاف على نفسه ينبغي أن يترك الأمر بالمعروف، وعند أبي حنيفة ﵀ وإن خاف في ذلك الوقت فله رخصة أن يترك.

* * * *

(١٣) بَابُ سُؤَالِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثًا فِي أُمَّتِهِ

٢٢٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ صَلَاةً فَأَطَالَهَا، فَقَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، صَلَّيْتَ صَلَاةً لَمْ تَكُنْ تُصَلِّيْهَا؟

قَالَ: «أَجَلْ، إِنَّهَا صَلَاةُ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ، إِنِّي سَأَلْتُ اللهَ فِيْهَا ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً، سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةٍ (أي قحط) فَأَعْطَانِيْهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِـمْ فَأَعْطَانِيْهَا، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُذِيْقَ بَعْضَهُمْ بَأْسَ (البأس: الخوف والشدة) بَعْضٍ فَمَنَعَنِيْـهَا».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ* صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهم.

٢٢٧٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ (قوت) اللهَ زَوَى لِيَ الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ (قوت) مَشَارِقَـهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ (سهر) لِي مِنْهَا. وَأُعْطِيْتُ (قوت) الْكَنْزَيْنِ (سهر) الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [غَرِيْبٌ...].

سهر: قوله: زوى لي: [زُوِيَتْ لي الأرض أي جمعت.] قوله: الكنزين الأحمر والأبيض: [الذهب، وهو كنوز الروم؛ لأنه غالب نقودهم، والمراد من الأبيض هي غالب نقود الأكاسرة.]

قوت: قوله: إن الله زوى لي الأرض: أي جمعها وطواها. قوله: فرأيت مشارقها ومغاربها: هذا أصل لطي المسافة، ورفع الحجب الذي هو أحد كرامات الأولياء.

قوله: وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض: قال في "النهاية": الأحمر ملك الشام، والأبيض ملك فارس، =

وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ. وَإِنَّ رَبِّي قَالَ:

«يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ عَامَّةٍ، وَلَا أُسَلِّطَ (قوت) عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ (سهر قوت) بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُوْنَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: فيستبيح بيضتهم: أي مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم، وبيضة الدار: وسطها ومعظمها، أراد عدوا يستأصلهم ويهلكهم جميعًا، وقيد العدو بمن سواهم؛ لأنه سأل أن لا يذيق بعضهم بأس بعض، فمنع ذلك، وفيه أنه قد يسلط عدو، لكن لا يستأصلهم. (المجمع)

قوت = وإنما قال لفارس: الأبيض؛ لبياض ألوانهم، ولأن الغالب على أموالهم الفضة، كما أن الغالب على أهل الشام الحمرة، وعلى أموالهم الذهب.

قوله: ولا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم: استدل به ابن مالك على أن "سِوَى" تقع غير ظرف، وتجر بغير "في".

قوله: فيستبيح بيضتهم: قال في "النهاية": أي مجتمعهم وموضع سلطانهم، ومستقر دعوتهم، وبيضة الدار: وسطها ومُعظمها، أراد عدوا يستأصلهم ويهلكهم جميعًا. قيل: أراد إذا أُهلك أصل البيضة كان هلاك كل ما فيها من طُعم أو فَرْخ، إذا لم يهلك أصل البيضة ربما سلم بعض فراخِها. وقيل: أراد بالبيضة الخوذة، فكأنه شبه مكان اجتماعهم والتئامهم ببيضة الحديد.

* * * *

(١٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَكُوْنُ فِي الْفِتْنَةِ

٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوْسَى الْقَزَّازُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْزِيَّةِ ﵄ قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيْهَا؟ قَالَ: «رَجُلٌ فِي مَاشِيَتِهِ يُؤَدِّي حَقَّهَا وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيْفُ الْعَدُوَّ وَيُخَوِّفُوْنَهُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﵁. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَرَوَاهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْزِيَّةِ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(سهر فوق «فقربها»؛ سهر أي جعلها قريبا فوق «يؤدي»؛ سهر فوق «يخيف»)

٢٢٧٧ - حَدَّثَنَا* عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سِيمِيْنَ كُوْشَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تَكُوْنُ الْفِتْنَةُ تَسْتَنْظِفُ الْعَرَبَ، قَتْلَاهَا فِي النَّارِ، ....

(قوت فوق «تكون»؛ سهر فوق «تستنظف»، وتحتها: أي تستوعبهم؛ سهر فوق «قتلاها»)

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٢٧٧): [بَابٌ].

سهر: قوله: فقربها: معناه وصفها للصحابة وصفا بليغًا، فإن من وصف عند أحد وصفًا بليغًا فكأنه قرب ذلك الشيء إليه. قوله: ماشيته: [هي تقع على الإبل والبقر والغنم، والأخير أكثر. (المجمع)]
قوله: يخيف العدو: أي يرتبط في بعض ثغور المسلمين يخيف الكفار ويخوفونه. (الطيبي)
قوله: تستنظف العرب: أي تستوعبهم هلاكًا، من استنظفته إذا أخذته. قوله: قتلاها في النار: أي من قتل في تلك الفتنة كان في النار؛ لأنهم ما قصدوا بذلك القتال إعلاء دين أو دفع ظالم، بل قصدوا التباغي طمعًا في المال والملك.

قوت: قوله: تكون الفتنة تستنظف العرب: بالظاء المعجمة، قال في "النهاية": أي تستوعبهم هلاكًا، يقال: استنظفت الشيء إذا أخذته كله.

سهر حلي
اللِّسَانُ فِيْهَا أَشَدُّ مِنَ السَّيْفِ». هَذَا حَدِيْثٌ* غَرِيْبٌ. سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيْلَ يَقُوْلُ: لَا نعَرِفُ لِزِيَادِ بْنِ سِيْمِيْنَ كُوْش غَيْرَ هَذَا الْحَدِيْثِ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ لَيْثٍ فَرَفَعَهُ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ لَيْثٍ فَوَقَفَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: اللسان فيها أشد من السيف: أي التكلم بسوء تلك الحرب كحربهم في الحرمة؛ لأنهم مسلمون، وغيبتهم حرام، ولعل المراد بهذه الفتنة الحرب بين علي ومعاوية ﷺ، ولا شك أن من جرح أحدًا من الفريقين يكون مبتدعًا؛ لأن أكثرهم كانوا أصحاب رسول الله ﷺ، وقيل: إن مد لسان فيهم بشتم يقصدونه بالضرب والقتل، ويفعلون به ما يفعلون بمن يحاربهم. فإن قيل: كيف قتلاهم في النار؟ والمخطئ من المجتهد معذور، وكلا الفريقين مجتهد، قلت: هو توبيخ وتغليظ، ثم الأسلم أن لا يخوضوا في أمرهما، هذا ما في "المجمع" نقلا عن "الطيبي".

وقال في "الطيبي": قال عمر بن عبد العزيز: تلك دماء طهر الله منها أيدينا، فلا نلوّث ألسنتنا بها. قال النووي: كان بعضهم مصيبًا، وبعضهم مخطئًا معذورًا في الخطأ؛ لأنه بالاجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ فلا إثم عليه. وكان علي ﷺ هو المحق المصيب في تلك الحروب، هذا مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهة، حتى إن جماعة من الصحابة تحيروا فيها، فاعتزلوا الطائفتين، ولو تيقنوا الصواب لم يتأخروا عن مساعدته.

حلي: قوله: اللسان فيها أشد من السيف: قلت: المعنى عندي: أن اللسان لما كان بناء في الأكثر للسيف كان لا بد أشد.

* * * *

(١٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي رَفْعِ الْأَمَانَةِ

عرف

٢٢٧٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ (سهر) (حلي) نَزَلَتْ فِي جَذْرِ (قوت) قُلُوبِ الرِّجَالِ، ثُمَّ نَزَلَ الْقُرْآنُ فَعَلِمُوْا مِنَ الْقُرْآنِ وَعَلِمُوْا مِنْ السُّنَّةِ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ: «يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، ....

سهر: قوله: أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال: الجذر: بفتح الجيم وكسرها لغتان، والذال المعجمة فيها، وهو الأصل، وأما الأمانة فالظاهر أن المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده، والعهد الذي أخذه عليهم أي في قوله: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ﴾ (الأحزاب: ٧٢)، وهي عين الإيمان. و"الوكت" بفتح الواو وإسكان الكاف وبالفوقية. و"المجل" بإسكان الجيم أشهر من فتحها، والفرق بينهما: أن الوكت نقطة في الشيء من غير لونه، والمجل غلظ الجلد من العمل.

قال صاحب "التحرير": معنى الحديث: أن الأمانة تزول عن القلوب شيئًا فشيئًا، فإذا زال أول جزء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت، وهو اعتراض لون مخالف للون قبله، فإذا زال شيء آخر صار كالمجل، وهو أثر محكم، وهذه الظلمة فوق التي قبلها، ثم شبه زوال ذلك النور بعد وقوعه في القلب وخروجه بعد استقراره فيه واعتقاب الظلمة إياه بجمر تدحرجه على رجله حتى يؤثر فيها، ثم يزول الجمر ويبقى النقطة. (الطيبي)

قوت: قوله: في جذر قلوب الرجال: بفتح الجيم وسكون الذال أي أصلها.

عرف: ذكر الأمانة: قوله: باب إلخ: هذه الأمانة في القرآن العزيز: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (الأحزب: ٧٢)، وذكر بعض تفصيلها في "البخاري" أي لون للقلب تمهيد للإيمان، وبسببه يراعي الإنسان مواجب الناس وحقوقهم.

حلي: قوله: الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال إلخ: قلت: المراد عندي الإيمان حدث؛ لقبولهم الإسلام، ثم تأكد بالقرآن والسنة.

فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَنَامُ نَوْمَةً فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ، فَيَظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَنَفِطَتْ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِرًا وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ» ثُمَّ أَخَذَ حَصَاةً فَدَحْرَجَهَا عَلَى رِجْلِهِ. قَالَ: «فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ: إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا، وَحَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ: مَا أَجْلَدَهُ وَأَظْرَفَهُ وَأَعْقَلَهُ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ».

قَالَ: وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أُبَالِي أَيُّكُمْ بَايَعْتُ فِيهِ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينُهُ، وَلَئِنْ كَانَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ. فَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أُبَايِعُ* مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوطِ بَدَلَ قَوْلِهِ: «أُبَايِعُ»: [لِأُبَايِعَ...].

سهر: قوله: منتبرا: [أي مرتفعا، يعني ترى صورته صالحا وليس بباطنه شيء من الصلاح.]
قوله: ما أجلده: [أفعال التعجب، أي يمدح بأعمال الدنيا.] قوله ساعيه: أي رئيسهم الذي يصدرون عن رأيه، يعني أن المسلمين كانوا مهتمين بالإسلام، فيحفظون بالصدق والأمانة، والملوك ذوو عدل، فما كنت أبالي من أعامل، كذا في "المجمع".

قوت: قوله: مثل الوكت: جمع وكتة، بالتاء المثناة من فوق، وهو الأثر في الشيء، كالنقطة من غير لونه.
قوله: مثل أثر المجل: بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها أيضًا، يقال: مَجَلت يده تَمْجُلُ مَجْلاً، وَمَجِلَتْ تَمْجَل مَجَلاً، إذَا ثَخُنَ جلدها وتَعجَّر، وظَهَر فيها ما يشبه البَثْر من العمَل بالأشياء الصلبة الخَشِنَة.
قوله: فتراه منتبرا: بضم الميم وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وكسر الموحدة وراء، أي مرتفعًا في جسمك.

عرف: **مدلول حديث الباب**: قوله: مثل الوَكت إلخ: حديث الباب يدل على زيادة الإيمان ونقصانه كما قلنا.

(١٦) بَابٌ لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

٢٢٧٩ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْمَخْزُوْمِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ ﵁: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ* مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِيْنَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، يُعَلِّقُوْنَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ. قَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ، هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوْسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ (الأعراف: ١٣٨)، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﵄.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «حُنَيْنٍ»: [خَيْبَرَ...].

سهر: **قوله:** حنين: [اسم موضع بقرب مكة.] **قوله:** ذات أنواط: هي اسم شجرة بعينها، كانت للمشركين ينوطون، أي يعلقون بها سلاحهم، ويعكفون حولها، وأنواط جمع نوط، وهو مصدر، سمي به المنوط. (النهاية)

حلي: **قوله:** هذا كما قال قوم موسى إلخ: **قلت:** دل على أن التشبه بالكفار مذموم مطلقًا ولو في العادة.

* * * *

(١٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَلَامِ السِّبَاعِ

٢٢٨٠ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ القَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى تُكَلِّمَ السِّبَاعُ الْإِنْسَ، وَحَتَّى يُكَلِّمَ الرَّجُلَ عَذَبَةُ (سهر قوت) (أي طرفه) سَوْطِهِ وَشِرَاكُ (أحد سيور النعل) نَعْلِهِ وَتُخْبِرَهُ فَخِذُهُ بِمَا أَحْدَثَ أَهْلُهُ بَعْدَهُ».

وَفِي البَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ ثِقَةٌ مَأْمُوْنٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ، وَثَّقَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.

سهر: قوله: عذبة سوطه: [القدّ الذي في طرفه] العذبة: بكسر الذال، ما أحاط من الدرة. (القاموس) وبالتحريك: الخيط الذي يرفع به الميزان، وطرف كل شيء. (القاموس)

قوت: قوله: عذبة سوطه: بفتح العين المهملة والذال المعجمة والموحدة، أي طرفه.

* * * *

(١٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي انْشِقَاقِ الْقَمَرِ

٢٢٨١ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: انْفَلَقَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اشْهَدُوْا». وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ وَأَنَسٍ وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(١٩) بَابٌ فِي الْخَسْفِ

٢٢٨٢ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: أَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مِنْ غُرْفَةٍ وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ السَّاعَةَ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرَوْا عَشْرَ آيَاتٍ: طُلُوْعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَيَأْجُوْجُ وَمَأْجُوْجُ، ....

سهر: قوله: طلوع الشمس من مغربها: روى البيهقي في "كتاب البعث والنشور" عن الإمام الحاكم أبي عبد الله: أن أول الآيات ظهور الدجال، ثم نزول عيسى عليه السلام، ثم خروج يأجوج ومأجوج، ثم خروج الدابّة، ثم طلوع الشمس من مغربها، ذكره الطيبي.

عرف: انشقاق القمر في عهده ﷺ: قوله: باب إلخ: انشق القمر في عهده عليه السلام، ولا يمكن إنكاره كما أنكر بعض الملاحدة، وما نسب إلى بعض كبارنا إنكاره، فلم يدرك من نسب إليهم مراد كبارنا؛ فإن مرادهم أنه كان من أشراط قرب القيامة، وفيه الإعجاز أيضاً لا نفي الإعجاز رأساً، والعياذ بالله، وادّعت جماعة من المحدثين أن ثبوته بالتواتر، وفي "مشكل الآثار" أيضاً روايات كثيرة.

ذكر طلوع الشمس من المغرب وخروج الدابة: قوله: طلوع الشمس من مغربها إلخ: يوم طلوع الشمس من المغرب يوم خروج الدابة، ويكون لتلك الدابة عصى وخاتم ترسم المؤمنين بالعصا يظهر منه لفظ "المؤمن"، ويرسم الكفار بالخاتم ويظهر لفظ "الكافر"، هكذا قال العلماء، ولقولهم روايات أيضاً، وفي رواية ضعيفة السند: =

سهر
وَالدَّابَّةُ، وَثَلَاثَةُ خُسُوْفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ وَخَسْفٌ بِجَزِيْرَةِ الْعَرَبِ،
عرف
وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنٍ تَسُوْقُ النَّاسَ أَوْ تَحْشُرُ النَّاسَ، فَتَبِيْتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوْا
سهر موضع باليمن
وَتَقِيْلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوْا».

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ* نَحْوَهُ، وَزَادَ فِيْهِ: «الدُّخَانَ».

٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ فُرَاتٍ الْقَزَّازِ نَحْوَ حَدِيْثِ وَكِيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ.

٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ وَالْمَسْعُوْدِيِّ سَمِعَا فُرَاتًا الْقَزَّازَ نَحْوَ حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ سُفْيَانَ، ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ سُفْيَانَ»: [عَنْ فُرَاتٍ...].

سهر: قوله: والدابة: قال في "مجمع البحار": دابة الأرض قيل: طولها ستون ذراعًا، ذات قوائم ودبر. وقيل: مختلفة الخلقة تشبه عدة من الحيوانات، يتصدع جبل الصفا، فيخرج منه ليلة جمع، ومعها عصا موسى وخاتم سليمان عليهما الصلاة والسلام لا يدركها طالب، ولا يعجزها هارب، تضرب المؤمن بالعصا، وتكتب في وجهه "مؤمن"، وتطبع الكافر بالخاتم، وتكتب في وجهه "كافر". قوله: وتقيل: [القيلولة: استراحة نصف النهار.]

عرف = أن الشمس تدور على دور القطب، وذكر الشيخ الأكبر لطيفة، وهي أن المدور إذا دوّرته، فإذا ختمت حركته يرجع، وكذلك الشمس تدور، فإذا ختمت حركتها ترجع وتطلع من المغرب.

اختلاف المحدثين في مصداق النار: قوله: ونار تخرج من قعر عَدَن إلخ: قال النووي رحمه الله: إن هذه النار خرجت فيما مضى، وقال جماعة من المحدثين: إن قطعة الحديث: "تسوق الناس أو تحشر الناس" وهم الراوي، وإنها قطعة الحديث الذي فيه ذكر النار التي تكون قريب القيامة، لا النار التي وقعت، واعلم أنه وقع في الروايات أن الحشر والحساب يكون في الشام.

عَنْ فُرَاتٍ، وَزَادَ فِيْهِ: «الدَّجَّالَ أَوْ الدُّخَانَ»[سهر].

٢٢٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعِجْلِيُّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ فُرَاتٍ نَحْوَ حَدِيْثِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، وَزَادَ فِيْهِ: «وَالْعَاشِرَةُ إِمَّا رِيْحٌ تَطْرَحُهُمْ فِي الْبَحْرِ، وَإِمَّا نُزُوْلُ عِيْسَى بنِ مَرْيَمَ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَصَفِيَّةَ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيْسَ الْمُرْهِبِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَفْوَانَ، عَنْ صَفِيَّةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يَنْتَهِي النَّاسُ عَنْ غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ حَتَّى يَغْزُوَ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوْا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِبَيْدَاءَ مِنْ الأَرْضِ خُسِفَ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ».

قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَمَنْ كَرِهَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: «يَبْعَثُهُمْ اللهُ عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: أو الدخان: قال تعالى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ﴾ (الدخان: ١٠، ١١)، قال الشيخ: فالأكثرون على أن المراد به ما أصاب قريشًا من القحط في عهده ﷺ بدعائه ﷺ عليهم بقوله: اللهم اجعلها سنين كسني يوسف، فابتلوا بالقحط سبع سنين، فكانوا يأكلون الجلود والجيف حتى جيف الكلاب وعظامها، ويرى لهم الهواء في الجو كالدخان؛ فإن الجائع يرى بينه وبين السماء كهيئة الدخان من ضعف بصره، ولأن الهواء يظلم عام القحط؛ لقلة الأمطار وكثرة الغبار، ولأن العرب يسمي الشر الغالب دخانًا، وهذا قول ابن مسعود رضي الله عنه ومن تبعه، وقد ورد في "صحيح البخاري" في ذلك أحاديث.

وقد ذهب البعض إلى أن المراد به ظهور الدخان المعدود في أشراط الساعة، وهذا قول حذيفة رضي الله عنه وتابعيه؛ لأنه قد روي أنه ﷺ لما ذكر الآيات، وعد منها الدخان - كما في الحديث - سئل عنه، وما الدخان يا رسول الله؟ فقرأ هذه الآية، وقال: يملأ ما بين المشرق والمغرب، ويمكث أربعين يومًا، فالمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران، الحديث، انتهى كلام الشيخ في "اللمعات".

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا صَيْفِيُّ بْنُ رِبْعِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَكُوْنُ فِي آخِرِ هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ». قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَنُهْلَكُ وَفِيْنَا الصَّالِحُوْنَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا ظَهَرَ الْخُبْثُ».

قوت / رمي بالحجارة / معلوما ومجهولا / الفسق والفجور

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَعَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ تَكَلَّمَ فِيْهِ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

قوت: قوله: وقذف: بالذال المعجمة، هو الرمي بقوة.

* * * *

(٢٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي طُلُوْعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ حِيْنَ غَابَتْ الشَّمْسُ وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ؟» قَالَ: قُلْتُ: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهَا[سهر] تَذْهَبُ لِتَسْتَأْذِنَ فِي السُّجُوْدِ فَيُؤْذَنُ لَهَا، وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيْلَ لَهَا: اطْلُعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا». قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ: «وَذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا» وَقَالَ: ذَلِكَ قِرَاءَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ. وَفِي الْبَابِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ وَحُذَيْفَـةَ بْنِ أَسِيْدٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي مُوْسَى ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: فإنها تذهب إلخ: قال الطيبي: قال بعض أهل التفسير: معناه: أن الشمس تجري لأجل قدر لها، يعني إلى انقطاع بقاء مدة العالم، وقال بعضهم: مستقرها غاية ما تنتهي إليه في صعودها وارتفاعها لأطول يوم من الصيف، ثم تأخذ في النزول إلى أقصى مشارق الشتاء لأقصر يوم في السنة. وأما قوله: مستقرها تحت العرش، فلا ينكر أن يكون لها استقرار تحت العرش من حيث لا ندركه ولا نشاهده، وإنما أخبر عن غيب، فلا نكذبه ولا نكيفه؛ لأن علمنا لا يحيط به.

وقال الشيخ في "اللمعات": قوله: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ (يس: ٣٨)، قد ذكر له في التفاسير وجوه غير ما في هذا الحديث، ولا شك أن ما وقع في الحديث المتفق عليه هو المعتبر والمعتمد، والعجب من البيضاوي أنه ذكر وجوها في تفسيره، و لم يذكر هذا الوجه، لعله أوقعه في ذلك تفلسفه، نعوذ بالله من ذلك. وفي كلام الطيبي أيضًا ما يشعر لضيق الصدر، نسأل الله العافية. وفي الحديث إخبار عن سجود الشمس تحت العرش، فلا ينكر أن يكون ذلك عند محاذاة العرش في مسيرها، وليس في سجودها تحت العرش ما يعوقها عن الدأب في مسيرها. (فصل الخطاب)

* * * *

(٢١) بَابُ مَا جَاءَ فِي خُرُوْجِ يَأْجُوْجَ ومَأْجُوْجَ

عرف

٢٢٩٠ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ* وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيْبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُنَّ قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مِنْ نَوْمٍ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُوْلُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ - يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَيْلٌ (سهر) لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتِحَ (سهر) الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوْجَ (شيخ) وَمَأْجُوْجَ مِثْلُ هَذِهِ» وَعَقَدَ عَشْرًا.

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «سَعِيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ»: [وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ...].

سهر: **قوله:** ويل للعرب إلخ: **خص العرب؛ لأن معظم شرهم راجع إليهم، والردم: السد.**

قوله: فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج: **[وانفتاحها من علامات قرب الساعة، فإذا اتسعت خرجوا، وذلك بعد خروج الدجال. (اللمعات)]**

عرف: **بيان موضع سد يأجوج ومأجوج: قوله:** باب إلخ: سدّ يأجوج ومأجوج نحو البلاد الشرقية الشمالية، وأما ما تقول الملاحدة من أهل العصر أن ما من بقعة من بقع الأرض إلا ومُسِحَت، ولم يوجد سد يأجوج ومأجوج، وليس بموجود، فغلط محض؛ فإن في الإفريقة أرضا في أربعين منزلاً لم يطئه قدم واطئ، فإذن قولهم كذب بحت، وذكر يأجوج ومأجوج في التوراة أيضاً.

شيخ: **قوله:** يأجوج ومأجوج: لا يضرّ عدم رؤية أهل الجغرافية سدّ ذي القرنين في ناحية العالم؛ لأنه يحتمل أن لا يصلوا إليه؛ لأن إحاطة جميع العالم خارجة عن مقدورات العبد، بحيث لا يبقى شيء من مساحته، وإن سدّ ذي القرنين يحتمل أن يكون أسود مثل ألوان الجبال بسبب طول اللبث، ولم يبق نظارته، فلم يميز الرائي بينه وبين الجبال، والأصل: أن الله تعالى إذا أراد أن يخفي شيئًا عن أعين الناس فلا يمكن أن يراه أحد.

قَالَتْ زَيْنَبُ ﵂: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَفَنَهْلِكُ[سهر] وَفِيْنَا الصَّالِحُوْنَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْثُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

جَوَّدَ سُفْيَانُ هَذَا الْحَدِيْثَ،* وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: حَفِظْتُ مِنَ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَرْبَعَ نِسْوَةٍ: زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ ﵂ - هُمَا[1] رَبِيْبَتَا النَّبِيِّ ﷺ - عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ﵂ زَوْجَيِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَى مَعْمَرٌ** هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ حَبِيْبَةَ ﵂».***

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «هَذَا الْحَدِيْثَ»: [هَكَذَا رَوَى الْحُمَيْدِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِيْنِيِّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَّاظِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ نَحْوَ هَذَا.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مَعْمَرٌ»: [وَغَيْرُهُ...].

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ حَبِيْبَةَ ﵂»: [وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَلَمْ يَذْكُرُوْا فِيْهِ: «عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ ﵂».]

---

(١) وفي نسخة: "وهما" بدل قوله: "هما".

سهر: قوله: أفنهلك: بلفظ المتكلم مع الغير معلومًا ومجهولاً، والأول أقوى وأشهر. وقوله: "الخبث" بضم الخاء وسكون الموحدة، أي الفسق والفجور، وفي بعض النسخ بفتحتين، وقيل: الزنا، وقيل: أولاده، والظاهر أنه المعاصي مطلقًا، كذا في "اللمعات".

(٢٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْمَارِقَةِ

الفرقة الخارجية

٢٢٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ، سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ، يَقْرَؤُوْنَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَقُوْلُوْنَ مِنْ قَوْلِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ، يَمْرُقُوْنَ مِنَ الدِّيْنِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ».

أي شبان — سهر — أي لا يعقلون — سهر — جمع ترقوة، چنبر گردن — سهر — أي النبي ﷺ — يخرجون — أي الصيد

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَأَبِي ذَرٍّ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيْثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَصْفُ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الَّذِيْنَ يَقْرَؤُوْنَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُوْنَ مِنَ الدِّيْنِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، إِنَّمَا هُمُ الْخَوَارِجُ الْحَرُوْرِيَّةُ وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْخَوَارِجِ.

سهر

سهر: قوله: لا يجاوز تراقيهم: جمع ترقوة - بالفتح - وهي العظم بين ثغرة النحر والعاتق، وهما ترقوتان من الجانبين، أي لا يرفعها الله ولا يقبلها فكأنها لم تتجاوزها، قال الطيبي: أي لا يتجاوز أثر قراءتهم عن مخارج الحروف إلى القلوب، فلا يعتقد وفقها. قوله: يمرقون من الدين: أي يخرجون من طاعة الإمام، قال الخطابي: أجمعوا أن الخوارج على ضلالتهم فرقة من المسلمين، يجوز ذبحهم ومناكحتهم وشهادتهم، قيل لعلي ﷺ: أكفارٌ هم؟ فقال: من الكفر فروا، فقيل: أهم المنافقون؟ فقال: يذكرون الله بكرة وأصيلا، والمنافقون لا يذكرون الله إلا قليلاً. (مجمع البحار)

قوله: كما يمرق السهم: يريد أن دخولهم في الدين، ثم خروجهم منه، و لم يتمسكوا منه بشيء، كسهم دخل في صيد، ثم يخرج منه، و لم يعلق به منه شيء من نحو الدم والفرث؛ لسرعة نفوذه. (المجمع)

قوله: الحرورية: [منسوب إلى الحروراء - بالمد والقصر - وهو موضع قريب من الكوفة كان مجمعهم وتحكيمهم فيه. (مجمع البحار)]

* * * *

(٢٣) بَابُ ما جَاءَ فِي الْأَثَرَةِ

(عرف)

٢٢٩٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا وَلَمْ تَسْتَعْمِلْنِي، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ (حلي) بَعْدِي أَثَرَةً (سهر قوت)، فَاصْبِرُوْا (سهر) حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً وَأُمُوْرًا تُنْكِرُوْنَهَا». قَالُوْا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «أَدُّوْا إِلَيْهِمْ (أي إلى الولاة) حَقَّهُمْ، وَاسْأَلُوْا اللهَ الَّذِي لَكُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: **قوله:** ستروْن بعدي أثرة: بفتحتين، من آثر يؤثر إيثارًا، أراد أنه يستأثر عليكم، فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء، والاستئثار الانفراد بالشيء. (مجمع البحار) **قوله:** فاصبروا: [هذا يشير أن الأثرة التي تكون بعده ﷺ هي غير مرضية.]

قوت: **قوله:** ستروْن بعدي أثرة: بفتح الهمزة والثاء المثلثة، الاسم من آثر يؤثر إيثارًا: إذا أعطى، أراد أنه يستأثر عليكم فيفضل غيركم في نصيبه من الفيء.

عرف: **معنى الأثرة: قوله:** الأثرة إلخ: ترجيح أحد على الآخر بلا وجه وجيه.

حلي: **قوله:** إنكم ستروْن بعدي أثرة فاصبروا إلخ: **قلت: معناه عندي: أن هذه الأثرة لمصلحة، لكن لما لم تصبروا على هذه، فكيف تصبرون على ما يكون بغير مصلحة؟ فإني آمركم فيها بالصبر.**

(٢٤) بَابُ مَا أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَصْحَابَهُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٢٩٤ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمًا صَلَاةَ الْعَصْرِ بِنَهَارٍ، ثُمَّ قَامَ خَطِيبًا، فَلَمْ يَدَعْ شَيْئًا يَكُوْنُ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا أَخْبَرَنَا بِهِ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ. فكَانَ[1] فِيمَا قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ اللهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيْهَا، فَنَاظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُوْنَ، أَلَا فَاتَّقُوْا الدُّنْيَا وَاتَّقُوْا النِّسَاءَ». وَكَانَ فِيْمَا قَالَ: «أَلَا لَا تَمْنَعَنَّ رَجُلًا هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُوْلَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ». قَالَ: فَبَكَى أَبُو سَعِيْدٍ رضي الله عنه فَقَالَ: قَدْ وَاللهِ، رَأَيْنَا أَشْيَاءَ فَهِبْنَا.
وَكَانَ فِيمَا قَالَ: «أَلَا إِنَّهُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ، وَلَا غَدْرَةَ أَعْظَمُ مِنْ غَدْرَةِ إِمَامِ عَامَّةٍ، يُرْكَزُ لِوَاؤُهُ عِنْدَ اسْتِهِ». وَكَانَ فِيمَا حَفِظْنَا يَوْمَئِذٍ: «أَلَا إِنَّ بَنِي آدَمَ خُلِقُوْا عَلَى طَبَقَاتٍ شَتَّى: فَمِنْهُمْ مَنْ يُوْلَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَى مُؤْمِنًا وَيَمُوْتُ مُؤْمِنًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوْلَدُ كَافِرًا وَيَحْيَى كَافِرًا وَيَمُوْتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوْلَدُ مُؤْمِنًا وَيَحْيَى مُؤْمِنًا وَيَمُوْتُ كَافِرًا، وَمِنْهُمْ مَنْ يُوْلَدُ كَافِرًا وَيَحْيَى كَافِرًا وَيَمُوْتُ مُؤْمِنًا.

(عرف، سهر، سهر، أي لذيذة، أي خفنا، الغدر ضد الوفاء، أي يغرز، الاست حلقة الدبر، مختلفة)

---

(١) وفي نسخة: "وكان" بدل قوله: "فكان".

سهر: قوله: خضرة: [أي طرية ناعمة محبوبة، تشبه بسرعة زوالها.]
قوله: وإن الله مستخلفكم: أي جاعلكم خلفاء من قرون خلوا قبلكم، فينظر تطيعونه أو لا. (مجمع البحار)

عرف: المراد بالإخبار بما هو كائن إلى يوم القيامة: قوله: باب إلخ: ليس المراد به إخبار جميع ما يكون إلى القيامة وكل جزئيته، بل المراد الجنس مثل أخبار الفتن.

أَلَا وَإِنَّ مِنهُمُ البَطِيْءَ الْغَضَبِ سَرِيْعَ الْفَيْءِ، وَمِنْهُمْ سَرِيْعُ الْغَضَبِ سَرِيْعُ الْفَيْءِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ. أَلَا وَإِنَّ مِنهُمْ سَرِيْعَ الْغَضَبِ بَطِيْءَ الْفَيْءِ. أَلَا وَخَيْرُهُمْ بَطِيْءُ الْغَضَبِ سَرِيْعُ الْفَيْءِ، وَشَرُّهُمْ سَرِيْعُ الْغَضَبِ بَطِيْءُ الْفَيْءِ.

أَلَا وَإِنَّ مِنهُمْ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ حَسَنُ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ حَسَنُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ. أَلَا وَإِنَّ مِنهُمْ الْسَّيِّئَ الْقَضَاءِ الْسَّيِّئَ الطَّلَبِ. أَلَا وَخَيْرُهُـمْ الحَسَنُ الْقَضَاءِ الْحَسَنُ الطَّلَبِ، أَلَا وَشَرُّهُـمْ سَيِّئُ الْقَضَاءِ سَيِّئُ الطَّلَبِ.

أَلَا وَإِنَّ الْغَضَبَ جَمْرَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، أَمَا رَأَيْتُمْ إِلَى حُمْرَةِ عَيْنَيْهِ وَانْتِفَاخِ أَوْدَاجِهِ، فَمَنْ أَحَسَّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَلْصَقْ بِالْأَرْضِ».

قَالَ: وَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ إِلَى الشَّمْسِ هَلْ بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ الدُّنْيَا فِيْمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا بَقِيَ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا فِيْمَا مَضَى مِنْـهُ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.* وَفِي الْبَابِ عَنْ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَأَبِي زَيْدِ بْنِ أَخْطَبَ وَحُذَيْفَةَ وَأَبِي مَرْيَمَ ﷺ، ذَكَرُوْا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَهُمْ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُوْمَ السَّاعَةُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

سهر: قوله: سريع الفيء: [أي سريع الرجوع عن الغضب.]

(للتنبيه وكذا ما بعده: أَلَا)

قوله: وانتفاخ أوداجه: الأوداج: ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح. (الدر النثير)

قوله: فليلصق إلخ: [حتى يسكن غضبه؛ لأن الغضب هيجان وثوران، فينافيه السكون.]

قوله: فيما مضى منه: [أي باعتبار عمر الدنيا لا باعتبار زمان بني آدم. (مولانا محمد إسحاق)]

* * * *

(٢٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الشَّامِ

٢٢٩٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا[حلي] فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيْكُمْ، لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُوْرِيْنَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُوْمَ السَّاعَةُ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِيْنِيِّ: هُمْ أَصْحَابُ الْحَدِيْثِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوَالَةَ وَابْنِ عُمَرَ وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيْمٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَيْنَ تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «هَهُنَا» وَنَحَا بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

حلي: قوله: إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم: قلت: لأنهم يكون فيهم الملك، وفسادهم يتعدّى إلى غيرهم لا محالة.

* * * *

(٢٦) بَابُ لَا تَرْجِعُوْا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ

٢٢٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ ابْنُ غَزْوَانَ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (بفتح العين) رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَرْجِعُوْا (سهر قوت) بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ وَجَرِيْرٍ وَابْنِ عُمَرَ وَكُرْزِ بْنِ عَلْقَمَةَ وَوَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ وَالصُّنَابِحِيِّ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: **قوله:** لا ترجعوا بعدي كفارًا إلخ: **أي لا تصيروا بعد موقفي هذا - أي بعد موتي - مستحلين للقتال، و"يضرب" استئناف مبين لـــ"لا ترجعوا" أو حال أو نعت، أو لا تتشبهوا بالكفار في القتال. (مجمع البحار)**

قوت: **قوله:** لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض: **قال القاضي عياض: الرواية: "يضربُ" بالرفع، كذا رواه المتقدمون والمتأخرون، وهو الصواب، وبه يصح المقصود هنا. وضبطه بعض العلماء بالسكون، وهو إحالة للمعنى، والصواب الضم. وقال ابن مالك: قد خفي على أكثر النحويين استعمال "رجع" كـــ"صار" معنًى وعملاً، ومنه الحديث: "لا ترجعوا بعدي كفارا" أي لا تصيروا، وقول الشاعر:**

قد يرجع المرء بعد المقت ذا مقة بالحكم ما دار به بغضاء ذي إحن

قال: ويجوز في "يضرب" الرفع والجزم.

* * * *

(٢٧) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ تَكُوْنُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيْهَا خَيْرٌ مِنْ القَائِمِ

٢٢٩٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيْدٍ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُوْنُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيْهَا خَيْرٌ مِنْ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي». قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: «كُنْ (سهر) كَابْنِ آدَمَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَخَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِّ وَأَبِي بَكْرَةَ وَابْنِ مَسْعُوْدٍ وَأَبِي وَاقِدٍ وَأَبِي مُوْسَى وَخَرَشَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ لَيْثِ ابْنِ سَعْدٍ، وَزَادَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ رَجُلًا. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ سَعْدٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

سهر: قوله: كن كابن آدم: أي هابيل، حيث قال لأخيه: ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك.

* * * *

(٢٨) بَابُ مَا جَاءَ سَتَكُوْنُ فِتْنَةٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ

قطعة الليل: طائفة منها

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوْا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيْعُ أَحَدُهُمْ دِيْنَهُ بِعَرَضٍ مِنْ الدُّنْيَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

قوت / أراد فتنة مظلمة سوداء / سهر

٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنْ الفِتْنَةِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنْ الخَزَائِنِ! مَنْ يُوْقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ؟ يَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الْآخِرَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

سهر

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي حَبِيْبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: «تَكُوْنُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ فِتَنٌ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيْهَا مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا،

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: **قوله:** يصبح الرجل مؤمنا إلخ: يجيء تفسيره عن الحسن البصري.

قوله: يا رب كاسية: أي رُبَّ غني في الدنيا لا يفعل خيرًا فهو فقير في الآخرة، وهو كالبيان لموجب الإيقاظ، أي لا ينبغي لهن التغافل عن العبادة باعتماد على قرب النبي ﷺ. و"صواحب الحجرات" عبارة عن أزواجه. (المجمع)

قوت: **قوله:** فتنا كقطع الليل المظلم: قال في "النهاية": قطع الليل جمع قطعة، وهي طائفة منه، أراد فتنة مظلمة سوداء تعظيمًا لشأنها.

يَبِيْعُ أَقْوَامٌ دِيْنَهُمْ بِعَرَضِ الدُّنْيَا». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجُنْدَبٍ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيْرٍ وَأَبِي مُوْسَى ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ الحَسَنِ قَالَ: كَانَ يَقُوْلُ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ: «يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا». قَالَ: يُصْبِحُ مُحَرِّمًا لِدَمِ أَخِيْهِ وَعِرْضِهِ وَمَالِهِ، وَيُمْسِي مُسْتَحِلًّا لَهُ، وَيُمْسِي مُحَرِّمًا لِدَمِ أَخِيْهِ وَعِرْضِهِ وَمَالِهِ، وَيُصْبِحُ مُسْتَحِلًّا لَهُ.

٢٣٠٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَرَجُلٌ يَسْأَلُهُ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْنَا أُمَرَاءُ يَمْنَعُوْنَا حَقَّنَا وَيَسْأَلُوْنَا حَقَّهُمْ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اسْمَعُوْا وَأَطِيْعُوْا، فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوْا، وَعَلَيْكُمْ[1] مَا حُمِّلْتُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

(١) وفي نسخة: "وإنما عليكم" بدل قوله: "وعليكم".

قوت: قوله: بعرض الدنيا: بفتح الراء، متاعها وحطامها.

* * * *

(٢٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَرْجِ [سهر] *

٢٣٠٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيْقٍ، عَنْ أَبِي مُوْسَى ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ أَيَّامًا يُرْفَعُ فِيْهَا الْعِلْمُ وَيَكْثُرُ فِيْهَا الْهَرْجُ». قَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيْدِ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٣٠٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، فَرَدَّهُ[١] إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ، رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ [سهر] كَهِجْرَةٍ إِلَيَّ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ فِي الْهَرْجِ وَالْعِبَادَةِ فِيْهِ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ الْمُعَلَّى ابْنِ زِيَادٍ.]

---

(١) وفي نسخة: "رده" بدل قوله: "فرده".

سهر: قوله: الهرج: الهَرْج بفتح فسكون: الفتنة والاختلاط، وفسر فيه بالقتل؛ لأنه سببه. (المجمع)

قوله: العبادة في الهرج إلخ: أي الفتنة واختلاط الأمور. وإنما فضلت فيه؛ لأن الناس يغفلون عنها ولا يتفرغون لها إلا أفراد. (مجمع البحار)

* * * *

(٣٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي اتِّخَاذِ السَّيْفِ مِنْ خَشَبٍ*

٢٣٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا وُضِعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يُرْفَعْ عَنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

٢٣٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُدَيْسَةَ بِنْتِ أُهْبَانَ بْنِ صَيْفِيٍّ الْغِفَارِيِّ رضي الله عنه قَالَتْ: جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه إِلَى أَبِي، فَدَعَاهُ إِلَى الْخُرُوْجِ مَعَهُ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنَّ خَلِيْلِي وَابْنَ عَمِّكَ عَهِدَ إِلَيَّ إِذَا اخْتَلَفَ النَّاسُ أَنْ أَتَّخِذَ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ (أي للقتال)، فَقَدِ اتَّخَذْتُهُ، فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ بِهِ مَعَكَ! قَالَتْ: فَتَرَكَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مِنْ خَشَبٍ»: [فِي الْفِتْنَةِ].

سهر: قوله: من خشب: [كناية عن ترك القتال.]

قوله: إذا وضع السيف في أمتي إلخ: أي إذا ظهر الحرب بين أمتي يبقى إلى يوم القيامة، إن لم يكن في بلد يكون في آخر. (مجمع البحار) قوله: أن أتخذ سيفا من خشب: [المراد به الامتناع عن القتال.]

قوت: قوله: عديسة: بضم العين وفتح الدال المهملتين وتحتية ساكنة وسين مهملة.

قوله: بنت أهبان: بضم الهمزة وسكون الهاء وموحدة وآخره نون، ويقال: وَهَبَان.

قوله: ابن صيفي: قيل: هو ابن أخت أبي ذر، ورده ابن منده.

٢٣٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرَحْبِيلَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الْفِتْنَةِ: «كَسِّرُوا فِيْهَا قِسِيَّكُمْ، وَقَطِّعُوا فِيْهَا أَوْتَارَكُمْ، وَالْزَمُوْا فِيْهَا أَجْوَافَ بُيُوْتِكُمْ، وَكُوْنُوْا كَابْنِ آدَمَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.*
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَرْوَانَ هُوَ أَبُو قَيْسٍ الْأَوْدِيُّ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [صَحِيْحٌ].

سهر: قوله: قسيكم: القسي - بكسر القاف وتشديد الياء - جمع قوس، والقوس يذكر ويؤنث، وفي "الصحاح": كان أصل قسي فليع، كان أجوف فصار ناقصًا. (اللمعات)

قوله: أوتاركم: أوتار جمع وتر بمعنى زه كمان. قوله: كابن آدم: وهو هابيل حين استسلم للقتل، وقال لأخيه قابيل: لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسطٍ يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك، كذا في "اللمعات".

* * * *

(٣١) بَابُ مَا جَاءَ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ

عرف — أي علامات الساعة

٢٣٠٨ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أُحَدِّثُكُمْ حَدِيْثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ، وَيَفْشُوَ الزِّنَا، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ حَتَّى يَكُوْنَ لِخَمْسِيْنَ امْرَأَةً قَيِّمٌ وَاحِدٌ». (سهر) (لكثرة الفتن والتقاتل)

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي مُوْسَى وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٣٠٩ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: مَا مِنْ عَامٍ (قوت) إِلَّا وَالَّذِي (سهر) بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ، سَمِعْتُ هَذَا مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٠٩): [بَابٌ مِنْهُ].

سهر: قوله: قيم واحد: القيم: من يقوم بأمرهن، سواء كن موطوءات له أو لا، ولعله في زمان لا يبقى فيه قائل: الله الله، فيتزوج الواحد بغير عدد جهلًا، وهل المراد عدد خمسين معينًا أو الكثرة؟ ويؤيد الثاني حديث: يتبعه أربعون امرأة. (مجمع البحار)

قوله: والذي بعده إلخ: [هذا باعتبار الأكثر الأغلب، وإلا بعد الحجاج عمر بن عبد العزيز هو خير من الحجاج.]

قوت: قوله: ما من عام إلا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم: روى البيهقي في "شعب الإيمان" عن ابن مسعود ﷺ قال: لا يأتي عام إلا والذي بعده شر منه، قالوا: فإنه يأتي علينا العام نَخْصِب فيه والعام لا نَخْصِب فيه، =

عرف: ضبط "أشراط": قوله: باب إلخ: الأشراط جمع شَرَط بفتح الوسط، والشروط جمع الشَرْط بسكون الوسط.

٢٣١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللهُ اللهُ» (عرف). هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيْثِ الْأَوَّلِ.

٢٣١٢ - حَدَّثَنَا* قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ الْأَشْهَلِيُّ - عَنْ حُذَيْفَةَ ابْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُوْنَ أَسْعَدَ (سهر) النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكَعُ بْنُ لُكَعٍ» (قوت عرف).

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣١٢): [بَابٌ مِنْهُ].

سهر: **قوله:** أسعد الناس إلخ: **أي أكثرهم مالاً وأطيبهم عيشًا وأنفذهم حكمًا لكع بن لكع. واللكع كصرد: اللئيم والعبد الأحمق. (اللمعات)**

قوت = **قال: إني والله لا أعني خصبكم ولا جَدْبكم، ولكن ذهاب العلم والعلماء، قد كان قبلكم عمر فأروني العام مثله. وهذا يصلح أن يفسر به حديث أنس هذا.**

قوله: لكع بن لكع: **هو اللئيم، وقيل: الوسخ، وأكثر ما يستعمل في النداء.**

عرف: **بيان روح الدنيا: قوله:** الله الله: **قال العلماء: إن روح الدنيا "لا إله إلا الله"، فإذا خرج الروح تفسد الدنيا. وأقول: هذا يدل على أن "الله الله" مفردا أيضا ذكر، وكذلك في القرآن العزيز:** ﴿قُلِ اللهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ **(الأنعام: ٩١)، وقال الحافظ ابن تيمية: إن "الله" مفرداً ليس بذكر، وتأول في مثل هذا بالحذف أو التقدير. قوله:** لكع بن لكع: **لعين بن لعين.**

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ،* إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو.

٢٣١٣ - حَدَّثَنَا** وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تَقِيْءُ الْأَرْضُ أَفْلَاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: فَيَجِيْءُ السَّارِقُ فَيَقُوْلُ: فِي هَذَا*** قُطِعَتْ يَدِي. وَيَجِيْءُ الْقَاتِلُ فَيَقُوْلُ: فِي هَذَا قَتَلْتُ. وَيَجِيْءُ الْقَاطِعُ فَيَقُوْلُ: فِي هَذَا قَطَعْتُ رَحِمِي. ثُمَّ يَدَعُوْنَهُ فَلَا يَأْخُذُوْنَ مِنْهُ شَيْئًا».

سهر قوت عرف قوت قوت أي قاطع الرحم

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [غَرِيْبٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣١٣): [بَابٌ مِنْهُ].

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [فِي مِثْلِ هَذَا...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «فِي هَذَا».

سهر: قوله: تقيء الأرض أفلاذ كبدها: أي تخرج كنوزها المدفونة، جمع فلذة، القطعة المقطوعة طولاً، ومثله: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ (الزلزلة:٢)، شبه بها ما في الأرض، وخص الكبد؛ لأنها من أطايب الجزور، والقيء مجاز عن الإخراج. (مجمع البحار)

قوت: قوله: تقيء: من القيء. قوله: أفلاذ كبدها: بالفاء والذال المعجمة جمع فَلَذ، والفِلَذُ جمع فِلْذَة، وهي القطعة المقطوعة، أي تخرج كنوزها المدْفُونة فيها وتطرحها على ظهرها، كقوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ (الزلزلة:٢)، قال في "النهاية": سمي ما في الأرض قطعا تشبيها وتمثيلا، وخص الكبد؛ لأنها من أطايب الجَزُور، واستعار القيء للإخراج. قوله: الأسطوان: بضم الهمزة والطاء، بينهما سين مهملة ساكنة.

عرف: **المفهوم من الروايات:** قوله: تقيء الأرض إلخ: يفهم من الروايات أن نهر الفرات ينتقل من موضعه، وتخرج منه دفينة عظيمة، فلا يأخذونها، لعل وجه عدم أخذهم انقراض ما في الدنيا عن قريب.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ* غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٣٢) بَابٌ **

٢٣١٤ - حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ أَبُو فَضَالَةَ الشَّامِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا فَعَلَتْ أُمَّتِي خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً حَلَّ (أي نزل) بِهَا الْبَلَاءُ». قِيْلَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟

قَالَ: «إِذَا كَانَ الْمَغْنَمُ (قوت) دُوَلاً (سهر)، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا (سهر)، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا (سهر قوت)، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ وَعَقَّ (سهر) أُمَّهُ، وَبَرَّ صَدِيْقَهُ (سهر) وَجَفَا أَبَاهُ (سهر)، وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَكَانَ زَعِيْمُ الْقَوْمِ (سهر قوت) أَرْذَلَهُمْ،

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ فِي عَلَامَةِ حُلُوْلِ الْمَسْخِ وَالْخَسْفِ].

سهر: قوله: دولا: جمع دُولَة بالضم، وهو ما يتداول من المال، فيكون لقوم دون قوم. (مجمع البحار)

قوله: والأمانة مغنمًا: أي من ائتمن أمانة، فيرى الخيانة فيها غنيمة غنمها. (مجمع البحار)

قوله: والزكاة مغرمًا: أي يرى رب المال أن إخراجها غرامة يغرمها. (المجمع) قوله: وعق أمه: أي آذاها وعصاها، من العق: الشق. (مجمع البحار) قوله: وبر صديقه: قيل: بر الصديق مع جفاء الأب مذموم لا وحده بخلاف إطاعة الزوجة؛ فإنها مذمومة وحدها أيضًا، كذا قاله السيد جمال الدين في حاشية "المشكاة".

قوله: وجفا أباه: أي بعد عنه، والجفاء أيضًا ترك البر. (المجمع) قوله: زعيم القوم: الزعيم: الكفيل - وقد زعم به زعمًا وزعامةً - وسيد القوم ورئيسهم والمتكلم عنهم. (اللمعات)

قوت: قوله: إذا كان المغنم دولا: جمع دُولة بالضم، وهو ما يتداول من المال، فيكون لقوم دون قوم.

قوله: والزكاة مغرما: أي يرى رب المال أن إخراج زكاته غرامة يغرمها. قوله: زعيم القوم: أي رئيسهم أرذلهم.

وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَشُرِبَتِ الْخُمُوْرُ، وَلُبِسَ الْحَرِيْرُ، وَاتُّخِذَتِ الْقِيَانُ وَالْمَعَازِفُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا، فَلْيَرْتَقِبُوْا عِنْدَ ذَلِكَ رِيْحًا حَمْرَاءَ أَوْ خَسْفًا أَوْ مَسْخًا». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ رضي الله عنه إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ غَيْرَ الْفَرَجِ بْنِ فَضَالَةَ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيْثِ وَضَعَّفَهُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ وَكِيْعٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

٢٣١٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيْدَ عَنِ الْمُسْتَلِمِ بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ رُمَيْحٍ الْجُذَامِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا اتُّخِذَ الْفَيْءُ دُوَلًا، وَالْأَمَانَةُ مَغْنَمًا، وَالزَّكَاةُ مَغْرَمًا، وَتُعُلِّمَ لِغَيْرِ الدِّيْنِ، وَأَطَاعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَعَقَّ أُمَّهُ، وَأَدْنَى صَدِيْقَهُ وَأَقْصَى أَبَاهُ، وَظَهَرَتِ الْأَصْوَاتُ فِي الْمَسَاجِدِ، وَسَادَ الْقَبِيْلَةَ فَاسِقُهُمْ، وَكَانَ زَعِيْمُ الْقَوْمِ أَرْذَلَهُمْ، وَأُكْرِمَ الرَّجُلُ مَخَافَةَ شَرِّهِ، وَظَهَرَتِ الْقَيْنَاتُ وَالْمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الْخُمُوْرُ، وَلَعَنَ آخِرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَوَّلَهَا،...............

سهر: قوله: القيان: القينة: الأمة المغنية، والجمع القينات، ويجمع على قيان أيضًا، كذا في "النهاية".
قوله: والمعازف: [الملاهي كالعود والطنبور. (القاموس)] قوله: ولعن آخر هذه الأمة أولها: أي اشتغل الخلف بالطعن في السلف الصالحين والأئمة المهتدين، كذا قاله السيد، قال الطيبي: أي طعن الخلف في السلف، وذكروهم بالسوء، أو لم يقتدوا بهم.

قوت: قوله: واتخذت القيان: جمع قينة، وهي المغنية، وأصلها الأمة.
قوله: والمعازف: بعين مهملة وزاي وفاء، هي الدفوف وغيرها مما يضرب.

عرف: **شرح الريح الحمراء**: قوله: ريحاً حمراء: الريح الحمراء: التي تشتمل على البلاء والأمراض.

فَلْيَرْتَقِبُوْا عِنْدَ ذَلِكَ رِيْحًا حَمْرَاءَ وَزَلْزَلَةً وَخَسْفًا وَمَسْخًا وَقَذْفًا وَآيَاتٍ تَتَابَعُ كَنِظَامٍ بَالٍ قُطِعَ سِلْكُهُ فَتَتَابَعَ».[1] هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

يَنتظروا — رمي الحجارة — سهر — قوت

٢٣١٦ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوْبَ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْقُدُّوْسِ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ».

فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتْ الْقِيَانُ وَالْمَعَازِفُ، وَشُرِبَتْ الْخُمُوْرُ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. وَرُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

---

(١) وفي نسخة: "وفي الباب عن عليّ رضي الله عنه" بعد قوله: "فتتابع".

سهر: قوله: كنظام بال قطع سلكه فتتابع: النظام كل خيط ينظم به لؤلؤ ونحوه، كذا في "القاموس" يعنى ہمچو رشتہ کہنہ کہ جواہر دران کشیدہ باشد گسستہ شود، پس پیاپی افتد جواہر آن، كذا في الترجمة.

قوت: قوله: قطع سلكه: بكسر السين، هو الخيط.

* * * *

(٣٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ»*

٢٣١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ هَيَّاجٍ الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَرْحَبِيُّ سهر، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ ابْنِ شَدَّادٍ الْفِهْرِيِّ ﷺ، رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بُعِثْتُ قوت أَنَا فِي نَفَسِ السَّاعَةِ، فَسَبَقْتُهَا كَمَا سَبَقَتْ هَذِهِ هَذِهِ» لِأُصْبُعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ ﷺ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٣١٨ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ قوت كَهَاتَيْنِ». وَأَشَارَ أَبُو دَاوُدَ بِالسَّبَّابَةِ قوت وَالْوُسْطَى، فَمَا فَضْلُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «كَهَاتَيْنِ»: [يَعْنِي السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى].

سهر: قوله: الأرحبي: [بالحاء المهملة بعدها موحدة.]

قوت: قوله: بعثت أنا في نفس الساعة إلخ: قال في "النهاية": أي بعثتُ وقد حان قيامها وقرب، إلا أن الله أخرها قليلاً، فبعثني في ذلك النفس، فأطلق النفس على القرب. وقيل: معناه أنه جعل للساعة نفسًا كنفس الإنسان، أراد: أني بعثت في وقت قريب منها أحسّ فيه بنفسها كما يحس بنفس الإنسان إذا قرب منه، يعني بعثت في وقت بانت أشراطُها فيه، وظهرت علاماتها. قوله: والساعة: بالرفع.

قوله: بالسبابة والوسطى: قال الحكيم الترمذي في "نوادر الأصول": رُوي لنا عن أصابع رسول الله ﷺ أن المشيرة كانت أطول من الوُسطى، والوسطى أقصر منها، ثم البنصر أقصر من الوُسطى. =

(٣٤) بَابُ[عرف] مَا جَاءَ فِي قِتَالِ التُّرْكِ

٢٣١٩ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُوْمُ[قوت] السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوْا قَوْمًا نِعَالُهُمْ[سهر] الشَّعْرُ، وَلَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوْا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الْمَجَانُّ[سهر] الْمُطْرَقَةُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ وَبُرَيْدَةَ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَعَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ وَمُعَاوِيَةَ ﷺ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: نعالهم الشعر: الظاهر أن المراد أن نعالهم من شعور مضفورة، وقيل: المراد بيان طول شعرهم حتى يصير أطرافها في أرجلهم موضع النعال. (اللمعات)

قوله: المجان: بالفتح جمع مِجَنّ بالكسر، وهو الترس، والمطرقة هي التي يطرق بعضها على بعض كالنعل المطرقة المخصوفة، شبه وجوههم بالترس؛ لتبسطها وتدويرها، وبالمطرقة؛ لغلظها وكثرة لحمها. (س)

قوت = ثم استدل بما أخرجه من حديث ميمونة بنت كردم ﷺ. قالت: خرجتُ في حجة رسُول الله ﷺ، فرأيتُ رسول الله ﷺ على راحلته، وسأله أبي عن أشياء، فلقد رأيتني أتعجب - وأنا جارية - من طول إصبعه التي تلي الإبهام على سائر أصابعه. فذُكِر ذلك لعبد الله بن الحسن، فقال: نعم، كذلك كانت أصابع رسُول الله ﷺ.

قوله: كأن وجوههم المجان المطرقة: أي التراس التي ألبست العقب شيئا فوق شيء. وروي بتشديد الراء للتكثير، والأول أشهر.

عرف: **كلمة حول الترك**: قوله: باب إلخ: في الحديث نهي عن المقاتلة بالترك وتأذيهم، وفي الحديث: واتركوا الترك ما تركوكم، وهذه إشارة إلى فتنة التاتار والتيمور، اعلم أن في الدنيا قومين لا يوجد رجل منهم كافر، وهم الأتراك والعرب.

* * * *

(٣٥) بَابُ مَا جَاءَ إِذَا ذَهَبَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ

٢٣٢٠ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى (سهر حلي) (لقب ملك الفرس) فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرُ (لقب ملك الروم) فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتُنْفَقَنَّ كُنُوْزُهُمَا فِي سَبِيْلِ اللهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٣٦) بَابٌ لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ قِبَلِ الْحِجَازِ

٢٣٢١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ (بلد في اليمن) أَوْ مِنْ نَحْوِ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ». قَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَمَا تَأْمُرُنَا؟ فَقَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيْدٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي ذَرٍّ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ.

سهر: قوله: إذا هلك كسرى فلا كسرى إلخ: أي لا كسرى بعده بالعراق، ولا قيصر بعده بالشام، وذلك أن قريشًا كانت تأتي الشام والعراق كثيرًا للتجارة، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم إليهما، فبشروا بذلك، وكذا وقع بحمد الله. (مجمع البحار)

حلي: قوله: إذا هلك كسرى فلا بعده إلخ: قلت: المراد: إذا ذهبت السلطنتان فلا تعودان إلى أيديهم.

(٣٧) بَابُ مَا جَاءَ لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ كَذَّابُوْنَ

٢٣٢٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْبَعِثَ كَذَّابُوْنَ دَجَّالُوْنَ قَرِيْبٌ مِنْ ثَلَاثِيْنَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُوْلُ اللهِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ وَابْنِ عُمَرَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُوْمُ السَّاعَةُ حَتَّى تَلْحَقَ قَبَائِلُ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِيْنَ، وَحَتَّى يَعْبُدُوْا الْأَوْثَانَ. وَإِنَّهُ سَيَكُوْنُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُوْنَ كَذَّابُوْنَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّيْنَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي». هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: كذابون دجالون: أي كذابون مموهون، وأصل الدجل الخلط. قوله: كلهم يزعم: أي كل واحد يدعي النبوة، وقد وجد منهم كثير في الأمصار فأهلكهم الله، وكذلك يفعل بمن بقي إن شاء الله تعالى، والدجال الأكبر خارج عن هذا العدد؛ لأنه يدعي الألوهية، وبه فارق الدجالين، كذا في "اللمعات".

* * * *

(٣٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي ثَقِيْفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيْرٌ

عرف قبيلة

٢٣٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوْسَى عَنْ شَرِيْكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عُصْمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فِي ثَقِيْفٍ كَذَّابٌ وَمُبِيْرٌ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄.

سهر قوت

٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ ﵄، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ شَرِيْكٍ. وَشَرِيْكٌ يَقُوْلُ: «عَبْدُ اللهِ بْنُ عُصْمٍ»، وَإِسْرَائِيْلُ يَقُوْلُ: «عَبْدُ اللهِ بْنُ عِصْمَةَ». وَيُقَالُ: الْكَذَّابُ: الْمُخْتَارُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، وَالْمُبِيْرُ: الْحَجَّاجُ بْنُ يُوْسُفَ.

سهر شيخ ابن عقيل الثقفي

سهر: قوله: ومبير: أي مهلك يسرف في إهلاك الناس، اتفقوا على أنه الحجاج، فبلغ من قتله صبرًا سوى من قتله في الحرب مائة ألف وعشرين ألفًا. (مجمع البحار)

قوله: المختار بن أبي عبيد: ابن مسعود الثقفي، كان أبوه من أجلة الصحابة، ولد المختار عام الهجرة، وليس له صحبة ولا رؤية، كان مشهورًا بالفضل والعلم، وكان منه بخلاف ما يبطنه إلى أن فارق عبد الله بن الــزبير، =

قوت: قوله: ومبير: بالموحدة، أي مهلك يسرف في إهلاك الناس.

عرف: **كذاب ثقيف ومبيرها**: قوله: باب إلخ: ثقيف حي من قبائل طائف، المبير هو حجاج بن يوسف ظالم هذه الأمة، والكذاب هو مختار بن أبي عبيد، وأخته صفية بنت أبي عبيد هذه زوجة ابن عمر ﵄، ويروى عن أحمد بن حنبل ﵀ أن حجاجًا كافر.

شيخ: قوله: الحجاج بن يوسف: الكذاب والمبير، من بني ثقيف، فالكذاب هو المختار بن أبي عبيدة؛ لأنه ادّعى النبوة، والمبير المهلك، ومصداقه حجاج بن يوسف، كان شقيًّا، أشقى الناس وأبترهم، وكان ظالمًا جابرًا، لم يظلم أحد مثله قط.

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمٍ الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ قَالَ: أَحْصَوْا مَا قَتَلَ الْحَجَّاجُ صَبْرًا، فَبَلَغَ مِائَةَ أَلْفٍ وَعِشْرِيْنَ أَلْفَ قَتِيْلٍ.

سهر = وطلب الإمارة، ورغب في الدنيا، وأظهر ما كان يبطن من الفساد في الرأي والعقيدة والهوى إلى أن ظهر منه أسباب كثيرة تخالف الدين، و لم يزل كذلك إلى أن قتل في إمارة مصعب بن الزبير بالكوفة.

قوله: صبرا: [كل من قتل في غير معركة ولا حرب ولا خطأ فإنه مقتول صبرا. (المجمع)]

شيخ: **قوله:** أحصوا ما قتل الحجاج صبرًا: يعني حبسًا مائة ألف وعشرين ألفًا، وأما الذين قتلوا في الحرب بدون الاحتباس، فالله أعلم بتعدادهم، وأكثر المقتولين كانوا زهادًا قدماء الدين الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر من الصحابة ﷺ، منهم عبد الله بن عمر ﷺ، وقصّة قتله أن الحجاج أمر رجلاً أن يطعنه، فطعنه ذلك الشقي في رحله، وزاد الجرح إلى أن مات ابن عمر ﷺ. وقتل ذلك الخبيث كبار التابعين، منهم سعيد بن جبير، فلما قتله ما قدر على قتل رجل بعد ذلك إلى أن مات.

روي أن الشيخ ولي الله المحدث الدهلوى ﷺ رآه في المنام بعد موته بأن في ميدان الحشر أناس، كل واحد في هوله، ورجل في هيبة شديدة، وزلة كثيرة بالي الثياب مغبرّة الحال كأقبح ما في الدنيا، فسأل الشيخ عن اسمه، فقال: أنا حجاج بن يوسف، قال الشيخ: ما حالك؟ وما فعل بك ربك على قتلك قدماء الدين وأحبّاء النبي ﷺ؟ فقال: من قتلته في الدنيا بأيّ نوع عذاب قتلت في بدله بهذا النوع من العذاب في بدل كل واحد ممن قتلتهم مرّة، إلا سعيد بن جبير، فإني قتلت في عوضه سبعين مرّة، ثم أحيى ثم أُقتل، ثم أحيى ثم أقتل، وهكذا يفعل بي ربي، فسأله الشيخ فما ترجو من ربّك بعد ذلك؟ قال: أرجو مغفرته.

وروي أنه قال رجل بعد موت حجاج بن يوسف لامرأته: إن لم يكن الحجاج بن يوسف من أهل النار فأنت طالق، فسأل الرجل العلماء في هذه المسألة فلم يجيبوا، فسأل وليًّا من أحبّاء الله تعالى، فقال: لم تطلق امرأتك، والله أعلم بالصواب.

* * * *

(٣٩) بَابُ[عرف] مَا جَاءَ فِي الْقَرْنِ الثَّالِثِ

٢٣٢٦ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ* ثُمَّ يَأْتِي[قوت] مِنْ بَعْدِهِمْ قَوْمٌ يَتَسَمَّنُوْنَ[سهر] وَيُحِبُّوْنَ السِّمَنَ، يُعْطُوْنَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوْهَا».

هَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ. وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحُفَّاظِ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوْا فِيْهِ: «عَلِيَّ بْنَ مُدْرِكٍ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوْط: [ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ...] مَرَّةً أُخْرَى.

سهر: قوله: يتسمنون: أي يتكثرون بما ليس فيهم، ويدعون ما ليس لهم من الشرف، وقيل: أراد جمعهم الأموال، وقيل: يحبون التوسع في المآكل والمشارب، أي يجمعون المال، ويغفلون عن الدين، ويحبون السمن أي كثرة اللحم، والمذموم منه ما يستكسب بالتوسع في الأكل، لا من فيه ذلك خلقة. وقيل: أراد جمع المال. (مجمع البحار)

قوت: قوله: ثم يأتي من بعدهم قوم يتسمنون: قال في "النهاية": أي يتكثرون بما ليس فيهم، ويدعون ما ليس لهم من الشرف، وقيل: أراد جمعهم الأموال. وقيل: يحبون التوسع في المآكل والمشارب، وهي أسباب السمن.

عرف: **مصداق القرن ومعناه:** قوله: باب إلخ: زعم أكثر العلماء أن مصداق القرن الأول من عهده عليه السلام، والثاني عهد الصحابة، والثالث عهد التابعين. وأقول: لعل هذا الأمر مستمر، أي كل ماضٍ خير من مستقبل إلا ما شاء الله، والخير والشر أمران إضافيان، وفي "مسلم": أنا بعثت في خير القرون، فقرنه عليه السلام خير القرون الأولى والأخرى، والقرن في اللغة النسل، أي ناس زمان وعصر واحد.

٢٣٢٧ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ يِسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٣٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيْهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوْنَهُمْ - وَلَا أَعْلَمُ[1] أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لَا - ثُمَّ يَنْشَأُ أَقْوَامٌ يَشْهَدُوْنَ وَلَا يُسْتَشْهَدُوْنَ، وَيَخُوْنُوْنَ وَلَا يُؤْتَمَنُوْنَ، وَيَفْشُو (سهر) فِيْهِمُ السِّمَنُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

(١) وفي نسخة: "قال: ولا أعلم" بدل قوله: "ولا أعلم".

سهر: قوله: ويفشو إلخ: أي يظهر، كأنه استعار السمن في الأحوال من السمن في الأبدان. (مجمع البحار)

* * * *

(٤٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُلَفَاءِ

عرف

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَكُوْنُ مِنْ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ أَمِيْرًا» (سهر). قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَسَأَلْتُ الَّذِي يَلِيْنِي فَقَالَ: قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما.

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوْسَى، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيْثِ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ* يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوْسَى، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما.

وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهم.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ قَبْلَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [حَسَنٌ صَحِيْحٌ...].

سهر: قوله: اثنا عشر أميرًا: فيه أقوال، الأول: أنه إشارة إلى من بعد الصحابة من خلفاء بني أمية، وليس على المدح، بل على استقامة السلطنة، وهم يزيد بن معاوية، وابنه معاوية - ولا يدخل ابن الزبير؛ لأنه من الصحابة، ولا مروان بن الحكم؛ لكونه بويع بعد بيعة ابن الزبير، فكان غاصبًا - ثم عبد الملك، ثم الوليد، ثم سليمان، ثم عمر بن عبد العزيز، ثم يزيد بن عبد الملك، ثم الهشام، ثم الوليد بن يزيد، ثم يزيد بن الوليد بن عبد الملك، ثم إبراهيم بن الوليد، ثم مروان بن محمد، ثم خرجت الخلافة منهم إلى بني عباس. والثاني: أن بعد موت المهدي مَلَك خمسة من ولد الحسن، وخمسة من ولد الحسين، ثم رجل من ولد الحسن، ثم ولده، فيتم اثنا عشر، وكل منهم إمام مهدي. والثالث: أن المراد: اثنا عشر إلى يوم القيامة، وإن لم يتوال أيامهم، كذا في "المجمع".

عرف: **المراد باثني عشر أميرا**: قوله: باب إلخ: المراد باثني عشر أميراً عند أهل السنة والجماعة، هم الخلفاء الأربعة وحسن وعمر بن عبد العزيز ومعاوية رضي الله عنهم، ومثل المهدي والمستعصم - ونقلوا أن المستعصم كان شهيداً في حرب تاتار وهو صائم - وغيرهم من الصلحة، لا ما زعم المتشيعون من الأئمة اثني عشر من أهل البيت؛ لأن عند أهل السنة كل من كان إماماً منهم فهو إمام، ولا يحصرون، والمراد ههنا الأمراء.

٢٣٣١ - حَدَّثَنَا* بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ كُسَيْبٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ تَحْتَ مِنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ، وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ.

فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ: انْظُرُوْا إِلَى أَمِيْرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الْفُسَّاقِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ ﷺ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللهِ فِي الْأَرْضِ أَهَانَهُ اللهُ». هَـذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٣١): [بَابٌ].

سهر: **قوله:** ثياب الفساق: يحتمل أن تكون ثيابًا محرمة من الحرير، وأن لا تكون محرمة بل رقاقًا، وهي ليست من دأب المتقين، فنسبه إلى الفسق تغليظًا، وهو الظاهر. (مجمع البحار)

قوت: **قوله:** زياد بن كسيب: بضم الكاف وفتح السين المهملة، وآخره موحدة، مُصغّر.

قوله: من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله: قال ابن الخازن في "كتاب نزهة الأخيار في شرح محاسن الأخبار": المراد منه أن الله نصب السلطان لِيُنفِّذ أوامره، فإذا أكرمه الإنسان أكرم من نصبه، فيكرمه الله، وبالعكس. وإهانته ترك أوامره في الطاعات، وإكرامه المسارعة إلى أمره في طاعة الله. وقيل: من نظر إليه بعين الإكرام والتعظيم فذلك تعظيم الله تعالى، والله يكرمه بذلك، وكذا الكلام في الإهانة. وفيه دليل على تحريم قتال السلطان العادل والخروج عليه.

* * * *

(٤١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخِلَافَةِ

٢٢٣٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَشْرَجُ ابْنُ نُبَاتَةَ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُمْهَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي سَفِيْنَةُ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْخِلَافَةُ فِي أُمَّتِي ثَلَاثُوْنَ سَنَةً، ثُمَّ مُلْكٌ بَعْدَ ذَلِكَ».

ثُمَّ قَالَ لِي سَفِيْنَةُ ﷺ: أَمْسِكْ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ: وَخِلَافَةَ عُمَرَ وَخِلَافَةَ عُثْمَانَ، ثُمَّ قَالَ: أَمْسِكْ خِلَافَةَ عَلِيٍّ. فَوَجَدْنَاهَا ثَلَاثِيْنَ سَنَةً. قَالَ سَعِيْدٌ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ بَنِي أُمَيَّةَ يَزْعُمُوْنَ أَنَّ الْخِلَافَةَ فِيهِمْ، قَالَ: كَذَبُوْا بَنُو الزَّرْقَاءِ، بَلْ هُمْ مُلُوْكٌ مِنْ شَرِّ الْمُلُوْكِ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَلِيٍّ ﷺ قَالَا: لَمْ يَعْهَدِ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْخِلَافَةِ شَيْئًا. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُمْهَانَ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِهِ.

سهر: **قوله:** سريج: [بضم سين مهملة، وآخره جيم.]

قوله: نباتة: [بضم النون فموحدة فمثناة.] **قوله:** الخلافة في أمتي ثلاثون سنة إلخ: **أي الخلافة المرضية إنما هي للذين صدقوا الإسلام بأعمالهم، وتمسكوا بسنة النبي ﷺ، فإذا خالفوها فهم ملوك وإن سمّوا خلفاء. (المجمع)**

قوله: أمسك: [أي اضبط الحساب عاقدا أصابعك. (المجمع)] **قوله:** كذبوا بنو الزرقاء: **كذا في الأصل، لعله من قبيل: أكلوني البراغيث، والله أعلم.**

عرف: **ذكر مدة الخلافة: قوله:** الخلافة في أمتي ثلاثون سنة إلخ: **خلافة أبي بكر الصديق ﷺ ثنتان مع بعض الأشهر، وخلافة عمر الفاروق ﷺ عشر سنين مع بعض الشهور، وخلافة ذي النورين ﷺ اثنا عشرة سنة، وخلافة علي أمير المؤمنين ﷺ أربع سنين، وخلافة حسن ﷺ سبط النبي ﷺ عدة أشهر.**

حكم كون الخليفة قريشيا عند الأئمة: قوله: بنو الزرقاء: **زرقاء امرأة من جداتهم، ثم كون الخليفة قريشيا عند الجمهور واجب وعند إمام الحرمين، وذكر الطرابلسي عن أبي حنيفة ﷺ الاستحباب.**

٢٣٣٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنهما قَالَ: قِيْلَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: لَوْ (سهر) اسْتَخْلَفْتَ، قَالَ: إِنْ أَسْتَخْلِفْ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، وَإِنْ لَمْ أَسْتَخْلِفْ لَمْ يَسْتَخْلِفْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ.

وَفِي الْحَدِيْثِ قِصَّةٌ طَوِيْلَةٌ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

(٤٢) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْخُلَفَاءَ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى أَنْ تَقُوْمَ السَّاعَةُ

٢٣٣٤ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي الْهُذَيْلِ يَقُوْلُ: كَانَ نَاسٌ مِنْ رَبِيْعَةَ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ: لَتَنْتَهِيَنَّ (سهر) قُرَيْشٌ أَوْ لَيَجْعَلَنَّ اللهُ هَذَا الْأَمْرَ فِي (قوت) جُمْهُوْرٍ مِنَ الْعَرَبِ غَيْرِهِمْ.

فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رضي الله عنه: كَذَبْتَ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «قُرَيْشٌ وُلَاةُ النَّاسِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وابْنِ مَسْعُوْدٍ وَجَابِرٍ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

سهر: قوله: لو استخلفت: ["لو" للتمني، أو جوابه محذوف: لكان خيرا.]

قوله: لتنتهين قريش: أي من الفسق والعصيان، وإلا يجعل أمر الرياسة في غيرهم، فرده عمرو بن العاص، فقال: قريش أولى من غيرهم في هذا الأمر، قال النووي: ولا يجوز عقدها لغيرهم، وعليه الإجماع.

قوت: قوله: في جمهور: أي جماعة.

٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ مِنَ الْمَوَالِي يُقَالُ لَهُ: جَهْجَاهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

(٤٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّيْنَ

٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي أَئِمَّةً مُضِلِّيْنَ». قَالَ: وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِيْنَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ». هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ.***

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٣٥): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ إِسْمَاعِيْلَ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِيْنِيِّ يَقُوْلُ: وَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِيْنَ عَلَى الْحَقِّ»، فَقَالَ عَلِيٌّ: هُمْ أَهْلُ الْحَدِيْثِ].

سهر: قوله: جهجاه: ويروى: جهجا - بترك الهاء - وجهجها، وفي "مجمع البحار": ويروى: الجهجل، ويقال: الجهجاهه بفتح جيمين وسكون هاء بينهما وبهائين بعد ألف. (اللمعات) قوله: ظاهرين: أي غالبين على العدوّ. قوله: "حتى يأتي أمر الله" أي يوم القيامة أي قربه؛ فإنها لا تقوم على قائل: "الله الله". (المجمع)

قوت: قوله: يقال له جهجاه: في "النهاية": جَهْجَأه الرجل: أي زبره، وفي الحديث: حتى يملك رجل يقال له: جهجاه، كأنه مركب من هذا، ويروى: جهجل.

(٤٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمَهْدِيِّ
عرف

٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلِكَ (سهر) الْعَرَبَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي». (أي المهدي)

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﵃. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَلِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي (وهو المهدي) يُوَاطِئُ (يوافق) اسْمُهُ اسْمِي».

قَالَ عَاصِمٌ: وَحَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَلِيَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي: أي يوافق اسمه اسمي، قال الشيخ عبد الحق ﵀ في "اللمعات": قد تظاهرت الأحاديث البالغة حد التواتر معنى في كون المهدي من أهل البيت من ولد فاطمة ﵂، وقد ورد في بعض الأحاديث كونه من أولاد الحسن، وفي بعضها من أولاد الحسين، سلام الله عليهم أجمعين، وقد ورد في الأحاديث الغريبة أنه من ولد العباس، وقال الشيخ ابن الحجر الهيثمي: ولا منافاة بينها؛ إذ لا مانع من اجتماع الولادات في شخص من جهات مختلفة.

عرف: شيء من أشراط الساعة: قوله: باب إلخ: يعلم من الأحاديث أن أكثر حروب تقع بين المسلمين والنصارى فينزل عيسى ﵇ لإصلاح النصارى، ويكون نبياً، ويعمل بشريعة محمد بن عبد الله ﷺ، وفي سن عمره روايات كثيرة، ولكن الصحيحة أنه يكون عمره في الدنيا بعد النزول أربعين سنة.

وأتى الحافظ بالتوفيق بين الروايات في "الأطراف"، ويبعث المهدي لإصلاح المسلمين، فبعد نزول عيسى ﵇ يرتحل المهدي من الدنيا إلى العقبى.

٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدًا الْعَمِّيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الصِّدِّيْقِ النَّاجِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: خَشِينَا أَنْ يَكُوْنَ بَعْدَ نَبِيِّنَا حَدَثٌ فَسَأَلْنَا نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم.

قَالَ:[1] «إِنَّ فِي أُمَّتِي (قوت) الْمَهْدِيَّ يَخْرُجُ يَعِيْشُ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ تِسْعًا» - زَيْدٌ الشَّاكُّ - قَالَ: قُلْنَا: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: «سِنِيْنَ». قَالَ: فَيَجِيْءُ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُوْلُ: يَا مَهْدِيُّ، أَعْطِنِي أَعْطِنِي. قَالَ: فَيَحْثِي (سهر) لَهُ فِي ثَوْبِهِ مَا اسْتَطَاعَ أَنْ يَحْمِلَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي (أي يعطي) سَعِيْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. وَأَبُو الصِّدِّيْقِ النَّاجِيُّ اسْمُهُ بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، وَيُقَالُ: بَكْرُ بْنُ قَيْسٍ.

---

(١) وفي نسخة: "فقال" بدل قوله: "قال".

سهر: قوله: فيحثي له في ثوبه ما استطاع أن يحمله: [كناية عن كثرة المال وفيضانه. (اللمعات)]

قوت: قوله: إن في أمتي المهدي إلخ: قال الرافعي في "تاريخ قزوين": أورده الخطيب في "تاريخ بغداد" في ترجمة أمير المؤمنين المهدي العباسي، فكأنه أشار إلى حمل الحديث عليه.

* * * *

(٤٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي نُزُوْلِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ

٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَيُوْشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيْكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، فَيَكْسِرُ(سهر) الصَّلِيْبَ وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيْرَ وَيَضَعُ(سهر عرف) الْجِزْيَةَ، وَيَفِيْضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

فاض المال أي كثر

سهر: قوله: فيكسر الصليب إلخ: قال الطيبي: يريد بقوله: "يكسر الصليب" إبطال النصرانية، والحكم بشريعة الإسلام، ومعنى "قتل الخنزير" تحريم اقتنائه وأكله وإباحة قتله.

قوله: ويضع الجزية: أي يسقطها، بل يحملهم على الإسلام، وإن لم يسلموا قتلهم، فالشريعة يومئذٍ إما السيف أو الإسلام، كذا في "اللمعات".

عرف: **معنى وضع الجزية لعيسى عليه السلام وذكر القادياني:** قوله: ويضع الجزية: حكم وضع الجزية لعيسى عليه السلام من النبي ﷺ، وفي الأحاديث الصحاح أن نزول عيسى عليه السلام في المغرب، فما حال الملعون القادياني يدعي أنه ابن مريم؟ والحال أن الملعون ابن وهل هو دجال خرج من المشرق.

* * * *

(٤٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الدَّجَّالِ

٢٣٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سُرَاقَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ بَعْدَ نُوْحٍ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ الدَّجَّالَ، وَإِنِّي أُنْذِرُكُمُوْهُ». فَوَصَفَهُ لَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ سَيُدْرِكُهُ بَعْضُ مَنْ رَآنِي أَوْ سَمِعَ كَلَامِي». قَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَكَيْفَ قُلُوْبُنَا يَوْمَئِذٍ؟ فَقَالَ: «مِثْلُهَا - يَعْنِي الْيَوْمَ - أَوْ خَيْرٌ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ* وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ﷺ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ. وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ﷺ اسْمُهُ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْجَرَّاحِ.

٢٣٤٢ - حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ فَقَالَ: «إِنِّي لَأُنْذِرُكُمُوْهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ،.........

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ»: [وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جُزَيٍّ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٤٢): [بَابُ مَا جَاءَ فِي عَلَامَةِ الدَّجَّالِ].

سهر: قوله: إلا قد أنذر قومه: وذلك لعدم العلم لوقت خروجه لهم حين أنذروا. (اللمعات)

قوله: أو سمع كلامي: [هذا يعم من يسمع إلى يوم القيامة.]

وَلَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُوْلُ فِيْهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُوْنَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ اللّٰهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ». قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَئِذٍ لِلنَّاسِ وَهُوَ يُحَذِّرُهُمْ فِتْنَةً:* «تَعْلَمُوْنَ أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوْتَ، وَأَنَّهُ مَكْتُوْبٌ^سهر^ بَيْنَ عَيْنَيْهِ «كَافِرٌ»** يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٣٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ: «تُقَاتِلُكُمُ الْيَهُوْدُ، فَتُسَلَّطُوْنَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَقُوْلَ الْحَجَرُ: يَا مُسْلِمُ، هَذَا الْيَهُوْدِيُّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [فِتْنَتَهُ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «فِتْنَةً».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [ك ف ر] بَدْلَ قَوْلِهِ: «كَافِرٌ».

سهر: قوله: مكتوب بين عينيه كافر: قال الشيخ في "اللمعات": كتب في نسخ "المصابيح" و"المشكاة" هذه الحروف غير مركبة؛ إشارة إلى المادة الصرفة من غير اعتبار صيغة معينة، ولعلها على هذه الصورة مكتوبة بين عيني الدجال، وهكذا جاء من لفظه ﷺ: مكتوب بين عينيه: ك ف ر.

* * * *

(٤٧) بَابُ مَا جَاءَ مِنْ أَيْنَ يَخْرُجُ الدَّجَّالُ

٢٣٤٤ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ ابْنُ أَبِي عَرُوْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ الْمُغِيْرَةِ بْنِ سُبَيْعٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ﵁، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيْقِ ﵁ قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ قَالَ: «الدَّجَّالُ يَخْرُجُ مِنْ أَرْضٍ بِالْمَشْرِقِ يُقَالُ لَهَا: خُرَاسَانُ، يَتْبَعُهُ أَقْوَامٌ كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ ﵄. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللهِ ابْنُ شَوْذَبٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ أَبِي التَّيَّاحِ.

سهر: قوله: سبيع: بسين مهملة وباء موحدة مصغرا، كذا في "التقريب". قوله: المجان: [جمع مجن، بكسر الميم، وهو الترس.] قوله: المطرقة: [تہہ بہ تہہ کردہ شد] كـ"مكرمة" التي يطرق بعضها على بعض، كالنعل المطرقة المخصوفة، ويروى: "المطرّقة" كمعظمة. (القاموس)

قوله: شوذب: بمعجمتين مفتوحتين بينهما واو ساكنة.

* * * *

(٤٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي عَلَامَاتِ خُرُوْجِ الدَّجَّالِ

٢٣٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ الْوَلِيْدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ قُطَيْبٍ السَّكُوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَحْرِيَّةَ صَاحِبِ مُعَاذٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَلْحَمَةُ الْعُظْمَى وَفَتْحُ الْقُسْطَنْطِيْنَةِ وَخُرُوْجُ الدَّجَّالِ فِي سَبْعَةِ أَشْهُرٍ». وَفِي الْبَابِ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﵃. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ،* لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(بضم القاف مصغرا)

٢٣٤٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: فَتْحُ الْقُسْطَنْطِيْنَةِ مَعَ قِيَامِ السَّاعَةِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [غَرِيْبٌ...].

سهر: قوله: الملحمة العظمى: هي التي يبقى فيها من مائةٍ واحدٌ. (اللمعات)

قوله: القسطنطينة: أو قسطنطينية - بزيادة ياء مشددة، وقد يضم الطاء الأولى منها - دار ملك الروم، وفتحها من أشراط الساعة، كذا في "القاموس". قال النووي: هي بضم القاف وإسكان السين وضم الطاء الأولى وكسر الثانية ثم نون، هكذا ضبطناه ههنا، وهو المشهور، ونقل زيادة الياء مشددة بعد النون، وهي مدينة مشهورة أعظم مدائن الروم، كذا في "الطيبي".

عرف: الجمع بين رواية الباب ورواية أبي داود وذكر بعض علامات الساعة: قوله: في سبعة أشهر: في "أبي داود" رواية تخالف رواية الباب؛ فإن فيها ست سنين، ويمكن أن يقال: إن ست سنين تمضي في الحروب، ثم بعدها تمضي سبعة أشهر في سائر الأمور، ولكني ما وجدت النقل، وفي "أبي داود": عمران بيت المقدس خراب يثرب، وخراب يثرب خروج الملحمة، وخروج الملحمة فتح القسطنطينية، وفتح القسطنطينية خروج الدجال. ولا يتوهم اتصال جميع هذه الأشياء، بل يمكن الفصل الطويل بين علامتين؛ فإن صاحب الشريعة جمع في عدد العلامات.

قَالَ مَحْمُوْدٌ: هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. وَالْقُسْطَنْطِيْنَةُ هِيَ مَدِيْنَةُ الرُّوْمِ تُفْتَحُ عِنْدَ خُرُوْجِ الدَّجَّالِ، وَالْقُسْطَنْطِيْنَةُ قَدْ فُتِحَتْ فِي زَمَانِ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

(٤٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي فِتْنَةِ الدَّجَّالِ

٢٣٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيْدَ بْنِ جَابِرٍ - دَخَلَ حَدِيْثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيْثِ الْآخَرِ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَزِيْدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ (قوت) النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ ﷺ قَالَ: ذَكَرَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ (سهر قوت شيخ) فِيْهِ وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي (سهر) طَائِفَةِ النَّخْلِ. قَالَ: فَانْصَرَفْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ ثُمَّ رُحْنَا[١] إِلَيْهِ فَعَرَفَ ذَلِكَ فِيْنَا (أي أثر خوف الدجال)، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ الْغَدَاةَ فَخَفَّضْتَ وَرَفَّعْتَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ.

---

(١) وفي نسخة: "رجعنا" بدل قوله: "رحنا".

سهر: قوله: فخفض فيه ورفع: هما بتشديد فاء، أي حقر أمره بأنه أعور وأهون على الله، وأنه يضمحل أمره. قوله: "ورفع" أي عظم أمره بجعل الخوارق بيده. (المجمع) قوله: في طائفة النخل: [أي في ناحيته وجانبه. (مجمع البحار) كأنه حضر الآن.]

قوت: قوله: عن النواس بن سمعان: بكسر السين وفتحها. قوله: فخفض فيه ورفع: أي عظم فتنة ورفع قدرها، ثم وَهَّنَ أمره وقدره وهوَّنه. وقيل: أراد أنه رفع صوته وخفضه في اقتصاص أمره.

شيخ: قوله: فخفض فيه ورفع: يعني رفع عليه السلام صوته مرّة في بيان أحوال الدجال، وخفض مرّة؛ لأن من العادة أن الإنسان إذا يعظ بأمر عظيم، فيخفض صوته مرّة، ويرفع مرّة أخرى، والمعنى الثاني في الحاشية.

قَالَ: «غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُ لِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيْكُمْ فَأَنَا حَجِيْجُهُ دُوْنَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيْكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيْجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيْفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ. إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ عَيْنُهُ قَائِمَةٌ* شَبِيْهٌ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ رَآهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ فَوَاتِحَ سُوْرَةِ أَصْحَابِ الْكَهْفِ». قَالَ: «يَخْرُجُ مَا بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِيْنًا وَشِمَالًا. يَا عِبَادَ اللهِ، الْبَثُـوْا».** قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَـالَ: «أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ».

أي اثبتوا كذا في رواية

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [طَافِئَةٌ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «قَائِمَةٌ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [اثْبُتُوْا] بَدْلَ قَوْلِهِ: «الْبَثُوْا».

سهر: **قوله:** فأنا حجيجه: أي محاجه ومغالبه بإظهار الحجّة عليه، كذا في "المجمع". **قوله:** والله خليفتي: أي ولي حافظ على كل مسلم، فيعينه، كذا في "اللمعات". **قوله:** بعبد العزى: [رجل من خزاعة، مات في الجاهلية. (س)] **قوله:** فعاث إلخ: عاث ماله عيثًا: إذا بذره وأفسده، منه حديث الدجال: "عاث يمينا وشمالا". (مجمع البحار)

قوت: **قوله:** قطط: بفتح القاف والطاء، هو الشديد الجُعُودَة. **قوله:** عينه قائمة: هي الباقية في موضعها، صحيحة، وإنما ذهب نظرها وإبصارها. **قوله:** فعاث: بعين مهملة ومثلثة، أي أفسد.
قوله: قلنا يا رسول الله وما لبثه في الأرض قال أربعين يوما: قال أبو البقاء في "إعراب الحديث": هكذا في هذه الرواية، والوجه فيه أن يقدّر بـــ"يَلْبَثُ أربعين"، أو "يقيم أربعين"، ودل على ذلك قوله: ما لَبْثُهُ إلخ.

عرف: **وجه قراءة سورة الكهف: قوله:** سورة أصحاب الكهف: لأنهم أيضاً ابتلوا في فتنة، فنجاهم الله عنها بفضله، اللهم أنجنا، آمين.

شرح **قوله: يوم كسنة ويوم كشهر إلخ: قوله:** يوم كسنة إلخ: **قيل:** إنه تصوير لشدة الابتلاء، وليس في الواقع سنة، **وقيل:** إن في ذلك الزمان يكون تكاثف السحب والأمطار والظلمة، ولا يرى النهار، ولا ريب أن القحط أيضاً يكون في ذلك الزمان كما في بعض الروايات، **وقيل:** يكون يوم سنةً في الواقع، وقرينته لفظ "ولكن اقدروا إلخ" لفظ حديث الباب، وتمسك ابن همام على أن صلوات أهل بلغار خمس بهذا الحديث، وفي بلغار يطلع الصبح =

قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَرَأَيْتَ الْيَوْمَ الَّذِي كَالسَّنَةِ، أَتَكْفِيْنَا فِيْهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنْ اقْدُرُوْا لَهُ». قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَمَا سُرْعَتُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيْحُ، فَيَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوْهُمْ، فَيُكَذِّبُوْنَهُ وَيَرُدُّوْنَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَتَتْبَعُهُ أَمْوَالُهُمْ فَيُصْبِحُوْنَ لَيْسَ بِأَيْدِيْهِمْ شَيْءٌ.

ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوْهُمْ، فَيَسْتَجِيْبُوْنَ لَهُ وَيُصَدِّقُوْنَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ أَنْ تُمْطِرَ فَتُمْطِرُ، وَيَأْمُرُ الْأَرْضَ أَنْ تُنْبِتَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوْحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ (أي مواشيهم) كَأَطْوَلِ مَا كَانَتْ ذُرًى، وَأَمَدِّهِ خَوَاصِرَ، وَأَدَرِّهِ ضُرُوْعًا.

سهر: قوله: ولكن اقدروا له: أي قدرّوا له قدر كل يوم من أيامهم المعهودة، وصلوا فيه صلاة كل يوم بقدر ساعاته. (المجمع) قوله: ذرى: جمع ذروة، وهي السنام. قوله: وأمده خواصر: جمع خاصرة، كناية عن كثرة الأكل والامتلاء. وقوله: وأدره ضروعًا: الدرّ: اللبن، وإنما يكثر بالخصب وكثرة المرعى.

قوت: قوله: سارحتهم: فِي الماشِيَة. قوله: كأطول ما كانت ذرى: بضم الذال المعجمة، جمع ذُروة وهي أعلى سنام البعير.

عرف = حين غيبوبة الشفق بعد غروب الشمس، وهو مختار الشيخ ابن همام، واختاره شمس الأئمة الحلواني، واختار البقالي الأربع، ولما بلغ الحلواني ما اختاره البقالي أرسل الحلواني رجلاً إلى البقالي، فبلغ الرجل والبقالي يعظ الناس، فقال الرجل: ما حال من أسقط خامسة الصلوات؟ فقال: حاله كمن يتوضأ وسقط يده، فسكت الرجل، وذهب إلى الحلواني وبلغه ما ورد به.

أقول: إن الصلوات عليهم خمس، ولكن حال الصلاة وحال رمضان عليهم كيف يكون حكمه؟ ولم يتوجه إلى هذا أحد إلا الشوافع توجهوا إلى الصلاة، ويقولون: إن أهل بلغار يمرون على حساب من قرب منهم، ويجدون وقت العشاء، وأما ابن بطوطة السياح صاحب الرحلة قال: بلغت بلغار وصمت ثمه معهم، ولم أجد شيئاً من الكلفة على نفسي، وأما بعض البلاد مثل قاذان فلا يوجد الشفق الأحمر أيضاً، بل إذا غـــربت الشمس طلع الفجر، وكان فيهم ملا بهاء الدين الحنفي المرجاني، وهو ذكي الطبع، وله حواشٍ على الكتب، وصنف رسالة فيما نحن فيه، ولم أجدها، ونقل النواب في رسالته عبارة الشيخ رفيع الدين الدهلوي رحمه الله.

ثُمَّ يَأْتِي الْخَرِبَةَ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَيَنْصَرِفُ مِنْهَا فَتَتْبَعُهُ كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ. ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا شَابًّا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جِزْلَتَيْنِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ يَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ. فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هَبَطَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ بِشَرْقِيِّ دِمَشْقَ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ وَاضِعًا يَدَهُ* عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ، إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَّانٌ كَاللُّؤْلُؤِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [يَدَيْهِ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «يَدَهُ».

سهر: قوله: كيعاسيب النحل: جمع يعسوب، وهو سيد النحل، المراد ههنا الجماعة الكثيرة؛ فإن اليعسوب تتبعه النحل بأسرها. (س) قوله: جزلتين: هو بفتح الجيم على المشهور، وحكى ابن دريد كسرها، أي قطعتين، ويعني برمية الغرض أنه يجعل بين الجزلتين مقدار رمية الغرض. (الطيبي) قوله: يتهلل: أي يتلألأ ويضيء ضاحكًا بالدجال، ويقول: كيف يصلح هذا إلهًا؟ (الطيبي)

قوله: مهرودتين: قال ابن الأنباري: بالذال المعجمة والمهملة معًا أي ممصرتين، كما جاء في الحديث، و لم نسمعه إلا فيه، والممصر من الثياب التي فيها صفرة خفيفة، وقيل: المهرود ثوب يصنع بالعراق التي يقال لها الهرو، كذا في "المجمع". وفي "القاموس": "المهروذة" لم يسمع إلا في قوله ﷺ في المسيح: ينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق في مهروذتين، أي ممصرتين، ويروى بالدال أي المهملة. قوله: جمان: [اللؤلؤ الصغار وحب يتخذ من الفضة مثله. (الدر)]

قوت: قوله: كيعاسيب النحل: بالحاء المهملة، جمع يعسُوب، وهو كبير النحل. في بعض النسخ: "النخل" بالخاء المعجمة، وعزى تصحيحه إلى السِّلفي. قوله: جزلتين: بكسر الجيم وسكون الزاي قطعتين.

قوله: بين مهرودتين: قال في "النهاية": أي شقتين أو حلتين، وقيل: الثوب المهرود: الذي يُصبغ بالورس ثم بالزعفران، فيجيء لونه مثل لون زهر الحوذانة. وقال القتبي: هو خطأ من النقلة، وأراه "مَهروَّدتين" أي صفراوين، يقال: هريت العمامة: إذا لبستها صفراء، وكأن منه "هَرَوْت"، فإن كان محفوظًا بالدال فهو من الهرد: الشق، وخطئ ابن قتيبة في استدراكه واشتقاقه. قال ابن الأنباري: القول عندنا في الحديث: "بين مهرودتين" يروى بالدال والذال أي بين ممصرتين، على ما جاء في الحديث، و لم نسمعه إلا فيه، وكذلك أشياء كثيرة لم تسمع إلا في الحديث، والممصَّرة من الثياب: التي فيها صُفرة خفيفة، وقيل: المهرود: الثوب الذي يصبغ بالعروق، والعروق يقال لها: الهرد.

قوله: تحدر منه جمان كاللؤلؤ: أي عرق كما في رواية؛ لأن الجمان هو اللؤلؤ نفسه، واحده جُمَانة.

قَالَ: «وَلَا يَجِدُ رِيْحَ نَفَسِهِ - يَعْنِي أَحَدٌ - إِلَّا مَاتَ، وَرِيْحُ نَفَسِهِ مُنْتَهَى بَصَرِهِ». قَالَ: «فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ فَيَقْتُلَهُ». قَالَ: «فَيَلْبَثُ كَذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ».

قَالَ: «ثُمَّ يُوْحِي اللهُ إِلَيْهِ أَنْ حَوِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّوْرِ؛ فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ[1] لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ». قَالَ: «وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوْجَ وَمَأْجُوْجَ، وَهُمْ كَمَا قَالَ اللهُ: ﴿وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ﴿٩٦﴾﴾ (الأنبياء) قَالَ: «وَيَمُرُّ أَوَّلُهُمْ بِبُحَيْرَةِ الطَّبَرِيَّةِ فَيَشْرَبُ مَا فِيْهَا، ثُمَّ يَمُرُّ بِهَا آخِرُهُمْ فَيَقُوْلُوْنَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ. ثُمَّ يَسِيْرُوْنَ حَتَّى يَنْتَهُوْا إِلَى جَبَلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَقُوْلُوْنَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ، فَهَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُوْنَ بِنُشَّابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرُدُّ اللهُ عَلَيْهِمْ نُشَّابَهُمْ مُحْمَرًّا دَمًا. وَيُحَاصَرُ عِيْسَى بْنُ مَرْيَمَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُوْنَ رَأْسُ الثَّوْرِ يَوْمَئِذٍ خَيْرًا لَهُمْ* مِنْ مِائَةِ دِيْنَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ».

(سهر، قوت، عرف — حواشي بين السطور: يسرعون؛ المرتفع من الأرض؛ أي تعال؛ أي بسهامهم؛ أي البقر)

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [خَيْرًا لِأَحَدِهِمْ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «خَيْرًا لَهُمْ».

---

[1] وفي نسخة: "لا يد" بدل قوله: "لا يدان".

سهر: قوله: يعني أحد: [أي من الكفار، كما هو رواية.] قوله: بباب لدّ: بضم اللام وشدة الدال، جبل بالشام، وقيل: قرية من قرى بيت المقدس. (اللمعات) قوله: لا يدان: [تثنيه براے مبالغه (ترجمه مشكاة) أي لا قدرة ولا طاقة، قاله السيد.] قوله: ببحيرة الطبرية: [ماء يجتمع بالشام، طوله عشرة أميال، وطبرية اسم موضع. (اللمعات)]

قوت: قوله: ولا يجد ريح نفسه: بفتح الفاء. قوله: بباب لد: قال في "النهاية": وهو موضع بالشام، وقيل: بفلسطين. قوله: حرز عبادي إلى الطور: بحاء مهملة ثم راء ثم زاي، أي ضُمَّهُم إليه واجعله لهم حِرْزًا، ويُروى: "حَوِّزْ" بالواو من التحيز.

عرف: قوله: حوز عبادي إلى الطور إلخ: هذا الحكم في التوراة أيضاً.

قَالَ: «فَيَرْغَبُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ إِلَى اللهِ وَأَصْحَابُهُ». قَالَ: «فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُوْنَ فَرْسَى مَوْتَى كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ». قَالَ: «وَيَهْبِطُ عِيْسَى وَأَصْحَابُهُ فَلَا يَجِدُ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا وَقَدْ مَلَأَتْهُ زَهْمَتُهُمْ وَنَتْنُهُمْ وَدِمَاؤُهُمْ».

قَالَ: «فَيَرْغَبُ عِيْسَى إِلَى اللهِ وَأَصْحَابُهُ». قَالَ: «فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمْ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ، فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ بِالْمَهْبِلِ، وَيَسْتَوْقِدُ الْمُسْلِمُوْنَ مِنْ قِسِيِّهِمْ وَنُشَّابِهِمْ وَجِعَابِهِمْ سَبْعَ سِنِيْنَ، وَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمْ مَطَرًا لَا يُكِنُّ مِنْهُ بَيْتُ وَبَرٍ وَلَا مَدَرٍ». قَالَ: «فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ فَيَتْرُكُهَا كَالزَّلَفَةِ».

سهر: قوله: النغف: بفتح النون والغين المعجمة، دود يكون في أنوف الإبل والغنم، والواحد نغفة.

وقوله: فرسى: أي قتلى، جمع فريس بمعنى قتيل. قوله: زهمتهم: الزَهَم - بالتحريك - مصدر قولك: زهِمت يدي - بالكسر - من الزهومة، فهي زهمة أي دسمة، وعليه أكثر الروايات فيما أعلم، وفيه من طريق المعنى وهن، وضم الزاء مع فتح الهاء أصح معنى، وهي جمع زُهْمة وهي الريح المنتنة. (الطيبي)

قوله: بالمهبل: [هو الهوة الذاهبة في الأرض، كذا في "المجمع".] [في "القاموس": المهبل كمنزل: الهُوِيُّ من رأس الجبل إلى الشعب.] قوله: وجعابهم: [جمع جعبة، ظرف النشاب يعني ترکش.] قوله: لا يكن: [أي لا يمنع من نزول الماء.]

قوله: فيتركها كالزلفة: أي يرسل الله مطرًا، فيغسل الأرض، فيطهرها كالزلفة، هي بالتحريك - واحد زلف - مصانع الماء [جمع المصنع وهو الذي يجتمع فيه الماء. (الطيبي)] وتجمع على المزالف أيضًا، أراد أن المطر يغرز في الأرض، فتصير كأنها مصنعة من مصانع الماء، وقيل: الزلفة المرآة، شبهها بها؛ لاستوائها ولنظافتها، وقيل: هي الروضة، ويقال: بالقاف أيضًا. (مجمع البحار)

قوت: قوله: النغف: بفتح النون والغين المعجمة وفاء، دود يكون في أنوف الإبل والغنم، واحدها نغفة.

قوله: فيصبحون فرسى: أي قتلى، الواحد فريس، من "فرس الذئب الشاة" و"افترسها" إذا قتلها.

قوله: ملأته زهمتهم: بضم الزاي الريح النتن؛ أراد أن الأرض تنتن من جيفهم. قوله: فتطرحهم بالمهبل: هو اسم موضع.

قوله: وجعابهم: جمع جعبة، وهي الكنانة التي تجعل فيها السهام. قوله: فيتركها كالزلفة: بفتح الزاي واللام والفاء، مصانع الماء، وجمعها زَلَف ومزالف، أراد أن المطر يُغدّر في الأرض فتصير كأنها مصنعة من مصانع الماء. وقيل: الزلفة المرآة، شبهها بها؛ لاستوائها ونظافتها. وقيل: الزلفة: الروضة، ويقال: بالقاف أيضًا.

قَالَ: «ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ: أَخْرِجِي ثَمَرَتَكِ وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ الرُّمَّانَةَ، وَيَسْتَظِلُّوْنَ بِقِحْفِهَا، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ حَتَّى إِنَّ الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ لَيَكْتَفُوْنَ بِاللِّقْحَةِ مِنَ الإِبِلِ، وَإِنَّ الْقَبِيْلَةَ لَيَكتَفُوْنَ بِاللِّقْحَةِ مِنَ البَقَرِ، وَإِنَّ الْفَخِذَ لَيَكْتَفُوْنَ بِاللِّقْحَةِ مِنَ الغَنَمِ. فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيْحًا فَقَبَضَتْ رُوْحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ، وَيَبْقَى سَائِرُ النَّاسِ يَتَهَارَجُوْنَ كَمَا يَتَهَارَجُ الْحُمُرُ، فَعَلَيْهِمْ تَقُوْمُ السَّاعَةُ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيْدَ بْنِ جَابِرٍ.

(حواشٍ بين السطور: قوت، سهر؛ بكسر القاف: مقعر قشرها؛ اللبن؛ قبيلة صغرى)

سهر: قوله: باللقحة: [هي قريبة الولادة من النوق وغيرها.]

قوله: يتهارجون: [أي يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس كما يفعله الحمير. (الطيبي)]

قوت: قوله: ويستظلون بقحفها: قال في "النهاية": أراد قشرها؛ تشبيهًا بقحف الرأس، وهو الذي فوق الدماغ.

قوله: في الرسل: بكسر الراء وسكون السين المهملة، اللبن. قوله: الفئام: مهموز، الجماعة الكثيرة.

قوله: يتهارجون: قال أبو موسى المديني: أي يتسافدون. قال الزمخشري: أي يتثاورون.

* * * *

(٥٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الدَّجَّالِ

٢٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الدَّجَّالِ فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، أَلَا وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِهِ[سهر] الْيُمْنَى، كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ[سهر قوت]».

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَحُذَيْفَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَسْمَاءَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي بَكْرَةَ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَالْفَلَتَانِ بْنِ عَاصِمٍ رضي الله عنهم.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

سهر: قوله: عينه اليمنى: وجه التطبيق بين هذه الرواية وبين ما ورد: "أعور عينه اليسرى": بأن إحدى عينيه ذاهبة والأخرى معيبة، فيصلح الأعور لكل منهما؛ لأن العور عيب. وقيل: قوم يرونه أعور اليسرى، وقوم أعور اليمنى؛ ليدل على أنه ساحر باطل أمره. (المجمع)

قوله: كأنها عنبة طافية: هي حبة خرجت عن حد نبتة أخواتها، فارتفعت من بينها، وقيل: أراد به الحبة الطافية [التي تسقط في الماء، فيدخلها الماء فتنفخ، فتعلو على الماء] على وجه الماء، شبه عينه بها. (النهاية)

قوت: قوله: كأنها عنبة طافية: قال في "النهاية": هي الحبة التي قد خرجت عن حدّ نبتة أخواتها، فظهرت من بينها وارتفعت. وقيل: أراد به الحبة الطافية على وجه الماء، شبّه عينه بها.

* * * *

(٥١) بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الدَّجَّالَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِيْنَةَ

٢٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَأْتِي الدَّجَّالُ الْمَدِيْنَةَ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُوْنَهَا، فَلَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُوْنُ (سهر) وَلَا الدَّجَّالُ إِنْ شَاءَ اللهُ (عرف)». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ وَمِحْجَنٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

٢٣٥٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الْإِيْمَانُ (سهر) يَمَانٍ،..................

سهر: قوله: فلا يدخلها الطاعون: الطاعون بثر وورم مؤلم جدًّا، يخرج مع اللهب، ويسود ما حوله، ويحصل معه خفقان القلب والقيء، ويخرج في المرافق والآباط غالبًا، وقيل: المرض العام والوباء، كذا في "المجمع".

قوله: الإيمان يمان: أصله "يمني" حذف إحدى اليائين، وعوض عنها الألف، وقيل: قدم إحداهما وقلبت، فصار كقاضٍ، المراد أن الإيمان بدأ من مكة، وهي من تهامة، وهي من أرض اليمن، ولذا يقال: الكعبة اليمانية، وقيل: قاله بتبوك، ومكة ومدينة حينئذ بينه وبين اليمن، فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد الحرمين، وقيل: أراد الأنصار؛ لأنهم اليمانون في الأصل، وهم نصروا الإيمان والمؤمنين وآووهم، فنسب الإيمان إليهم.

قال النووي: ولا مانع من حمله على الحقيقة؛ لأن من قوي في شيء نسب إليه، وهكذا كان حال الوافدين منهم؛ لحديث: جاءكم أهل اليمن أرق أفئدة، ومنهم أويس وأبو مسلم، مع أنه لا ينفي الإيمان عن غيرهم، ثم المراد: الموجودون منهم حينئذ لا كلهم في كل زمان. قلت (قائله: النووي): لعل المانع أنه يلزم قوة إيمانهم وفضلهم به على المهاجرين الأول والأنصار، وفيهم العشرة وغيرهم. (مجمع البحار)

عرف: **الاستثناء متعلق بالطاعون:** قوله: إن شاء الله: هذا لعله قيد الطاعون، وينظر في التواريخ هل دخل الطاعون في المدينة أم لا؟ وأما الوباء فقد دخلها، وذكر الشراح ما بدا لهم، وفي "البخاري": ولا الطاعون إن شاء الله، فبالجملة لو توهم نقض قاعدة الحديث يقال: إن عدم الدخول معلق بمشيئة الله تعالى، فليتدبر.

وَالْكُفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِيْنَةُ لِأَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِيْنَ أَهْلِ الْخَيْلِ وَأَهْلِ الْوَبَرِ. يَأْتِي الْمَسِيْحُ إِذَا جَاءَ دُبُرَ أُحُدٍ، صَرَفَتْ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ». هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

(٥٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَتْلِ عِيْسَى بْنِ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ

٢٣٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيْدَ الْأَنْصَارِيِّ - مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ - قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي مُجَمِّعَ بْنَ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنه يَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «يَقْتُلُ ابْنُ مَرْيَمَ الدَّجَّالَ بِبَابِ لُدٍّ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَنَافِعِ بْنِ عُتْبَةَ وَأَبِي بَرْزَةَ وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيْدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَكَيْسَانَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَجَابِرٍ وَأَبِي أُمَامَةَ وَابْنِ مَسْعُوْدٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ وَالنَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ وَعَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: الفدادين: [هو بالتشديد: من يعلو أصواتهم في حروثهم ومواشيهم. (المجمع)]
قوله: عبيد الله بن عبد الله: [وقيل: عبد الله بن عبيد الله. (التقريب)] قوله: بباب لد: [موضع بالشام، وقيل: بفلسطين.]

قوت: قوله: في الفدادين: بفتح الفاء وتشديد الدال الأولى، الذين تعلو أصواتهم في حروثهم ومواشيهم، واحدهم فداد، وقيل: هم المكثرون من الإبل، وقيل: هم الجمالُون والبقارُون والحمارُون والرعيان، وقيل: إنما هو "الفدَادين" مخففًا، واحدها فدّاد مشدد، وهي البقر التي يحرث بها، وأهلها أهل جفاء وغلظة. قوله: وأهل الوبر: أي الإبل.

(٥٣) بَابٌ

٢٣٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرُ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوْبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ».(١) هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

(٥٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ ابْنِ صَيَّادٍ **

٢٣٥٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: صَحِبَنِي ابْنُ صَيَّادٍ(٢) إِمَّا حُجَّاجًا وَإِمَّا مُعْتَمِرِيْنَ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ وَتُرِكْتُ أَنَا وَهُوَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [ابْنِ صَائِدٍ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «ابْنِ صَيَّادٍ».

---

(١) وفي نسخة: "ك ف ر" بدل قوله: "كافر". (٢) وفي نسخة: "ابن صائد" بدل قوله: "ابن صياد".

سهر: قوله: ما من نبي إلا وقد أنذر أمته: وذلك لعدم العلم بوقت خروجه لهم حين أنذروا. (اللمعات)

عرف: **ذكر ابن صياد**: قوله: باب إلخ: كان مختلط الأحوال ويخبر عن المغيبات تكون بعضها صحيحة وبعضها كاذبة، وكان كاهنًا فطرة، وحلف بعض الصحابة بأنه دجال، ثم قيل: إنه غاب في وقعة الحرة مع يزيد، وقيل: إنه غاب في الحروب القادسية، كان أولاً بالمسلمين ثم التحق باليهود. =

شيخ: قوله: ابن صياد: فيه للعلماء فرقتان: منهم من قالوا: إن الدجال هو ابن الصياد، ومنهم من قالوا: إنه غيره، فمن قالوا: إن الدجال هو ابن الصياد، فيخالفهم رواية تميم الداري رضي الله عنه، ويمكن أن يجاب: أنه حبس في الجزيرة للساعة، ثم ترك حتى سافر معه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، وعند غير المحقّقين: يمكن أن يرى شخص واحد في مواضع متعددة في وقت واحد، فعلى هذا لا محذور أصلًا.

فَلَمَّا خَلَصْتُ بِهِ اقْشَعْرَرْتُ مِنْهُ وَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ مِمَّا يَقُوْلُ النَّاسُ فِيْهِ، فَلَمَّا نَزَلْتُ قُلْتُ لَهُ: ضَعْ مَتَاعَكَ حَيْثُ تِلْكَ الشَّجَرَةِ. قَالَ: فَأَبْصَرَ غَنَمًا فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَانْطَلَقَ فَاسْتَحْلَبَ، ثُمَّ أَتَانِي بِلَبَنٍ فَقَالَ لِي: يَا أَبَا سَعِيْدٍ، اشْرَبْ. فَكَرِهْتُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ شَيْئًا لِمَا يَقُوْلُ النَّاسُ فِيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا الْيَوْمُ يَوْمٌ صَائِفٌ وَإِنِّي أَكْرَهُ فِيْهِ اللَّبَنَ. فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيْدٍ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخُذَ حَبْلًا فَأُوْثِقَهُ إِلَى الشَّجَرَةِ، ثُمَّ أَخْتَنِقَ لِمَا يَقُوْلُ النَّاسُ لِي وَفِيَّ. أَرَأَيْتَ مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيْثِي فَلَنْ يَخْفَى عَلَيْكُمْ؟

أَنْتُمْ[١] أَعْلَمُ النَّاسِ بِحَدِيْثِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ يَقُلْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ كَافِرٌ» وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ عَقِيْمٌ لَا يُوْلَدُ لَهُ» وَقَدْ خَلَّفْتُ وَلَدِي بِالْمَدِيْنَةِ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَحِلُّ* لَهُ مَكَّةُ»** أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ،

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ قَبْلَ قَوْلِهِ: «لَا تَحِلُّ»: [لَا يَدْخُلُ أَوْ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مَكَّةُ»: [وَالْمَدِيْنَةُ].

---

(١) وفي نسخة: "ألستم" بدل قوله: "أنتم".

سهر: قوله: اقشعررت: اقشعر الجلد قام شعره. قوله: أختنق: اختناق گلوبستن وگرفتن.

عرف = ضرب ابن عمر رضي الله عنهما إياه: هذا من خصوصية تميم الداري بأنه عليه السلام حدث عنه قائماً على المنبر، وقد ثبت ذهاب ابن الصياد إلى مكة مع أبي سعيد في حديث الباب، وثبت بسند صحيح أن ابن عمر غضب على ابن صياد وضربه بالعصا، وقالت حفصة: لم ضربته يا ابن عمر؟ فإنه عليه السلام حدث أن سبب خروج الدجال غضبته، فلِم أغضبته؟ شرح الحديث: قوله: لا تحل له مكة: قيل: إن المراد به عدم دخوله مكة والمدينة هو بعد خروجه دجالًا، =

وَهُوَ ذَا أَنْطَلِقُ مَعَكَ إِلَى مَكَّةَ؟ قَالَ: فَوَاللهِ، مَا زَالَ يَجِيْءُ بِهَذَا حَتَّى قُلْتُ: فَلَعَلَّهُ مَكْذُوْبٌ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا سَعِيْدٍ، وَاللهِ! لَأُخْبِرَنَّكَ خَبَرًا حَقًّا، وَاللهِ! إِنِّي لَأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ وَالِدَهُ، وَأَيْنَ* هُوَ السَّاعَةَ مِنَ الأَرْضِ، فَقُلْتُ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.**

(سهر: مكذوب — ضمير شأن: إني — سهر: تبا — التب: الهلاك)

٢٣٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﭬ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ - مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ وَهُوَ غُلَامٌ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ،..........................

(سهر، قوت: أطم — قوت: مغالة — قبيلة: بني مغالة)

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [وَأَعْرِفُ أَيْنَ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «وَأَيْنَ...».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

سهر: قوله: فلعله مكذوب عليه: أي ظننت أن ما يقوله الناس في حقه - من أنه دجال - هو كذب عليه.

قوله: تبا لك: [لأنك لبّست عليّ أمرك ثانيا بهذا القول.]

قوله: عند أطم: هو بضمتين: قصرٌ وكل حصن مبني بحجارة وكل بيت مربع، وجمعه آطام وأطوم، كذا في "القاموس". وفي "النهاية": "الأطُم" بالضم: بناء مرتفع. "بني مغالة" بفتح الميم، وقيل: بالضم وبالغين المعجمة، وهي بنت عوف بن عبد مناة، ويقال: إنها من بني زريق.

قوت: قوله: أطم: بضمتين، بناء مرتفع. قوله: مغالة: بفتح الميم والغين المعجمة.

عرف = ويجوز دخوله قبل الخروج، ولكن الأرجح أن ابن الصياد ليس بالدجال الكبير الموعود، نعم، أحواله مختلطة ومشبهة مع أحوال الدجال الكبير، ولعله دجال صغير.

ثُمَّ قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُوْلُ اللهِ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُوْلُ الْأُمِّيِّيْنَ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُوْلُ اللهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللهِ وَرُسُلِهِ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا يَأْتِيْكَ؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِيْنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِّطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ».

خلطه أي مزجه

ثُمَّ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيْئًا»، وَخَبَأَ لَهُ: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ (الدخان: ١٠) فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: وَهُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ». قَالَ عُمَرُ ﷺ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، ائْذَنْ لِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنْ يَكُ حَقًّا فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَا يَكُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ». قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: يَعْنِي الدَّجَّالَ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «يَعْنِي الدَّجَّالَ»: [هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ].

سهر: قوله: قد خبأت لك خبيئًا: الخبيء: كل شيء غائب مستور، خبأته: أي أخفيته وسترته. (اللمعات)

قوله: وهو الدخ: بضم الدال وفتحها، خبيئ الدخان، ولم يقدر على الزيادة، أي على تمام الآية التي أضمرها رسول الله ﷺ، إلا بهذه القطعة الناقصة على عادة الكهان من اختطاف بعض الكلمات، وهذا إما لكونه ﷺ تكلم في نفسه، أو كلم بعض أصحابه، فسمعه شيطان، فألقاه إليه. (اللمعات)

قوله: إن يك إلخ: [أي إن يك ابن صياد دجالا.] قوله: فلا خير لك في قتله: [لأنه كان من ذوي العهد.]

عرف: **الرد على بعض الشراح:** قوله: وهو الدخ: قيل: إنه عليه السلام قرأ الدخان في نفسه، وسمعه الشيطان، وأبلغه إلى ابن الصياد. أقول: من راجع إلى "مقدمة ابن خلدون" لا يحتاج إلى هذا؛ فإنه ذكر تفسير الكهانة، وأنها قد تكون جبلية، وإنما أضمر عليه السلام هذه الآية؛ لأن ابن صياد كان يرى دخاناً.

الاختلاف في ابن صياد: قوله: فأضرب عنقه: قيل: إنه كان واجب القتل؛ لأنه ادعى النبوة، وقيل: إنه كان صبيًّا فلا يقتل.

٢٣٥٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: لَقِيَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ[1] فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِيْنَةِ فَاحْتَبَسَهُ، وَهُوَ غُلَامٌ يَهُوْدِيٌّ وَلَهُ ذُؤَابَةٌ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

فَقَالَ لَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُوْلُ اللهِ؟» فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنْتَ أَنِّي رَسُوْلُ اللهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللهِ* وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ». فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى عَرْشًا فَوْقَ الْمَاءِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرَى عَرْشَ إِبْلِيْسَ فَوْقَ الْبَحْرِ». قَالَ: «مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى صَادِقًا وَكَاذِبَيْنِ أَوْ صَادِقَيْنِ وَكَاذِبًا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لُبِّسَ (سهر) (أي خلط عليه الأمر) عَلَيْهِ فَدَعَاهُ (سهر)». وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي ذَرٍّ وَابْنِ مَسْعُوْدٍ وَجَابِرٍ وَحَفْصَةَ رضي الله عنهم.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه..........

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «آمَنْتُ بِاللهِ»: [وَمَلَائِكَتِهِ...].

---

(١) وفي نسخة: "ابن صياد" بدل قوله: "ابن صائد".

سهر: قوله: لبس عليه: اللبس الخلط، لبست الأمر - بالفتح - إذا خلطت بعضه ببعض. (مجمع البحار)

قوله: فدعاه: على صيغة الأمر من ودَع يدَع، أي فاتركاه، خطاب للشيخين المكرمين خيري أمة سيد الثقلين الصديق الأكبر والفاروق الأخير رضي الله عنهما إلى يوم المستقر، وعنده حقيقة الخبر.

قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَمْكُثُ أَبُو الدَّجَّالِ وَأُمُّهُ ثَلَاثِيْنَ عَامًا لَا يُوْلَدُ لَهُمَا وَلَدٌ، ثُمَّ يُوْلَدُ لَهُمَا غُلَامٌ أَعْوَرُ أَضَرُّ شَيْءٍ وَأَقَلُّهُ مَنْفَعَةً، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ». ثُمَّ نَعَتَ لَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ، فَقَالَ: «أَبُوْهُ طُوَالٌ ضَرْبُ اللَّحْمِ كَأَنَّ أَنْفَهُ مِنْقَارٌ، وَأُمُّهُ امْرَأَةٌ فِرْضَاخِيَّةٌ طَوِيْلَةُ الثَّدْيَيْنِ».*

قَالَ أَبُو بَكْرَةَ ﷺ: فَسَمِعْتُ بِمَوْلُوْدٍ فِي الْيَهُوْدِ بِالْمَدِيْنَةِ، فَذَهَبْتُ أَنَا وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبَوَيْهِ، فَإِذَا نَعْتُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِيْهِمَا، قُلْنَا: هَلْ لَكُمَا وَلَدٌ؟ فَقَالَا: مَكَثْنَا ثَلَاثِيْنَ عَامًا لَا يُوْلَدُ لَنَا وَلَدٌ، ثُمَّ وُلِدَ لَنَا غُلَامٌ أَعْوَرُ أَضَرُّ شَيْءٍ وَأَقَلُّهُ مَنْفَعَةً، تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ. قَالَ: فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِمَا، فَإِذَا هُوَ مُنْجَدِلٌ فِي الشَّمْسِ فِي قَطِيْفَةٍ وَلَهُ هَمْهَمَةٌ، فَكَشَفَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ: مَا قُلْتُمَا؟ قُلْنَا: وَهَلْ سَمِعْتَ مَا قُلْنَا؟ قَالَ: نَعَمْ، تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [طَوِيْلَةُ الْيَدَيْنِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «طَوِيْلَةُ الثَّدْيَيْنِ».

سهر: قوله: طوال: [أي طويل، وهو أبلغ من "طويل".] قوله: فرضاخية: أي ضخمة عظيمة الثديين. (المجمع) قوله: منجدل: أي مطروح على الأرض، أي مستلق على الأرض. والقطيفة: كساء له خمل. والهمهمة: كلام خفي لا يفهم. (الدرّ)

قوت: قوله: فرضاخية: أي ضخمة.

عرف: قوله: وله همهمة: هذه أيضا من علامات الكهانة. قوله: تنام عيناي: هذه علامة الكاهن.

(٥٥) بَابٌ

٢٣٥٧ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا عَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنْفُوْسَةٌ - يَعْنِي الْيَوْمَ - يَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ». وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَبُرَيْدَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٣٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَثْمَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ﷺ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: فَوَهَلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ تِلْكَ فِيْمَا يَتَحَدَّثُوْنَهُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيْثِ نَحْوَ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ الْيَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ»، يُرِيْدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: نفس منفوسة: النفس المنفوسة هي المولودة، والمعنى في الحديث: أن كل من هو موجود الآن - يعني ذلك الوقت - إلى انقضاء ذلك الأمد المعين يكونون قد ماتوا، وما بقي على الأرض منهم أحد؛ لأن الغالب على أعمارهم أن لا تتجاوز ذلك الأمد الذي أشار إليه ﷺ، فيكون قيامة أهل ذلك العصر قد قامت. (ج)
قوله: أن ينخرم ذلك القرن: أي ينقضي ويذهب، والقرن أهل كل زمان. (مجمع البحار)

قوت: قوله: نفس منفوسة: أي مولودة.

(٥٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيَاحِ

٢٣٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ حَبِيْبِ بْنِ الشَّهِيْدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوْا الرِّيْحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُوْنَ فَقُوْلُوْا: اللّٰهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيْحِ وَخَيْرِ مَا فِيْهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوْذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيْحِ وَشَرِّ مَا فِيْهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَأَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ ﷺ.
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٥٧) بَابٌ

٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ﷺ: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَضَحِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ تَمِيْمًا الدَّارِيَّ حَدَّثَنِي بِحَدِيْثٍ، فَفَرِحْتُ* فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ: ....

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [فَفَرِحْتُ بِهِ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «فَفَرِحْتُ».

سهر: قوله: لا تسبوا الريح: ورد في رواية: "فإنها مأمورة". هذا مثل قوله: لا تسبوا الدهر؛ فإن الله هو الدهر.
قوله: تميما الداري: [كان نصرانيا، أسلم سنة تسع. (اللمعات)]

عرف: خصوصية تميم الداري ﷺ: قوله: إن تميما الداري إلخ: هذا من خصوصية تميم الداري، وكان نصرانياً ثم أسلم، واعلم أن الرجل المذكور حاله هو الدجال الكبير.

أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِيْنَ رَكِبُوْا سَفِيْنَةً فِي الْبَحْرِ، فَجَالَتْ بِهِمْ حَتَّى قَذَفَتْهُمْ فِي جَزِيْرَةٍ مِنْ جَزَائِرِ الْبَحْرِ، فَإِذَا هُمْ بِدَابَّةٍ لَبَّاسَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا، فَقَالُوْا: مَا أَنْتِ؟ قَالَتْ: أَنَا الْجَسَّاسَةُ. قَالُوْا: فَأَخْبِرِيْنَا. قَالَتْ: لَا أُخْبِرُكُمْ وَلَا أَسْتَخْبِرُكُمْ، وَلَكِنِ ائْتُوْا أَقْصَى الْقَرْيَةِ؛ فَإِنَّ ثَمَّ مَنْ يُخْبِرُكُمْ وَيَسْتَخْبِرُكُمْ.

فَأَتَيْنَا أَقْصَى الْقَرْيَةِ فَإِذَا رَجُلٌ مُوْثَقٌ بِسِلْسِلَةٍ، فَقَالَ: أَخْبِرُوْنِي عَنْ عَيْنِ زُغَرَ، قُلْنَا: مَلْأَى تَدْفَقُ. قَالَ: أَخْبِرُوْنِي عَنِ الْبُحَيْرَةِ، قُلْنَا: مَلْأَى تَدْفَقُ. قَالَ: أَخْبِرُوْنِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ الَّذِي بَيْنَ الْأُرْدُنِ وَفِلَسْطِيْنَ، هَلْ أَطْعَمَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَخْبِرُوْنِي عَنِ النَّبِيِّ هَلْ بُعِثَ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَخْبِرُوْنِي كَيْفَ النَّاسُ إِلَيْهِ؟ قُلْنَا: سِرَاعٌ. قَالَ: فَنَزَى نَـزْوَةً حَتَّى كَادَ، قُلْنَا: فَمَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا* الدَّجَّالُ. وَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْأَمْصَارَ كُلَّهَا إِلَّا طَيْبَةَ».

وَطَيْبَةُ: الْمَدِيْنَةُ.

(حواشٍ بين السطور: سهر — القتهم — أي الطبرية — قرية بالشام — أي أثمر — تحرك حركة شديدة — أن ينزو إلى السماء — قوت)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [إِنَّهُ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «أَنَا».

سهر: قوله: فلسطين: بكسر فاء وفتح لام، كورة معروفة ما بين الأردن وديار مصر، وأم ديارها بيت المقدس. (النهاية، مجمع البحار) قوله: لباسة: في "القاموس": رجل لباس كثير اللباس: لكن معناه ههنا الظاهر أنه ملق في اللبس والاختلاط، بأن تكون صيغة مبالغة من اللبس، والله أعلم.

قوله: الجساسة: الجساسة هي الدابة تكون في الجزائر تجس الأخبار فتأتي بها الدجال، كذا في "القاموس"، وقيل: هي دابة الأرض التي تخرج في آخر الزمان، ولا دليل عليه. (اللمعات) قوله: زغر: [بلدة معروفة كصرد، عين بالشام. (الدر، المجمع)] بوزن صرد، عين بالشام من أرض البلقان، قيل: هو اسم لها، وقيل: هو اسم امرأة نسب إليها. (القاموس) قوله: الأردن: [بضمتين وشد الدال، كورة بالشام. (القاموس)] قوله: حتى كاد: [أي لعله خلص من القيد.]

قوت: قوله: عين زغر: بضم الزاي وفتح الغين المعجمة وراء، عين بالشّام من أرض البلقاء، قيل: هو اسم لها، وقيل: اسم امرأة نسبت إليها.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ قَتَادَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ. وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رضي الله عنها.

(٥٨) بَابٌ

٢٣٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الحَسَنِ، عَنْ جُنْدَبٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ». قَالُوْا: وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ مِنْ البَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيْقُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

(٥٩) بَابٌ

٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيْلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُوْمًا». قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، نَصَرْتُهُ مَظْلُوْمًا فَكَيْفَ أَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَكُفُّهُ عَنْ الظُّلْمِ، فَذَاكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

* * * *

(٦٠) بَابٌ

٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَكَنَ (سهر قوت) الْبَادِيَةَ جَفَا. وَمَنِ اتَّبَعَ (قوت) الصَّيْدَ غَفَلَ (سهر). وَمَنْ أَتَى (سهر قوت) أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ* غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ.

٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا** مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ وَمُصِيبُونَ (من الأموال) وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ (أي البلاد)، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَاكَ مِنْكُمْ فَلْيَتَّقِ اللهَ وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيحٌ...].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٦٤): [بَابٌ].

سهر: قوله: من سكن البادية جفا: أي غلظ طبعه؛ لقلة مخالطة الناس. (مجمع البحار)
قوله: غفل: أي يشتغل به قلبه ويستولي عليه حتى يصير فيه غفلة. (المجمع)
قوله: ومن أتى أبواب السلطان افتتن: لأنه إن وافقه فيما يأتي ويذر فقد خاطر بدينه، وإن خالفه خاطر بروحه، وهذا لمن دخل مداهنة، ومن دخل آمرًا وناهيًا وناصحًا كان دخوله أفضل. (مجمع البحار)

قوت: قوله: من سكن البادية جفا: أي غلظ طبعه وصار جافيًا بعد لطف الأخلاق؛ لفقد من يروضه ويؤدبه.
قوله: ومن اتبع الصيد غفل: لأنه إذا كان مُهتمًّا به غفل عن مصالحه.
قوله: ومن أتى أبواب السلطان افتتن: ضبط بالبناء للفاعل والمفعول. قال ابن الخازن: سبب فتنته أنه يرى سعة =

وَمَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

(٦١) بَابٌ

٢٣٦٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ وَعَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ وَحَمَّادٍ سَمِعُوْا أَبَا وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ مَا قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ ﷺ: أَنَا.

قَالَ حُذَيْفَةُ ﷺ: فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوْفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. قَالَ عُمَرُ ﷺ: لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ، وَلَكِنْ عَنِ الفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوْجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا. قَالَ عُمَرُ: أَيُفْتَحُ أَمْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: إِذًا لَا يُغْلَقُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

سهر: **قوله:** فليتبوأ: أي لينزل منزله من النار، هو أمر للتهكم أو للتهديد أو دعاء أو خبر، واستدل به الجويني ولد إمام الحرمين على خلود النار للكاذب عليه تعمدًا. (مجمع البحار)

قوله: فتنة الرجل في أهله: هو أن يأتي لهم ما لا يحل من القول والفعل، وما يعرض له معهن من سوء أو حزن أو غيرهما مما لم يبلغ كبيرةً، وفي ماله بأن يأخذه من غير حق ويصرفه في غير مصرفه، وفي ولده بفرط المحبة والشغل به عن كثير من الخيرات، وفي جاره بأن يتمنى مثل حاله وزواله عنه، هذه كلها يكفرها الصلاة والصوم والصدقة والمعروف - وفي بعض رواية أبي وائل: الأمر بالمعروف - إن كانت صغائر. (مجمع البحار)

قوله: إن بينك وبينها بابًا مغلقًا: والمراد به وجود عمر ﷺ، كما فسره في آخر الحديث. فإن قيل: قال أولا: بينك وبينها بابًا مغلقًا، ثم قال: إن عمر ﷺ هو الباب، قلت: المراد بين حياتك وبينها، أو الباب بدن عمر، وهو بين الفتنة وبين عمر، قال النووي: يعني أن الفتنة لا تخرج في حياتك؛ فإنك حائل دونها. (المجمع)

قوله: أيفتح أم يكسر: أي يفتح الباب أم يكسر؟ قيل: يحتمل أن يكنى بالكسر عن القتل، وبالفتح عن الموت. (اللمعات)

قوله: لا يغلق: [فإن الإغلاق إنما يتصور في الصحيح.]

قوت = الدنيا والخير هناك، فيحتقر نعمة الله عليه، وربما استخدمه فلا يكاد يسلم في تصرفه من الإثم في الآخرة أو العقوبة في الدنيا. ويجوز أن يكون سبب الافتتان أنه لا يمكنه أن ينكر ما يجب إنكاره.

قَالَ أَبُو وَائِلٍ فِي حَدِيْثِ حَمَّادٍ: «فَقُلْتُ لِمَسْرُوْقٍ: سَلْ حُذَيْفَةَ ﷺ عَنِ البَابِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: عُمَرُ.» سهر هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

(٦٢) بَابٌ

٢٣٦٦ - حَدَّثَنَا هَارُوْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي حَصِيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ العَدَوِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ: خَمْسَةٌ وَأَرْبَعَةٌ، تفسير لتسعة أَحَدُ الْعَدَدَيْنِ مِنَ العَرَبِ وَالْآخَرُ مِنَ العَجَمِ.

فَقَالَ: «اسْمَعُوْا، هَلْ سَمِعْتُمْ أَنَّهُ سَيَكُوْنُ بَعْدِي أُمَرَاءُ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ. وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضَ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ مِسْعَرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

قَالَ هَارُوْنُ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَاصِمٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. قَالَ هَارُوْنُ: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ - وَلَيْسَ بِالنَّخَعِيِّ - عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيْثِ مِسْعَرٍ. وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ وَابْنِ عُمَرَ ﷺ.

سهر: قوله: فقال عمر: أي الباب الذي يدخل الفتنة بانكساره كناية عن عمر وقتله، فوجوده هو المانع عن دخول الفتنة، فإذا قتل دخلت الفتنة التي تموج كموج البحر، وهو قتل عثمان ﷺ، ثم لا تزال تموج كموج البحر، وتتكرر إلى يوم القيامة. (اللمعات)

٢٣٦٧ - حَدَّثَنَا سهر إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ابْنُ ابْنَةِ السُّدِّيِّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ سهر عَلَى الْجَمْرِ». هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَعُمَرُ بْنُ شَاكِرٍ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ شَيْخٌ بَصْرِيٌّ.

(٦٣) بَابٌ

٢٣٦٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ، فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟» قَالَ: فَسَكَتُوا.
فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، أَخْبِرْنَا بِخَيْرِنَا مِنْ شَرِّنَا، قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ سهر شَرُّهُ، وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ». هَذَا حَدِيثٌ* صَحِيحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: **قوله:** حدثنا إسماعيل إلخ: [هذا ثلاثي، وليس في هذا الكتاب ثلاثي غيره.]
قوله: كالقابض على الجمر: أي كما لا يقدر القابض على الجمر أن يصبر؛ لاحتراق يده، كذلك المتدين يومئذ لا يقدر على الثبات على دينه؛ لغلبة العصاة والمعاصي وانتشار الفتن وضعف الإيمان. (الطيبي)
قوله: ويؤمن: [بلفظ المجهول من أَمِنَ يَأْمَنُ.]

* * * *

(٦٤) بَابٌ

٢٣٦٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا مَشَتْ أُمَّتِي الْمُطَيْطِيَاءَ[1] وَخَدَمَهَا أَبْنَاءُ الْمُلُوكِ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ، سُلِّطَ شِرَارُهَا عَلَى خِيَارِهَا». هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ.

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَلَا يُعْرَفُ لِحَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَصْلٌ. إِنَّمَا الْمَعْرُوفُ حَدِيثُ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ. وَقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما».

---

(١) وفي نسخة: "المطيطاء" بدل قوله: "المطيطياء".

سهر: قوله: إذا مشت أمتي المطيطياء: هو بضم الميم ممدودًا، وعند بعض بحذف ياء بعد طاء ثانية، وهي مشية المتكبرين، من مطّ: إذا تكبر. (مجمع البحار) وفي "القاموس": المطيطاء كحميراء: التبختر ومد اليدين في المشي، ويقصر. قوله: سلط شرارها على خيارها: وهو من المعجزات؛ فإنهم لما فتحوا بلاد فارس والروم، وأخذوا أموالهم، وسبوا أولادهم، سلط الله قتلة عثمان عليه حتى قتلوه، ثم سلط بني أمية على بني هاشم ففعلوا ما فعلوا. (مجمع البحار)

قوت: قوله: المطيطياء: بالمد والقصر، مشية فيها تَبَخْتُرٌ ومدّ اليدين، وهي من المُصغَّرات التي لم يُسْتَعمل لها مُكَبَّر، قاله في "النهاية".

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيْلُ عَنْ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﵁ قَالَ: عَصَمَنِي اللهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى قَالَ: «مَنْ اسْتَخْلَفُوْا؟» قَالُوْا: ابْنَتَه، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً». قَالَ: فَلَمَّا قَدِمَتْ عَائِشَةُ ﵂ - يَعْنِي الْبَصْرَةَ - ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَعَصَمَنِي اللهُ بِهِ. هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ.

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا*** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِ أُمَرَائِكُمْ وَشِرَارِهِمْ؟

خِيَارُهُمْ الَّذِيْنَ تُحِبُّوْنَهُمْ وَيُحِبُّوْنَكُمْ وَتَدْعُوْنَ لَهُمْ وَيَدْعُوْنَ لَكُمْ، وَشِرَارُ أُمَرَائِكُمْ الَّذِيْنَ تُبْغِضُوْنَهُمْ وَيُبْغِضُوْنَكُمْ وَتَلْعَنُوْنَهُمْ وَيَلْعَنُوْنَكُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ**** غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ. وَمُحَمَّدٌ يُضَعَّفُ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٧١): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٧٢): [بَابٌ].

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: ولوا أمرهم امرأة: أي جعلوها ملكة.

قوله: خيارهم الذين تحبونهم ويحبونكم: يعني خيار الأئمة الذين عدلوا ورضي عنهم الرعية، ويكونون متحابين، يرضى كل عن الآخر، وشرارهم الذين يكونون على خلاف ذلك. (اللمعات)

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا* الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُوْنُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّةٌ تَعْرِفُوْنَ وَتُنْكِرُوْنَ. فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». فَقِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيْدٍ الْأَشْقَرُ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَا: حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ عَنْ سَعِيْدٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا كَانَتْ أُمَرَاؤُكُمْ خِيَارَكُمْ، وَأَغْنِيَاؤُكُمْ سُمَحَاءَكُمْ، وَأُمُوْرُكُمْ شُوْرَى بَيْنَكُمْ، فَظَهْرُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ بَطْنِهَا.

وَإِذَا كَانَتْ أُمَرَاؤُكُمْ شِرَارَكُمْ، وَأَغْنِيَاؤُكُمْ بُخَلَاءَكُمْ، وَأُمُوْرُكُمْ إِلَى نِسَائِكُمْ، فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ ظَهْرِهَا».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٧٣): [بَابٌ].

سهر: قوله: تعرفون وتنكرون: أي تعرفون بعض أفعالهم وتنكرون بعضها، أي يكون بعض أفعالهم معروفة – وهو ما يعرف في الشرع – وبعضها منكرة، وهو ضد المعروف، فمن أنكر المنكر باللسان – أي منع – فقد برئ من المداهنة والنفاق.

ومن كره أي أنكره بالقلب، ولم يقدر على إنكاره باللسان ومنعه عن ذلك، فقد سلم من المشاركة في الوزر والوبال، ولكن من رضي ولم يكره بالقلب وتابع أي وافقهم، فهو كالذي يشاركهم. وكأن المراد بالمتابعة أن لا ينكر عليهم باللسان، لا الموافقة في العمل؛ فإنه شريك لهم حقيقة. (اللمعات)

سمحاءكم: أسخياءكم

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ صَالِحٍ الْمُرِّيِّ. وَصَالِحٌ فِي حَدِيْثِهِ غَرَائِبُ* لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا، وَهُوَ رَجُلٌ صَالِحٌ.

(٦٥) بَابٌ

٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ يَعْقُوْبَ الْجُوْزَجَانِيُّ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ مَنْ (سهر) تَرَكَ مِنْكُمْ عُشْرَ مَا أُمِرَ بِهِ هَلَكَ. ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ مَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعُشْرِ مَا أُمِرَ بِهِ نَجَا». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنهما.

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «هٰهُنَا أَرْضُ الْفِتَنِ - وَأَشَارَ إِلَى الْمَشْرِقِ - حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» أَوْ قَالَ: «قَرْنُ الشَّمْسِ».** هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرَائِبُ»: [يَنْفَرِدُ بِهَا...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [«حَيْثُ يَطْلُعُ جِذْلُ الشَّيْطَانِ» أَوْ قَالَ: «قَرْنُ الشَّيْطَانِ».]

سهر: قوله: من ترك منكم عشر ما أمر به هلك إلخ: [قيل: هذا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.]

٢٣٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا رِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ يُوْنُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ قَبِيْصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ «يَخْرُجُ مِنْ خُرَاسَانَ رَايَاتٌ سُوْدٌ فَلَا يَرُدُّهَا شَيْءٌ حَتَّى تُنْصَبَ بِإِيْلِيَاءَ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.[1]

سهر سهر جمع أسود

---

(١) وفي نسخة زيادة: "حسن" بعد قوله: "غريب".

سهر: قوله: فلا يردها شيء: فإن فيها خليفة الله المهدي، كذا رواه أحمد والبيهقي.

قوله: بإيلياء: [هو بالمد والقصر، مدينة بيت المقدس. (مجمع البحار)]

* * * *

[٣٤] أَبْوَابُ الرُّؤْيَا عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ أَنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِيْنَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ

٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوْبُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيْرِيْنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ (سهر قوت عرف) لَمْ تَكَدْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيْثًا، وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِيْنَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ.

وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ (عرف): فَالرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ، وَالرُّؤْيَا مِنْ تَحْزِيْنِ الشَّيْطَانِ (سهر)،.........

سهر: قوله: إذا اقترب الزمان: فيه ثلاثة أقوال، أحدها: أراد آخر الزمان واقتراب الساعة. وثانيها: أراد استواء الليل والنهار؛ لزعم العابرين أن أصدق الأزمان للعبادة وقت انفتاق الأنوار وإدراك الثمار، وحينئذ يستوي الليل والنهار. وثالثها: أنه من قوله ﷺ: يتقارب الزمان حتى يكون السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كاليوم، واليوم كالساعة. (الطيبي) قوله: والرؤيا من تحزين الشيطان: أي من فعل الشيطان، يلعب بالإنسان، ويريه ما يحزنه، وله مكائد يحزن بها بني آدم.

قوت: قوله: إذا اقترب الزمان: قال في "النهاية": أراد اقتراب الساعة، وقيل: اعتدال الليل والنهار، تكون الرؤيا فيه صحيحة لاعتدال الزمان، و"اقترَبَ" افتعل من القرب.

عرف: المراد من اقتراب الزمان: قوله: اقترب الزمان إلخ: قيل: اقتراب زمان القيامة، وقيل: إن معنى اقتراب الزمان استواء الليل والنهار في حين خاص، كما ترى من اختلاف الليل والنهار طولاً وقصراً واستوائهما، وقيل: إن المراد ارتفاع البركة، والألزق بالقلب هو الأول؛ فإن في قرب الساعة تكون خوارق.

مصداق ما ورد من الأقسام الثلاثة للرؤية: قوله: الرؤيا ثلاث إلخ: تعيين مصاديق الرؤيات الثلاثة في "شرح السنة" للبغوي رحمه الله.

وَالرُّؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ بِهَا الرَّجُلُ نَفْسَهُ. فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ وَلْيَتْفُلْ وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ». قَالَ: «وَأُحِبُّ الْقَيْدَ فِي النَّوْمِ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ». الْقَيْدُ: ثَبَاتٌ فِي الدِّيْنِ. وَهَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

سهر — لطرد الشيطان — سهر

٢٣٧٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعَ أَنَسًا ﵁ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِيْنَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».

سهر

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي رَزِيْنٍ الْعُقَيْلِيِّ وَأَنَسٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ وَابْنِ عُمَرَ ﵄. حَدِيْثُ عُبَادَةَ ﵁ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: والرؤيا مما يحدث بها الرجل نفسه: كمن يكون في أمر أو حرفة يرى نفسه في ذلك الأمر، والعاشق يرى معشوقه. (الطيبي مختصرًا) قوله: وأحب القيد: لأنه في الرجلين، وهو كف عن المعاصي، بخلاف الغل؛ لأن موضعه العنق، وهو من صفة أهل النار.

قوله: جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة: إن كان عمره ثلاثًا وستين، ومدة وحيه ثلاثا وعشرين، ومدة الرؤيا ستة أشهر، وروي: جزء من خمس وأربعين، ووجهه: أنه مات في أثناء السنة الثالثة بعد الستين، وروي: من أربعين، فيحمل على من روى أن عمره ستين سنة، كذا في "المجمع"، وليس المراد أن رؤيا المؤمنين يحصل جزء النبوة فيه؛ لأن النبوة لا تتجزأ، قال في "المجمع": ولا حرج في الأخذ بظاهره؛ فإن جزء النبوة لا يكون نبوة.

* * * *

(٢) بَابُ ذَهَبَتِ النُّبُوَّةُ وَبَقِيَتِ الْمُبَشِّرَاتُ

٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ،* حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنُّبُوَّةَ قَدْ انْقَطَعَتْ فَلَا رَسُوْلَ بَعْدِي وَلَا نَبِيَّ».

قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «لَكِنْ الْمُبَشِّرَاتُ». قَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النُّبُوَّةِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيْدٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأُمِّ كُرْزٍ** ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ*** صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيْثِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ.

٢٣٨١ - حَدَّثَنَا**** ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ﵁ عَنْ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ (يونس: ٦٤)، فَقَالَ: مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرُكَ إِلَّا رَجُلٌ وَاحِدٌ مُنْذُ سَأَلْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، سَأَلْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فَقَالَ:..............................

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَبْدُ الْوَاحِدِ»: [يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَأُمِّ كُرْزٍ»: [وَأَبِي أَسِيْدٍ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

**** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنؤُوْط زِيَادَةٌ قَبْلَ رَقْمِ: (٢٣٨١): [بَابُ قَوْلِهِ: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾].

«مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ غَيْرُكَ مُنْذُ أُنْزِلَتْ، هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ».
وَفِي الْبَابِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

أي الحسنة أو الصادقة

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَصْدَقُ الرُّؤْيَا بِالْأَسْحَارِ».

٢٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَعِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: نُبِّئْتُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ قَالَ: «هِيَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُؤْمِنُ أَوْ تُرَى لَهُ». قَالَ حَرْبٌ فِي حَدِيْثِهِ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى...».*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا يَحْيَى»: [حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيْرٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.]

سهر: قوله: أو ترى له: [یا دیده شود برائے وے یعنی مسلمانی دیگر بیند۔ (ترجمہ مشکاۃ)]

قوله: أصدق الرؤيا بالأسحار: لأن الغالب حينئذ اجتماع الخواطر وسكون الدواعي وخلو المعدة، فلا يتصاعد منها الأبخرة المشوشة، ولأنها وقت نزول الملائكة للصلاة المشهودة. (المجمع)

* * * *

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي»

٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَآنِي فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَآنِي؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي».

سهر: قوله: من رآني في المنام إلخ: واختلفوا في معنى الحديث قيل: معناه: أن رؤياه صحيحة، ليست من أضغاث الأحلام، ولا من تسويلات الشيطان، وقيل: معناه: من رآني على الصورة التي أنا عليها، فقد رآني حقيقة؛ لأن الشيطان لا يتمثل بهذه الصورة المخصوصة، وقيل: معناه: من رآني بأيِّ صورة كانت؛ فإنه رآني حقيقة؛ لأن تلك الصورة مثال لروحه المقدسة سواء كانت صورته المخصوصة أو غيرها؛ فإن الشيطان لا يتمثل بمثال على أنه مثال له ﷺ. (السيد)

قال القاضي عياض: ويحتمل أن يكون المراد بقوله: "فقد رآني" إذا رآه على صفته المعروفة له في حياته، فإن رأى على خلافها كانت رؤيا تأويل لا رؤيا حقيقة، وهو ضعيف، بل الصحيح أنه يراه حقيقة، سواء كانت على صفته المعروفة له أو غيرها، قاله النووي.

قوت: قوله: من رآني في المنام فقد رآني: قال الشيخ تقي الدين السبكي في "شرح المنهاج": تعبير الرؤيا علم شريف. وقال ابن الرفعة: إنه شرعي، وما أظنه كما قال؛ فإن حقيقته راجعة إلى معرفة معنى رؤية المنام، وما هو المرئي فيها، وذلك يتعلق بالحِكمة ومعرفة حقائق الأمور، وقل من يعرفها، وتعز معرفته بالاكتساب بل هو هبة من الله تعالى. وانظر إلى تعبير يوسف عليه الصلاة والسلام.

وكان النبي ﷺ يقول: من رأى منكم الليلة رؤيا، وكان لأبي بكر الصديق ﷺ حظ وافر من هذا العلم، وللنفس في حال النوم تجرد لم يكن حال اشتغالها بالبدن حالة اليقظة، وهو شبيه بتجردها بعد الموت، وإن كان بينهما فرق كبير، فإذا تجردت حالة النوم رأت ما لم تكن تراه، ويختلف الناس في ذلك التجرد اختلافًا كثيرًا على قدر مراتبهم. وتارةً تكون الرؤيا صحيحة من الله تعالى، ومن المَلك الذي وكله الله بالرؤيا فيكون لها تعبير صحيح، =

عرف: قوله: باب إلخ: تفصيل المسألة والحديث سيجيء في "البخاري".

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي قَتَادَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ وَأَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِيْهِ وَأَبِي بَكْرَةَ وَأَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

قوت = أو تقع كما هي من غير تعبير، وتارةً لا تكون صحيحة، بأن تكون من الشيطان، أو حديث نفس، والذي تراه في الرؤيا الصحيحة يبعد أن يكون هو ذلك الشخص الذي وقع في نفس النائم أنه رآه بعينه؛ لأنا نرى شخصًا ميتًا أو حيًّا لا علم له برؤيتنا له، هذا أمر قطعي، فالمرئي حينئذ على ما يظهر لنا صورة مخلوقة لله تعالى على مثال تلك الصُورة، ثم تلك الصورة إما مع عين روحانية - وهو بعيد - لأنه لو كان كذلك لكان عنده شعور بها، ونحن نراه ثم نسأله عن ذلك فلا يكون عنده علم منهُ البتة، فلم يبق إلا أن الله تعالى خلق حقيقة مشتملة على مثال صورته وروحانيته، وأرانا إيّاها وأوقع في نفسنا مخاطبتنا إيّاها، أو جعلها تخاطبنا حقيقة.

وقد يختلف المرئيون فمنهم من يكون المرئي مثال صورته ومعناه، ومنهم من يكون مثال صورته وحقيقته معناه، بأن يكون جعل الله لها ذلك، ومنهم من ينتزع من صورته ومعناه بعينها حقيقة مطابقة لتلك الحقيقة ويرينا إياها، وإنما ذكرنا هذه الاحتمالات ليفهم بها قوله ﷺ: من رآني في المنام فقد رآني حقًّا.

فقوله: "رآني" في الشرط والجزاء ليس من الرؤية البصرية، ولا العلمية، بل من الرؤيا المنامية، فالمعنى من تعلقت رؤياه بي فهو تعلق صحيح، فإن الشيطان لا يتمثل به، ولكن الشرط والجزاء لا بد من تغايرهما، فالمعنى من تعلقت رؤياه بي في اعتقاده فهي رؤيا صحيحة، فعلى هذا متى وقع في نفس الرائي أنه رأى النبي ﷺ فهو قد رآه، سواء كان على هيئته المنقولة في اليقظة أم لا، وقد كنتُ أقمت دهرًا أظن أن هذا إنما يكون فيما إذا رأى تلك الصورة بعينها، وإنما يعلم بذلك الصحابة الذين رأوه في اليقظة، أو من وفقه الله لذلك من غيرهم.

ثم اعترضت على نفسي بأن ذلك إنما يكون لو كانت رؤيا بصرية وإنما هي حلمية، ثم باتحاد الشرط والجزاء - ولا بد من تغايرهما - فسلكت الطريقة المتقدمة، ومع ذلك إذا وقع في نفسه أو في سمعه في المنام أن النبي ﷺ أمره بأمر، لا يجب العمل به؛ لأن الذي أخبره به النبي ﷺ هي رؤيته، ولم يخبرنا بأنه يقول له ويكلمه، والنائم ليس على يقين من كلامه ولا من كلام تلك الصورة المرئية، وليست تلك رؤية بصرية بل رؤيا حلمية أكثر الناس لا يعرفون حقيقتها، فلذلك لا يجب الأخذ بها، لكن إذا لم يكن فيها مخالفة لحكم الظاهر يحسن العمل بها أدبًا مع صورته ﷺ مثالها.

لا تقول: إن النبي ﷺ أمره ولا خاطبه ولا انتقل من مكانه، ولا أحاط علمه الشريف بذلك البتة، وإنما الله أراه إياه لحكمة علمها قد يكون ذلك، وقد يكون عن علم من النبي ﷺ، الله أعلم أيّ الحالتين كان. وقد يختلف بعض الرائين مع بعض في ذلك، وقد يقع في نفس نائم أنه رأى ولم يكن رأى، فلا يوجد الشرط الذي رتب النبي ﷺ عليه الجزاء.

=

(٤) بَابُ مَا جَاءَ إِذَا رَأَى فِي الْمَنَامِ مَا يَكْرَهُ مَا يَصْنَعُ؟

٢٣٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الرُّؤْيَا (قوت) مِنْ اللهِ وَالْحُلْمُ (سهر) مِنْ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّهَا، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي سَعِيْدٍ وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: الحلم: بضم الحاء واللام وتسكن: ما يراه النائم، وغلب على ما يراه من الشر، وغلبت الرؤيا على ما يراه من الخير. (الدر النثير)

قوت = والحاصل أن ارتباط الرؤيا - وهي تعلق النفس بالمرئي - بارتباط الجزاء - بمعنى أن المرئي لا يتمثل به الشيطان - صحيح قطعًا، وما عدا ذلك يمكن أن يقع للنائم غلط فيه. والصور المختلفة التي يرى النائم النبي ﷺ فيها يجوز أن يتكون أحوالا يعرض لحقيقته، الحقيقة هي المشار إليها ثانيًا، وهي الأجزاء الأصلية وعناصرها مع الروح، ولها مثال يطابق موكل به ملك الرؤيا، يعصم به عن تمثل الشيطان به.

قوله: الرؤيا من الله والحلم من الشيطان: قال في "النهاية": الرؤيا والحلم عبارة عما يراه النائم في نومه من الأشياء، لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير والشيء الحسن، وغلب الحلم على ما يراه من الشر والقبيح.

* * * *

عرف

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْبِيْرِ الرُّؤْيَا

٢٣٨٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ وَكِيْعَ بْنَ عُدُسٍ عَنْ أَبِي رَزِيْنٍ الْعُقَيْلِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِيْنَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا،

سهر قوت شيخ

سهر: قوله: وهي على رجل طائر: أي أنها على رجل قدر جارٍ وقضاء ماض خير أو شر، وأنه هو الذي قسمه الله لصاحبها من قولهم: اقتسموا دارًا، فطار سهم فلان في ناحيتها، أي وقع سهمه وخرج، وكل حركة من كلمة أو شيء يجري لك فهو طائر، يعني أن الرؤيا هي التي يعبرها المعبر الأول، فكأنها كانت على رجل طائر، فسقطت ووقعت حيث عبرت كما يسقط ما يكون على رجل طائر بأدنى حركة. (مجمع البحار)

قوت: قوله: وهي على رجل طائر: قال في "النهاية": أي أنها على رِجْل قَدَر جارٍ وقضاء ماض، من خير أو شر" وأن ذلك هو الذي قسمها لصاحبها، من قولهم: اقتسموا دارًا فطار سهم فلان في ناحيتها، أي وقع سهمه وخرج، وكل حركة من كلمة أو شيء يجري لك فهو طائر، والمراد أن الرؤيا هي التي يَعْبُرها المعبِّر الأول، فكأنها كانت على رجل طائر فسقطت ووقعت حيث عبرت، كما يسقط الذي يكون على رجل الطائر بأدنى حركة. وقال الطيبي: التركيب من باب التشبيه التمثيلي، شبّه الرؤيا بالطائر السريع طيرانه، وقد عُلّق على رجله شيء يسقط بأدنى حركة؛ فينبغي أن يتوهم للمشبَّه حالات متعددة مناسبة لهذه الحالات، وهي أن الرؤيا مستقرَّة =

عرف: **أقوال العلماء في حقيقة الرؤيا وتوجيه حديث الباب**: قوله: باب إلخ: قال جماعة من العلماء: إن الرؤيا تابعة لتعبير المعبر، ولا تستقر حقيقتها إلا بالتعبير، ويفهم من البخاري أنه لا تعبير بل لها أصل وحقيقة، فإن وافق التعبير الحقيقة فصادق، وإلا فكاذب، وهو المختار، وأما جواب حديث الباب: فالمعنى أن مصداق الرؤيا غير معلوم لا نفي أصل المصداق، والحقيقة ومصداق الرؤيا قد يتأخر إلى ثلاثين سنة أيضاً، والمعبر المشهور محمد بن سيرين. ويقولون: إنه أخذ هذا العلم من أبي بكر الصديق ﷺ بالوسائط، أخذتْ أسماء بنت أبي بكر ﷺ عن أبي بكر، وأخذ عنها محمد بن سيرين بواسطة، وله حكايات كثيرة أنه سئل عمنْ رأى في منامه أنه يختم على أفواه الناس أعضاءهم المخصوصة، فقال محمد: إن ذلك الرجل هو المؤذن في غير وقته، وأما في عصرنا فسمعنا تعبيرات مولانا رشيد أحمد الجنجوهي ﷺ عجيبة ومشهورة.

شيخ: قوله: وهي على رجل: ظاهر معناه أنه يقع كما عبر، وفيه اختلاف، ذهب البعض إلى أن هذا قاعدة كلية، يعني رؤيا يقع حسب ما عبر، وذهب البعض إلى أنها قاعدة أكثرية، وإليه ذهب البخاري ﷺ.

فَإِذَا تَحَدَّثَ بِهَا سَقَطَتْ». قَالَ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: «وَلَا تُحَدِّثْ بِهَا إِلَّا لَبِيْبًا (سهر) أَوْ حَبِيْبًا».

٢٣٨٧ - حَدَّثَنَا الْحَسنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيْعِ بْنِ عُدُسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِيْنٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِيْنَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ، وَهِيَ عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ مَا لَمْ يُحَدِّثْ بِهَا وَإِذَا حَدَّثَ بِهَا وَقَعَتْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَأَبُو رَزِيْنٍ الْعُقَيْلِيُّ ﷺ اسْمُهُ لَقِيْطُ بْنُ عَامِرٍ. وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ[1] عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيْعِ بْنِ عُدُسٍ،* وَهَذَا أَصَحُّ.**

بضم العين والدال

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [حُدُسٍ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «عُدُسٍ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ قَبْلَ قَوْلِهِ: «وَهَذَا أَصَحُّ»: [وَقَالَ شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَهُشَيْمٌ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكِيْعِ بْنِ عُدُسٍ.]

---

(١) وفي نسخة زيادة بعد قوله: "حماد بن سلمة": "عن يعلى بن عطاء، فقال: عن وكيع بن حُدُس، وقال شعبة وأبو عوانة وهشيم".

هذه العبارة سقطت بسهو الكاتب من نسخة مدرسة الدهلي وما نقل عنه، وهو موجود في غيرها، ويدل على وجودها عبارة "التقريب" أيضًا، حيث قال: "وكيع بن عدس بمهملات، وضم أوله وثانيه، وقد يفتح ثانيه، ويقال بالحاء بدل العين". فعلم من هذا أنه بالعين أصح من الحاء، يوافقه الترمذي على تقدير وجود هذه العبارة التي كتبتها على الحاشية ونقلتها عن النسخة الصحيحة المعتمدة عليها، وإن لم يكن هذه العبارة - كما في النسخ الدهلوية - فعبارة "التقريب" تخالف قول الترمذي، والله أعلم بالصواب.

سهر: قوله: إلا لبيبا أو حبيبا: أي إذا كان أمر الرؤيا كالذي على رجل طائر، فإذًا لا تقصها إلا على لبيب، أي عاقل لا يقول لك إلا بفكر بليغ، وبنظر صحيح، أو على حبيب لا يقع في قلبه لك إلا خير، ولا يواجهك إلا بخير.

قوت = على ما يسوقه التقدير إليه من التعبير. فإذا كانت في حكم الواقع قيّض وألهم من يتكلم بتأويلها على ما قدَّر فيقع سريعًا، وإن لم يكن في حكمه لم يقدر لها من يعبرها.

(٦) بَابٌ *

٢٣٨٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدِ اللهِ السَّلِيْمِيُّ[سهر] الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيْدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيْرِيْنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: فَرُؤْيَا حَقٌّ، وَرُؤْيَا يُحَدِّثُ الرَّجُلُ بِهَا نَفْسَهُ، وَرُؤْيَا تَحْزِينٌ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَمَنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ». وَكَانَ يَقُوْلُ: «يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْغُلَّ»، الْقَيْدُ: ثَبَاتٌ فِي الدِّيْنِ. وَكَانَ يَقُوْلُ: «مَنْ[شيخ] رَآنِي فَإِنِّي أَنَا هُوَ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ بِي». وَكَانَ يَقُوْلُ: «لَا تُقَصُّ الرُّؤْيَا إِلَّا عَلَى عَالِمٍ أَوْ نَاصِحٍ» [فإنهما لن يتكلما إلا بخير].

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَأَبِي بَكْرَةَ وَأُمِّ الْعَلَاءِ وَابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَجَابِرٍ وَأَبِي مُوْسَى وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ. حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ فِي تَأْوِيلِ الرُّؤْيَا مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا وَمَا يُكْرَهُ].

سهر: قوله: السليمي: [بفتح السين وكسر اللام فتحتية. (المغني)]

شيخ: قوله: من رآني إلخ: فمن أعطاه الله تعالى إياها فرؤيته حقّ لا شبهة فيها؛ لأن الشيطان ليس له قدرة أن يتمثّل بصورة النبي ﷺ، وفيه أيضًا اختلاف، فقيل: إنما يكون رؤيته ﷺ باليقين إذا رآه ﷺ في حليته، وأما إذا لم يره في حليته، فلا اعتماد، وقيل: كل من يراه ﷺ أعمّ من أن يكون في حليته أو في غير حليته، فرؤيته حقّ.

* * * *

(٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي الَّذِي يَكْذِبُ فِي حُلْمِهِ سهر

٢٣٨٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: أُرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَذَبَ فِي حُلْمِهِ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَقْدَ شَعِيْرَةٍ».

٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.* وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي شُرَيْحٍ وَوَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ﷺ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيْثِ الْأَوَّلِ.

٢٣٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَحَلَّمَ سهر كَاذِبًا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيْرَتَيْنِ، وَلَنْ يَعْقِدَ سهر بَيْنَهُمَا». هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «نَحْوَهُ»: [قَالَ: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.]

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: حلمه: [بضم الحاء واللام وقد تسكن، وهو ما يراه النائم. (الدر)]

قوله: من تحلم إلخ: أي قال: إنه رأى في النوم ما لم يره. حلم - بالفتح - أي رأى وتحلم أي ادعى الرؤيا كذبًا، وإنما زاد عقوبته مع أن كذبه في منامه لا يزيد على كذبه في يقظته؛ لأن الرؤيا بحكم الحديث جزء من النبوة، وهي وحي، فالكذب فيه كذب على الله، وهو أعظم فرية من الكذب على الخلق أو على نفسه. (مجمع البحار)

قوله: ولن يعقد بينهما: [أي لن يستطيع أن يعقد بينهما.]

(٨) بَابٌ *

٢٣٩٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ (مصغرا) عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أُتِيْتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ فَشَرِبْتُ مِنْهُ، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ»، قَالُوْا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «الْعِلْمَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي بَكْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ وَخُزَيْمَةَ وَالطُّفَيْلِ بْنِ سَخْبَرَةَ وَسَمُرَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ وَجَابِرٍ رضي الله عنهم. حَدِيْثُ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابٌ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ اللَّبَنَ وَالْقُمُصَ]، وَلَمْ يَذْكُرِ الْعُنْوَانَ: «بَابٌ» الْآتِي بَعْدَ هَذَا الْحَدِيْثِ.

* * * *

(٩) بَابٌ

٢٣٩٣ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرِيْرِيُّ* الْبَلْخِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُوْنَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ وَعَلَيْهِ قَمِيْصٌ يَجُرُّهُ». قَالُوْا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «الدِّيْنَ».

٢٣٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي يَعْقُوْبُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. وَهَذَا أَصَحُّ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ بَدْلَ قَوْلِهِ: «الْحَرِيْرِيُّ»: [الْجَرِيْرِيُّ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة [الْجُرَيْرِيُّ] مُصَغَّرًا.

سهر: قوله: الحريري: [صحّ بهذه الصورة بعينها في نسخة صحيحة، وفي كتب مدرسة الدهلي مكتوب بهذه الصورة الجريري. والله أعلم.] قوله: منها ما يبلغ الثدي: بالنصب، وهو بضم مثلثة، وكسر مهملة، وشدة تحتية، جمع ثدي بمفتوحة، فساكنة، وروي بالإفراد. و"قمص" بضمتين، ومنها دون ذلك، أي لم يبلغ الثدي لقصره، "وعليه قميص يجره" وذلك لطوله، ولا يدل على فضله على الصديق؛ لأن القسمة غير حاصرة؛ إذ يجوز رابع، وعلى الحصر، فلم يخص الفاروق بالثالث. (مجمع البحار)

* * * *

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمِيزَانِ وَالدَّلْوِ

٢٣٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا رَأَيْتُ كَأَنَّ مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ فَوُزِنْتَ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحْتَ أَنْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، وَوُزِنَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ. فَرَأَيْنَا [سهر] الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٣٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ وَرَقَةَ [سهر]، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: إِنَّهُ كَانَ صَدَّقَكَ وَإِنَّهُ [سهر] مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أُرِيتُهُ فِي الْمَنَامِ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَكَانَ عَلَيْهِ لِبَاسٌ غَيْرُ ذَلِكَ». هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. وَعُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ بِالْقَوِيِّ.

٢٣٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﵄ عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ﵄......................................

سهر: قوله: فرأينا الكراهية: لأنها دلت على انحطاط أمر الدين، وإنما فهم هذا؛ لأن الموازنة إنما تراعى في أشياء متقاربة مع مناسبة ما، فإذا تباعدت كل التباعد لم يوجد للموازنة معنى، فلهذا رفع الميزان، كذا في "اللمعات". قوله: ورقة: ورقة بن نوفل بن أسد، كان تنصّر في الجاهلية وقرأ الكتاب، وهو ابن عم خديجة بنت خويلد زوج النبي ﷺ. قوله: وإنه مات قبل أن تظهر: تعني أنه لم يدرك زمان دعوتك؛ ليصدقك ويأتي بالأعمال على موجب شريعتك، لكن صدقك قبل مبعثك، كذا في "الطيبي".

فَقَالَ: «رَأَيْتُ النَّاسَ اجْتَمَعُوْا، فَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَنُوْبًا أَوْ ذَنُوْبَيْنِ فِيْهِ ضَعْفٌ - وَاللهُ يَغْفِرُ لَهُ - ثُمَّ قَامَ عُمَرُ فَنَزَعَ فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا، فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا يَفْرِي فَرِيَّهُ حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ بِالْعَطَنِ».

(عرف، سهر، سهر قوت، سهر، سهر قوت، قوت، قوت عرف، سهر، سهر — الدلو العظيمة — الشديد القوي پهلوان كيرمي)

سهر: قوله: فنزع أبو بكر ذنوبا أو ذنوبين: فيه إشارة إلى أن خلافته سنة أو سنتان؛ فإنها سنتان وثلاثة أشهر. وقوله: "فيه ضعف" إشارة إلى ما كان في أيامه من الاضطراب والارتداد واختلاف الكلمة، أو إلى ما كان له من لين الجانب، وقلة السياسة، والمداراة مع الناس. وقوله: "يغفر الله" إشارة إلى أنه معفو عنه، غير قادح في منصبه، ومصير الدلو غربًا - وهو الدلو الكبير الذي يستقى به البعير - إشارة إلى ما كان في أيامه من تعظيم الدين وإعلاء كلمته وقوته، وجده في النزع إشارة إلى ما اجتهد في إعلاء أمر الدين وإفشائه في مشارق الأرض ومغاربها اجتهادًا لم يتفق لأحد قبله ولا بعده، و"العبقري" القوي. وقوله: "حتى ضرب الناس بالعطن" أي حتى ردوا إبلهم، فأبركوها وضربوا لها عطنا، وهو مبرك الإبل، كذا في "الطيبي" و"المجمع".

قوله: ذنوبا: [بالفتح: الدلو التي التي فيها ماء. (القاموس)] قوله: فيه ضعف: ليس فيه حط لمنزلة الصديق، ولا إثبات فضيلة لعمر، وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما، وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر؛ لطولها، ولاتساع الإسلام، وفتح البلاد، وحصول الأموال والغنائم، كذا قاله النووي. قوله: فاستحالت: [أي حوّلت من الصغر إلى الكبر.] قوله: فريه: [بكسر راء وشدة ياء، وسكونها مع خفة ياء، أي يعمل عمله في غاية الإجادة. (مجمع البحار)] قوله: بعطن: [بالتحريك: مبرك الإبل حول الحوض. (ق)]

قوت: قوله: ذنوبا: هي الدلو التي فيها ماء. قوله: فاستحالت غربا: بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وموحدة، وهي الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور. قال في "النهاية": وهذا تمثيل، ومعناه أن عمر لما أخذ الدلو ليستقي عظُمت في يده؛ لأن الفتوح كانت في زمنه أكثر منها في زمن أبي بكر، ومعنى "استحالت" انقلبت من الصغر إلى الكبر. قوله: فلم أر عبقريا: هو سيد القوم وكبيرهم، وقويّهم، والأصل في العبقري فيما قيل: إن عبقر قرية سكنها الجن فيما يزعمون، فكلما رأوا شيئا فائقا غريبا مما يصعب عمله ويدق، أو شيئا عظيما في نفسه نسبوه إليها، فقالوا: عبقري، ثم اتسع فيه حتى سمي به السيد والكبير. قوله: يفري فريه: أي يعمل عمله ويقطع قطعه. =

عرف: **وقت قوله ﷺ: والله يغفر له:** قوله: والله يغفر له إلخ: قيل: إن قوله عليه السلام قول بعد التيقظ، وقيل: إنه عليه السلام رأى هذا القول أيضاً في المنام.

معنى الفرية: قوله: يفري فريه إلخ: الفرية في اللغة: إصلاح الأديم، والغرض الإصلاح.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيثٌ* صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ.

٢٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ عَنْ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ (قوت) الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِيْنَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةَ (قوت) - وَهِيَ الْجُحْفَةُ - فَأَوَّلْتُهَا وَبَاءَ الْمَدِيْنَةِ يُنْقَلُ إِلَى الْجُحْفَةِ». هَذَا حَدِيثٌ** صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

٢٣٩٩ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سِيْرِيْنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي آخِرِ الزَّمَانِ لَا تَكَادُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ، وَأَصْدَقُهُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُهُمْ حَدِيْثًا.

وَالرُّؤْيَا ثَلَاثٌ: الْحَسَنَةُ بُشْرَى مِنَ اللهِ، وَالرُّؤْيَا يُحَدِّثُ الرَّجُلُ بِهَا نَفْسَهُ، وَالرُّؤْيَا تَحْزِيْنٌ مِنَ الشَّيْطَانِ. فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلَا يُحَدِّثْ بِهَا أَحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: يُعْجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ (سهر) الْغُلَّ. الْقَيْدُ: ثَبَاتٌ فِي الدِّيْنِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: وأكره الغل: [لأن موضعه العنق، وهو صفة أهل النار.]

قوت = وقوله: "فريه": روي بكسر الراء وتشديد المثناة من تحت، وسكون الراء والتخفيف. وحكي عن الخليل أنه أنكر التثقيل وغلط قائله. وأصل الفري: القطع، يقال: فريتُ الشيءَ أَفريه فريًا: إذا شققته وقطعته للإصلاح، وأفريته: إذا شققته على جهة الإفساد.

قوله: ثائرة الرأس: أي منتشر الشعر قائمه. قوله: بمهيعة: بفتح الميم وإسكان الهاء وفتح الياء التحتية والعين المهملة: اسم للجُحْفَة.

قَالَ: وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِيْنَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ». وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ أَيُّوْبَ مَرْفُوْعًا. وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوْبَ وَوَقَفَهُ.

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعِيْدٍ الْجَوْهَرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَمْزَةَ - عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ،* عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ (سهر) مِنْ ذَهَبٍ، فَهَمَّنِي شَأْنُهُمَا فَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ انْفُخْهُمَا، فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا، فَأَوَّلْتُهُمَا كَاذِبَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَعْدِي، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: مَسْلَمَةُ (سهر عرف)** صَاحِبُ الْيَمَامَةِ (بلد من الحجاز)، ....

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنِ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ»: [وَهُوَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [مُسَيْلَمَةُ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «مَسْلَمَةُ».

سهر: قوله: سوارين: السوار من الحلي معروف، وتكسر السين وتضم، وجمعه أسورة. قوله: "فأوحي إلي أن انفخهما" أي ارم السوارين وألقهما، كما ينفخ الشيء إذا دفعته عنك. (مجمع البحار)

قوله: مسلمة: [بفتح الميم واللام، وهو المعروف بــ"مسيلمة" مصغرًا، قتله وحشي قاتل حمزة ﷺ.]

عرف: **قصة مسيلمة:** قوله: مسلمة إلخ: المشهور مسيلمة بالياء بعد السين قبل اللام، ادعى النبوة وأقر بنبوته أيضاً، وكتب إلى النبي ﷺ أن ينصف له الأرض، فكتب النبي الكريم ﷺ في جوابه مختصراً كافياً شافياً، وفيه: عن محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب، أما بعد: "فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده"، وتسمح النووي في قصة مسيلمة الكذاب، فإنه قال: إن الأكثر ارتدوا، والحال أن المرتدين - عياذاً بالله - عند مسيلمة الكذاب الملعون كانوا قليلاً، كما قال ابن حزم في كتابه "الملل والنحل"، وأخذت هذا من أشعار العرب، وقتل مسيلمة الكذاب حين اجتمع الصحابة على المحاربة معه وحشي ﷺ وجعله كفارة لما مضى عنه قتل سيد الشهداء حمزة ﷺ.

وَالعَنْسِيُّ صَاحِبُ صَنْعَاءَ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ* غَرِيْبٌ.

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ ظُلَّةً يَنْطِفُ مِنْهَا السَّمْنُ وَالْعَسَلُ، وَرَأَيْتُ النَّاسَ يَسْتَقُوْنَ بِأَيْدِيهِمْ فَالْمُسْتَكْثِرُ وَالْمُسْتَقِلُّ.

وَرَأَيْتُ سَبَبًا وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَأَرَاكَ - يَا رَسُوْلَ اللهِ - أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ بَعْدَكَ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَه رَجُلٌ بَعْدَهُ فَعَلَا، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ فَقُطِعَ بِهِ، ثُمَّ وُصِلَ لَهُ فَعَلَا بِهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَيْ رَسُوْلَ اللهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَاللهِ لَتَدَعَنِّي أَعْبُرْهَا، فَقَالَ: «اعْبُرْهَا».

(Marginal glosses: سهر عرف؛ مصغرا؛ قوت؛ قوت؛ يقطر؛ سهر قوت؛ أي حبلا موصولا)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: والعنسي: [اسمه أسود، تنبأ في آخر عهده ﷺ وقتله فيروز في مرض وفاته ﷺ، وقال: فاز فيروز.] قوله: سببا واصلا: السبب هو الحبل، والواصل له هو عمر، قتل فوصل له بأهل الشورى بعثمان، والله تعالى أعلم بما خفي على الصديق حتى نسب إلى الخطأ. (مجمع البحار)

قوت: قوله: ظلة: من السحاب. قوله: ينطف: بكسر الطاء وضمها، أي يقطر. قوله: سببا: هو الحبل.

عرف: **حال العنسي وحال القادياني اللعين:** قوله: والعنسي صاحب صنعاء: هذا هو الأسود العنسي قتله فيروز الديلمي حين كان عاملاً، واطلع النبي ﷺ على قتله بالوحي، وفرح بذلك. أقول: أخذت من هذا أن مدعي النبوة كافر إجماعاً وواجب القتل، وشأن الملعون القادياني بعينه شأن مسيلمة الكذاب؛ لأنه ادعى النبوة، ولم ينكر رسالة النبي ﷺ ونبوته.

فَقَالَ: أَمَّا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الْإِسْلَامِ، وَأَمَّا مَا يَنْطِفُ مِنَ السَّمْنِ وَالْعَسَلِ فَهَذَا الْقُرْآنُ لِينُهُ وَحَلَاوَتُه، وَأَمَّا الْمُسْتَكْثِرُ وَالْمُسْتَقِلُّ فَهُوَ الْمُسْتَكْثِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِلُّ مِنْهُ، وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَهُوَ الْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، فَأَخَذْتَ بِهِ فَيُعْلِيْكَ اللّٰهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ بَعْدَكَ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بعْدَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ آخَرُ* فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يُوْصَلُ فَيَعْلُو بِهِ.

أَيْ رَسُوْلَ اللّٰهِ، لَتُحَدِّثَنِّي أَصَبْتُ[عرف] أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصَبْتَ[سهر] بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا». قَالَ: أَقْسَمْتُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ، لَتُخْبِرَنِّي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُقْسِمْ». هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ.

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيْرٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه: قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى بِنَا الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ،

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْطِ: [ثُمَّ يَأْخُذُ رَجُلٌ آخَرُ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «ثُمَّ يَأْخُذُ آخَرُ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: أصبت بعضا وأخطأت بعضا: الخطأ تعبيره السمن والعسل بالقرآن، وحقه أن يعبرا بالكتاب والسنة، أو إقدامه للتعبير بحضوره ﷺ، أو ترك تعيين الرجال الآخذين بالسبب، ولم يبين ﷺ خطأه لمفاسد فيه، مثل: بيان قتل عثمان، وفي إنكار مبادرة الصديق توبيخه بينهم، وإبرار المقسم خص بما لا مفسدة فيه، أو بما لا يكون فيه اطلاع على الغيب. (مجمع البحار)

عرف: قوله: أصبت أم أخطأت إلخ: هذا أيضاً من متمسكات البخاري.

وَقَالَ: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا اللَّيْلَةَ؟» هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَيُرْوَى عَنْ عَوْفٍ وَجَرِيْرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةٍ طَوِيْلَةٍ. وَهَكَذَا رَوَى لَنَا بُنْدَارٌ (سهر) هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيْرٍ مُخْتَصَرًا.

سهر: قوله: بندار: [بضم الموحدة وسكون النون، وهو محمد بن بشار.]

* * * *

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

[٣٥] أَبْوَابُ الشَّهَادَاتِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

٢٤٠٣ - حَدَّثَنَا* الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي (سهر) يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا».

٢٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ بِهِ، وَقَالَ: «ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَقُوْلُوْنَ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ». وَاخْتَلَفُوْا عَلَى مَالِكٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيْثِ، فَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ، وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَنَا؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ حَدِيْثِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٠٣): [بَابٌ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّهَدَاءِ أَيُّهُمْ خَيْرٌ].

سهر: قوله: الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها: هو من لا يعلم صاحب الحق أن له معه شهادة، وقيل: هي في الأمانة والوديعة ما لا يعلمه غيره، وقيل: هو مثل في سرعة إجابته إذا استشهد. وحديث: يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون، عام فيمن يؤدي الشهادة قبل أن يطلبها صاحب الحق فلا يقبل، وحديث الباب خاصّ، وقيل: هم الذين يشهدون على الباطل، أو الأول محمول على شهادة الحسبة كالطلاق والعتاق، أو على المبالغة في الأداء بعد الطلب، نحو الجواد يعطي قبل سؤاله، أو الثاني يحمل على من ليس بأهل لها، أو على شهادة الزور، وكذا حديث: يسبق شهادة أحدهم يمينه. (مجمع البحار)

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﷺ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيْثِ، وَهُوَ صَحِيْحٌ أَيْضًا.
وَأَبُو عَمْرَةَ هُوَ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ وَلَهُ^سهر حَدِيْثُ الْغُلُولِ لِأَبِي عَمْرَةَ.

٢٤٠٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ آدَمَ ابْنُ ابْنَةِ أَزْهَرَ السَّمَّانِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي أُبَيُّ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ الْجُهَنِيُّ ﷺ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «خَيْرُ الشُّهَدَاءِ مَنْ أَدَّى شَهَادَتَهُ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٠٦ - حَدَّثَنَا* قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ «لَا تَجُوْزُ^سهر حلي شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ..............................

---

*وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٠٦): [بَابُ مَا جَاءَ فِي مَنْ لَا يَجُوْزُ شَهَادَتُهُ].

سهر: قوله: وله حديث الغلول إلخ: [أي مشهور من رواية أبي عمرة.]
قوله: لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة: يحتمل أن يراد به الخيانة في أمانات الناس، ويحتمل أن يراد به الأعم الشامل للخيانة في أحكام الله تعالى، وقد جمع الكل قوله سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ﴾ (الأنفال: ٢٧)، فيكون المراد بالخائن الفاسق، وحينئذ يكون ذكر المجلود والزاني وغيرهما مثلاً بعده، وعطفهما عليه من عطف الخاص على العامّ؛ لعظم خيانتها. (اللمعات)

حلي: قوله: لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا مجلود حدًّا ولا مجلودة، ولا ذي غمر لإحنة، ولا مجرب شهادة، ولا القانع أهل البيت لهم، ولا ظنين في ولاء ولا قرابة: قلت: إلى هذا كله ذهب الفقهاء.

وَلَا مَجْلُوْدٍ حَدًّا وَلَا مَجْلُوْدَةٍ، وَلَا ذِي غِمْرٍ لِإِحْنَةٍ* وَلَا مُجَرَّبِ شَهَادَةٍ، وَلَا الْقَانِعِ أَهْلَ الْبَيْتِ لَهُمْ، وَلَا ظَنِيْنٍ فِي وَلَاءٍ وَلَا قَرَابَةٍ». قَالَ الْفَزَارِيُّ: «الْقَانِعُ» التَّابِعُ.

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ يَزِيْدَ بْنِ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيِّ، وَيَزِيْدُ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ، وَلَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ حَدِيْثِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِهِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄. وَلَا نَعْرِفُ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ، وَلَا يَصِحُّ عِنْدَنَا مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ. وَالْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ[1] أَنَّ شَهَادَةَ الْقَرِيْبِ جَائِزَةٌ لِقَرَابَتِهِ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [لِأَخِيْهِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «لِإِحْنَةٍ».

---

(١) وفي نسخة: "في هذا" بعد قوله: "عند أهل العلم".

سهر: قوله: ولا مجلود حدا: يتناول الزاني الغير المحصن والقاذف والشارب، لكن المجلود في القذف لا تقبل شهادته أبدًا عند أبي حنيفة ﵀ وإن تاب. قوله: ولا ذي غمر: الغمر - بالكسر - الحقد والعداوة، أي لا يقبل شهادة عدو على عدو، وتكون العداوة بينهما مشهورة ظاهرة، قاله الشيخ في "اللمعات".

قوله: لإحنة: [الإحنة: بالكسر، الحقد والغضب. (ق)] هكذا وقع، والصواب: "ولا ذي غمر لأخيه" بالياء، وقد ذكره الدارقطني وصاحب "الغريبين" بلفظ يدل على صحة هذا، وهو "ولا ذي غمر لأخيه"، قلت: أكثر ما روي "ولا ذي غمر على أخيه"، وهو الموافق للقياس، إلا أن يقال: اللام بمعنى "على"، والله تعالى أعلم بالصواب.

قوله: ولا ظنين في ولاء ولا قرابة: الظنين: المتهم، فعيل بمعنى مفعول، يعني من انتمى إلى غير مواليه، وقال: أنا عتيق فلان، وهو كاذب مشتهر بكذبه فيه، بحيث يتهمه الناس في قوله ويكذبونه، لا يقبل شهادته؛ لأنه فاسق، وكذا الحكم في القرابة، بأن يدعي أنه ابن فلان، أو أخو فلان، وهو فيه كاذب، ويكذبه الناس فيه. وقوله: "القانع مع أهل البيت" أي من كان في نفقة أحد كالخادم والتابع؛ فإنه لا يقبل شهادته؛ لأنه يجر بشهادته نفعًا لنفسه. (اللمعات) قوله: ولا نعرف معنى هذا الحديث: [هذا على أن يقال: معنى "لا ظنين في ولاء ولا قرابة": أن لا يجوز شهادة يظن قرابته لقريبه، أما ما فسره بعض العلماء، وهو ما حررته على الحاشية، فهو معنى صحيح، يجري على المذاهب، والله تعالى أعلم.]

قوت: قوله: ذي غمر: بكسر الغين وسكون الميم، وهو الحقد.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي شَهَادَةِ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ وَالْوَلَدِ لِلْوَالِدِ، فَلَمْ يُجِزْ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ شَهَادَةَ الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ وَلَا الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا كَانَ عَدْلًا فَشَهَادَةُ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ جَائِزَةٌ، وَكَذَلِكَ شَهَادَةُ الْوَلَدِ لِلْوَالِدِ. وَلَمْ يَخْتَلِفُوْا فِي شَهَادَةِ الْأَخِ لِأَخِيْهِ أَنَّهَا جَائِزَةٌ، وَكَذَلِكَ شَهَادَةُ كُلِّ قَرِيْبٍ لِقَرَابَتِهِ.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا تَجُوْزُ شَهَادَةُ الرَّجُلِ عَلَى الْآخَرِ وَإِنْ كَانَ عَدْلًا إِذَا كَانَ بَيْنَهُمَا عَدَاوَةٌ، وَذَهَبَ إِلَى حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا يَجُوْزُ شَهَادَةُ حِنَةٍ» (سهر) * يَعْنِي صَاحِبَ عَدَاوَةٍ، وَكَذَلِكَ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ حَيْثُ قَالَ: «لَا تَجُوْزُ شَهَادَةُ صَاحِبِ غِمْرٍ» ** يَعْنِي صَاحِبَ عَدَاوَةٍ. ***

٢٤٠٧ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» قَالُوْا: بَلَى يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوْقُ (سهر) الْوَالِدَيْنِ، وَشَهَادَةُ الزُّوْرِ أَوْ قَوْلُ الزُّوْرِ».

الزور بالضم الكذب

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ بَدْلَ قَوْلِهِ: «شَهَادَةُ حِنَةٍ»: [شَهَادَةُ صَاحِبِ حِنَةٍ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [شَهَادَةُ صَاحِبِ إِحْنَةٍ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [صَاحِبِ غِمْرٍ لِأَخِيْهِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «صَاحِبِ غِمْرٍ».

*** جَاءَ بَعْدَ هَذَا فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الزُّوْرِ].

سهر: قوله: حنة: [لغة قليلة في الإحنة. (مجمع البحار)] قوله: وعقوق الوالدين: [عق والد يعني آذاه وعصاه.]

قَالَ: فَمَا زَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَقُوْلُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.**

٢٤٠٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ الْأَسَدِيِّ، عَنْ فَاتِكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ أَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ خَطِيْبًا فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، عُدِلَتْ (سهر) شَهَادَةُ الزُّوْرِ إِشْرَاكًا بِاللهِ». ثُمَّ قَرَأَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ﴿فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ۝٣٠﴾ (الحج: ٣٠).

هَذَا حَدِيْثٌ*** إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ. وَقَدِ اخْتَلَفُوْا فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيْثِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ زِيَادٍ، وَلَا نَعْرِفُ لِأَيْمَنَ بْنِ خُرَيْمٍ (بضم الخاء المعجمة) ﷺ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.****

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو ﷺ.]

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [غَرِيْبٌ...].

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةُ حَدِيْثٍ بَعْدَ هَذَا: [حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ - وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ الْعُصْفُرِيُّ - عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ حَبِيْبِ ابْنِ النُّعْمَانِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ الْأَسَدِيِّ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ: صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَلَمَّا انْصَرَفَ قَامَ قَائِمًا، فَقَالَ: عَدَلَتْ شَهَادَةُ الزُّوْرِ بِالشِّرْكِ بِاللهِ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَٱجْتَنِبُواْ قَوْلَ ٱلزُّورِ ۝٣٠﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا عِنْدِي أَصَحُّ وَخُرَيْمُ بْنُ فَاتِكٍ لَهُ صُحْبَةٌ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيْثَ، وَهُوَ مَشْهُوْرٌ].

سهر: قوله: عدلت شهادة الزور: بلفظ المجهول مخففًا بالإشراك، وذلك لكون الإشراك من باب شهادة الزور =

٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا* وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ - ثَلَاثًا** - ثُمَّ يَجِيْءُ قَوْمٌ مِنْ بَعْدِهِمْ يَتَسَمَّنُوْنَ وَيُحِبُّوْنَ السِّمَنَ، يُعْطُوْنَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوْهَا».

القرن: أهل الزمان — سهر — سهر

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، وَأَصْحَابُ الْأَعْمَشِ إِنَّمَا رَوَوْا عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما. حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ الأَعْمَشِ، عن هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ فُضَيْلٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٠٩): [بَابٌ مِنْهُ].

** قَوْلُهُ: «ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة مَرَّةً ثَالِثَةً، بَيْنَمَا لَمْ يَذْكُرْ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: «ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ ثَلَاثًا».

سهر = كالتوحيد شهادة الصدق، والزور بالضم الكذب من الزور، وهو الانحراف، يقال: تزاور عنه، أي عدل وانحرف منه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَاوَرُ عَن كَهْفِهِمْ﴾ (الكهف: ١٧)، والقول الزور أعم من شهادة الزور، فإذا أمروا بالاجتناب عنه فعن شهادة الزور، وفيه إتلاف حق الناس بطريق الأولى. (اللمعات)

قوله: يتسمنون: أي يتكثرون بما ليس فيهم، ويدعون ما ليس من الشرف والجاه.

قوله: ويحبون السمن: أي كثرة اللحم، والمذموم منه ما يستكسب بالتوسع في الأكل لا من فيه ذلك خلقة، وقيل: أراد جمع المال. (مجمع البحار)

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْـمِ «يُعْطُوْنَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوْهَا»: إِنَّمَا يَعْنِي شَهَادَةَ الزُّوْرِ، يَقُوْلُ: شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُسْتَشْهَدَ، وَبَيَانُ هَـذَا فِي حَدِيْثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُوْنَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُو الْكَذِبُ حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ وَلَا يُسْتَشْهَدُ، وَيَحْلِفَ الرَّجُلُ
يظهر
وَلَا يُسْتَحْلَفُ».

وَمَعْنَى حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ قَـالَ: «خَيْرُ الشُّهَدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا»: هُوَ إِذَا اسْتُشْهِـدَ الرَّجُلُ عَلَى الشَّيْءِ أَنْ يُؤَدِّيَ شَهَادَتَـهُ وَلَا يَمْتَنِعَ مِنْ الشَّهَـادَةِ. هَكَذَا وَجْهُ الْحَدِيْثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

* * * *

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

[٣٦] أَبْوَابُ الزُّهْدِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

٢٤١٠ - حَدَّثَنَا* صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ وَسُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ صَالِحٌ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ سُوَيْدٌ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُوْنٌ فِيْهِمَا كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ: الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ».

٢٤١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعِيْدِ ابْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤١٠): [بَابُ الصِّحَّةُ وَالْفَرَاغُ نِعْمَتَانِ مَغْبُوْنٌ فِيْهِمَا كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ].

سهر: **قوله:** مغبون فيهما: **الغبن: بالسكون، نقصان المال والخسران فيه في المعاملات، وبالتحريك في الرأي بمعنى ضعفه ونقصانه. (اللمعات) قوله:** الصحة: **أي صحة البدن، والفراغ أي الفراغ عن المشاغل والموانع عن العمل. (اللمعات)**

قوت: **قوله:** أبواب الزهد إلخ: **قال ابن القيم: الفرق بين الزهد والورع، أن الزهد: ترك ما لا ينفع في الآخرة، والورع: ترك ما يخشى ضرره في الآخرة. قوله:** نعمتان مغبون فيهما كثيرٌ من النَّاس إلخ: **قال ابن الخازن: النعمة ما يتنعَّم به الإنسان ويستلذه، والغبن: أن يشتري بأضعاف الثمن، أو يبيع بدون ثمن المثل، فمن صحَّ بدنه وتفرغ للأشغال العائقة، ولم يَسْعَ لإصلاح آخرته فهو كالمغبُون في البيع.**

عرف: **معنى الزهد وفضله والفرق بين العبادة والورع: قوله:** أبواب الزهد إلخ: **الزهد في الدنيا الرغبة عن الدنيا، وقالوا: إن ذرة من الزهد خير من عبادة الثقلين، والعبادة شيء وجودي يشتهر، والورع شيء عدمي يحتمل.**

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ورَفَعُوْهُ، وَوَقَفَهُ بَعْضُهُم عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ.

٢٤١٢ - حَدَّثَنَا* بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي طَارِقٍ، عَنْ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا وَقَالَ: «اتَّقِ الْمَحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ اللهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَحْسِنْ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلَا تُكْثِرِ الضَّحِكَ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيْتُ الْقَلْبَ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ. وَالْحَسَنُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه شَيْئًا. هَكَذَا رُوِيَ عَنْ أَيُّوْبَ وَيُوْنُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَعَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ:[1] لَمْ يَسْمَعْ الحَسَنُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ النَّاجِيُّ عَنْ الحَسَنِ هَذَا الْحَدِيْثَ قَوْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤١٢): [بَابُ مَنْ اتَّقَى الْمَحَارِمَ فَهُوَ أَعْبَدُ النَّاسِ].

---

(١) وفي نسخة: "قالوا" بدل قوله: "قال".

سهر: قوله: أو يعلّم: هذا يدل على أن الأصل أن تعمل؛ فإنه المقصود الأصلي من العلم، قال الطيبي: أو بمعنى الواو. (اللمعات)

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُبَادَرَةِ بِالْعَمَلِ

٢٤١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ عَنْ مُحْرِزِ بْنِ هَارُوْنَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوْا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا، هَلْ تَنْظُرُوْنَ إِلَّا إِلَى فَقْرٍ مُنْسٍ،* أَوْ غِنًى مُطْغٍ، أَوْ مَرَضٍ مُفْسِدٍ أَوْ هَرَمٍ مُفْنِدٍ أَوْ مَوْتٍ مُجْهِزٍ، أَوْ الدَّجَّالِ فَشَرُّ غَائِبٌ يُنْتَظَرُ، أَوْ السَّاعَةِ فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ حَسَنٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ مُحْرِزِ بْنِ هَارُوْنَ،**..............

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [هَلْ تَنْتَظِرُوْنَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا أَوْ غِنًى مُطْغِيًا...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مُحْرِزِ بْنِ هَارُوْنَ»: [وَقَدْ رَوَى بِشْرُ ابْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ عَنْ مُحْرِزِ بْنِ هَارُوْنَ هَذَا.]

سهر: قوله: فقر منس: أي يجعل صاحبه مشغولاً ومدهوشًا، فينسيه الطاعة من الجوع والعري، وهو القوت. "أو غنى مطغ" *طغيان از حد در گذشتن*، طغى طغيانًا جاوز القدم وارتفع وعلا في الكفر، وأشرف في المعاصي والظلم. "أو مرض مفسد" للبدن؛ لشدته، أو الدين؛ للضعف والكسل. "أو هرم مفند" بالتخفيف، من الإفناد، أي الموقع في الفند. وفي "القاموس": الفند بالتحريك: الخرف، وإنكار العقل لهرم أو مرض، والخطأ في القول والرأي والكذب كالإفناد، كذا في "اللمعات". قوله: مجهز: [هذه الكلمات كلها من باب الإفعال.] قوله: وأمر: [من المرارة، ضد الحلاوة.]

قوت: قوله: بادروا بالأعمال سبعا: قال الطيبي: أي سابقوا وقوع الفتن بالاشتغال بالأعمال الصالحة، واهتموا بها قبل نزولها. قوله: أو هرمٍ مفند: قال في "النِّهاية": الفند في الأصل الكذب، وأفند: تكلم بالفند. ثم قالوا: الشيء إذا هرم: قد أفند؛ لأنه يتكلّم بالمحرَّف من الكلام عن سنن الصِّحة، وأفنده الكبر: إذا أوقعهُ في الفند. قوله: أو موت مجهز: بجيم وزاي آخره، أي سَريع. يقال: أجهز على الجريح، يجهز، إذا أسرع قتله.

وَرَوَى مَعْمَرٌ هَذَا الْحَدِيْثَ عَمَّنْ سَمِعَ سَعِيْدًا الْمَقْبُرِيَّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.*

(٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ الْمَوْتِ

٢٤١٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَكْثِرُوْا[قوت] ذِكْرَ هَاذِمِ[سهر] اللَّذَّاتِ» يَعْنِي الْمَوْتَ[قوت]. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ حَسَنٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «نَحْوَ هَذَا»: [نَحْوَهُ، وَقَالَ: «تَنْتَظِرُوْنَ»].

سهر: **قوله:** هاذم اللذات: **الهاذم: القاطع. في "القاموس": هذمه: قطعه، وروي هادم اللذات بالدال المهملة، والمعنى قريب.**

قوت: **قوله:** أكثروا ذكر هاذِمِ اللذات: **بالذال المعجمة، أي قاطعها.**

قوله: الموت: **قال المظهري: بالجر عطف بيان، وبالرفع خبر مبتدأ محذوف، وبالنصب على تقدير: أَعنِي.**

* * * *

(٣) بَابٌ

٢٤١٥ - حَدَّثَنَا* هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِيْنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ بَحِيْرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ هَانِئًا مَوْلَى عُثْمَانَ ﷺ قَالَ: كَانَ عُثْمَانُ ﷺ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرٍ بَكَى حَتَّى يَبُلَّ سهر لِحْيَتَهُ، فَقِيْلَ لَهُ: تُذْكَرُ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلَا تَبْكِي، وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟ أي من القبر فَقَالَ: إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلُ مَنْزِلٍ مِنْ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَإِنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَإِنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ». قَالَ: وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مَنْظَرًا سهر قَطُّ إِلَّا الْقَبْرُ أَفْظَعُ قوت مِنْهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ هِشَامِ بْنِ يُوْسُفَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤١٥): [بَابٌ].

سهر: **قوله:** يبل لحيته: يبل بضم الموحدة أي بكاؤه يعني دموعه. (المرقاة) **قوله:** "لحيته" بالنصب، أي يجعلها مبلولة بالدموع. (المرقاة) **قوله:** منظرًا: بفتح الميم والظاء، أي موضعًا ينظر إليه، وعبر عن الموضع بالمنظر مبالغة؛ لأنه إذا نفي الشيء مع لازمه ينتفي بالطريق البرهاني. (المرقاة)

قوت: **قوله:** أفظع: بفاء وظاء معجمة وعين مهملة، أي أشد وأشنع.

* * * *

(٤) بَابُ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ

٢٤١٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ». وَفِي الْبَابِ عَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ وَأَبِي مُوْسَى وَأَنَسٍ ﷺ. حَدِيْثُ عُبَادَةَ ﷺ حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

عرف: وضوح معنى الحديث: قوله: باب إلخ: كان لحديث سهل المراد، وإنما أشكل بسبب سؤال عائشة الصديقة وجوابه عليه السلام.

وأقول: إن معنى الحديث الآن أيضاً ما هو الظاهر المتبادر سهل الوصول، وأما جوابه عليه السلام فكان على طريق القول بالموجب، والقطعة المشكلة ليست بمذكورة في طريق الباب.

شيخ: قوله: أحب الله لقاءه: أي عند النزع وقرب وقت مشاهدة مقعده في الجنان، كما مرّ مفصّلا في أبواب الجنائز.

* * * *

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِنْذَارِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْمَهُ

٢٤١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ (الشعراء: ٢١٤) قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، سَلُوْنِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي مُوْسَى رضي الله عنهم. حَدِيْثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَدِيْثٌ حَسَنٌ.* وَقَدْ رَوَى** بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.***

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [غَرِيْبٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [هَكَذَا رَوَى...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «وَقَدْ رَوَى».

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ»: [نَحْوَ هَذَا. وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ عَائِشَةَ رضي الله عنها].

سهر: قوله: لا أملك لكم: [أي من غير إذنه تعالى، قاله ترهيبا وإنذارا. (اللمعات)]

شيخ: قوله: لا أملك لكم: يعني ليس في قدرتي شيء، وأما الشفاعة فهي أمر آخر، بل الشفاعة إنما يكون إذا لم يكن الاختيار والقدرة على شيء.

* * * *

(٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ تَعَالَى

٢٤١٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمَسْعُوْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عِيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللهِ، حَتَّى[سهر] يَعُوْدَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيْلِ اللهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﵄. هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ مَدِيْنِيٌّ** ثِقَةٌ، رَوَى عَنْهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [مَدَنِيٌّ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «مَدِيْنِيٌّ».

سهر: **قوله:** حتى يعود اللبن في الضرع: **تعليق بالمحال، كقوله تعالى:** ﴿حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ﴾ (الأعراف: ٤٠). (اللمعات)

* * * *

(۷) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُوْنَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيْلًا»

۲٤۱۹ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيْلُ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ مُوَرِّقٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُوْنَ، أَطَّتِ السَّمَاءُ، وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيْهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ لِلّٰهِ سَاجِدًا.

وَاللهِ! لَوْ تَعْلَمُوْنَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيْلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيْرًا، وَمَا تَلَذَّذْتُمْ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ وَلَخَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعُدَاتِ تَجْأَرُوْنَ إِلَى اللهِ، لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ».

(سهر قوت: أطت — سهر: وحق — جمع فراش: الفرش — سهر: ولخرجتم — عرف: لوددت — أي تقطع: تعضد)

سهر: **قوله:** أطت السماء: **الأطيط: صوت الأقتاب وحنين الإبل، أي لكثرة ملائكتها قد أثقلتها حتى أطت، وهو مثل وإيذان بكثرتها، وأريد به تقرير عظمته تعالى، وإن لم يكن ثمه أطيط. قوله:** حق لها: **بلفظ المجهول أي ينبغي لها أن تصيح من جهة ازدحام الملائكة أو من خشية الله. (مجمع البحار)**

قوله: ولخرجتم إلى الصعدات: **جمع صعد - بضمتين - جمع صعيد بمعنى الطريق، كطريق وطرق وطرقات، وهو في الأصل بمعنى التراب أو وجه الأرض، وقيل: جمع صعدة كظلمة وظلمات، وهو فناء الدار وممر الناس، والمعنى لخرجتم من بيوتكم إلى فنائها أو إلى الطرقات والصحارى، كما هو شأن المحزون الذي ضاق عليه الأمر. وقوله: "تجأرون إلى الله" أي تتضرعون إليه رافعين أصواتكم. في "القاموس": جأر كمنع رفع صوته بالدعاء وتضرع. (اللمعات)**

قوت: **قوله:** أطت السماء: **بفتح الهمزة والطاء المهملة المشددة، قال في "النهاية": الأطيط: صوت الأقتاب وأطيط الإبل، وهو من جوامع الكلم التي أعطيها ﷺ.** =

عرف: **تعيين القائل:** لوددت أني كنت شجرة تعضد وشرح التوكل: **قوله:** لوددت أني كنت إلخ: **قال المحدثون: إن هذه القطعة ليست بمرفوعة: بل قول أبي ذر ﷺ. قال أبو العتاهية الشاعر المسلم: كان شريبًا ثم زهد وتورع:**

إذا أبقت الدنيا على المرء دينه　　فما فاته منها فليس بضائر =

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنَسٍ ﷺ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ ﷺ قَالَ: لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ شَجَرَةً تُعْضَدُ. ويُرْوَى عنْ أَبِي ذرٍّ ﷺ مَوْقُوْفًا.

هذا قول أبي ذر

٢٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ قَالَ: رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ تَعْلَمُوْنَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيْلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيْرًا». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

قوت = قال ابن عبد البر: كلامه ﷺ هذا من الكلام الجامع للمعاني الكثيرة الجليلة في الألفاظ القليلة، وهو مما لم يقله أحد قبله، إلا أنه روي في صحف شيث: من عدَّ كلامَه من عملِه، قل كلامه إلا فيما يعنيه. قال الفاكهاني: هذا خاص بالكلام، وأما الحديث فهو أعم من الكلام؛ لأن مما لا يعنيه التوسع في الدنيا، وطلب المناصب والرئاسة، وحب المحمدة والثناء وغير ذلك.

عرف = وصنف كتابا مستقلا في الزهد ونظم فيه الأحاديث والآيات مشتمل على أربعين ألف شعر، وذكر ابن قيم في "كتاب الروح" قال أحمد بن حنبل ﷺ: ليس التوكل ترك الأسباب، بل التوكل أن يأتي بالأسباب، ولا يعتقد حصول الرزق من تلقاء الأسباب، وهو عين ما روى عمر بن الخطاب ﷺ في "الترمذي": لو أنكم كنتم توكلون على الله حق التوكل لرزقتم كما ترزق الطير إلخ.

* * * *

(٨) بَابُ مَا جَاءَ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ لِيُضْحِكَ النَّاسَ *

٢٤٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا، يَهْوِي بِهَا سَبْعِيْنَ خَرِيْفًا فِي النَّارِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٢٢ - حَدَّثَنَا بنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيْمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُوْلُ: «وَيْلٌ لِلَّذِي يُحَدِّثُ بِالْحَدِيْثِ لِيُضْحِكَ بِهِ الْقَوْمَ فَيَكْذِبُ، وَيْلٌ لَهُ، وَيْلٌ لَهُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابٌ فِيْمَنْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يُضْحِكُ بِهَا النَّاسَ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ الْأَرْنَؤُوْط: [بَابُ مَا جَاءَ فِيْمَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ يُضْحِكُ بِهَا النَّاسَ].

سهر: قوله: لا يرى بها بأسًا: أي لا يحضر لها قلبه، ولا يلتفت إلى عاقبتها. (اللمعات)

قوله: يهوي بها: أي يسقط العبد بسبب تلك الكلمة، وهوى يهوي من ضرب يضرب بمعنى السقوط، ومن سمع يسمع بمعنى المحبة. (اللمعات) قوله: الويل: الحزن والهلاك، كذا في "مجمع البحار"، وقيل: اسم واد في جهنم، كذا في "المفاتيح". قوله: ليضحك به: هذا الحديث يدل على أنه لو قال على وجه المزاح ما يكون كذبًا ليضحك به، لا يستحق الإثم. (المفاتيح)

* * * *

(٩) بَابٌ

٢٤٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ - يَعْنِي رَجُلًا -: أَبْشِرْ بِالْجَنَّةِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَوَ لَا تَدْرِي فَلَعَلَّهُ تَكَلَّمَ فِيْمَا لَا يَعْنِيْهِ أَوْ بَخِلَ بِمَا لَا يَنْقُصُهُ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.

٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرٍ النَّيْسَابُوْرِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنِ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيْهِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيْهِ». هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيْثِ مَالِكٍ.*

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثِ مَالِكٍ»: [مُرْسَلًا، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَعَلِيُّ ابْنُ حُسَيْنٍ لَمْ يُدْرِكْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.]

سهر: قوله: أو لا تدري: الواو فيه عطف على محذوف، أي تتكلم بهذا، ولا تدري فلعله إلخ. =

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي قِلَّةِ الْكَلَامِ

٢٤٢٦ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: سَمِعْتُ بِلَالَ بْنَ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ ﷺ صَاحِبَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللهِ، مَا يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ(سهر) اللهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللهِ، مَا(نافية) يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ، فَيَكْتُبُ اللهُ عَلَيْهِ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمِ يَلْقَاهُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو نَحْوَ هَذَا، وَقَالُوْا: «عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ ﷺ». وَرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ بِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ جَدِّهِ».

سهر = قال في "الإحياء": معناه: أنه إنما يهنأ بالجنة لمن لا يحاسب، ومن تكلم فيما لا يعنيه حوسب عليه، وإن كان كلامه مباحًا فربما لا يتهنأ له بالجنة مع المناقشة في الحساب؛ فإنه نوع من العذاب. وقوله: "بخل بما لا ينقصه" يعم جميع ما لا ينقص بالبذل والإيتاء من المال والمسائل العلمية. (الطيبي)

قوله: فيكتب الله له بها رضوانه: فإن قلت: معنى "كتب رضوان الله" توفيقه لما يرضى الله تعالى من الطاعات والمسارعات إلى الخيرات، فيعيش في الدنيا حميدًا، وفي البرزخ يصان من عذاب القبر، ويحشر يوم القيامة سعيدًا، وفي عكسه قوله: "فيكتب الله عليه بها سخطه"، ونظيره قوله تعالى لإبليس: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ (ص: ٧٨). (الطيبي مختصرًا)

* * * *

(١١) بَابُ مَا جَاءَ فِي هَوَانِ الدُّنْيَا عَلَى اللهِ

٢٤٢٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيْدِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كَانَتْ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ [سهر] بَعُوْضَةٍ مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. هَـذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٢٨ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ مَعَ الرَّكْبِ الَّذِيْنَ وَقَفُوْا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَلَى السَّخْلَةِ [سهر] الْمَيِّتَةِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَتَرَوْنَ هَذِهِ هَانَتْ عَلَى أَهْلِهَا حِيْنَ أَلْقَوْهَا»، قَالُوْا: مِنْ هَوَانِهَا أَلْقَوْهَا يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَالَ: «الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ هَذِهِ عَلَى أَهْلِهَا». وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهم. حَدِيْثُ الْمُسْتَوْرِدِ رضي الله عنه حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ قُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ ضَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُوْلُ: ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٢٩): [بَابٌ مِنْهُ].

سهر: قوله: جناح بعوضة: مثل للقلة والحقارة، أي لو كان لها أدنى أدنى قدر ما تمتع الكافر منها أدنى أدنى تمتع. (الطيبي) قوله: السخلة: [بفتح سين وسكون خاء معجمة: ولد معز أو ضأن.]

سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُوْنَةٌ، مَلْعُوْنٌ مَا فِيْهَا إِلَّا ذِكْرُ اللهِ وَمَا[سهر] وَالَاهُ وَعَالِمٌ[قوت] أَوْ مُتَعَلِّمٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

٢٤٣٠ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخَا بَنِي فِهْرٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أُصْبُعَهُ فِي[قوت] الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ[سهر] بِمَاذَا تَرْجِعُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٣٠): [بَابٌ مِنْهُ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ»: [وَإِسْمَاعِيْلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ. وَوَالِدُ قَيْسٍ أَبُو حَازِمٍ اسْمُهُ عَبْدُ بْنُ عَوْفٍ، وَهُوَ مِنَ الصَّحَابَةِ.]

سهر: قوله: وما والاه: أي ما يحبه الله في الدنيا، والموالاة بين اثنين قد يكون من واحد، وهو المراد ههنا، يعني ملعون ما في الدنيا إلا ذكر الله وما أحبه الله مما يجري في الدنيا، وما سواه ملعون، وقيل: من الموالاة هي المتابعة، ويجوز أن يراد بما يوالي ذكر الله طاعته واتباع أمره واجتناب نهيه؛ لأن ذكره يقتضيه. و"عالما" بالنصب، وتكرير "أو" عند ابن ماجه وهو الظاهر، وفي "جامع الأصول" و"الترمذي": بالرفع، بمعنى لا يحمد فيها إلا ذكر الله وعالم. (مجمع البحار والطيبي)

قوله: فلينظر بماذا ترجع: وضع موضع قوله: فلا يرجع بشيء، كأنه ﷺ يستحضر تلك الحالة في مشاهدة السامع، ثم يأمر بالتفكر والتأمل، هل يرجع بشيء أم لا؟ هذا تمثيل على سبيل التقريب، وإلا فأين المناسبة بين المتناهي وغير المتناهي، قاله الطيبي.

قوت: قوله: وعالم أو متعلم: هما منصوبان؛ لأن الاستثناء من موجب، وكتب بلا ألف على طريقة كثير من المحدثين.

قوله: في اليم: هو البحر. وقيل: إنه معرَّب.

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ

٢٤٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ». سنهر شيخ

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

سنهر: **قوله:** الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر: أما سجن المؤمن فلما يصيبه فيها من البلايا والمحن والآلام، وجنة الكافر؛ لتنعمه وتمتعه فيها بالشهوات واللذات، كذا في "اللمعات". وفي "المجمع": الدنيا سجن المؤمن وذا في جنب ما أعد له من المثوبة، وجنة الكافر في جنب ما أعد له من العقوبة، قال النووي: لأن المؤمن ممنوع عن الشهوات المحرمة والمكروهة ومكلف بالطاعة، فإذا مات انقلب إلى النعيم الدائم والكافر بعكسه.

شيخ: **قوله:** الدنيا سجن المؤمن: هذا باعتبار الأكثر، أو معناه: أن شأن المؤمن أن يكون في الدنيا مثل المحبوس في السجن، وشأن الكافر أن الدنيا له بمثل الجنة؛ لما يرى في الآخرة عذاب الله الشديد، فإن كان خلاف ما في الحديث لا يلزم الاعتراض؛ لما أنه لا ينافي القاعدة الأكثرية، ولا ينافي بيان شأن المؤمن والكافر، أو معناه أن المؤمن الكامل الذي يكون حاله كحال المحبوس في السجن ، يعني الدنيا مركّب من شرار الناس ومن خيارهم، فلا يتمّ أمرها بأحدهم، فإذا كان جميع الناس شرارًا لقامت الساعة، وإن كان جميعهم خيارًا لجاء الله بالآخرين يذنبون ويتوبون ويعطون عليه جزاء الخير، كما قيل: لولا الحمقى لخربت الدنيا.

* * * *

(١٣) بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ الدُّنْيَا مَثَلُ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ

٢٤٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ خَبَّابٍ عَنْ سَعِيْدٍ الطَّائِيِّ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيُّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «ثَلَاثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيْثًا فَاحْفَظُوْهُ». قَالَ: «مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلِمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيْثًا فَاحْفَظُوْهُ».

فَقَالَ: «إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي رَبَّهُ فِيْهِ وَيَصِلُ بِهِ رَحِمَهُ وَيَعْلَمُ لِلّٰهِ فِيْهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُوْلُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ.

سهر: قوله: ما نقص مال عبد من صدقة: أي ما نقص مال من صدقة، أي ما نقص بركة ماله بسبب الصدقة، أو ما نقص ثوابه، بل تضاعف إلى سبع مائة. (مجمع البحار) قوله: ولا فتح عبد باب مسألة إلخ: [وهذا ظاهر؛ فإن من اعتاد السؤال فهو يظهر الحاجة والفقر دائما وإن كان غنيا أي ذا مال.]

قوت: قوله: ما نقص مال عبد من صدقة: قال الشيخ عزُّ الدين بن عبد السلام في أماليه: معناه أن ابن آدم لا يضيع له شيء، وما لم ينتفع به في دنياه انتفع به في أُخراه، فالإنسان إذا كان له داران فحوَّل بعض ماله من إحدى داريه إلى الأخرى، لا يقال ذلك البعض المحوَّل نقصَ من ماله، وقد كان بعض السَّلف يقول إذا رأى السائلين: مرحبًا بمن جاء يُحَوِّل ما لَنَا من دُنيانا لأخرانا، فهذا معنى الحديث، وليس معناه أن المال لا ينقص في الحس ولا أن الله يخلف عليه؛ لأن ذلك معنى مستأنف.

وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيْهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيْهِ رَحِمَهُ وَلَا يَعْلَمُ لِلّٰهِ فِيْهِ حَقًّا، فَهُوَ بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ. وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُوْلُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيْهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(١٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي هَمِّ الدُّنْيَا وَحُبِّهَا

٢٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ بَشِيْرٍ أَبِي إِسْمَاعِيْلَ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِاللهِ، فَيُوْشِكُ اللهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

في الدنيا وإلا في الآخرة

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا* مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُوْرٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: جَاءَ مُعَاوِيَةُ إِلَى أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ رضي الله عنهما وَهُوَ مَرِيْضٌ يَعُوْدُهُ، فَقَالَ: يَا خَالُ، مَا يُبْكِيْكَ؟ أَوَجَعٌ يُشْئِزُكَ أَوْ حِرْصٌ عَلَى الدُّنْيَا؟ قَالَ: كُلٌّ لَا،......

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٣٤): [بَابٌ].

سهر: قوله: يخبط في ماله: أي يصرفه في شهوات نفسه في المناهي والملاهي، كذا في "اللمعات".

قوله: فهو بنيته: ينبغي أن يحمل النية على العزم؛ لأن العزم مأخوذ عليه ومثاب، كذا في "اللمعات".

قوله: فأنزلها بالناس: يقال: نزل بالمكان ونزل من علو، ومن المجاز نزل به مكروه وأنزلت حاجتي على كريم؛ لأن الفاقة معنى، والإنزال يقتضي جسمًا ومكانًا. (س) قوله: يشئزك: أي يقلقك، وفي "الصراح": أشأز بي: آرام گردانيد مرا.

وَلَكِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا لَمْ آخُذْ بِهِ، قَالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيْكَ مِنْ جَمِعِ الْمَالِ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيْلِ اللهِ»، وَأَجِدُنِي الْيَوْمَ قَدْ جَمَعْتُ.

وَقَدْ رَوَاهُ زَائِدَةُ وَعَبِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ سَهْمٍ قَالَ: دَخَلَ مُعَاوِيَةُ عَلَى أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ رضي الله عنهما، فَذَكَرَ نَحْوَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا* مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنِ الْمُغِيْرَةِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْأَخْرَمِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَتَّخِذُوْا الضَّيْعَةَ (سهر قوت) فَتَرْغَبُوْا فِي الدُّنْيَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٣٤): [بَابٌ مِنْهُ].

سهر: قوله: لا تتخذوا الضيعة: هي البساتين والمزرعة والقرية؛ لأن في أخذه يحصل الحرص على طلب الزيادة أي لا تتوغلوا في اتخاذ الضيعة، فتلهوا به عن ذكر الله، كذا في "المجمع".

قوت: قوله: لا تتخذوا الضيعة: قال في "النهاية": هي ما يكون منه المعاش، كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك.

* * * *

(١٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي طُوْلِ الْعُمُرِ لِلْمُؤْمِنِ

٢٤٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه:(١) أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَجَابِرٍ رضي الله عنهما. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٣٧ - حَدَّثَنَا* أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَيُّ(سهر) النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ». قَالَ: فَأَيُّ النَّاسِ شَرٌّ؟ قَالَ: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَسَاءَ عَمَلُهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٣٤): [بَابٌ مِنْهُ].

---

(١) وفي النسخة الهندية: "عبد الله بن قيس".

سهر: **قوله:** أيّ الناس خير قال من طال عمره وحسن عمله: **يعني** أن الأوقات والساعات كرأس المال للتاجر، فينبغي أن يتجر فيما يربح فيه، وكلما كان رأس المال كثيرًا كان الربح أكثر، فمن انتفع من عمره بأن حسن عمله فقد فاز وأفلح، ومن أضاع رأس ماله فقد خسر خسرانًا مبينًا، كذا في "الطيبي".

* * * *

(١٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي أَعْمَارِ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا بَيْنَ السِّتِّيْنَ إِلَى السَّبْعِيْنَ

٢٤٣٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيْدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيْعَةَ عَنْ كَامِلٍ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «عُمُرُ أُمَّتِي مِنْ سِتِّيْنَ (سهر) سَنَةً إِلَى سَبْعِيْنَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(١٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَقَارُبِ الزَّمَنِ وَقِصَرِ الْأَمَلِ

٢٤٣٩ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ عُمَرَ* عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُوْمُ (قوت) السَّاعَةُ حَتَّى (سهر) يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ،..........

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ»: [الْعُمَرِيُّ...].

سهر: قوله: ستين سنة إلى سبعين: وقلّ من يجوز سبعين، هذا محمول على الغالب بدليل شهادة الحال. (الطيبي)
قوله: حتى يتقارب الزمان إلخ: أي يطيب الزمان حتى لا يستطال، وأيام السرور قصيرة، وقيل: هو كناية عن قصر الأعمار وقلة البركة، وقيل: لكثرة اهتمام الناس بالنوازل والشدائد، وشغل قلبهم بالفتن لا يدرون كيف ينقضي أيامهم، والحمل على أيام المهدي وطيب العيش لا يناسبه أخواته من ظهور الفتن والهرج، والحق أن المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان، كذا في "المجمع" وغيره.

قوت: قوله: لا تقوم الساعة حتى يتقارب الزمان إلخ: قال في "النهاية": أراد يطيب الزمان حتى لا يُستطال، وأيام السرورِ والعافية قصِيرة، وقيل: هو كناية عن قصر الأعمار وقلة البركة.

وَيَكُوْنُ[١] السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَتَكُوْنُ الْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُوْنُ الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُوْنُ السَّاعَةُ كَالضَّرَمَةِ بِالنَّارِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَسَعْدُ بْنُ سَعِيْدٍ هُوَ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ.

(١٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي قِصَرِ الْأَمَلِ

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: أَخَذَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِبَعْضِ جَسَدِي (أي منكبه، كما في البخاري) قَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيْبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيْلٍ، وَعُدَّ نَفْسَكَ مِنْ أَهْلِ الْقُبُوْرِ».

فَقَالَ لِي: «ابْنَ عُمَرَ، إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالصَّبَاحِ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ قَبْلَ سَقَمِكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي - يَا عَبْدَ اللهِ - مَا اسْمُكَ غَدًا».

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ الْأَعْمَشُ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما نَحْوَهُ.

---

(١) وفي نسخة: "فتكون" بدل قوله: "ويكون".

سهر: قوله: ابن عمر: [بنصب "ابن" بتقدير حرف النداء.] قوله: ما اسمك غدا: [أي حيّ أو ميت، عاص أو مطيع.]

قوت: قوله: كالضرمة بالنار: بفتح الضاد المعجمة. قال في "النهاية": الضَّرَمَةُ بالتحريك النار، وفي "القاموس": ضرمت النار: اشتعلت.

٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ
ابن المبارك
أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَهَذَا أَجَلُهُ» وَوَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ قَفَاهُ، ثُمَّ بَسَطَهَا فَقَالَ: «وَثَمَّ أَمَلُهُ، وَثَمَّ أَمَلُهُ».* وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: مَرَّ عَلَيْنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا لَنَا، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟» فَقُلْنَا: قَدْ وَهَى فَنَحْنُ نُصْلِحُهُ، قَالَ: «مَا أُرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ».
أي ضعف — أي الأجل
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو السَّفَرِ سَعِيْدُ بْنُ يُحْمِدَ،** وَيُقَالُ: ابْنُ أَحْمَدَ الثَّوْرِيُّ.

---

* جَاءَ قَوْلُهُ: «وَثَمَّ أَمَلُهُ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة.

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [سَعِيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «سَعِيْدُ بْنُ يُحْمِدَ».

سهر: قوله: ووضع يده: قال السيد جمال الدين ﷺ: معنى وضع يده عند قفاه: أن هذا الإنسان الذي يتبعه أجله قريبًا منه. "ثم بسطها" أي مد يده وبعدها عن قفاه. قوله: خصا: [بيت يعمل من الخشب أو القصب، أي نصلح خصا بالطين ونحوه.]

* * * *

(١٩) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ فِتْنَةَ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي الْمَالِ

٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ كَعْبِ ابْنِ عِيَاضٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ.

(٢٠) بَابُ مَا جَاءَ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى ثَالِثًا

٢٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا (سهر) مِنْ ذَهَبٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ ثَانِيًا،* وَلَا يَمْلَأُ (سهر) فَاهُ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوْبُ اللهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ الْقَوْلِ الْمَذْكُوْرِ: [لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ لَأَحَبَّ أَنْ يَكُوْنَ لَهُ ثَالِثٌ.]

سهر: قوله: واديا إلخ: كذا وقع في أصل الكروخي، والصواب "وادٍ" و"ثانٍ".

قوله: ولا يملأ: معناه لا يزال حريصًا على الدنيا حتى يموت، ويمتلئ جوفه من تراب قبره، وهذا الحديث خرج على حكم غالب بني آدم في الحرص على الدنيا، ويؤيده قوله: "ويتوب الله على من تاب"، معناه: أن بني آدم مجبولون على حب المال والسعي في طلبه، وأن لا يشبع منه إلا من عصمه الله ووفقه لإزالة هذه الجبلة عن نفسه، وقليل مّا هم، فوضع قوله: "ويتوب الله على من تاب" موضعه إشعار بأن هذه الجبلة المركوزة مذمومة =

وَفِي الْبَابِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَعَائِشَةَ وَابْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي وَاقِدٍ وَجَابِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٢١) بَابُ مَا جَاءَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ

٢٤٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيْمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: طُوْلِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ». وَفِي الْبَابِ عنْ أَنَسٍ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٤٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر = جارية مجرى الذنب، وإزالتها ممكنة، لكن بتوفيق الله وتسديده، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الحشر: ٩) كذا في "الطيبي".

* * * *

(٢٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي الزَّهَادَةِ فِي الدُّنْيَا

٢٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو ابْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَلْبَسٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيْسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا (سهر) لَيْسَتْ بِتَحْرِيْمِ الْحَلَالِ وَلَا إِضَاعَةِ الْمَالِ، وَلَكِنَّ الزَّهَادَةَ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُوْنَ بِمَا فِي يَدَيْكَ أَوْثَقَ مِمَّا فِي يَدِ اللهِ،* وَأَنْ تَكُوْنَ فِي ثَوَابِ الْمُصِيْبَةِ - إِذَا أَنْتَ أُصِبْتَ بِهَا - أَرْغَبَ فِيْهَا (سهر) لَوْ أَنَّهَا أُبْقِيَتْ لَكَ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو إِدْرِيْسَ الْخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ عَائِذُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ. وَعَمْرُو بْنُ وَاقِدٍ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ.

٢٤٤٩ - حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا حُرَيْثُ ابْنُ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُوْلُ: حَدَّثَنِي حُمْرَانُ بْنُ أَبَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ،

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [يَدَيْ اللهِ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «يَدِ اللهِ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٤٩): [بَابٌ مِنْهُ].

سهر: قوله: الزهادة في الدنيا: قالوا: الزهد في الدنيا هو عدم الرغبة فيها، والخروج عن متاعها وشهواتها وما لها وجاهها، فأشار ﷺ أنه لا يتم مقام الزهد بهذا؛ لأن غايته ترك اللذات والأموال وإسقاطها وإخراجها عن اليد؛ لأنه في الحقيقة تحريم الحلال وإضاعة المال، قال هذا؛ تنقيصًا له وحطًا لرتبته. وقوله: "ولكن الزهادة في الدنيا" يشير إلى أن مقام الزهد إنما يتحقق ويتقرر بالتوكل على الله، والثقة به والاعتماد عليه، وعلى ما عنده بالصبر على المصائب، ورغبة في ثواب الآخرة. (اللمعات)

قوله: أرغب فيها: أي أرغب في حصول المصيبة لأجل ثوابها من نفسك في عدم حصولها، والحاصل: أن تكون رغبتك فيها لأجل ثوابها أكثر من رغبتك في عدمها. (السيد)

عنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لِابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سِوَى هَذِهِ الْخِصَالِ: بَيْتٌ يَسْكُنُهُ، وَثَوْبٌ يُوَارِي عَوْرَتَهُ، وَجِلْفُ الْخُبْزِ وَالْمَاءِ». هَذَا حَدِيثٌ* صَحِيحٌ. وَهُوَ حَدِيثُ حُرَيْثِ بْنِ السَّائِبِ.** وَسَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ سُلَيْمَانَ ابْنَ سَلْمٍ الْبَلْخِيَّ يَقُوْلُ: قَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ: «جِلْفُ الْخُبْزِ» يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ إِدَامٌ.

٢٤٥٠ - حَدَّثَنَا*** مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ: أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُوْلُ: ﴿أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ①﴾ قَالَ: يَقُوْلُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي، وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ، أَوْ أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حُرَيْثِ بْنِ السَّائِبِ»: [وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ.]

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٥٠): [بَابٌ مِنْهُ].

سهر: قوله: في سوى هذه: أي في شيء غير هذا، وأراد بالحق ما وجب له من الله من غير تبعة في الآخرة، ولا سؤال عنه إذا اكتفى به من الحل. (المجمع) قوله: جلف الخبز: [بكسر جيم وسكون لام: الظرف أي لا بد له من ظرف يصنع فيه الخبز والماء. (المجمع) الخبز بلا إدام، وقيل: الخبز الغليظ اليابس، ويروى: بفتح لام. جمع جلفة، الكسرة من الخبز. (المجمع)] قوله: فأمضيت: [أي أنفدت فتجده عند الله.]

قوت: قوله: وجلف الخبز: قال في "النهاية": الجِلف: الخبز وحده لا أُدم معه، وقيل: الخبز الغليظ اليابس، ويروى بفتح اللام، جمع جِلْفَة، وهي الكسرة من الخبز.

٢٤٥١ - حَدَّثَنَا* بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ،** حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ ﵁ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُوْلُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَشَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ يُكْنَى أَبَا عَمَّارٍ.

(سهر — أي بمن كان عيالا لك)

٢٤٥٢ - حَدَّثَنَا[1] *** عَلِيُّ بْنُ سَعِيْدٍ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيْوَةَ ابْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هُبَيْرَةَ، عَنْ أَبِي تَمِيْمٍ الْجَيْشَانِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﵁ قَالَ:........................

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٥١): [بَابٌ مِنْهُ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عُمَرُ بْنُ يُوْنُسَ»: [هُوَ الْيَمَامِيُّ].

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٥٢): [بَابٌ فِي التَّوَكُّلِ].

---

[1] وفي نسخة: "أخبرنا" بدل قوله: "حدثنا".

سهر: قوله: أن تبذل الفضل: مبتدأ، و"خير" خبره، أي بذل الزيادة على قدر الحاجة خير لك وإمساكه شر لك، وأن حفظت قدر حاجتك لا لوم عليك، وأن حفظت على ما فضل على قدر حاجتك، فأنت بخيل، والبخيل ملوم. (الطيبي) قوله: ولا تلام على كفاف: هو بالفتح من الرزق القوت، أي لا تلام على إمساك الكفاف، أي المال الذي تنفق من ربحه، وكان رخصة لمن لا قوت له في التوكل التام. (المجمع) قوله: كفاف: [أي قوت يكفيه عن الجوع أو عن السؤال.]

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُوْنَ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا تُرْزَقُ الطَّيْرُ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوْحُ بِطَانًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو تَمِيْمٍ الْجَيْشَانِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَالِكٍ.

٢٤٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ أَخَوَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ».*

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «تُرْزَقُ بِهِ»: [هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ]، غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: [غَرِيْبٌ] غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة.

سهر: قوله: تغدو خماصًا وتروح بطانًا: أي تغدو بكرة وهي جياع، وتروح عشاء وهي ممتلئة الأجواف. (مجمع البحار) قوله: لعلك: [هذا من قبيل قوله: هل ترزقون إلا بضعفائكم.]

قوت: قوله: لو أنكم كنتم توكلون على الله حق توكله لرزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا: أي تغدُو بكرة وهي جِيَاع، وتروح عشاء وهي ممتلئة البطون. و"الخِماص" بكسر الخاء المعجمة وآخره صاد مهملة، جمع خميص، وهو الضامر البطن. والبِطان: بكسر الموحدة، جمع بطين وهو العظيم البطن.
قال البيهقي في "شعب الإيمان": ليس في هذا الحديث دلالة على القعود عن الكسب، بل فيه ما يدُل على طلب الرزق؛ لأن الطير إذَا غدت فإنما تغدُوا لطلب الرزق، وإنما أراد - والله أعلم - لو توكلوا على الله في ذهابهم، ومجيئهم وتصرُّفهم، ورأوا أن الخير بيده ومن عنده، لم ينصرفوا إلا سالمين غانمين كالطير تغدُوا خِمَاصًا وترُوحُ بطَانًا، لكنهم يعتمدون على قوتهم وجَلَدهم، ويغشون ويكذبون ولا ينصحون، وهذا خلاف التوكل.

٢٤٥٤ - حَدَّثَنَا* عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ وَمَحْمُوْدُ بْنُ خِدَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ابْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي شُمَيْلَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ابْنِ مِحْصَنٍ الْخَطْمِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ (قوت سهر)، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوْتُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا».** هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ. قَوْلُـهُ: «حِيزَتْ» يَعْنِي جُمِعَتْ.

٢٤٥٥ - حَدَّثَنَا*** مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٤٥٤): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»: [وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ]، بَيْنَمَا أَوْرَدَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة هَذِهِ الزِّيَادَةَ بَعْدَ الْحَدِيْثِ الْآتِي.

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [حَدَّثَنَا بِذَلِكَ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا».

سهر: قوله: في سربه: هو بالكسر، أي في نفسه هو واسع السرب، أي رخيّ البال، ويروى بفتحه، وهو المسلك والطريق. (المجمع)

قوت: قوله: آمنا في سربه: قال: في "النهاية": بكسر السين، أي في نفسه. قال: ويروى بالفتح، وهو المسلك والطريق.

* * * *

(٢٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَفَافِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ

٢٤٥٦ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ القَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَغْبَطَ (سهر) أَوْلِيَائِي عِنْدِي لَمُؤْمِنٌ خَفِيْفُ (قوت) الْحَاذِ (سهر)، ذُو حَظٍّ مِنْ الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السِّرِّ (تخصيص بعد تعميم)، وَكَانَ غَامِضًا (سهر قوت) فِي النَّاسِ لَا يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا (أي قوتا) فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ»، ثُمَّ نَقَرَ* (سهر) بِيَدَيهِ.**......................

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [نَفَضَ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «نَقَرَ».

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [بِيَدِهِ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «بِيَدَيهِ».

سهر: قوله: إن أغبط أوليائي: أي أحق أن يغبط به ويتمنى مثل حاله. قوله: "خفيف الحاذ" أي خفيف الظهر من العيال، والحاذ: هو الحال، والحاذ في الأصل ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس، كذا في حاشية السيد، وفي "القاموس": الحاذ: الظهر، و"خفيف الحاذ" قليل المال والعيال. قوله: ذو حظ: [أي ذو راحة من مناجاة ربه. (س)]
قوله: وكان غامضًا: أي مغمورًا غير مشهور، من الغموض، قوله: "لا يشار" بيان وتفسير. (س)
قوله: ثم نقر بيديه: قال التوربشتي: أريد به ضرب الأنملة على الأنملة، أو ضربها على الأرض كالمتقلل للشيء، أي يقل عمره وعدد النساء اللاتي تبكين عليه ومبلغ ميراثه. (اللمعات)

قوت: قوله: خفيف الحاذ: بحاء مُهملة وآخره ذال معجمة خفيفة، قال في "النِّهاية": الحاذُ والحال واحد، وأصل الحاذ: طريقة المتن، وهو ما يقع عليه اللِّبْدُ من ظَهر الفرس، أي خفيف الظَّهر من العيال.
قوله: وكان غامضا في الناس: بإعجام الغين والضاد معًا، أي مغمورًا غير مشهور، وفي بعض النُّسخ بإهمال الصَّاد، فهو فاعل بمعنى مفعول، أي مغمُوصًا، بمعنى محتقرًا، وضبطه الحكيم في نوادره بالوجهين.

فَقَالَ: «عُجِّلَتْ مَنِيَّتُهُ، قَلَّتْ بَوَاكِيْهِ، قَلَّ تُرَاثُهُ». وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي لِيَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا، قُلْتُ: لَا، يَا رَبِّ، وَلَكِنْ أَشْبَعُ يَوْمًا وَأَجُوْعُ يَوْمًا - أَوْ قَالَ ثَلَاثًا أَوْ نَحْوَ هَذَا - فَإِذَا جُعْتُ تَضَرَّعْتُ إِلَيْكَ وَذَكَرْتُكَ، فَإِذَا شَبِعْتُ شَكَرْتُكَ وَحَمِدْتُكَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَالْقَاسِمُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ،* وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيْدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ شَامِيٌّ ثِقَةٌ. وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيْدَ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ، وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ.

٢٤٥٧ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ أَبِي أَيُّوْبَ عَنْ شُرَحْبِيْلَ بْنِ شَرِيْكٍ، ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ»: [وَيُقَالُ أَيْضًا: وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ.]

سهر: **قوله:** عجلت منيته: أي يسلم روحه سريعًا؛ لقلة تعلقه بدنيا وغلبة شوقه إلى الآخرة. (مجمع البحار)
قوله: تراثه: [تراث الرجل ما يخلفه بعد موته من متاع الدنيا، وتاؤه بدل من واو.]
قوله: بطحاء مكة: البطحاء والأبطح أرض واسعة فيه دقاق الحصى، ومكة المعظمة في الوادي بين الجبلين، وأيضًا بطحاء اسم موضع منها على جانب حراء، جعلها ذهبًا، إما بجعل حصاه ذهبًا، أو ملأ مثله بالذهب، والأول أظهر، وجاء في بعض الروايات: جعل جبالها ذهبًا. (اللمعات)

عرف: **دفع التعارض بين الحديثين: قوله:** عجلت إلخ: **ما مر من الحديث:** خير الناس من طال عمره وحسن عمله، يخالف حديث الباب؛ فإن مقتضى حديث الباب تحسين قصر العمر خلاف ما مر، والجواب: أن الممدوح ليس هو طول العمر، بل الممدوح ذهاب الإنسان من الدنيا، وهو خال من الأوزار الهالكة له مع طول عمره.

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَفْلَحَ (سهر) مَنْ أَسْلَمَ وَرُزِقَ كَفَافًا* وَقَنَّعَهُ اللهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٥٨ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ: أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ أَخْبَرَهُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «طُوْبَى لِمَنْ هُدِيَ لِلْإِسْلَامِ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا وَقَنَعَ (رضي بالقسمة)». هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ. وَأَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَرُزِقَ كَفَافًا».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: قد أفلح: الفلاح: هو الفوز بالنعمة في الدارين، والحديث قد جمع بينهما، والكفاف: هو الذي لا يفضل عن الشيء، ويكون بقدر الحاجة إليه. وقوله: "قنعه الله" أي جعله الله قانعًا بما أعطاه إياه، ولم يطلب الزيادة؛ لمعرفته بأن رزقه مقسوم لن يعدو ما قدر له. (الطيبي)

* * * *

(٢٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفَقْرِ

٢٤٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ نَبْهَانَ بْنِ صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ، حَدَّثَنَا شَدَّادٌ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَاللهِ! إِنِّي لَأُحِبُّكَ، فَقَالَ: «انْظُرْ مَا تَقُوْلُ»، قَالَ: وَاللهِ! إِنِّي لَأُحِبُّكَ،* ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: «إِنْ كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَعِدَّ لِلْفَقْرِ تِجْفَافًا؛ فَإِنَّ الْفَقْرَ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُحِبُّنِي مِنَ السَّيْلِ إِلَى مُنْتَهَاهُ».

(بفتح النون وسكون الموحدة — سهر — سهر قوت — سهر)

٢٤٦٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شَدَّادٍ أَبِي طَلْحَةَ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَأَبُو الْوَازِعِ الرَّاسِبِيُّ اسْمُهُ جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو، وَهُوَ بَصْرِيٌّ.

---

* جَاءَ قَوْلُـهُ: «انْظُرْ مَا تَقُوْلُ، قَالَ: وَاللهِ! إِنِّي لَأُحِبُّكَ» مَرَّةً أُخْرَى فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة.

سهر: قوله: انظر ما تقول: أي رمت أمرًا عظيمًا وخطبًا خطيرًا، فتفكر فيه؛ فإنك توقع نفسك في خطر أي خطر أعظم من أن يستهدفها عرضًا لسهام البلايا والمصائب، فهذا تمهيد لقوله: "فأعد للفقر تجفافا"، هو شيء يلبس على الخيل عند الحرب كأنه درع، تفعال من جف؛ لما فيه من الصلابة واليبوسة.

قوله: تجفافا: [بركستوان، بكسر الفوقية وسكون الجيم.] قوله: أسرع إلى من يحبني من السيل: فيه دلالة على أن تلك البلايا والمصائب لاحقة به بسرعة، هذا على مقتضى قوله ﷺ: المرء مع من أحب. وقوله في جواب من سأل: أيّ الناس أشد بلاء؟ قال ﷺ: الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، وهو سيد الأنبياء فيكون بلاؤه أشد من بلائهم، كذا في "الطيبي" مع زيادة.

قوت: قوله: تجفافا: قال في "النهاية": التجفاف: ما جُلِّل به الفرس من سلاح وآلة تقيه الجراح، والتاء فيه زائدة، والجمع تجافيف.

(٢٥) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِيْنَ يَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ

٢٤٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوْسَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فُقَرَاءُ (قوت) الْمُهَاجِرِيْنَ يَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِخَمْسِ (عرف) مِائَةِ عَامٍ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَجَابِرٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَابِدُ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ النُّعْمَانِ اللَّيْثِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ ....

قوت: قوله: فقراء المهاجرين يدخلون الجنَّة قبل أغنيائهم بخمسمائة عامٍ: روى أبو محمَّد الحسن بن محمَّد بن الحسن الخلَّال في كتابه "فضل الفقير والفقراء" من حديث القاضي بدر بن الهيثم: حدثنا سليمان بن الربيع، حدَّثنا الحارث بن إدريس عن خارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن أنس بن مالك قال: بعث الفقراء إلى رسول الله ﷺ ... الحديث، وفيه: يدخل الفقراء الجنَّة قبل الأغنياء بنصف يوم، وهو خمس مائة عام.
قال الحارث: قال سفيان: تفسيره: أن في الجنَّة ثمانية أبواب، ما بين الباب إلى الباب خمس مائة عام لكل باب أهل، فينسى الغَنِيُّ بابه فيجيء إلى باب غيره، فيقول البواب: ارجع إلى بابك، فيرجع إلى بابه وهو خمس مائة عام.

عرف: **بيان التعارض بين الآية حديث الباب والتوفيق بينهما:** قوله: بخمس مائة عام إلخ: يوم الحشر في آية: ﴿خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ (المعارج: ٤)، وذكر المفسرون وجه التوفيق. وأقول: إن في الحديث أن الحساب يختم إلى نصف النهار، ويكون خروج عصاة المؤمنين من النار قبل اختتام ذلك اليوم، واستخرج الشاه رفيع الدين الدهلوي رحمه الله من الروايات أن الشفاعة وإخراج العصاة من النار وجميع الأحوال يكون في يوم واحد.
وفي "الفتح" عن تفسير ابن عيينة أن السلف كانوا يقولون: إن عمر الدنيا خمسون ألف سنة، وعندي هذا النقل أعلى مما يروى عن ابن عباس ﷺ أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة، ولكنه مختلف فيه في الوقف والرفع، كما قال السيوطي في "اللآلئ المصنوعة"، وحكم عليها ابن الجوزي بالوضع، وذكر السيوطي بأسانيد قوية بعض قوة، ولعل رواية ابن عباس ﷺ موقوفة، ولعله أخذ من كتب العهد العتيق، وفي كتب العهد العتيق: أن عمر الدنيا سبعة آلاف سنة.

قَالَ: «اللّٰهُمَّ أَحْيِنِي مِسْكِيْنًا وَأَمِتْنِي مِسْكِيْنًا وَاحْشُرْنِي فِي زُمْرَةِ الْمَسَاكِيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: لِمَ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «إِنَّهُمْ يَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِيْنَ خَرِيْفًا. يَا عَائِشَةُ، لَا تَرُدِّي الْمِسْكِيْنَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ. يَا عَائِشَةُ، أَحِبِّي الْمَسَاكِيْنَ* وَقَرِّبِيْهِمْ؛ فَإِنَّ اللهَ يُقَرِّبُكِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.

٢٤٦٣ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِ مِائَةِ عَامٍ: نِصْفِ يَوْمٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [حِبِّي الْمَسَاكِيْنَ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَحِبِّي الْمَسَاكِيْنَ».

سهر: قوله: اللهم أحيني مسكينًا: قيل: هو من المسكنة، وهي الذلة والافتقار، فأراد ﷺ بذلك إظهار تواضعه وافتقاره إلى ربه؛ إرشادًا لأمته إلى استشعار التواضع والاحتراز عن الكبر والنخوة، وأراد بذلك التنبيه على علو درجات المساكين وقربهم من الله تعالى، قاله الطيبي.

قوله: بأربعين خريفا: أي عامًا: فإن قلت: كيف التوفيق بين هذا الحديث والحديث السابق من قوله: "بخمس مائة عام"؟ قلت: يمكن أن يكون المراد من الأغنياء في هذا الحديث أغنياء المهاجرين، أي يسبق فقراء المهاجرين إلى الجنة بأربعين خريفًا من الأغنياء، وفي الحديث السابق الأغنياء الذين ليسوا من المهاجرين. وقال في "جامع الأصول": وجه الجمع بينهما: أن الأربعين أراد بها تقدم الفقير الحريص على الغني الحريص، وأراد بالخمس مائة تقدم الفقير الزاهد على الغني الراغب وكان الفقير الحريص على درجتين من خمس وعشرين درجةً من الفقير الزاهد، وهذه نسبة الأربعين إلى الخمس مائة، ولا تظن أن هذا التقدير وأمثاله يجري على لسان النبي ﷺ جزافًا ولا بالاتفاق، بل لسر أدركه ونسبة أحاطه بها علمه؛ فإنه ﷺ ما ينطق عن الهوى، كذا في "الطيبي".

قوله: المسكين: [أفرده؛ لأنه المراد: المسكين الوارد عليها للسؤال. (اللمعات)] قوله: نصف يوم: [فإن يوما عند ربك كألف سنة مما تعدون.]

٢٤٦٤ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِيْنَ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَغْنِيَائِهِمْ بِأَرْبَعِيْنَ خَرِيْفًا».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٤٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَدْخُلُ فُقَرَاءُ الْمُسْلِمِيْنَ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِنِصْفِ يَوْمٍ، وَهُوَ خَمْسُ مِائَةِ عَامٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٢٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي مَعِيْشَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَهْلِهِ

٢٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوْقٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها فَدَعَتْ لِي بِطَعَامٍ وَقَالَتْ: مَا أَشْبَعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِيَ إِلَّا بَكَيْتُ.

قَالَ: قُلْتُ: لِمَ؟ قَالَتْ: أَذْكُرُ الْحَالَ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ الدُّنْيَا، وَاللهِ! مَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

سهر: قوله: ما شبع من خبز ولحم مرتين: هذا كان باختياره للفقر وترك الدنيا ولذاتها وقناعته بأدنى قوت وإيثاره الفقراء والمساكين على نفسه مع وجود الاحتياج والمحبة، كما قال تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً﴾. (الإنسان:٨).

٢٤٦٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيْدَ يُحَدِّثُ عَنْ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مِنْ خُبْزِ شَعِيْرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ يَزِيْدَ بْنَ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَا شَبِعَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ثَلَاثًا تِبَاعًا مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

٢٤٦٩ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا حَرِيْزُ ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ رضي الله عنه يَقُوْلُ: مَا كَانَ يَفْضُلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ خُبْزُ الشَّعِيْرِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.]

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»: [هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَيَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ هَذَا كُوْفِيٌّ، وَأَبُو بُكَيْرٍ وَالِدُ يَحْيَى، رَوَى لَهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ. وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُكَيْرٍ مِصْرِيٌّ صَاحِبُ اللَّيْثِ.]

سهر: قوله: من خبز شعير يومين متتابعين: وذا لفقره أو لإيثاره على نفسه الغير، أو لأنه مذموم، كذا في "المجمع".

قوله: تباعا: [بكسر فوقية وخفة موحدة أي ولاء. (المجمع) پے درپے.]

قوله: حريز: [بمهملة مفتوحة وكسر راء وبزاي. (المغني)]

٢٤٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيْدَ عَنْ هِلَالِ ابْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَبِيْتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا، وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُوْنَ عَشَاءً، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزَ الشَّعِيْرِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اللّٰهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٧٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدَّخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. وَقَدْ رَوَى هَذَا غَيْرُ جَعْفَرِ[1] ابْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

---

(١) وفي بعض النسخ: "وقد رُوِيَ هذا عن جعفر" بدل قوله: "وقد رَوَى هذا غير جعفر".

سهر: قوله: طاويا: أي جائعًا، يقال: طوى من الجوع يطوي طوىً فهو طاوٍ، أي خالي البطن، جائع لم يأكل. (النهاية) قوله: عشاء: بالفتح، الطعام الذي يؤكل عند العشاء، وهو ما بين المغرب والعتمة. (الدر النثير) قوله: قوتا: أي بقدر ما يمسك الرمق من المطعم، وقيل: أي كفاية من غير إسراف. (المجمع)

قوت: قوله: كان النبي ﷺ لا يدخر شيئا لغد: قال البيهقي في "شعب الإيمان": قال أبو سهل محمَّد بن سُليمان في إملائه على هذا الحديث، فإن قال قائل: كان النَّبي ﷺ يرجع إلى ملبس ومفرش، وكان يعد للجميع ما يعده، وكان له الدرع والسَّيف والقوس والفرس والبغل والحمار، وكان يُنْبَذُ له بالعشي فيشربه بالغداة وينبذ له بالغداة فيشربه بالعشي، وكان يَحْبِسُ لنسائه قوت سنة مما أفاء الله تعالى عليه، وكل هذا ادخار، فكيف يسلم على هذه الأخبار هذا الخبر المأثور؟ قال الأستاذ أبو سهل: الرواية صحيحة، وعلى حكم الدراية مستقيمة، والتنافي عن هذه الرواية منصرف، ووجه ذلك أنه كان يتعامل فيما بينه وبين مولاه على حسن الظن والانتظار دون الحبس والادخار، وكان لا يحتجز لنفسه ليومه من أمسِهِ. =

٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي عَرُوْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: مَا أَكَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى خِوَانٍ، وَلَا أَكَلَ خُبْزًا مُرَقَّقًا حَتَّى مَاتَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي عَرُوْبَةَ.

٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيْدِ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ - حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ ابْنِ سَعْدٍ ﷺ أَنَّهُ قِيْلَ لَهُ: أَكَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ؟ - يَعْنِي الْحُوَّارَى..............

سهر: قوله: على خوان: معرب، والأكل عليه من دأب المترفين؛ لئلا يفتقر إلى التطأطؤ والانحناء. قوله: "خبزًا مرققًا" هو الأرغفة الواسعة الرقيقة. (مجمع البحار)

قوت = فأما ثيابه فإنما يعدها لدينه لا على بقاء عليها لغد، وكذا آلات الحرب كان يحبسها لنَصْرِ الأولياء وكبت الأعداء على حكم الاستعمال مما تصدق به في حياته. ولهذا قال: إنَّا لا نورث، ما تركنا صدقة. وأما ما كان ينبذ له فإنما نساؤه كنَّ ينبذن له ما صار في ملكهن ويَدهِن تمليكًا وتمويلاً منه لهن، وقد صحَّ أنه لم يكن يدخر شيئًا لغد، فإن احتبس عنده شيئًا فلا على نية الغد. وقيل: لا يَدَّخِر ملكًا بل يدَّخِرُ تَمْلِيكًا. وقيل: لم يكن يدخره على أمل البقاء إلى غد.

وقال الحافظ ابن حجر في أجوبته: "قد حسنه الترمذي؛ لأن له شاهدًا من حديث أبي سعيد الخدري، أخرجه ابن ماجه، وصححه الحاكم. قلتُ: وله شاهد آخر من حديث عبادة بن الصامت، أخرجه الطبراني والبيهقي في سننه. وقال القاضي تاج الدين السبكي في "التوشيح": سمعت الشَّيخ الإمام الوالد يقول: لم يكن رسُول الله ﷺ فقيرًا من المال قط، ولا كانت حاله حال فقير، كان أغنى النَّاس بالله، قد كفي دنياه في نفسه وعِيَاله، وكان في قوله: اللهم أحيني مسكينًا، أن المراد به استكانة القلب، لاَ المسكنة التي هي نَوْع من الفقر، وكان يشدد النكير على من كان يعتقد خلاف ذلك". وقال البيهقي في سُننه: الذي يدل عليه حاله ﷺ عند وفاته أنه لم يسأل المسكنة التي يرجع معناها إلى القلة، فقد مات مكفيا بما أفاء الله عليه، وإنما سأل المسكنة التي يَرجع معناها إلى الإخبات والتواضع، وكأنه ﷺ سَأل الله تعالى أن لا يجعله من الجبارين المتكبرين، وأن لا يحشره في زمرة الأغنياء المترفين. قال القتيبي: المسكنة: حرف مأخوذ من السكون، يقال: تمسكن، أي تخشع وتواضع.

فَقَالَ سَهْلٌ رضي الله عنه: مَا رَأَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ النَّقِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللهَ، فَقِيْلَ لَهُ: هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ (سهر) عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلُ، قِيْلَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُوْنَ بِالشَّعِيْرِ؟ قَالَ: كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيْرُ مِنْهُ مَا طَارَ، ثُمَّ نُثَرِّيْهِ (سهر قوت) فَنَعْجِنُهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

(٢٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي مَعِيْشَةِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٤٧٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ بَيَانٍ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه يَقُوْلُ: إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ أَهْرَاقَ دَمًا فِي سَبِيْلِ اللهِ، وَإِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيْلِ اللهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْزُو فِي الْعِصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالْحُبْلَةِ (سهر قوت)، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ (سهر) الشَّاةُ وَالْبَعِيْرُ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ (سهر عرف) يُعَزِّرُوْنِي (قوت) فِي الدِّيْنِ، ....

سهر: قوله: مناخل: جمع منخل - بضم ميم وخاء - الغربال. (المجمع) قوله: ثم نثريه: يقال: ثرى التراب يثريه إذا رش عليه الماء. (المجمع) قوله: والحبلة: هو بالضم وسكون الباء، ثمر السمر يشبه اللوبيا، وقيل: ثمر العضاه. (المجمع) قوله: كما تضع الشاة والبعير: أراد أن نجوهم يخرج بعرا ليبسه من أكلهم ورق الشجر وعدم الغذاء المألوف. (مجمع البحار) قوله: بنو أسد: أي بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد. "يعزروني في الدين" أي الصلاة، أي يؤدبوني ويعلمونني الصلاة والأحكام، ويعيرونني بأني لا أحسنها.

قوت: قوله: نثريه: بالمثلثة، أي نَبُلُّهُ بالماء. قوله: والحبلة: بضم الحاء وسُكون الباء الموحدة ثمر السمر، وقيل: ثمر العضاه. قوله: يعزروني في الدين: قال في "النهاية": أي توقفني عليه، وقيل: توبخني على التقصير فيه.

عرف: تغليط ما في الحاشية: قوله: بنو أسد إلخ: في الحاشية عن "مجمع البحار" أنه من بني الزبير بن العوام، وهو غلط، والصحيح أنه بني أسد بن خزيمة بن مدركة، وأسد متحرك الوسط كما يفهم من "البخاري" وهو الشاكي من سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في عهد عمر الفاروق رضي الله عنه، ومن البخاري في مناقب سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

لَقَدْ خِبْتُ إِذًا وَضَلَّ عَمَلِي. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ بَيَانٍ.

٢٤٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنِي قَيْسٌ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُوْلُ: إِنِّي أَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيْلِ اللهِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نَغْزُو مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا الْحُبْلَةَ وَهَذَا السَّمُرَ، حَتَّى إِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ. ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تُعَزِّرُنِي فِي الدِّيْنِ، لَقَدْ خِبْتُ إِذًا وَضَلَّ عَمَلِي. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عُتْبَةَ ابْنِ غَزْوَانَ رضي الله عنه.

٢٤٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيْرِيْنَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ، فَمَخَطَ (أي أخذ ماء الأنف فيه) فِي أَحَدِهِمَا ثُمَّ قَالَ: بَخٍ بَخٍ، يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكَتَّانِ. لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَأَخِرُّ فِيْمَا بَيْنَ مِنْبَرِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَحُجْرَةِ عَائِشَةَ مِنَ الْجُوْعِ مَغْشِيًّا عَلَيَّ، فَيَجِيْءُ الْجَائِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، يُرَى (يظن) أَنَّ بِيَ الْجُنُوْنَ، وَمَا بِي جُنُوْنٌ وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوْعُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

سهر: قوله: لقد خبت إذًا: أي إن أحتاج إلى تعليمهم فقد خبت، من الخيبة وضل عملي فيما مضى من صلاتي معه ﷺ مع سابقتي في الإسلام، كذا في "مجمع البحار".

قوله: السمر: [هو ضرب من شجر الطلح، الواحد سمرة. (النهاية)] قوله: ممشقان: [أي مصبوغان بالمشق، هو بالكسر: المغرة.] قوله: بخ بخ: كلمة يقال عند الإعجاب بشيء.

٢٤٧٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ ابْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ: أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ الْجَنْبِيَّ أَخْبَرَهُ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ يَخِرُّ رِجَالٌ مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الْخَصَاصَةِ - وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ - حَتَّى تقُوْلَ الْأَعْرَابُ هَؤُلَاءِ مَجَانِيْنُ أَوْ مَجَانُوْنُ، فَإِذَا صَلَّى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «لَوْ تَعْلَمُوْنَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللهِ لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوْا فَاقَةً وَحَاجَةً». قَالَ فَضَالَةُ رضي الله عنه: أَنَا يَوْمَئِذٍ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيْهَا وَلَا يَلْقَاهُ فِيْهَا أَحَدٌ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟» فَقَالَ: خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَأَنْظُرُ فِي وَجْهِهِ وَالتَّسْلِيْمَ عَلَيْهِ. فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ؟»..............

سهر: قوله: من الخصاصة: أي الجوع والضعف، وأصلها الفقر والحاجة. وقوله: مجانين جمع تكسير لمجنون، والمجانون شاذ كقراءة تتلو الشياطون. (مجمع البحار) قوله: أصحاب الصفة: بضم صاد وتشديد فاء، وهم زهاد من الصحابة فقراء غرباء، فكانوا سبعين، ويقلون حينًا ويكثرون، يسكنون صفة المسجد، لا مسكن لهم ولا مال، كانوا متوكلين، ينتظرون من يتصدق عليهم بشيء يأكلونه ويلبسونه، كذا في "مجمع البحار".

قوت: قوله: من الخصاصة: قال في "النّهاية": أي الجوع والضعف، وأصلها الفقر والحاجة إلى الشيء.
قوله: هؤلاء مجانين أو مجانون: قال في "النّهاية": المجانين جمع تكسير لمجنون، وأما مجانون فشاذ، كما شذ شياطون في شياطين.

قَالَ: الْجُوعُ، يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَالَ:* «وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ». فَانْطَلَقُوْا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التَّيِّهَانِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ رَجُلًا كَثِيْرَ النَّخْلِ وَالشَّاءِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ، فَلَمْ يَجِدُوْهُ، فَقَالُوْا لِامْرَأَتِهِ: أَيْنَ صَاحِبُكِ؟ فَقَالَتْ: انْطَلَقَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا الْمَاءَ، ولَمْ يَلْبَثُوْا أَنْ جَاءَ أَبُو الْهَيْثَمِ بِقِرْبَةٍ يَزْعَبُهَا فَوَضَعَهَا.

ثُمَّ جَاءَ يَلْتَزِمُ النَّبِيَّ ﷺ وَيَفْدِيْهِ بِأَبِيْهِ وَأُمِّهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيْقَتِهِ فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَخْلَةٍ فَجَاءَ بِقِنْوٍ فَوَضَعَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَلَا تَنَقَّيْتَ لَنَا مِنْ رُطَبِهِ؟» فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَخْتَارُوْا - أَوْ قَالَ: تَخَيَّرُوْا - مِنْ رُطَبِهِ وَبُسْرِهِ، فَأَكَلُوْا وَشَرِبُوْا مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيْمِ الَّذِي تُسْأَلُوْنَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ظِلٌّ بَارِدٌ وَرُطَبٌ طَيِّبٌ وَمَاءٌ بَارِدٌ». فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَصْنَعَ لَهُمْ طَعَامًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَذْبَحَنَّ ذَاتَ دَرٍّ». فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أَوْ جَدْيًا فَأَتَاهُمْ بِهَا فَأَكَلُوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَإِذَا أَتَانَا سَبْيٌ فَأْتِنَا».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «قَالَ»: [فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ...].

سهر: قوله: يستعذب لنا الماء: أي يحضر لنا منها الماء العذب، وهو الطيب الذي لا ملوحة فيه. (الدر)

قوله: يزعبها: أي يتدافع بها ويحملها لثقلها، وقيل: زعب بحمله إذا استقام. (مجمع البحار)

قوله: بقنو: [شاخ خرما، القنو: العذق بما فيه من الرطب. (الدر)]

قوله: عناقا: كسحاب، الأنثى من أولاد المعز، والجدي من أولاد المعز ذكرها. (القاموس)

قوت: قوله: يزعبها: بزاي وعين مهملة وباء مُوحدة، أي يتدافع بها ويحمله لثقلها، وقيل: زعب بحمله إذا استقام.

فَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْتَرْ مِنْهُمَا». فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، اخْتَرْ لِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا؛ فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوْفًا».

فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ إِلَى امْرَأَتِهِ فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ مَا قَالَ فِيْهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا أَنْ تُعْتِقَهُ، قَالَ: هُوَ عَتِيْقٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيْفَةً إِلَّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوْفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبِطَانَةٌ لَا تَأْلُوْهُ خَبَالًا، وَمَنْ يُوْقَ بِطَانَةَ السُّوْءِ فَقَدْ وُقِيَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

٢٤٨٠ - حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَذَكَرَ نَحْوَ الْحَدِيْثِ* بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه».

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [نَحْوَ هَذَا الْحَدِيْثِ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «نَحْوَ الْحَدِيْثِ».

سهر: قوله: المستشار مؤتمن: أي أمين، فلا ينبغي له أن يخون المستشير بكتمان المصلحة. (مجمع البحار)

قوله: واستوص به معروفا: أي اقبل وصيتي فيه وأحسن ملكته. قوله: وله بطانتان: أي جلساء صالحة وطالحة. "ومن يوق بطانة السوء" أي والمعصوم من عصمه الله من الطالحة، وقيل: أي نفس أمارة بالسوء ونفس لوامة، والمعصوم من أعطي نفسًا مطمئنة، أو لكل قوة ملكية وقوة حيوانية، والمعصوم من عصمه الله، لا من عصمة نفسه، كذا في "المجمع". قوله: لا تألوه خبالا: أي لا تقصر في إفساد أمره. (مجمع البحار)

قوله: يوق: [بلفظ المجهول، فيه إشارة إلى أن الوقاية من الله لا من عند نفسه كما ورد: المعصوم من عصمه الله.]

وَحَدِيْثُ شَيْبَانَ أَتَمُّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي عَوَانَةَ وَأَطْوَلُ. وَشَيْبَانُ ثِقَةٌ عِنْدَهُمْ صَاحِبُ كِتَابٍ.*

٢٤٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ يَزِيْدَ ابْنِ أَبِي مَنْصُوْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رضي الله عنهما قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ الْجُوْعَ، وَرَفَعْنَا عَنْ بُطُوْنِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ، فَرَفَعَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَنْ حَجَرَيْنِ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيْرٍ رضي الله عنهما يَقُوْلُ: أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنْ الدَّقَلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٨٣ - حَدَّثنا أَبُو عَوَانَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ نَحْوَ حَدِيْثِ أَبِي الْأَحْوَصِ. وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَاحِبُ كِتَابٍ»: [وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَيْضًا.]

سهر: **قوله:** ورفعنا عن بطوننا عن حجر: أي فكشفنا عن بطوننا كشفا ناشيا عن حجر، وشد الحجر لإقامة الصلب ودفع النفخ. (س) **قوله:** ألستم في طعام وشراب ما شئتم: أي مقدار ما شئتم، والدقل: بفتحتين، هو رديء التمر ويابسه. (مجمع البحار)

قوت: **قوله:** ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر: الحكمة في ذلك أنه يخف ببرد الحجَر حرارة الجوع.

قوله: من الدقل: بفتح الدال المهملة والقاف: هو رديء التمر ويابسه.

(٢٨) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ

٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ قُرَيْشٍ الْيَامِيُّ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي حَصِيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٢٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي أَخْذِ الْمَالِ[١]

٢٤٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي الْوَلِيْدِ قَالَ: سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ قَيْسٍ ﵂، وَكَانَتْ تَحْتَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﵁ تَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ (أي لذيذ)، مَنْ أَصَابَهُ بِحَقِّهِ بُوْرِكَ لَهُ فِيْهِ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِيْمَا شَاءَتْ بِهِ نَفْسُهُ مِنْ مَالِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ، لَيْسَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا النَّارُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو الْوَلِيدِ اسْمُهُ عُبَيْدٌ سَنُطَا.[٢]

---

(١) وفي نسخة زيادة: "بحقه" بعد قوله: "أخذ المال". (٢) وفي نسخة: "سنوطا" بدل قوله: "سنطا".

سهر: قوله: ليس الغنى عن كثرة العرض: [فمن حرص على جمع المال فهو فقير] وهو عدم الاحتياج إلى الناس عن كثرة العرض، وهو متاع الدنيا، أي ليس الغنى الحقيقي من كثرته، ولذا ترى كثيرًا من المتمولين فقير النفس مجتهدين في الزيادة. (مجمع البحار) قوله: غنى النفس: [أي غنى النفس عما في أيدي الناس.]

قوله: إن هذا المال خضرة: بفتح وكسر، وأنث باعتبار أن المال كبقلة تعجب الناظرين، وتدعوهم إلى استكثارها. قوله: ورب متخوض إلخ: أي رب متصرف في مال الله بما لا يرضاه الله، أي يتصرفون في بيت المال، ويستبدون بمال المسلمين بغير قسمته، وقيل: هو التخليط في تحصيله من غير وجه كيف أمكن. (المجمع)

* * * *

(٣٠) بَابٌ

٢٤٨٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ يُوْنُسَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لُعِنَ عَبْدُ الدِّيْنَارِ، لُعِنَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ،* عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَتَمَّ مِنْ هَذَا وَأَطْوَلَ.

(٣١) بَابٌ

٢٤٨٧ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَارَةَ، عَنِ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلَا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ (والمراد بالشرف الجاه) لِدِيْنِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَيُرْوَى فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْمَ عَطْوَة زِيَادَةٌ قَبْلَ قَوْلِهِ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ»: [عَنْ أَبِي صَالِحٍ].

سهر: قوله: لعن عبد الدينار إلخ: [خص الدينار والدرهم؛ لأنهما أصل أموال الدنيا وحطامها. (اللمعات)]

قوله: لدينه: متعلق بـــ"أفسد"، أي حرصه على المال والجاه والمنصب أكثر إفسادًا لدينه من إفساد الذئبين للغنم. (س)

* * * *

(٣٢) بَابٌ

٢٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنِي الْمَسْعُوْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: نَامَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى حَصِيْرٍ، فَقَامَ وَقَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ.

فَقُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ،[1] فَقَالَ: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَاكِبٍ اسْتَظَلَّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا». وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

---

(١) في نسخة: "وِطاء" بعد قوله: "لك".

سهر: قوله: وقد أثر إلخ: *اى تاثير كرد بوريا در پهلوے مبارک ونقش گرفته بداں.* قوله: لو اتخذنا لك: ما يوجب الراحة والتنعم من الفرش اللينة ونحوها. قوله: ما لي وللدنيا: [اللام في "للدنيا" للتأكيد إن كانت الواو بمعنى "مع"، وإن كانت للعطف فالتقدير: ما لي والدنيا، وما للدنيا معي، و"ما للدنيا" استفهام. (س)] أي ليس حالي مع الدنيا إلا كحال راكب مستظل، ووجه التشبيه سرعة الرحيل وقلة المكث، ومن ثم خص الراكب. (الطيبي)

* * * *

(٣٣) بَابٌ

٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُوْسَى بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الرَّجُلُ[قوت] عَلَى دِيْنِ خَلِيْلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ[سهر]». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [صَحِيْحٌ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ».

سهر: قوله: من يخالل: فإن الصحبة مؤثرة في إصلاح الحال وإفساده. (س)

قوت: قوله: الرجل على دين خليله إلخ: هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدين القزويني في "المصابيح"، وزعم أنه موضوع. وقال الحافظ صلاح الدين العَلائي: نسبَة هذا الحديث إلى كونه موضوعا جهل قبيح، بل هو حسن كما ذكره الترمذي، فإن موسى بن وردان وثقه العجلي وأبو داود.
وقال فيه أحمد بن حنبل: لا أعلم إلا خيرًا. وقال أبو حاتم والدارقطني: لا بأس به، و لم يتكلم فيه أحد، وزهير بن محمد هو المروزي، وثقه أحمد وابن معين، وتكلم فيه غيرهما، واحتج به الشيخان في الصحيحين، وذلك يدفع ما تكلم به فيه، فتفرده يكون حسنا غريبا ولا ينتهي إلى الضعف، فضلا عن الوضع.

* * * *

(٣٤) بَابٌ *

٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ** قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثٌ، فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ. يَتْبَعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ، فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ».
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابُ مَا جَاءَ فِي مَثَلِ ابْنِ آدَمَ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ]، بَيْنَمَا جَاءَ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ وَعَمَلِهِ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: « عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ»: [هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ.]

سهر: قوله: يتبع الميت ثلاث: تبعه مشى خلفه ومرّ به، فمضى معه هذا حقيقة، والمراد هنا معنى مجازي عام، وهو تعلقها به بعده، وكونها معه إلى حين، كأنها تمشي خلفه وتمضي معه، كذا في "اللمعات".

قال الطيبي: قيل: أراد بعض ماله، وهو مماليكه، أقول: أتباع الأهل على الحقيقة، وأتباع المال والعمل على الاتساع؛ فإن المال حينئذ له نوع تعلق بالميت من التجهيز والتكفين، ومؤونه الغسل والحمل والدفن، فإذا دفن انقطع تعلقه بالكلية، كذا في "حاشية السيد".

* * * *

(٣٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ كَثْرَةِ الْأَكْلِ

٢٤٩١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ الْحِمْصِيُّ وَحَبِيبُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ مِقْدَامِ ابْنِ مَعْدِي كَرِبَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ[سهر] ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ[قوت] يُقِمْنَ صُلْبَهُ[قوت]، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ[سهر] فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ، وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ، وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ».

سهر: قوله: بحسب ابن آدم: الباء زائدة، أي كفاه. و"الأكلات" بضمتين جمع أكلة بضم وسكون: اللقمة.
قوله: فإن كان لا محالة: أي إن كان لا بد من أن يملأ بطنه. (اللمعات)

قوت: قوله: أكلات: بضم الهمزة والكاف، جمع "أُكلة" بالضم، وهي اللقمة.
قوله: يقمن صلبه فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه: قال ابن القيم في الهدي: الأمراض نوعان: أمراض حادثة تكون عن زيادة مادة أفرطت في البدن حتى أضرت بأفعاله الطبيعية وهي الأمراض الأكثرية، وسببها إدخال الطعام على البدن قبل هضم الأول، والزيادة في القدر الذي يحتاج إليه البدن، وتناول الأغذية القليلة النفع، البطيئة الهضم، والإكثار من الأغذية المختلفة التراكيب المتنوعة. وإذا ملأ الآدمي بطنه من هذه الأغذية واعتاد ذلك، أورثته أمراضًا متنوعة. فإذا توسط في الغذاء وتناول منه قدر الحاجة - وكان معتدلا في كميته وكيفيته - كان انتفاع البدن به أكثر من انتفاعه بالغذاء الكثير. ومراتب الغذاء ثلاثة، أحدها: مرتبة الحاجة. والثانية: مرتبة الكفاية. والثالثة: مرتبة الفضلة.
فأخبر النَّبي ﷺ أنه يكفيه لقيمات يقمن صلبه، فلا تسقط قوته ولا يضعف معها، فإن تجاوزها فليأكل في ثُلُثِ بطنه، ويدع الثلث الآخر للماء، والثلث للنفس، وهذا من أنفع ما للبدن والقلب، فإن البطن إذا امتلأ من الطعام ضاق عن الشراب، فإذا ورد عليه الشراب ضاق عن النفس وعرض له الكرب والتعب بحمله بمنزلة حامل الحمل الثقيل، والشبع المفرط يُضعف القُوى والبدن، وإنما يَقْوى البدن بحسب ما يقبل من الغذاء لا بحسب كثرته، ولما كان في الإنسان جزء أرضيّ وجزء مائي، وجزء هوائي، قسم النَّبي ﷺ طعامه وشرابه ونفسه الأجزاء الثلاثة، فإن قيل: فأين حظ الجزء الناري؟ قيل: هذه مسألة خلاف. فمن النَّاس من قال: ليس في البدن جزء ناري، وعليه طائفة من الأطباء وغيرهم، ومنهم من أثبته.

٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَيَّاشٍ نَحْوَهُ، وَقَالَ الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِيْكَرِبَ ﷺ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٣٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ وَالسُّمْعَةِ

٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُسَمِّعْ يُسَمِّعْ اللهُ بِهِ». وَقَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمْهُ اللهُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ جُنْدَبٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ* مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيْدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيْدِ أَبُو عُثْمَانَ الْمَدَائِنِيُّ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ أَنَّ شُفَيًّا الْأَصْبَحِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ دَخَلَ الْمَدِيْنَةَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوْا: أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى قَعَدْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَلَمَّا سَكَتَ وَخَلَا قُلْتُ لَهُ:...

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [صَحِيْحٌ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ».

سهر: قوله: ومن يسمع إلخ: سمعت بالرجل تسميعًا إذا شهرته، أي من شهر نفسه وقصد التشهير، أو من سمع الناس فضائله وأحواله شهر الله عيوبه يوم القيامة وفضحه. (اللمعات)

أَسْأَلُكَ بِحَقٍّ وَبِحَقٍّ، لَمَّا حَدَّثْتَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَقَلْتَهُ وَعَلِمْتَهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَفْعَلُ، لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيْثًا حَدَّثَنِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَقَلْتُهُ وَعَلِمْتُهُ. ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه نَشْغَةً فَمَكَثْنَا قَلِيْلًا ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيْثًا حَدَّثَنِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْبَيْتِ، مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ.

ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه نَشْغَةً شَدِيْدَةً* ثُمَّ أَفَاقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكَ حَدِيْثًا حَدَّثَنِيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنَا وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ، مَا مَعَنَا أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُهُ،** ثُمَّ نَشَغَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه نَشْغَةً شَدِيْدَةً ثُمَّ مَالَ خَارًّا عَلَى وَجْهِهِ فَأَسْنَدْتُهُ*** طَوِيْلًا ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: حَدَّثَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَنَّ اللهَ تَعَالَى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ............

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْطِ: [نَشْغَةً أُخْرَى...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «نَشْغَةً شَدِيْدَةً».

** وَقَدْ جَاءَ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة ذِكْرُ نَشْغِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه وَإِفَاقَتِهِ وَكَلَامِهِ مَرَّةً أُخْرَى.

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْطِ: [فَأَسْنَدْتُهُ عَلَيَّ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «فَأَسْنَدْتُهُ».

سهر: قوله: ثم نشغ أبو هريرة: أي شهق شهقة وغشي عليه. (المجمع)

قوت: قوله: نشغ: بنون وشين وغين معجمتين، قال في "النهاية": النشيغ في الأصل: الشهيق حتى يكاد يبلغ به الغشي، وإنما يفعل الإنسان ذلك تشوقًا إلى شيء فائت وأسفًا عليه.

لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةٌ، فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ وَرَجُلٌ قُتِلَ* فِي سَبِيْلِ اللهِ وَرَجُلٌ كَثِيْرُ الْمَالِ. فَيَقُوْلُ اللهُ لِلْقَارِئِ: أَلَمْ أُعَلِّمْكَ مَا أَنْزَلْتُ عَلَى رَسُوْلِي؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيْمَا عُلِّمْتَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَقُوْمُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، فَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُوْلُ الْمَلَائِكَةُ:[١] كَذَبْتَ، وَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيْلَ ذَلِكَ.

وَيُؤْتَى بِصَاحِبِ الْمَالِ، فَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ: أَلَمْ أُوَسِّعْ عَلَيْكَ حَتَّى لَمْ أَدَعْكَ تَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ؟ قَالَ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَمَاذَا عَمِلْتَ فِيْمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: كُنْتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وَأَتَصَدَّقُ، فَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُوْلُ الْمَلَائِكَةُ:[٢] كَذَبْتَ، وَيَقُوْلُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَوَادٌ، وَقَدْ قِيْلَ ذَلِكَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [يَقْتَتِلُ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «قُتِلَ».

---

(١) (٢) وفي نسخة زيادة: "له" بعد قوله: "الملائكة".

سهر: قوله: وكل أمة جاثية: جثى على ركبتيه، أي جلس على أطراف أصابع رجليه. (السيوطي)

قوت: قوله: بل أردت أن يقال فلان قارىء، فقد قيل ذاك: سُئل الشيخ تقي الدين بن الصلاح عن معنى هذا الحديث، هل هو محمول على أنه لم يكن له حسنة غير العلم، أو على أن له حسنات غيره، فأحبطت نيته في العلم حسناته، وهذا خلاف قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ (هود: ١١٤)؟

فأجاب: كان بمثابة لو أخلص في عمله، لنجّاه عمله من العذاب الذي وُجد مُقْتَضيه، فلما لم يخلص نزل به مُوجب المقتضى لعذابه. أو هذا فيمن ترجحت سيئات ريائه بالعِلم على حسناته، فلم تدفع عنه حسناتُه عذاب ذنب الرياء، فعذب، والله أعلم.

وَيُؤْتَى بِالَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيْلِ اللهِ، فَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ: فِيْمَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُوْلُ: أُمِرْتَ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيْلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ: كَذَبْتَ، وَتَقُوْلُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُوْلُ اللهُ: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيْءٌ، فَقَدْ قِيْلَ ذٰلِكَ». ثُمَّ ضَرَبَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتِي، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قَالَ الْوَلِيْدُ أَبُو عُثْمَانَ الْمَدَائِنِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُقْبَةُ: أَنَّ شُفَيًّا هُوَ الَّذِي دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه فَأَخْبَرَهُ بِهٰذَا.

قَالَ أَبُو عُثْمَانَ: وَحَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ أَبِي حَكِيْمٍ: أَنَّهُ كَانَ سَيَّافًا (جلادا) لِمُعَاوِيَةَ رضي الله عنه، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ بِهٰذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه: قَدْ فُعِلَ بِهٰؤُلَاءِ هٰذَا فَكَيْفَ بِمَنْ بَقِيَ مِنَ النَّاسِ؟ ثُمَّ بَكَى مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه بُكَاءً شَدِيْدًا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ هَالِكٌ، وَقُلْنَا: قَدْ جَاءَنَا هٰذَا الرَّجُلُ بِشَرٍّ، ثُمَّ أَفَاقَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه وَمَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: صَدَقَ اللهُ وَرَسُوْلُهُ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ (سهر) فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ (هود: ١٥، ١٦). هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

سهر: قوله: وهم فيها لا يبخسون: أي لا ينقصون شيئًا من أجورهم، والآية في أهل الرياء، وقيل: في المنافقين، وقيل: في الكفرة. (تفسير البيضاوي)

* * * *

(٣٧) بَابٌ

٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ سَيْفٍ الضَّبِّيِّ، عَنْ أَبِي مُعَانٍ الْبَصْرِيِّ، عَنْ ابْنِ سِيْرِيْنَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تَعَوَّذُوْا بِاللهِ مِنْ جُبِّ عرف الْحَزَنِ». قَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَمَا جُبُّ الْحَزَنِ؟ قَالَ: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، يَتَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمُ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ». قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَمَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ: «الْقُرَّاؤُوْنَ الْمُرَاؤُوْنَ بِأَعْمَالِهِمْ». هَذَا حَدِيْثٌ* غَرِيْبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

عرف: شرح الحديث: قوله: جب الحزن: هذه دركة عصاة المؤمنين لا الكفار؛ فإن المؤمن والكافر كيف يستويان؟ وحال العالم المرائي أيضا كقارئ مرائي، وفي رواية عبد الله بن عمرو بن العاص ﵄: أن يوماً يكون جهنم خالياً ويدخلها الهواء من الجوانب.

وعند الشيخ الأكبر يدخل الكفار جهنم ثم بعد مدة طويلة متمادية يدعون الله من أبواب جهنم، وكان ظواهرهم وبواطنهم في التعب والمشقة، وتأكلهم النار ظاهراً وباطناً، فبعد مدة الدعوة تتخلص بواطنهم وتأكل النار ظواهرهم، ثم بعد مدة طويلة تتخلص ظواهرهم أيضاً ويكونون في النار، ويتلذذون بالنار بسبب اعتيادهم وصيرورة طبعهم نارية، ولعله يستدل برواية "مسند أحمد"، لكن دعواه واستدلاله مخالف النصوص الشرعية، وما في "مسند أحمد" هو نار عصاة المؤمنين.

* * * *

(٣٨) بَابٌ *

٢٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيُسِرُّهُ، فَإِذَا اطُّلِعَ عَلَيْهِ أَعْجَبَهُ؟** قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَهُ أَجْرَانِ: أَجْرُ السِّرِّ وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ*** غَرِيْبٌ.

وَقَدْ رَوَى الْأَعْمَشُ (١) عَنْ حَبِيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مُرْسَلٌ.****

وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيْثَ: «إِذَا اطُّلِعَ عَلَيْهِ فَأَعْجَبَهُ» إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنْ يُعْجِبَهُ ثَنَاءُ النَّاسِ عَلَيْهِ بِالْخَيْرِ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ»، فَيُعْجِبُهُ ثَنَاءُ النَّاسِ عَلَيْهِ لِهَذَا.***** فَأَمَّا إِذَا أَعْجَبَهُ لِيَعْلَمَ النَّاسُ مِنْهُ الْخَيْرَ وَيُكْرَمَ وَيُعَظَّمَ عَلَى ذَلِكَ، فَهَذَا رِيَاءٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ عَمَلِ السِّرِّ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [أَعْجَبَهُ ذَلِكَ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «أَعْجَبَهُ».

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

**** جَاءَ بَعْدَ هَذَا فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [وَأَصْحَابُ الْأَعْمَشِ لَمْ يَذْكُرُوا فِيْهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.]

***** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لِهَذَا»: [لِمَا يَرْجُو بِثَنَاءِ النَّاسِ عَلَيْهِ].

---

(١) وفي نسخة زيادة: "وغيره" بعد قوله: "الأعمش".

وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا اطُّلِعَ عَلَيْهِ فَأَعْجَبَهُ رَجَاءَ أَنْ يُعْمَلَ بِعَمَلِهِ فَتَكُوْنُ لَهُ مِثْلُ أُجُوْرِهِمْ، فَهَذَا لَهُ مَذْهَبٌ أَيْضًا.

(٣٩) بَابُ الْمَرءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ

عرف

٢٤٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، وَلَهُ مَا اكْتَسَبَ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ وَصَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي مُوْسَى ﵃. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ ﵁.*

٢٤٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَتَى قِيَامُ السَّاعَةِ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ قِيَامِ السَّاعَةِ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَالَ:[١] «مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟» سهر ....

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ أَنَسٍ ﵁»: [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.]

(١) وفي نسخة: "فقال" بدل قوله: "قال".

سهر: قوله: ما أعددت لها: سلك مع السائل طريق أسلوب الحكيم؛ لأنه سأل عن وقت الساعة، وأيان إرساؤها، =

عرف: **سبب دخول النار والجنة وأثر الأعمال الصالحة**: قوله: باب إلخ: اعلم أن الدخل في دخول النار والجنة هو الكفر والإيمان، وأما الأعمال الصالحة فأثرها دافع العذاب بشرا شره، ولذا يكون الكافر مخلداً في النار، والمسلم مخلداً في الجنة، وظني أن قرب النبي ﷺ يكون على درجات التوسل به ﵇، ومعدن الجنة هي الوسيلة، وهي موضعه ﵇، وهذا عندي مراد حديث الباب، أي التفاوت في قربه ﵇ في الجنة بتفاوت درجات التوسل، =

قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيْرَ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُوْلَهُ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ وَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، فَمَا رَأَيْتُ فَرِحَ الْمُسْلِمُوْنَ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَرَحَهُمْ بِهَا. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

٢٤٩٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رضي الله عنه قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ جَهْوَرِيُّ الصَّوْتِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ هُوَ بِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ». هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

٢٥٠٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيْثِ مَحْمُوْدٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر = فقيل له: فيم أنت من ذكراها، وإنما يهمك أن تهتم بأهبتها وتعتني بما ينفعك عند إرسالها من العقائد الحقة والأعمال الصالحة، فأجاب بقوله: ما أعددت لها إلا أني أحب الله ورسوله. وقوله: "أنت مع من أحببت" أي ملحق بهم، وداخل في زمرتهم، قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ (النساء: ٦٩)، كذا ذكره الطيبي، وفي "المجمع": المعية لا تقتضي تساوي الدرجات. وكذا قال في "شرح مسلم"، ثم إنه لا يلزم من كونه معهم أن يكون منزلته وجزاؤه مثلهم من كل وجه، والله تعالى أعلم.

قوله: فرحهم بها: [لأنهم كانوا يحبون الله ورسوله.] قوله: جهوري الصوت: [بلند آواز، أي شديد عالٍ. (المجمع)] قوله: ولما يلحق هو بهم: أي لم يصاحبهم أو لم يعمل بمثل ما عملوا، وقيل: لم يرهم. وقوله: "المرء مع من أحب" أي وإن لم يلحق بهم. (اللمعات شرح المشكاة)

عرف = ويحتمل أن يكون هكذا حال كل نبي مع أتباعه، وفي الأحاديث أنه عليه السلام يكون له لواء يوم القيامة، وتحته متبوعه، ويكون لكل واحد أيضاً لواء نفسه، ويخطب النبي ﷺ تحت لواء، ومما قلت فيه:

آدم بصف محشر وذریت آدم　　　　در زیر لوات کہ خطیبی وامیری

(٤٠) بَابٌ فِي حُسْنِ الظَّنِّ بِاللهِ تَعَالَى

عرف

٢٥٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُوْلُ: أَنَا عِنْدَ (سهر) ظَنِّ عَبْدِي بِي،* وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [فِيَّ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «بِي».

سهر: قوله: أنا عند ظن عبدي بي: أي بالغفران إذا استغفر، والقبول إذا تاب، والإجابة إذا دعا، والكفاية إذا طلبها، والأصح أنه أراد الرجاء، أي أعامله على حسب ظنه بي وتوقعه مني، والمراد الحث على تغليب الرجاء على الخوف، ويجوز أن يراد به العلم، أي أنا عند يقينه بي. (مجمع البحار)

عرف: بيان حسن الظن بالله: قوله: باب إلخ: قال العلماء: إن الأولى للمسلم أن يحسن ظنه بالله في كل حال، وقال الغزالي رحمه الله: المرء في الصحة بين الخوف والرجاء، وفي المرض له رجاء محض.

أمر الشريعة باتباع الغير: فائدة: الشريعة تحكم باتباع الغير واتباعه وتقليده مثل حديث، مضمونه أنه ينبغي في السفر أن تجعلوا رجلاً أميركم، وكان النبي ﷺ إذا أراد الخروج من المدينة لأمر، يستخلف رجلاً خلفه، وكان السلف يقتدون ويأتمرون بما يقول، ويأمر أمير المؤمنين حتى أن رجلاً لو ذكر رأيه في عهد أمير من أئمة المؤمنين، لا يأخذ الأمير برأيه، ثم إذا صار ذلك الرجل أميراً يمضي على رأي نفسه كما نشاهد من خلافة الأربعة المهديين؛ كان أبو بكر رضي الله عنه يعطي الجدة السدس، ثم الفاروق الأعظم رضي الله عنه مضى على رأي نفسه في عهده.

وفي "موطأ مالك": أن عائشة رضي الله عنها أرسلت رجلاً إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه، وهو أمير المؤمنين تسأل مسألة، ثم مضت على ما أفتى عثمان رضي الله عنه، ولا يقول أحد: إن عائشة رضي الله عنها انسدت عن الاجتهاد، وليس ما ذكر إلا حاصل التقليد، فما قال بعض الناس من أن تقليد إمام من الأئمة بدعة هو سفاهة، وخلاف الشريعة، وأنه لم توجد جزئية من جزئيات أبي حنيفة رحمه الله من المسائل المتعلقة بالحديث إلا ومعه بعض من السلف الصالح.

* * * *

(٤١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبِرِّ وَالْإِثْمِ

٢٥٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكِنْدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﵁: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ (سهر) فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ».*

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ». هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ.[1]

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوطِ: [أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَنْ يَطَّلِعَ النَّاسُ عَلَيْهِ».

---

(١) وفي نسخة: "حسن صحيح" بدل قوله: "صحيح حسن".

سهر: قوله: حاك في نفسك: [أثر فيها، ولا ينشرح له صدر من شرح الله صدره دون عموم المؤمنين.]

* * * *

(٤٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحُبِّ فِي اللهِ

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا كَثِيْرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا حَبِيْبُ بْنُ أَبِي مَرْزُوْقٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ، حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُتَحَابُّوْنَ فِي جَلَالِي لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُوْرٍ، يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّوْنَ وَالشُّهَدَاءُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَابْنِ مَسْعُوْدٍ وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَأَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ ثُوَبٍ.

٢٥٠٥ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ:

إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ كَانَ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُوْدَ إِلَيْهِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ فَاجْتَمَعَا عَلَى ذَلِكَ وَتَفَرَّقَا،...........

سهر: قوله: في جلالي: [أي لأجلي ولوجهي، لا للهوى.]

قوله: يغبطهم النبيون والشهداء: اعلم أن كل ما يتحلى به الإنسان من علم أو عمل؛ فإن له عند الله منزلة لا يشارك فيها أحد ممن لم يتصف بذلك، وإن كان له من نوع آخر ما هو أرفع قدرًا وأعلى شأناً، فربما يغبط ويتمنى، ويجب أن يكون مثل ذلك مضمومًا إلى ما له من المراتب الرفيعة والمنازل الشريفة، فلا يلزم حينئذ تفضيل على الأنبياء والشهداء، بل يظهر بذلك حسن حالهم في هذه الخصلة، كذا قاله الطيبي والسيد. قوله: ثوب: [بضم مثلثة وخفة واو. (المغني)]

قوله: يظلهم الله في ظله: إضافته إليه للتشريف، أي ظل عرشه. (المجمع)

وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ* فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ عزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَهَكَذَا رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ مِثْلَ هَذَا، وَشَكَّ فِيْهِ، وَقَالَ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنهما». وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَوَاهُ عَنْ خُبَيْبِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَلَمْ يَشُكَّ فِيْهِ، فَقَالَ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه».

٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَنْبَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عن خُبَيْبِ بنِ عَبْدِ الرَّحمنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيْثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا بِالْمَسَاجِدِ»، وَقَالَ: «ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ». هذا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ...].

سهر: قوله: ففاضت عيناه: أي بكى من خشية الله، وسالت الدموع من عينيه.

قوله: ذات حسب وجمال: حسب الرجل: ما يعد من مآثره ومآثر آبائه، وقيل: هو ههنا الفعال الحسن، كذا في "المجمع".

قوله: لا تعلم شماله: أي لا يعلم من كان في شماله، قيل: أراد المبالغة في الإخفاء. (مجمع البحار)

* * * *

(٤٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِعْلَامِ الْحُبِّ

٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيْدَ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُعْلِمْهُ إِيَّاهُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَأَنَسٍ رضي الله عنهما. حَدِيْثُ الْمِقْدَامِ رضي الله عنه حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.*

٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَقُتَيْبَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ الْقَصِيْرِ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ،(١) عَنْ يَزِيْدَ بْنِ نُعَامَةَ** الضَّبِّيِّ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيْهِ وَمِمَّنْ هُوَ، فَإِنَّهُ أَوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَا نَعْرِفُ لِيَزِيْدَ بْنِ نُعَامَةَ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا الْحَدِيْثِ، وَلَا يَصِحُّ إِسْنَادُهُ.

(سهر) (بضم النون) (أي يجعل بينهما أخوة) (سهر)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [وَالْمِقْدَامُ يُكْنَى أَبَا كَرِيْمَةَ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [نَعَامَةَ] بِفَتْحِ النُّوْنِ، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: «نُعَامَةَ» الْآتِي.

---

(١) وفي نسخة: "سلمان" بدل قوله: "سليمان".

سهر: قوله: فليعلمه إياه: أي يخبره أنه يحبه، قال السيد: في الإخبار بذلك استمالة قلبه واستجلاب زيادة المحبة والتألف من الجانبين. قوله: وممن هو: أي من أيّ قبيلة؟ ومن أيّ جماعة من الناس؟ (اللمعات)

(٤٤) بَابُ كَرَاهِيَةِ الْمِدْحَةِ وَالْمَدَّاحِيْنَ

٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا بُنْدارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيْبِ ابْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَأَثْنَى عَلَى أَمِيْرٍ مِنَ الأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ الْمِقْدَادُ بنُ الأَسْوَدِ ﷺ يَحْثُو فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ نَحْثُوَ فِي وُجُوْهِ الْمَدَّاحِيْنَ التُّرَابَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَى زَائِدَةُ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ.* وَحَدِيْثُ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ أَصَحُّ. وَأَبُو مَعْمَرٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَخْبَرَةَ. وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ ﷺ هُوَ الْمِقْدَادُ بْنُ عَمْرٍو الْكِنْدِيُّ، وَيُكْنَى: أَبَا مَعْبَدٍ، وَإِنَّمَا نُسِبَ إِلَى الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوْثَ، لِأَنَّهُ كَانَ تَبَنَّاهُ وَهُوَ صَغِيرٌ.

٢٥١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوْسَى عَنْ سَالِمٍ الْخَيَّاطِ، عَنْ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ نَحْثُوَ فِي أَفْوَاهِ الْمَدَّاحِيْنَ التُّرَابَ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ»: [عَنْ الْمِقْدَادِ ﷺ].

سهر: قوله: نحثو: أي نرمي، قال في "المجمع": حثا يحثو حثوًا، وحثى يحثي حثيًا يريد به الخيبة، وأن لا يعطوا شيئًا، ومنهم من يجريه فيرمي فيها التراب.

قوت: قوله: نحثو: قال في "النِّهاية": "أي: نرميه، يريد به الخيبة، وأن لا يعطوا عليه شيئًا، ومنهم من يجريه على ظاهره، فيرمي فيها التراب .

(٤٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي صُحْبَةِ الْمُؤْمِنِ

٢٥١١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ غَيْلَانَ أَنَّ الْوَلِيْدَ بْنَ قَيْسٍ التُّجِيْبِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيْدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه - قَالَ سَالِمٌ: أَوْ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه -: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُوْلُ: لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ (سهر عرف). هَذَا حَدِيْثٌ* إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: ولا يأكل طعامك إلا تقي: قيل: المراد طعام الدعوة دون طعام الحاجة؛ لقوله تعالى: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً﴾ (الإنسان:٨). ومعلوم أن أسراءهم كانوا كفارًا، والمراد أن لا يألف بغير التقي؛ فإن الصحبة مؤثرة في إصلاح الحال وإفساده، كذا قاله السيد في "حاشية المشكاة".

عرف: **بيان زيادة الأجر في الصدقة على المسلم التقي:** قوله: ولا يأكل طعامك إلا تقي: أي في الصدقة على المسلم التقي زيادة الأجر والثواب، وإلا ففي "السير الكبير" لمحمد بن الحسن رحمه الله: أن الصدقة على الكافر ولو كان حربياً توجب الأجر والثواب.

* * * *

(٤٦) بَابٌ فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ

٢٥١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي حَبِيْبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوْبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢٥١٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عُظْمَ الْجَزَاءِ مَعَ عُظْمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ[1] فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٥١٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ، يَقُوْلُ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا رَأَيْتُ الْوَجَعَ عَلَى أَحَدٍ أَشَدَّ مِنْهُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٥١٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ* عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «شَرِيْكٌ».

---

(١) وفي نسخة: "له" بعد قوله: "رضي".

سهر: قوله: إن عظم الجزاء: بضم العين وسكون الظاء، وقيل: بكسر ثم فتح، أي عظمة الأجر وكثرة الثواب مقرون مع عظم البلاء كيفيةً وكميةً جزاءً ووفاقًا وأجرًا طباقًا. (المرقاة) قوله: ابتلاهم: [فإن البلاء للولاء والابتلاء للأولياء. (المرقاة)] قوله: ومن سخط: [بكسر الخاء، أي كره بلاء الله وجزع و لم يرض بقضائه. (المرقاة)]

عرف: ذكر الداودي زيادة المؤذنين: قوله: باب إلخ: في حديث الباب لفظ الأنبياء، وذكر الداودي شارح "البخاري" زيادة المؤذنين أيضاً كما في "حياة الحيوان".

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُبْتَلَى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِيْنِهِ، فَإِنْ كَانَ فِي دِيْنِهِ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِيْنِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى قَدْرِ دِيْنِهِ، فَمَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيْئَةٌ».

أي أصعب مصيبة

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٥١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللهَ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيْئَةٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأُخْتِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَأُخْتِ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ»: [أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ: الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ.]

سهر: قوله: الأنبياء: أي هم الأشد في الابتلاء؛ لأنهم يتلذذون بالبلاء كما يتلذذ غيرهم بالنعماء، ولأنهم لو لم يبتلوا ليوهم فيهم ألوهية، وليتهوّن على الأمة الصبر على البلية، هذا ما قاله علي القاري في "المرقاة"، ولأن من كان أشد بلاء كان أشد تضرعًا والتجاء إلى الله تعالى، فلا يلهو عن ذكر الله، هذا ما يستفاد من كلام الغزالي.

قوله: ثم الأمثل فالأمثل: أي الأشرف فالأشرف، والأعلى فالأعلى رتبة ومنزلة، يعني من هو أقرب إلى الله بلاؤه أشد؛ ليكون ثوابه أكثر. (المرقاة) قوله: بالمؤمن: أي بالمؤمن الكامل وولده - بفتح الواو واللام، وبضم فسكون - أي أولاده. قوله: وما عليه خطيئة: لأنها قد زالت بسبب البلايا. (المرقاة)

* * * *

(٤٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَهَابِ الْبَصَرِ

٢٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو ظِلَالٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يَقُوْلُ: إِذَا أَخَذْتُ كَرِيْمَتَيْ عَبْدِي فِي الدُّنْيَا لَمْ يَكُنْ لَهُ جَزَاءٌ عِنْدِي إِلَّا الْجَنَّةَ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو ظِلَالٍ اسْمُهُ هِلَالٌ.

٢٥١٨ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُوْلُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيْبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُوْنَ الْجَنَّةِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٥١٩ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ وَيُوْسُفُ بْنُ مُوْسَى الْقَطَّانُ الْبَغْدَادِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءَ أَبُو زُهَيْرٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَوَدُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِيْنَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥١٩): [بَابٌ].

سهر: قوله: أخذت كريمتي عبدي: أي أن يفقد بصارة عينيه، وكذا قوله: "من أذهبت حبيبتيه"، وإنما سميتا بهما؛ لأنه لا أحب وأكرم عند الإنسان في حواسه منهما، كذا في "المرقاة". قوله: يود: أي يتمنى أهل العافية في الدنيا. قوله: يوم القيامة: ظرف "يود". قوله: حين يعطى أهل البلاء الثواب: أي كثيرًا أو بلا حساب؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ (الزمر: ١٠).

لَوْ أَنَّ جُلُوْدَهُمْ كَانَتْ قُرِضَتْ [سهر] فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيْضِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ مَسْرُوْقٍ* شَيْئًا مِنْ هَذَا.

٢٥٢٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمُوْتُ إِلَّا نَدِمَ»، قَالُوْا: وَمَا نَدَامَتُهُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُوْنَ ازْدَادَ، وَإِنْ كَانَ مُسِيْئًا نَدِمَ أَنْ لَا يَكُوْنَ نَزَعَ [سهر]». هَذَا حَدِيْثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَيَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللهِ قَدْ تَكَلَّمَ فِيْهِ شُعْبَةُ.**

٢٥٢١ - حَدَّثَنَا*** سُوَيْدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُوْلُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ مَسْرُوْقٍ»: [قَوْلَهُ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «قَدْ تَكَلَّمَ فِيْهِ شُعْبَةُ»: [وَهُوَ يَحْيَى ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَوْهَبٍ مَدَنِيٌّ.]

*** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٢١): [بَابٌ].

سهر: قوله: قرضت: بالتخفيف، ويحتمل التشديد للمبالغة والتأكيد، أي قطعت في الدنيا قطعةً قطعةً بالمقاريض، جمع المقراض؛ ليجدوا ثوابًا كما وجد أهل البلاء. (المرقاة) قوله: نزع: [أي نزع نفسه عن ارتكاب المعاصي. (المجمع)]

رِجَالٌ يَخْتِلُوْنَ الدُّنْيَا بِالدِّيْنِ، يَلْبَسُوْنَ لِلنَّاسِ جُلُوْدَ الضَّأْنِ مِنَ اللِّيْنِ، أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ،* وَقُلُوْبُهُمْ قُلُوْبُ الذِّئَابِ، يَقُوْلُ اللّٰهُ: أَبِي تَغْتَرُّوْنَ أَمْ عَلَيَّ تَجْتَرِؤُوْنَ؟** فَبِي حَلَفْتُ لَأَبْعَثَنَّ عَلَى أُوْلَئِكَ مِنْهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيْمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا». وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما.

٢٥٢٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيْدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، حَدَّثَنَا حَمْزَةُ بْنُ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللّٰهَ تَعَالَى قَالَ: لَقَدْ خَلَقْتُ خَلْقًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوْبُهُمْ أَمَرُّ مِنَ الصَّبِرِ، فَبِي حَلَفْتُ لَأُتِيْحَنَّهُمْ فِتْنَةً تَدَعُ الْحَلِيْمَ مِنْهُمْ حَيْرَانًا، فَبِي يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِؤُوْنَ؟».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «أَحْلَى مِنَ السُّكَّرِ».

** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِؤُوْنَ] بِصِيْغَةِ الْغَائِبِ.

سهر: **قوله:** يختلون الدنيا بالدين: **أي يطلبون الدنيا بعمل الآخرة، ختله إذا خدعه، و"لبس جلود الضأن" كناية عن إظهار اللين مع الناس. قوله:** من اللين: **كناية عن حسن الخلق في وجوه الناس؛ ليصيروا مريدين لهم، وقلوبهم قلوب الذئاب، أي مسودة شديدة في حب الدنيا والجاه. قوله:** أم علي تجترؤون: **أم منقطعة أضرب إلى ما هو أشنع من الاغترار بالله، أي يعملون الصالحات؛ ليعتقد فيهم الصلاح، فيجلب إليهم الأموال ويخدمون.**

قوله: تدع الحليم منهم حيرانا: **أي يترك تلك الفتنة العالم العاقل متحيرًا لا يقدر على دفعها، فكيف بغيره. و"من" في "منهم" للتبيين، أو متعلق لـــ"فتنة" أي ناشئة منهم. (مجمع البحار)**

قوت: **قوله:** يختلون الدنيا بالدين: **قال في "النهاية": أي يطلبون الدنيا بعمل الآخرة. يقال: "ختله يختلهُ" إذا خدعه وراوغه، و"ختل الذئبُ الصيدَ" إذا تخفي له. قوله:** لأتيحنهم فتنة: **يقال: أتاح الله لفلان كذا، أي قدره له وأنزله به.**

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(٤٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ

٢٥٢٣ - حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، ح وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوْبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنهما قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَا النَّجَاةُ؟ قَالَ: «أَمْلِكْ* عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ، وَابْكِ عَلَى خَطِيْئَتِكَ». (سهر قوت)

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. (عرف)

٢٥٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوْسَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه رَفَعَهُ،........

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [أَمْسِكْ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «أَمْلِكْ».

سهر: **قوله:** أملك عليك لسانك: المصحح في النسخ: أملك - بفتح الهمزة - من الإملاك، ومعناه غير ظاهر؛ لأن الإملاك بمعنى التمليك، كما ذكر في "القاموس"، ولا معنى له ههنا، وضبطه في بعض الشروح بكسر الهمزة، وفي "مجمع البحار": وهو أمر من الثلاثي، أي احفظها عما لا خير فيه، وعن بعضهم: أي اجعل لسانك مملوكًا =

قوت: **قوله:** أملك عليك لسانك: أي لا تُجره إلا بما يكون لك، لا عليك.

عرف: **أسلوب عجيب للشافعية: قوله:** هذا حديث حسن إلخ: حسن الترمذي حديث الباب، مع أن لسنده عبيد الله بن زحر، وهو في سند حديث "مسند أحمد": أن معاذاً رضي الله عنه أفتى في الشام بوجوب الوتر، ضعفه الشافعية، والعجب من أنهم يضعفون رجلاً في موضع، ويحسنونه في موضع آخر.

قَالَ: «إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ اللِّسَانَ،* فَتَقُوْلُ: اتَّقِ اللهَ فِيْنَا؛ فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ، فَإِنْ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنَا، وَإِنْ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنَا».

(قوت) (سهر) (في حفظ حقوقنا) (أي متعلقون)

٢٥٢٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوْسَى. هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَلَمْ يَرْفَعُوْهُ.**

٢٥٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﵁..........

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [تُكَفِّرُ لِلِّسَانِ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «تُكَفِّرُ اللِّسَانَ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ رَقْمِ: (٢٥٢٥): [حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الصَّهْبَاءِ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: أَحْسِبُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.]

سهر = لك فيما عليك وباله وتبعته، وأمسكه عما يضرك وأطلقه فيما ينفعك. وهذا ظاهر في الإملاك. قوله: "وليسعك" أمر من "وسع يسع" كناية عن القعود في بيته اشتغالاً بالطاعة، هذا كله من "اللمعات" مع اختصار. قوله: تكفر اللسان: أي تذل وتخضع، والتكفير: هو أن ينحني الإنسان ويطأطئ رأسه قريبًا من الركوع، كما يفعل من يريد تعظيم أحد. قوله: "فإنما نحن بك"، أي نستقيم بك ونعوج بك. (مجمع البحار) ولا ينافي حديث: إن في الجسد لمضغة إلخ؛ فإن اللسان ترجمان القلب وخليفته في ظاهر البدن، فإذا أسند إليه الأمر يكون على سبيل المجاز في الحكم، كما في قولك: شفى الطبيب المريض، كذا في "الطيبي".

قوت: قوله: فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان: قال في "النهاية": أي تذل وتخضع. والتكفير: هو أن ينحني الإنسان ويطأطئ رأسه قريبًا من الركوع كما يفعَل من يريد تعظيم صاحِبه.

قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَتَوَكَّلْ* لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ، أَتَوَكَّلْ لَهُ بِالْجَنَّةِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ. هذا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.**

٢٥٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيْدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ». وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.***

وَأَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ هُوَ أَبُو حَازِمٍ الزَّاهِدُ مَدِيْنِيٌّ،**** وَاسْمُهُ سَلَمَةُ بْنُ دِيْنَارٍ. وَأَبُو حَازِمٍ الَّذِي رَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ اسْمُهُ سَلْمَانُ الْأَشْجَعِيُّ، مَوْلَى عَزَّةَ الْأَشْجَعِيَّةِ، وَهُوَ الْكُوْفِيُّ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «يَتَوَكَّلْ»: [يَتَكَفَّلْ...]، وَبَدْلَ قَوْلِهِ: «أَتَوَكَّلْ» الْآتِي: [أَتَكَفَّلْ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [غَرِيْبٌ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «صَحِيحٌ».

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [مَدَنِيٌّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «مَدِيْنِيٌّ».

سهر: قوله: من يتوكل لي: توكل بالأمر: إذا ضمن القيام به، وقيل: هو بمعنى تكفل، كذا في "النهاية"، وقد وقع في النسخة المصرية: "من يتكفل" و"أتكفل" في المتن بدل قوله: "من يتوكل" و"أتوكل".

قوله: ما بين لحييه: اللحيان: بفتح اللام وسكون الحاء، عظمان ينبت عليهما الأسنان علوًا وسفلاً، واحده لحي، والمراد بما بين لحييه اللسان، ونطقه بما لا يعنيه وما يوجب المعصية، وقيل: أراد الفم؛ ليتناول الأكل والشرب والكلام، قالوا: والأول أصوب؛ لأن المقصود التنبيه على معظم ما يأتي منه المعصية، وهو اللسان والفرج، ولذا جعل المؤلف عنوان الباب "حفظ اللسان"، والمراد بما بين رجليه الفرج وخطيئاته، والمراد بضمانهما محافظتهما =

٢٥٢٨ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عبدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَاعِزٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ، قَالَ: «قُلْ: رَبِّيَ اللهُ، ثُمَّ اسْتَقِمْ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَا أَخْوَفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه.

٢٥٢٩ - حَدَّثَنَا* أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي ثَلْجٍ الْبَغْدَادِيُّ صَاحِبُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تُكْثِرْ** الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ، وَإِنَّ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٢٩): [بَابٌ مِنْهُ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْطِ: [لَا تُكْثِرُوْا...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «لَا تُكْثِرْ».

سهر = عما لا ينبغي مؤكدًا، كالذي يضمن بحق واجب الأداء، كذا المراد بضمان الرسول الجنة التي يترتب عليه، وهو في الحقيقة من الله وبحكمه، ويجوز للأنبياء مثل ذلك نيابة عن الله، وإخبارًا من جهته تعالى، كذا في "اللمعات".

قوله: قل ربي الله ثم استقم: هو لفظ جامع لجميع الأوامر والنواهي؛ فإنه لو تَرَكَ أمرًا أو فَعَلَ منهيًّا، فقد عدل عن الطريق المستقيم حتى يتوب، ومنه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ (فصلت:٣٠). (مجمع البحار)

قوله: قسوة للقلب: أي سبب قسوة، وهي عبارة عن عدم قبول ذكر الله تعالى والخوف والرجاء وغيرها من الخصال الحميدة. وقوله: "أبعد الناس من الله القلب القاسي" أي أبعد قلوب الناس، والمراد بالقلب الشخص، هذا كله في "المجمع".

٢٥٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. هَذَا حَدِيْثٌ* غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَاطِبٍ.

٢٥٣١ - حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيْدَ بْنِ خُنَيْسٍ الْمَكِّيُّ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيْدَ بْنَ حَسَّانَ الْمَخْزُوْمِيَّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ صَالِحٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيْبَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَلَامُ ابْنِ آدَمَ*** عَلَيْهِ (سهر)، لَا لَهُ، إِلَّا أَمْرٌ بِمَعْرُوْفٍ أَوْ نَهْيٌ عَنْ الْمُنْكَرِ أَوْ ذِكْرُ اللهِ». هَذَا حَدِيْثٌ[1] غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيْدَ بْنِ خُنَيْسٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٣١): [بَابٌ مِنْهُ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [كُلُّ كَلَامِ ابْنِ آدَمَ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «كَلَامُ ابْنِ آدَمَ».

---

(١) وفي نسخة: "حسن" بعد قوله: "حديث".

سهر: قوله: عليه لا له: [يعني لا يخلو عن الحساب، وإن كان يخلو عن العذاب.]

* * * *

(٤٩) بَابٌ

٢٥٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ ابْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: آخَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَذِّلَةً، فَقَالَ: مَا شَأْنُكِ مُتَبَذِّلَةً؟ قَالَتْ: إِنَّ أَخَاكَ أَبَا الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا. قَالتْ: فَلَمَّا جَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ قَرَّبَ طَعَامًا* فَقَالَ: كُلْ؛ فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِآكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ. فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِيَقُوْمَ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَقُوْمَ قَالَ لَهُ: نَمْ، فَنَامَ.

فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الصُّبْحِ فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: قُمْ الآنَ، فَقَامَا فَصَلَّيَا، فَقَالَ: إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ. فَأَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «صَدَقَ سَلْمَانُ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو الْعُمَيْسِ اسْمُهُ عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، وَهُوَ أَخُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمَسْعُودِيِّ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [قَرَّبَ طَعَامًا إِلَيْهِ] بِزِيَادَةِ الْكَلِمَةِ: [إِلَيْهِ].

سهر: قوله: آخى رسول الله ﷺ: أي جعل بينهما أخوةً. (المجمع)

قوله: متبذلة: التبذل ترك التزين، والتهيؤ بالهيئة الحسنة. (مجمع البحار)

قوت: قوله: متبذلة: التبذل: ترك التزين والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة. قال في "النهاية": يروى: متبذلة ومبتذلة، وهما بمعنى.

(٥٠) بَابٌ

٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ ابْنِ الْوَرْدِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنهما أَنْ اكْتُبِي إِلَيَّ كِتَابًا تُوْصِيْنِي فِيْهِ، وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ، قَالَ: فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ رضي الله عنهما:

سَلَامٌ عَلَيْكَ، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنْ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ وَكَلَهُ(سهر) اللهُ إِلَى النَّاسِ»، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ.

٢٥٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا كَتَبَتْ إِلَى مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

سهر: قوله: وكله الله إلى الناس: أي سلط الناس عليه حتى يؤذوه ويظلموا عليه. (المجمع)

* * * *

(٥١) بَابُ(١) مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحِسَابِ وَالْقِصَاصِ*

٢٥٣٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ. ثُمَّ يَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، ثُمَّ يَنْظُرُ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ»، قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقِيَ وَجْهَهُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَلْيَفْعَلْ».**

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ قَوْلِهِ: «بَابُ ...»: [أَبْوَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ]، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة أَوْرَدَ الْكَلِمَةَ: [كِتَابُ] بَدَلَ قَوْلِهِ: [أَبْوَابُ].

** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «فَلْيَفْعَلْ»: [هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.]

---

(١) وفي نسخة: "أبواب صفة القيامة" قبل قوله: "باب".

سهر: قوله: ترجمان: هو بفتح مثناة، وقد تضم، فضم جيم، وقد يفتحان، كذا قال الكرماني، هو المفسر للسان بلسان، وقد ترجمه عنه، والفعل يدل على أصالة التاء. (اللمعات)

قوله: ثم ينظر أيمن منه: وكذا قوله: "أشأم منه" النصب في "أيمن" و"أشأم" على الظرفية، والمراد جانب اليمين والشمال. (اللمعات) قوله: ولو بشق تمرة: له معنيان، أحدهما: فاتقوا النار ولا تظلموا أحدًا ولو بشق تمرة. وثانيهما: اتقوها ولو بتصدق شق تمرة. (اللمعات)

قوت: قوله: ترجمان: بفتح التاء وضم الجيم. قوله: ثم ينظر أيمن مِنه: بالنَّصب على الظرف، أي عن يمينه. قوله: ثم ينظر أشأم مِنه: أي عن شماله.

٢٥٣٦- حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ يَوْمًا بِهَذَا الْحَدِيْثِ عَنْ الأَعْمَشِ، فَلَمَّا فَرَغَ وَكِيْعٌ مِنْ هَذَا الْحَدِيْثِ قَالَ: مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ فَلْيَحْتَسِبْ فِي إِظْهَارِ هَذَا الْحَدِيْثِ بِخُرَاسَانَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: لِأَنَّ الْجَهْمِيَّةَ يُنْكِرُوْنَ هَذَا.* هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.**

منسوب إلى جهم بن صفوان — أي ينكرون الكلام

٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ أَبُو مِحْصَنٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ قَيْسٍ الرَّحَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزُوْلُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ*** يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ خَمْسٍ: عَنْ عُمُرِهِ فِيْمَا**** أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيْمَا أَبْلَاهُ، وَمَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيْمَا أَنْفَقَهُ، وَمَاذَا عَمِلَ فِيْمَا عَلِمَ».

سهر — سهر — خمس خصال — سهر

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْطِ: [كَلَامَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «هَذَا».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة بَدَلَ قَوْلِهِ: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ»: [اسْمُ أَبِي السَّائِبِ سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلْمِ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ الْكُوفِيُّ.]

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [قَدَمُ ابْنِ آدَمَ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «قَدَمَا ابْنِ آدَمَ».

**** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْطِ: [فِيْمَ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «فِيْمَا»، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: «فِيْمَا» الْآتِي مَرَّتَيْنِ فِيْمَا بَعْدُ.

سهر: قوله: عن شبابه: المراد بالشباب زيادة القوة التي كانت له. (س) قوله: فيما أبلاه: كأنه من بلي الثوب وأبلاه، كأن الشباب في قوة كالثوب الجديد، فلما ولّى الشباب وضعف البدن فكأنما بلي. (اللمعات) قوله: وماذا: أي عن علمه ماذا عمل فيه.

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ الْحُسَيْنِ بْنِ قَيْسٍ، وَحُسَيْنٌ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ.* وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ وَأَبِي سَعِيْدٍ ﷺ.

٢٥٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ عَيَّاشٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَزُوْلُ قَدَمَا عَبْدٍ** حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيْمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيْمَا فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيْمَا أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيْمَا*** أَبْلَاهُ». أي فيما صرف

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَسَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ جُرَيْجٍ هُوَ مَوْلَى أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ﷺ،**** وَأَبُو بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيُّ اسْمُهُ نَضْلَةُ بْنُ عُبَيْدٍ ﷺ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ»: [مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «قَدَمَا عَبْدٍ»: [يَوْمَ الْقِيَامَةِ...].

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [فِيْمَ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «فِيْمَا»، فِي الْمَوَاضِعِ الْأَرْبَعَةِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخ الْأَرْنَؤُوْط أَوْرَدَ الْكَلِمَةَ: «فِيْمَا» فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ.

**** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [هُوَ بَصْرِيٌّ، وَهُوَ مَوْلَى أَبِي بَرْزَةَ ﷺ.]

٢٥٣٩ - حَدَّثَنَا* قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَتَدْرُوْنَ مَنْ الْمُفْلِسُ؟» قَالُوْا: الْمُفْلِسُ فِيْنَا - يَا رَسُوْلَ اللهِ - مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ.

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمُفْلِسُ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا، فَيَقْعُدُ فَيَقْتَصُّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْتَصَّ مَا عَلَيْه مِنْ الخَطَايَا، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَنَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوْفِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَزِيْدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ، عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «رَحِمَ اللهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيْهِ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ فِي عِرْضٍ أَوْ مَالٍ، فَجَاءَهُ فَاسْتَحَلَّهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ وَلَيْسَ ثَمَّ دِيْنَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ حَمَلُوْا عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ هَذَا: [بَابُ مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحِسَابِ وَالْقِصَاصِ].

سهر: قوله: من المفلس: هذا سؤال إرشاد لا استعلام، ولذلك قال: إن المفلس كذا وكذا، قال النووي: يعني حقيقة المفلس هذا الذي ذكرت، وأما من ليس له مال ومن قل ماله، فالناس يسمونه مفلسًا، وليس هو حقيقة المفلس؛ لأن هذا الأمر يزول وينقطع بموته، وربما انقطع بيسار، بخلاف ذلك المفلس؛ فإنه يهلك الهلاك التام. (الطيبي)

قوله: لأخيه عنده مظلمة: بكسر اللام، يقال: عند فلان مظلمتي وظلامتي أي حقي الذي أخذه مني ظلمًا. (س)

قوله: فاستحله: يقال: حللته واستحللته إذا سألته أن يجعلك في حل. (السيد والطيبي)

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.* وَقَدْ رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٢٥٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَتُؤَدَّنَّ الْحُقُوْقَ إِلَى أَهْلِهَا حَتَّى (سهر عرف) تُقَادَ (بلفظ المجهول) الشَّاةُ الْجَلْحَاءُ (قوت سهر) مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أُنَيْسٍ رضي الله عنهما. حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ.]

سهر: قوله: حتى تقاد: قالوا: هذا قصاص مقابلة لا قصاص تكليف، ويؤخذ من الأطفال ومجانين الحيوانات كلها، كذا في "اللمعات" و"الطيبي". قوله: الجلحاء: بالمد، هي البهيمة التي لا قرن لها، والقرناء ضدها، وهذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة، كما يعاد أهل التكليف من الآدميين والأطفال والمجانين ومن لم يبلغه دعوة، قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ﴾ (التكوير:٥) وقالوا: وليس من شرط الحشر والإعادة في القيامة المجازاة والعقاب والثواب، وأما القصاص من القرناء بجلحاء، فليس هو من قصاص التكليف؛ إذ لا تكليف عليها، بل هو قصاص مقابلة. (الطيبي مع اختصار يسير)

قوت: قوله: الشاة الجلحاء: هي التي لا قرن لها.

عرف: **الاختلاف في وقوع الحساب بين الحيوانات**: قوله: حتى تقاد الشاة الجلحاء إلخ: قيل: إن القصاص والقود إنما يكون في المكلفين، وليست الحيوانات بمكلفة، فقال أبو الحسن الأشعري: إنه تمثيل ولا حساب من الحيوانات، وقال الحافظ أبو الخطاب بن دحية المغربي: إنها تحاسب ويوافقه ظاهر الحديث.

* * * *

(٥٢) بَابٌ

٢٥٤٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيْدَ ابْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْمِقْدَادُ صَاحِبُ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُدْنِيَتْ الشَّمْسُ مِنَ العِبَادِ حَتَّى يَكُوْنَ قِيْدَ (سهر) (أي قدره) مِيْلٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ». قَالَ سُلَيْمُ بنُ عامرٍ: لَا أَدْرِي أَيَّ الْمِيْلَيْنِ عَنَى، أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ أَمْ المِيْلَ الَّذِي يُكْحَلُ بِهِ الْعَيْنُ.

قَالَ: «فَتَصْهَرُهُمْ (قوت) (الصهر: الإذابة) الشَّمْسُ، فَيَكُوْنُوْنَ فِي الْعَرَقِ بِقَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى عَقِبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَأْخُذُهُ إِلَى حَقْوَيْهِ (سهر)، وَمِنْهُمْ مَنْ (سهر) يُلْجِمُهُ إِلْجَامًا»، فَرَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يُشِيْرُ بِيَدِهِ إِلَى فِيْهِ أَيْ يُلْجِمُهُ إِلْجَامًا. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ وَابْنِ عُمَرَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٥٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ - قَالَ حَمَّادٌ: وَهُوَ عِنْدَنَا مَرْفُوْعٌ -: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٦﴾ (المطففين: ٦) قَالَ: يَقُوْمُوْنَ فِي الرَّشْحِ (أي العرق) إِلَى أَنْصَافِ آذَانِهِمْ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: قيد ميل: أي قدره، قال الشيخ في "اللمعات": الظاهر أن المراد ميل الفرسخ، وكفى ذلك في تعذيبهم وإيذائهم، وأما احتمال إرادة ميل المكحلة فبعيد، وقد قيل. قوله: حقويه: [الحقو بفتح المهملة وسكون القاف: موضع شد الإزار. (اللمعات)] قوله: من يلجمه: أي يصل العرق إلى فمه؛ ليصير له كاللجام يمنعه عن الكلام. (اللمعات)

قوت: قوله: فتصهرهم الشمس: أي تذيبهم، ويحتمل أن يكون معناه: تقرب منهم وتدنو.

٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُوْنُسَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(٥٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الْحَشْرِ

٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْمُغِيْرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا كَمَا خُلِقُوْا، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَـٰعِلِينَ ﴿١٠٤﴾﴾ (الأنبياء: ١٠٤) وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى مِنَ الْخَلَائِقِ إِبْرَاهِيْمُ. وَيُؤْخَذُ مِنْ أَصْحَابِي بِرِجَالٍ ذَاتَ الْيَمِيْنِ وَذَاتَ الشِّمَالِ، فَأَقُوْلُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي. فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوْا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوْا مُرْتَدِّيْنَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ،

سهر: قوله: حفاة: جمع حاف، من الحفية، وهي المشي بغير نعل، قال الشيخ: الظاهر العموم، وقد علم الركوب أيضًا، فلعل أحدهما بعد البعث من القبر، والآخر بعد السوق إلى المحشر. قوله: "غرلا" جمع أغرل، وهو الأقلف، أي الذي لم يختن، أي يحشرون كما خلقوا. (اللمعات)

قوله: إبراهيم: [لأنه أول من عري وجرد في سبيل الله من النبيين حين ألقي في النار، لا لأنه أفضل من نبينا. (اللمعات)]

قوله: أصحابي: يريد بهم من ارتد من الأعراب الذين أسلموا في أيامه أصحاب مسيلمة والأسود، وقيل: أراد بالارتداد إساءة السيرة والرجوع عما كانوا عليه من الإخلاص وصدق النية والإعراض عن الدنيا، والمراد بالعبد الصالح عيسى عليه السلام، والآية حكاية قوله. (الطيبي)

قوت: قوله: غرلا: بغين مضمومة وراء ساكنة ولام، أي غير مختونين، جمع أغرل.

عرف: **مصداق رجال في حديث الباب وتمثل الأعمال جواهر في المحشر**: قوله: مرتدين على أعقابهم إلخ: مصداق هؤلاء الناس عند البخاري الخوارج، ولعلهم هم المبتدعون؛ لأن للأعمال تكون تماثيل مبصرة في المحشر، =

فَأَقُوْلُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾. (المائدة: ١١٨)

٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْمُغِيْرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ،* فَذَكَرَ نَحْوَهُ.**

٢٥٤٧ - حدَّثنا أَحْمَد بنُ مَنِيْعٍ، حدَّثنا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيْمٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّكُمْ تُحشَرُوْنَ رِجَالًا (جمع راجل) وَرُكْبَانًا، وَتُجَرُّوْنَ عَلَى وُجُوْهِكُمْ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.***

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «الْمُغِيْرَةِ بْنِ النُّعْمَانِ»: [بِهَذَا الْإِسْنَادِ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «فَذَكَرَ نَحْوَهُ»: [قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.]

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

عرف = وتمثال السنة النبوية الحوض، والشريعة في اللغة بمعنى الحوض أي موضع الشرب، وفي الحديث: إن لكل نبي حوضاً إلخ، لكن حوضه عليه السلام طويل عريض مثل ما بين المدينة الطيبة والشام، ومن المعلوم أن المبتدعين يطردون من الحوض، وضد السنة البدعة، وأيضاً الإحداث في الشريعة المتبادر عنها البدعات، وفي حديث الباب لفظ الإحداث، وقيل: إن المراد هم الذين ارتدوا في عهد الصديق الأكبر ﷺ، ومنشأ هذا القائل لفظ "أصحابي" في حديث الباب. وأقول: لا يجب أن يكون المراد بالأصحاب أصحاب رؤية النبي ﷺ، بل المراد من يزعم إدخاله في شريعته عليه السلام.

بيان كون هذا الحساب قبل حساب سيدنا عيسى عليه السلام: قوله: العبد الصالح: ﴿أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ...﴾ (المائدة: ١١٦)، هذا الحساب يكون قبل النبي ﷺ، وذكر المفسرون أن عيسى عليه السلام يقوم في موضعه على رجليه عند سؤال الله تعالى مائة سنة، ثم يلهمه الله الجواب فيجيب، والله أعلم أقوال المفسرين لها سند أم لا؟

(٥٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعَرْضِ

٢٥٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَ عَرَضَاتٍ، فَأَمَّا عَرْضَتَانِ فَجِدَالٌ وَمَعَاذِيْرُ، وَأَمَّا الْعَرْضَةُ الثَّالِثَةُ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَطِيْرُ الصُّحُفُ فِي الْأَيْدِي، فَآخِذٌ بِيَمِيْنِهِ وَآخِذٌ بِشِمَالِهِ».

وَلَا يَصِحُّ هَـذَا الْحَدِيْثُ مِنْ قِبَلِ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَلِيِّ بنِ عَلِيٍّ - وهُوَ الرِّفَاعِيُّ - عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي مُوْسَى ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»: [قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ قِبَلِ أَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي مُوْسَى ﷺ.]

سهر: قوله: فجدال ومعاذير: المراد بالجدال دفع الذنوب بإنكار إبلاغ الرسل، وبعدم ثبوت صدقهم عندهم، والمعاذير عبارة عن اعتراف العبد بالذنوب والاعتذار بالسهو والنسيان، وكونهم مضطرين مجبورين، وأما في العرضة الثالثة فيثبت الحجة عليهم، ويحق الحق بثبوت صدق الأنبياء بشهادة الملائكة ومحمد ﷺ وأمته على ذلك. قوله: فآخذ بيمينه، وآخذ بشماله: بلفظ اسم الفاعل، أي منهم من يأخذ الصحيفة بيمينه، ومنهم من يأخذها بشماله، فتتم القضية ويرتفع الجدال والمعاذير. (اللمعات)

* * * *

(٥٥) بَابٌ مِنْهُ

٢٥٤٩ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ،[1] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ نُوْقِشَ[سهر قوت] الْحِسَابَ هَلَكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّ اللهَ يَقُوْلُ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۝٧ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝٨﴾ (الانشقاق: ٧، ٨) قَالَ: «ذَاكَ الْعَرْضُ»[سهر]. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَرَوَاهُ أَيُّوْبُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

---

(١) وفي نسخة زيادة: "ابن نصر" بعد قوله: "سويد".

سهر: قوله: من نوقش: يقال: يناقشه الحساب إذا عاسره فيه واستقصى، فلم يترك قليلاً ولا كثيرًا. (الطيبي)
قوله: ذاك العرض: أي الحساب اليسير عرض الأعمال على العبد من غير مناقشة واستقصاء. (اللمعات)

قوت: قوله: من نوقش الحساب: أي من استُقْصِيَ في مُحاسبته وحُوقق.

* * * *

(٥٦) بَابٌ مِنْهُ

٢٥٥٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الحَسَنِ وَقَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُجَاءُ بِابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ بَذَجٌ، فَيُوْقَفُ بَيْنَ يَدَيْ اللهِ تَعَالَى، فَيَقُوْلُ اللهُ:* أَعْطَيْتُكَ وَخَوَّلْتُكَ وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكَ، فَمَاذَا صَنَعْتَ؟ فَيَقُوْلُ: جَمَعْتُهُ** وَثَمَّرْتُهُ وَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلِّهِ. فَيَقُوْلُ لَهُ: أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ، جَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ، فَارْجِعْنِي آتِكَ بِهِ كُلِّهِ. فَإِذَا عَبْدٌ لَمْ يُقَدِّمْ خَيْرًا، فَيُمْضَى بِهِ إِلَى النَّارِ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الحَسَنِ قَوْلَهُ، وَلَمْ يُسْنِدُوْهُ. وَإِسْمَاعِيْلُ بْنُ مُسْلِمٍ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ.*** وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﵄.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [فَيَقُوْلُ اللهُ لَهُ...] بِزِيَادَةِ الْكَلِمَةِ: «لَهُ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ، جَمَعْتُهُ...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَعْدَ قَوْلِهِ: «يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ»: [مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ].

سهر: قوله: كأنه بذج: أي من الذل، وهي ولد الضأن. (مجمع البحار)

قوله: خولتك: الخول محركة: ما أعطاك الله من النعم والعبيد والإماء وغيرهم، قالوا في "القاموس": فمعنى "خولتك" أي أعطيتك خولاً. قوله: ثمرته: ثمر الرجل ماله، أي نماه وكثره، كذا في "القاموس".

قوت: قوله: كأنه بذج: بفتح الموحدة والذال المعجمة وجيم، وهو ولد الضأن، وجمعه بِذْجَانٌ.

٢٥٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ التَّمِيْمِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنهما قَالَا: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُوْلُ لَهُ: أَلَمْ أَجْعَلْ لَكَ سَمْعًا وَبَصَرًا وَمَالًا وَوَلَدًا، وَسَخَّرْتُ لَكَ الْأَنْعَامَ وَالْحَرْثَ، وَتَرَكْتُكَ (قوت) تَرْأَسُ (سهر) وَتَرْبَعُ (قوت)، فَكُنْتَ تَظُنُّ أَنَّكَ مُلَاقِيَّ يَوْمَكَ هَـذَا؟ فَيَقُوْلُ: لَا، فَيَقُوْلُ لَهُ: الْيَوْمَ أَنْسَاكَ كَمَا نَسِيْتَـنِي».

هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «الْيَوْمَ أَنْسَاكَ كَمَا نسِيْتَنِي» الْيَوْمَ أَتْرُكُكَ فِي الْعَذَابِ. وَكَذَا فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ﴾، قَالُوْا: إِنَّمَا مَعْنَاهُ: الْيَوْمَ نَتْرُكُهُمْ فِي الْعَذَابِ.

سهر: قوله: ترأس: بوزن تفتح، رأس القوم يرأسهم رياسة إذا صار رئيسهم ومقدمهم. (مجمع البحار) وقوله: "ترأس وتربع" أي تكون رئيسهم، وتأخذ من أموالهم المرباع، وهو الربع، وكان الرئيس في الجاهلية يأخذ الربع أي من الغنيمة، ردّه الإسلام خمسًا.

قوت: قوله: وتركتك ترأس: يقال: رأس القوم يرأسهم رياسة، إذا صار رئيسهم ومقدّمهم.

قوله: وتربع: أي تأخذ ربع الغنيمة، يقال: "ربعت القوم، أربعهم" إذا أخذت رُبع أموالهم، يريد جعلتك رئيسًا مطاعًا؛ لأن الملك كان يأخذ الربع من الغنيمة في الجاهلية دون أصحابه.

* * * *

(٥٧) بَابٌ مِنْهُ

٢٥٥٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ أَبِي أَيُّوْبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَرَأَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا﴾ (الزلزلة: ٤) قَالَ: «أَتَدْرُوْنَ مَا أَخْبَارُهَا؟» قَالُوْا: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا، أَنْ تَقُوْلَ: عَمِلَ كَذَا وَكَذَا، فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «بِهَذَا أَمْرُهَا».[1]

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

(٥٨) بَابُ (عرف) مَا جَاءَ فِي الصُّوْرِ

٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَسْلَمَ الْعِجْلِيِّ، عَنْ بِشْرِ بْنِ شَغَافٍ (بفتح المعجمتين آخره فاء)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﵄ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا الصُّوْرُ؟ قَالَ: «قَرْنٌ (سهر) يُنْفَخُ فِيْهِ».

---

(١) وفي بعض النسخ: "فهذا أمرها" بدل قوله: "بهذا أمرها"، وفي بعضها: "فهذه أخبارها"، وفي بعضها: "فهذا أخبارها".

سهر: قوله: قرن: [أي مثل قرن في الشكل. (اللمعات)]

عرف: بيان الصور وعدد الأفلاك وتركيبها: قوله: باب إلخ: قال الشيخ الأكبر: إن الأفلاك إحدى عشر، وقال: السماوات السبع والأرضين وجميع ما في الدنيا في صور إسرافيل، وقال: إن الصور على الهيأة المخروطية (گاجر) وقال: إن جميع ما أحاطه به الفلك السابع في جهنم إلا بعض الأشياء المستثناة، وقال: إن السماوات السبع مركبة من العناصر الأربعة، والثامن والتاسع من طبيعة خامسة، و لم يذكر تركيب العاشر والحادي عشر، وقال: إن الجنة خارجة عن السابع.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِهِ.

٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «وَكَيْفَ أَنْعَمُ (سهر) وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ الْتَقَمَ الْقَرْنَ وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ».

فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «قُوْلُوْا: حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيْلُ، عَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

سهر: قوله: كيف أنعم: من النعمة، وهي المسرة والفرح والترفه، أي كيف أفرح وأنعم، قال الطيبي: معناه: كيف يطيب عيشي، وقد قرب أن ينفخ في الصور؟ فكنى عن ذلك بأن صاحب الصور وضع رأس الصور في فمه، وهو مترصد مترقب لأن يؤمر، فينفخ فيه، والله أعلم.

* * * *

(٥٩) بَابُ[عرف] مَا جَاءَ فِي شَأْنِ الصِّرَاطِ

٢٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «شِعَارُ[سهر] الْمُؤْمِنِيْنَ عَلَى الصِّرَاطِ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ،* لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ.**

٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ، حَدَّثَنَا حَرْبُ ابْنُ مَيْمُوْنٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو الْخَطَّابِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ حَدِيْثِ الْمُغِيْرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ»: [وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.]

سهر: **قوله: شعار المؤمنين على الصراط إلخ:** أي علامتهم التي يتعارفون بها مقتديًا كل أمة برسوله في قوله: اللّهم سلّم سلّم. (س)

عرف: **الصراط تمثال الصراط المستقيم في الدنيا: قوله: باب إلخ:** ذكر الغزالي رحمه الله في "الدرة الفاخرة في أحوال الآخرة" أن الصراط تمثال الصراط المستقيم في الدنيا، من استقام عليه استقام عليه، ومن زل ههنا زل ثمة.

قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: «اطْلُبْنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبُنِي عَلَى الصِّرَاطِ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْمِيْزَانِ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيْزَانِ؟ قَالَ: «فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْحَوْضِ؛ فَإِنِّي لَا أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلَاثَ الْمَوَاطِنَ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

سهر: قوله: فأين أطلبك: أي في أيّ موضع أطلبك للشفاعة فيه، قال ﷺ: هذه الثلاث موضع الشفاعة، فاطلبني فيها، كذا في "اللمعات"، ووجه الجمع بين هذا الحديث وبين حديث عائشة ﵂: أنها ذكرت النار فبكت، فقال ﷺ: ما يبكيك؟ قلت: ذكرت النار فبكيت، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة؟ قال ﷺ: أما في ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدًا، عند الميزان...، الحديث، هو أن جوابه لعائشة بذلك؛ كي لا تتكل على كونها حرم رسول الله ﷺ، وجوابه لأنس بهذا؛ كي لا ييأس، كذا ذكره السيد في حاشية "المشكاة".

عرف: **توجيه الترتيب الوارد في حديث الباب**: قوله: أول ما تطلبني على الصراط: في "بستان المحدثين": أن الأول حوض كوثر، ثم الميزان، ثم الصراط، وأجاب عن حديث الباب: أنه ﵇ يكون له إياب وذهاب على هذه المواضع، ولا ترتيب في حديث الباب.

* * * *

(٦٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّفَاعَةِ

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ[١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو،[٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أُتِيَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِلَحْمٍ فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ فَأَكَلَهُ - وَكَانَ يُعْجِبُهُ - فَنَهَشَ[٣] مِنْه نَهْشَةً، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، هَلْ تَدْرُوْنَ لِمَ ذَاكَ؟

يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ الْأَوَّلِيْنَ وَالْآخِرِيْنَ فِي صَعِيْدٍ وَاحِدٍ، فَيُسْمِعُهُمْ الدَّاعِي وَيَنْفُذُهُمْ الْبَصَرُ وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنْ الغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيْقُوْنَ وَلَا يَتَحَمَّلُوْنَ. فَيَقُوْلُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ؟ أَلَا تَنْظُرُوْنَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟ فَيَقُوْلُ النَّاسُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ.

---

(١) وفي نسخة: زيادة "ابن نصر" بعد قوله: "سويد". (٢) وفي نسخة: زيادة "ابن جرير" بعد قوله: "عمرو".
(٣) وفي نسخة: "فنهس منه نهسة" بدل قوله: "فنهش منه نهشة". كذا هو في نسخة صحيحة معتمدة، ويؤيدها النسخ الصحيحة من "المشكاة"، وهو الظاهر بحسب المعنى على ما قاله الطيبي وغيره. "النهس" بالمهملة الأخذ ما على العظم من اللحم بأطراف الأسنان، و"النهش" بالشين المعجمة: الأخذ بالأضراس، وفي "النهاية"، النهس: أخذ اللحم بأطراف الأسنان، والنهش: الأخذ بجميعها، والله أعلم بالصواب، وقال الشيخ في "اللمعات" في شرح هذا الحديث في باب الشفاعة: الرواية المشهورة بالسين المهملة، وقد يروى بالمعجمة، والأول الأخذ بأطراف الأسنان، والثاني بالأضراس.

سهر: قوله: وينفذهم: [أي إنهم بحيث إذا دعاهم داعٍ أو نظر إليهم سمعوه وأدركتهم. (المجمع)]
قوله: من يشفع لكم: قال النووي: قال القاضي عياض: مذهب أهل السنة جواز الشفاعة عقلاً ووجوبها سمعًا، =

قوت: قوله: فنهس منها نهسة: النهس بالسين المهملة: أخذ اللحم بأطراف أسنانه. قوله: وينفذهم البصر: قال في "النهاية": قال أبو حاتم: أصحاب الحديث يروونه بالذال المعجمة، وإنما هو بالمهملة، أي يبلغ أولهم وآخرهم =

عرف: أقسام الشفاعة: قوله: باب إلخ: قال العلماء: إن الشفاعة على نوعين: كبرى وصغرى؛ فالكبرى التي =

فَيَأْتُوْنَ آدَمَ فَيَقُوْلُوْنَ: أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيْكَ مِنْ رُوْحِهِ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوْا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ،..........

سهر = بصريح قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ لا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلاً﴾ (طه:١٠٩)، وقد جاءت الآثار التي بلغت بمجموعها التواتر بصحة الشفاعة في الآخرة، وأجمع السلف الصالح ومن بعدهم من أهل السنة عليها، ومنعت الخوارج وبعض المعتزلة منها، وتعلقوا لمذاهبهم في تخليد المذنبين في النار بقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ (المدثر:٤٨) وبقوله: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ (غافر: ١٨).
وأجيب بأن الآيتين في الكافر، والمراد بالظلم الشرك، وأما تأويلهم أحاديث الشفاعة بكونها مختصة بزيادة الدرجات فباطل، وألفاظ الأحاديث صريحة في بطلان مذهبهم وإخراج من استوجب النار. والشفاعة خمسة أقسام، أولها: مختصة بنبينا ﷺ، وهي الإراحة من هول الموقف وتعجيل الحساب. والثانية: في إدخال قوم الجنة، وهذه أيضًا وردت في نبينا ﷺ. الثالثة: الشفاعة لقوم استوجبوا النار، فيشفع فيهم نبينا ﷺ، ومن يشاء الله تعالى. الرابعة: فيمن دخل النار من المذنبين، فقد جاءت الأحاديث بإخراجهم من النار بشفاعة نبينا ﷺ والملائكة وإخوانهم من المؤمنين، ثم يخرج الله تعالى كل من قال: لا إله إلا الله. الخامسة: الشفاعة في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها، وهذه لا ينكرها أحد، هذا ما قاله الطيبي في "شرح المشكاة".
وزاد الشيخ في "اللمعات" خمسة أقسام أخر، أحدها: في الذين تساوت حسناتهم وسيئاتهم، فيشفع فيهم؛ ليدخلوا الجنة. الثانية: في استفتاح الجنة. الثالثة: في تخفيف العذاب عمن يستحقه. الرابعة: لأهل المدينة. والخامسة: لزائري قبره الشريف على وجه الاختصاص والامتياز، والله أعلم.

قوت = حتى يراهم كلّهم ويستوعبهم، من نفد الشيء وأنْفَدْته. قيل: المراد به ينفدهم بصر الرَّحمن حتى يأتي عليهم كلّهم، وقيل: أراد ينفدهم بصر النَّاظر؛ لاستواء الصعيد، وحمل الحديث على بَصر المبصِر أولى من حمله على بصر الرَّحمن؛ لأن الله يجمع الناس يوم القيامة في أرض يشهد جميع الخلائق فيها محاسبة العبد الواحد على انفراده، ويرون ما يصير إليه.

عرف = فيها يذهب الناس إلى آدم مستشفعين فيعتذر، ثم إلى الأنبياء الآخرين فيعتذرون، ثم إلى النبي ﷺ ختم المرسلين فيشفع، ويقع ساجداً عند الرب تبارك وتعالى سبعة أيام، ثم يجيب الله الدعوة، فيشفع النبي ﷺ، ثم بعدها شفاعات كثيرة صغرى من العلماء والصلحاء والحفاظ وغيرهم.
معنى الحديث: قوله: خلقك الله بيده إلخ: معناه أنه خلقه على طريق غير معروف، أي بغير التولد.

أَمَا[1] تَرَى مَا نَحْنُ فِيْهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُوْلُ لَهُمْ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ نَهَانِي عَنْ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوْا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوْا إِلَى نُوْحٍ.

فَيَأْتُوْنَ نُوْحًا فَيَقُوْلُوْنَ: يَا نُوْحُ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُوْرًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيْهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟ فَيَقُوْلُ لَهُمْ نُوْحٌ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوْا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوْا إِلَى إِبْرَاهِيْمَ.

فَيَأْتُوْنَ إِبْرَاهِيْمَ فَيَقُوْلُوْنَ: يَا إِبْرَاهِيْمُ، أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ، وَخَلِيْلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيْهِ؟ فَيَقُوْلُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ - فَذَكَرَهُنَّ أَبُو حَيَّانَ الراوي فِي الحَدِيْثِ - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوْا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوْا إِلَى مُوْسَى.

---

(١) وفي نسخة: "ألا" بدل قوله: "أما".

سهر: قوله: نفسي نفسي نفسي: أي نفسي هي التي تستحق أن يشفع لها. (مجمع البحار)

قوله: ثلاث كذبات: [وهو قوله: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ (الأنبياء:٦٣) وقوله: ﴿إِنِّي سَقِيمٌ﴾ (الصافات:٨٩) وقوله بسارة: إنها أختي.] والحق أنها معاريض، لكن لما كانت صورتها صورة الكذب سماها الأكاذيب، واستنقص من نفسه لها؛ =

عرف: وجه قول الناس: أول الرسل: قوله: أول الرسل إلى أهل الأرض إلخ: قيل له: أول الرسل؛ لأن ظهور الكفر قُبيل عهد نوح عليه السلام، و لم يظهر في الأنبياء الصلبيين لآدم عليه السلام، وظهر الكفر في ولد قابيل بن آدم، ولقب نوح نبي الله. الكذبات في الحقيقة معاريض: قوله: ثلاث كذبات: اتفق العلماء على أن الثلاثة توريات لا كذبات صريحة.

فَيَأْتُوْنَ مُوْسَى فَيَقُوْلُوْنَ: يَا مُوْسَى، أَنْتَ رَسُوْلُ اللهِ، فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالَاتِهِ(١) وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ،* اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيْهِ؟ فَيَقُوْلُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوْا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوْا إِلَى عِيْسَى.

فَيَأْتُوْنَ عِيْسَى فَيَقُوْلُوْنَ: يَا عِيْسَى، أَنْتَ رَسُوْلُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ، أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيْهِ؟ فَيَقُوْلُ عِيْسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ - وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا - نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوْا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوْا إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ.

فَيَأْتُوْنَ(٢) مُحَمَّدًا ﷺ فَيَقُوْلُوْنَ: يَا مُحَمَّدُ، أَنْتَ رَسُوْلُ اللهِ وَخَاتَمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَغُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيْهِ؟..............

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [عَلَى الْبَشَرِ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «عَلَى النَّاسِ».

(١) وفي نسخة "برسالته" بدل قوله: "برسالاته". (٢) وفي نسخة "قال" قبل قوله: "فيأتون".

سهر = فإن من كان أعرف بالله كان أعظم خطرًا، وعلى هذا القياس سائر ما أضيف إلى الأنبياء من الخطايا. (الطيبي)

عرف: اختلاف الأشعريين والماتريدية في جواز ارتكاب الأنبياء الصغيرة: قوله: ولم يذكر ذنباً إلخ: الأشعريون ذهبوا إلى أن الصغيرة يجوز ارتكاب الأنبياء إياها، ولم يجوّز الماتريدية، ولم يقل أحد بارتكاب الكبيرة من الأنبياء، ووافقنا تقي الدين السبكي، وفي بعض الروايات ذكر اعتذار عيسى عليه السلام أيضاً، والعذر هو اتخاذ الناس بعده إياه وأمه إلهين من دون الله.

وجه مزية النبي ﷺ بالمغفرة: قوله: غفر لك ما تقدّم إلخ: لا خصوصية في المغفرة، بل الخصوصية في الاطلاع =

فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ الْعَرْشِ، فَأَخِرُّ سَاجِدًا لِرَبِّي، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي. ثُمَّ يُقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ. فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُوْلُ: يَا رَبِّ أُمَّتِي، يَا رَبِّ أُمَّتِي، يَا رَبِّ أُمَّتِي. فَيَقُوْلُ: يَا مُحَمَّدُ، أَدْخِلْ (أي تقبل شفاعتك) مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ (سهر) الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيْمَا سِوَى ذٰلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ.

ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا (سهر) بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجَرَ[1] وَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى (مدينة)». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ[2] وَأَنَسٍ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ ﵃. هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ»: [وَأَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدِ بْنِ حَيَّانَ كُوْفِيٌّ، وَهُوَ ثِقَةٌ. وَأَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيْرٍ اسْمُهُ هَرِمٌ.] غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط لَمْ يَذْكُرْ الْكَلِمَةَ: [التَّيْمِيُّ].

---

(١) وفي نسخة: "حمير" بدل قوله: "هجر". (٢) وفي نسخة: زيادة "الصديق" بعد قوله: "أبي بكر ﵁".

سهر: قوله: الباب الأيمن: [لعله الباب الثامن الذي يدخل منه من لا حساب عليه. (المجمع)]
قوله: ما بين المصراعين: [هما قطعتان من باب واحد تغلقان على منفذ واحد يكون المدخل في وسطهما. (اللمعات)] المصراعان: البابان المغلقان على منفذ، والمصراع مفعال من الصرع، وهو الإلقاء، وإنما سمي الباب =

عرف = في الدنيا؛ لأن الغرض من هذا شفاعته ﵇ عند الرب تبارك وتعالى في المحشر، وورد في الحديث: إني لا أعلم المحامد التي يعلمني الله إياها وقت الشفاعة، وإنما أطلع عليها في الحشر، فما شأن جهل من يقول بعلم الغيب الكلي للنبي ﷺ بذرة ذرة. =

(٦١) بَابٌ مِنْهُ

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي». وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(سهر قوت عرف)

سهر = المغلق مصراعًا؛ لأنه كثير الإلقاء والدفع. وقوله: "هجر" قيل: قرية من قرى المدينة، وقيل: قرية من قرى البحرين، يعني مسافة ما بين البابين كمسافة ما بين مكة وهجر، والله أعلم، ذكره الطيبي. قال الشيخ: والصحيح أن المراد هنا الأخير، أي أن هجر المذكور ههنا قرية من قرى البحرين. وفي "المجمع": هي قاعدة البحرين.
قوله: شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي: أي لوضع السيئات، وأما الشفاعة لرفع الدرجات فلكل من الأتقياء والأولياء، وذلك متفق عليه بين أهل الملة، كذا في "اللمعات" بعينه.

قوت: قوله: شفاعتي لأهل الكبَائر من أمتي: قال النووي في "الأذكار": روى النّحاس عن أبي بكر محمَّد بن أبي يحيى قال: وكان من الفقهاء الأدباء العلماء. قال: لا تقل: اللّهم ارزقنا شفاعة النّبي ﷺ، فإنما يشفع لمن استوجب النّار. وقال النووي: هذا خطأ فاحش، وجهالة بيِّنة ولولا خوف الاغترار بهذا اللفظ، وكونه قد ذُكر في كتب مصنفه لما تجاسرت على حكايته، فكم من حديث في الصحيح جاء في ترغيب المؤمنين الكاملين بوعدهم شفاعة النّبي ﷺ [فإنما يشفع لمن استوجب النار] كقوله عليه السلام: من قال مثل ما يقول المؤذن حلت له شفاعتي وغير ذلك.
لقد أحسنَ الإمام الحافظ الفقيه أبو الفضل عياض رحمه الله في قوله: قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعة نبينا ﷺ، ورغبتهم فيها، قال: وعلى هذا لا يلتفت إلى كراهة من كره ذلك - لكونها لا تكون إلا للمذنبين - لأنه ثبت في الأحاديث في "صحيح مسلم" وغيره إثبات الشفاعة لأقوام في دخولهم الجنَّة بغير حساب، ولقوم في زيادة درجاتهم في الجنَّة. قال: ثم كل عاقل - يعترف بالتقصير فيحتاج إلى العفو - مشفق من كونه من الهالكين.
ومنهم: "من يشفع للعُصبَة" هم الجماعة من النَّاس إلى العشرة إلى الأربعين، ولا واحد لها من لفظها.

عرف = **بيان الحمد**: واعلم أن الحمد من أرفع المقامات العبدية، ومنه اشتق اسم محمد ﷺ والمقام المحمود، ويكون في يده عليه السلام لواء الحمد، وانفتح القرآن بـ"الحمد لله"، والحمد أقوى الذرائع إلى الدعوة إلى الله تعالى.
استدلال التفتازاني بحديث الباب: قوله: شفاعتي لأهل الكبائر إلخ: استدل التفتازاني بحديث الباب على أن ترك السنة كبيرة؛ لأن في الحديث: من ترك سنتي، لا يرد على حوضي، و لم ينل شفاعتي، والشفاعة تكون لأهل الكبائر.

٢٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ: فَقَالَ لِي جَابِرٌ رضي الله عنه: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْكَبَائِرِ فَمَا لَهُ وَلِلشَّفَاعَةِ؟ هَذَا حَدِيْثٌ* غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.**

٢٥٦٠ - حَدَّثَنَا*** الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ الْأَلْهَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ رضي الله عنه يَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِيْنَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُوْنَ أَلْفًا وَثَلَاثُ حَثَيَاتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّي». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»: [يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٦٠): [بَابٌ مِنْهُ].

سهر: قوله: وللشفاعة: [أي لوضع السيئات؛ لأن ما دونها تكفرها الطاعات.]

قوله: ثلاث حثيات: جمع حثية، قال في "اللمعات": الحثية: ما يعطي المعطي بكفيه دفعة واحدة. قال السيد: قوله: "ثلاث" يحتمل النصب بالعطف على "سبعين"، والرفع بالعطف على "سبعون"، وهذا أشد مبالغة في المعنى؛ إذ مع كل ألف ثلاث حثيات، والمراد الكثرة؛ إذ لا يد ولا حثى، عز الله عن ذلك وجل.

عرف: شرح الحديث: قوله: مع كل ألف سبعون ألفاً إلخ: لعل السبعين ألف الأولين الأئمة، والتابعون هم المقتدون بهم؛ فإن الحديث يقتضي التبعية والمتبوعية، وأما زيادة "مع كل ألف سبعون ألفاً" فليست في الصحيحين، ولا يتوهم الخطأ؛ فإن الحافظ عماد الدين ابن كثير أخرجها بطرق عديدة في تفسيره.

٢٥٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ رَهْطٍ بِإِيْلِيَاءَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِشَفَاعَةِ رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَكْثَرُ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ». قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، سِوَاكَ؟ قَالَ: «سِوَايَ». فَلَمَّا قَامَ قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوْا: هَذَا ابْنُ أَبِي الْجَذْعَاءِ.*

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ. وَابْنُ أَبِي الْجَذْعَاءِ هُوَ عَبْدُ اللهِ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ لَهُ هَذَا الْحَدِيْثُ الْوَاحِدُ.(١)

٢٥٦٢ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوْسَى عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَشْفَعُ لِلْفِئَامِ مِنَ النَّاسِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْقَبِيْلَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلْعُصْبَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْفَعُ لِلرَّجُلِ حَتَّى يَدْخُلُوْا الْجَنَّةَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

(حواشٍ بين السطور: سهر [على: بإيلياء، للفئام، للعصبة، حتى، يدخلوا]؛ هو عثمان أو أويس القرني [على: قام]؛ بالتصغير فيهما [على: عطية، أبي سعيد])

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة بَدَلَ قَوْلِهِ: «الْجَذْعَاءِ»: [الْجَدْعَاءِ] بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: «الْجَذْعَاءِ» الْآتِي.

---

(١) وفي نسخة بعد هذا: "حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي قال: حدثنا يحيى بن اليمان عن حسين ابن جعفر، عن الحسن البصري قال: قال رسول الله ﷺ: "يشفع عثمان بن عفان يوم القيامة بمثل ربيعة ومضر".

سهر: قوله: بإيلياء: [بالمد والقصر: مدينة بيت المقدس. (المجمع)] قوله: للفئام: [الجماعات من الناس، لا واحد له من لفظه، وقيل: هو في المعنى جمع فئة، والعامة تقول: فيام بلا همز. (س)]

قوله: للعصبة: [الجماعة القليلة، قيل: ما بين العشرة إلى الأربعين.] قوله: حتى: [إما بمعنى "كي" أو للانتهاء.]

قوله: يدخلوا الجنة: [أي المشفوعون. (اللمعات) أي جميع الأمة. (الطيبي)]

٢٥٦٣ - حَدَّثَنَا* هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ سَعِيْدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيْحِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَتَانِي آتٍ مِنْ عِنْدِ رَبِّي، فَخَيَّرَنِي بَيْنَ أَنْ يُدْخِلَ نِصْفَ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ، وَهِيَ لِمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا». وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي الْمَلِيْحِ عَنْ رَجُلٍ آخَرَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه».**

لأنها قد تعم الكل

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٦٣): [بَابٌ مِنْهُ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه»: [وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.]

* * * *

(٦٢) بَابُ[عرف] مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْحَوْضِ

٢٥٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي حَوْضِي مِنَ الأَبَارِيْقِ[سهر] بِعَدَدِ نُجُوْمِ السَّمَاءِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نِيْزَكَ[سهر] الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ بَشِيْرٍ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوْضًا،[سهر] وَإِنَّهُمْ يَتَبَاهَوْنَ (أي يتفاخرون) أَيُّهُمْ أَكْثَرُ وَارِدَةً، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ أَكُوْنَ أَكْثَرَهُمْ وَارِدَةً». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.[1] وَقَدْ رَوَى الْأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ سَمُرَةَ ﷺ»، وَهُوَ أَصَحُّ.

---

(١) وفي نسخة زيادة: "حسن" قبل قوله: "غريب".

سهر: قوله: الأباريق: جمع إبريق، قال في "القاموس": إبريق معرب آبريز، جمعه أباريق.
قوله: نيزك: [بكسر النون وسكون التحتية فزاي منقوطة.] قوله: إن لكل نبي حوضا: قال الشيخ في "اللمعات": قال الطيبي: يجوز أن يحمل على ظاهره، وأن يحمل على المجاز، ويراد به العلم والهدى، لا خفاء في أن النصوص محمولة على ظاهرها ما لم يصرف عنه صارف، ولا يدرى أيّ صارف هنا يصرف عن حمله على ظاهرها ويدعو إلى التأويل بالعلم والهدى، كما جوزه الطيبي، ومجرد الاحتمال غير كاف، والله أعلم.

عرف: **بيان قدر الحوض ووضع منبر المسجد النبوي على الحوض:** قوله: باب إلخ: الحوض مثل ما بين المدينة والشام، كما يدل حديث الباب اللاحق: من عدن إلى عمان البلقاء، وهذا العمّان بتشديد الميم موضع بالشام، وبتخفيف الميم موضع بالبحرين، ومنبر المسجد النبوي يوضع على الحوض في المحشر، واخترت في شرح حديث: ما بين روضتي ومنبري روضة من رياض الجنة، أن هذه القطعة الآن قطعة الجنة، وفي وقت المرور على الصراط لا يكون هناك مستقراً إلا الصراط أو الجنة والنار، فيمرون على الصراط.

(٦٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَوَانِي الْحَوْضِ

٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ عَنِ العَبَّاسِ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ الْحَبَشِيِّ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيْزِ فَحُمِلْتُ عَلَى الْبَرِيْدِ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، لَقَدْ شَقَّ عَلَيَّ مَرْكَبِي الْبَرِيْدَ، فَقَالَ: يَا أَبَا سَلَّامٍ، مَا أَرَدْتُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ، وَلَكِنْ بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيْثٌ تُحَدِّثُهُ عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَوْضِ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ تُشَافِهَنِي بِهِ.

قَالَ أَبُو سَلَّامٍ: حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ ﷺ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: «حَوْضِي مِنْ عَدَنَ إِلَى عَمَّانَ الْبَلْقَاءِ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ، وأَكْوَابُهُ عَدَدَ نُجُوْمِ السَّمَاءِ. مَنْ شَرِبَ مِنْهُ شَرْبَةً لَمْ يَظْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا. أَوَّلُ النَّاسِ وُرُوْدًا عَلَيْهِ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِيْنَ، الشُّعْثُ رُؤُوْسًا، الدُّنُس ثِيَابًا، الَّذِيْنَ لَا يَنْكِحُوْنَ الْمُتَنَعِّمَاتِ،..............

(بتشديد اللام اسمه ممطور) (جمع دنس)

سهر: قوله: البريد: فارسية، أصلها البغل. (الدر النثير للسيوطي) ودر ترجمۂ ترمذی گفته: *برید اُسترے است کہ بر دوازدہ میل برائے سواری نگہدارند.* قوله: عدن: بلدة مشهورة من اليمن، جاء منصرفًا وغير منصرف. (اللمعات)

قوله: إلى عمان البلقاء: بفتح العين وتشديد الميم، موضع بالشام، وبضمها وتخفيف الميم موضع بالبحرين، والبلقاء مدينة بالشام، واختلاف الأحاديث في تقدير الحوض مبني على أن المقصود تصوير الكبر، لا تعيين مقدار بعينه، فورد الحديث في كل مقام بما يوافق إدراك السامع. (س) قوله: وأكوابه: جمع كوب، الكوز الذي لا عروة له. (س) قوله: الشعث رؤوسا: بضم الشين المعجمة وسكون العين، جمع شعث - بفتح شين وكسر عين - أو أشعث، وهو المتلبد الشعر المغبر. قوله: لا ينكحون المتنعمات: أي لو خطبوا المتنعمات من النساء لم يجابوا.

قوت: قوله: إلى عمان البلقاء: قال في "النِهاية": هي بفتح العين وتشديد الميم: مدينة قديمة بالشَّام من أرض البلقاء، فأمَّا بالضم والتخفيف فهو صُقْع عند البحرين.

وَلَا يُفْتَحُ لَهُمُ السُّدَدُ».* قَالَ عُمَرُ: لَكِنِّي نَكَحْتُ الْمُتَنَعِّمَاتِ، وَفُتِحَتْ لِيَ السُّدَدُ، نَكَحْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ الْمَلِكِ، لَا جَرَمَ أَنِّي لَا أَغْسِلُ رَأْسِي حَتَّى يَشْعَثَ، وَلَا أَغْسِلُ ثَوْبِي الَّذِي يَلِي جَسَدِي حَتَّى يَتَّسِخَ. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. وَأَبُو سَلَّامٍ الْحَبَشِيُّ اسْمُهُ مَمْطُورٌ.**

٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَا آنِيَةُ الْحَوْضِ؟ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ مُصْحِيَةٍ مِنْ آنِيَةِ الْجَنَّةِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا لَمْ يَظْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ، ....

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [وَلَا يُفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السُّدَدِ] بِزِيَادَةِ الْكَلِمَةِ: [أَبْوَابُ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «اسْمُهُ مَمْطُورٌ»: [وَهُوَ شَامِيٌّ ثِقَةٌ.]

سهر: قوله: السدد: جمع سدة، بالضم، وهو باب الدار، أي لو دقوا الأبواب واستأذنوا للدخول لم يفتح لهم و لم يؤذن. (اللمعات) قوله: مصحية: صحت السماء أي انكشف عنها الغيم أي مصحية. (ص)

قوت: قوله: السدد: جمع سدة، وهي كالظلة على الباب، لتقي الباب من المطر، وقيل: هي الباب نفسه، وقيل: هي الساحة بين يديه. قوله: لم يظمأ آخر ما عليه: قال أبو البقاء: هو منصوب على الظرف، والتقدير لم يظمأ أبدًا، وقد جاء في حديث آخر بهذا اللفظ، والمعنى: لم يظمأ ذلك الشارب إلى آخر مدة بقائه، ومعلوم أنه يبقى أبدا، فيكون معناه أنه لم يظمأ أبدًا. وذكر البطليوسي مثله، وقال: والحقيقة تقديره: لم يظمأ آخر ما عليه أن يبقى، والعرب تستعمل الآخر، يريد به معنى الأبد، كقول الشّاعر:

أمَا لكَ عَمْرٌ إنما أنت حيَّة إذا هي لم تُقتل تعش آخر الدهر

عَرْضُهُ مِثْلُ طُوْلِهِ مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى أَيْلَةَ، مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ العَسَلِ».
بلد بين مصر والشام
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ. وَفِي البَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ وَابْنِ عُمَرَ وَحَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ وَالْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ ﷺ.
أي عبد الله
وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:(١) «حَوْضِي كَمَا بَيْنَ الْكُوْفَةِ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ».

(٦٤) بَابٌ

٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو حَصِيْنٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يُوْنُسَ،* حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ حُصَيْنٍ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ جَعَلَ يَمُرُّ بِالنَّبِيِّ وَالنَّبِيَّيْنِ وَمَعَهُمُ الْقَوْمُ، وَالنَّبِيِّ وَالنَّبِيَّيْنِ وَمَعَهُمُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيِّ وَالنَّبِيَّيْنِ وَلَيْسَ مَعَهُمْ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ بِسَوَادٍ عَظِيْمٍ، فَقُلْتُ: «مَنْ هَذَا؟» قِيْلَ: مُوسَى وَقَوْمُهُ، وَلَكِنِ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَانْظُرْ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ سَوَادٌ عَظِيْمٌ، قَدْ سَدَّ الْأُفُقَ مِنْ ذَا الْجَانِبِ وَمِنْ ذَا الْجَانِبِ، فَقِيْلَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَسِوَى هَؤُلَاءِ مِنْ أُمَّتِكَ
أي من اليمين والشمال
سَبْعُوْنَ أَلْفًا يَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

فَدَخَلَ وَلَمْ يَسْأَلُوْهُ وَلَمْ يُفَسِّرْ لَهُمْ، فَقَالُوْا: نَحْنُ هُمْ، وَقَالَ قَائِلُوْنَ: هُمْ أَبْنَاءُ الَّذِيْنَ وُلِدُوْا
سهر
عَلَى الْفِطْرَةِ وَالْإِسْلَامِ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هُمُ الَّذِيْنَ.........

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَحْمَدَ بْنِ يُوْنُسَ»: [كُوْفِيٌّ...].

---

(١) وفي نسخة: زيادة: "قال" بعد قوله: "النبي ﷺ".

سهر: قوله: هم الذين إلخ: هذا من صفة الأولياء المعرضين عن أسباب الدنيا الذين لا يلتفتون إلى شيء من علائقها، =

سهر قوت
لَا يَكْتَوُوْنَ وَلَا يَسْتَرْقُوْنَ وَلَا يَتَطَيَّرُوْنَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُوْنَ». فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «نعم»، ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ فَقَالَ: أَنَا مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ». وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيْعٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيْعِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: مَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا كُنَّا عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَيْنَ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تَصْنَعُوْا فِي صَلَاتِكُمْ مَا قَدْ عَلِمْتُمْ؟ هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.** وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقَمِ: (٢٥٦٩): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مِنْ هَذَا الْوَجْهِ»: [مِنْ حَدِيْثِ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ.]

سهر = وتلك درجة الخواص لا يبلغها غيرهم، وأما العوام فرخص لهم في التداوي والمعالجات، ومن صبر وانتظر الفرج من الله تعالى بالدعاء، كان من جملة الخواص والأولياء، ومن لم يصبر رخص له في الرقية والعلاج والدواء. ألا ترى أن الصديق رضي الله عنه لما تصدق بجميع ماله، لم ينكر عليه ﷺ؛ علمًا منه بيقينه وصبره، ولما أتاه الرجل بمثل بيضة الحمام من الذهب، وقال: لا أملك غيره، فضربه بحيث لو أصابه عقره، وقال فيه ما قال. قال النووي: قال المازري: احتج بعضهم به على أن التداوي مكروه، ومعظم الأولياء على خلاف ذلك، واحتجوا بالأحاديث الواردة في منافع الأدوية. (الطيبي)

قوله: لا يكتوون: [الكي: قيل: يباح عند الضرورة مع اعتقاد أن الشفاء من الله تعالى، والمختار أنه مكروه. (اللمعات)] قوله: عكاشة: [شدة الكاف أكثر من تخفيفها.] قوله: سبقك بها عكاشة: [كأنه لم يؤذن له في ذلك المجلس بالدعاء إلا لواحد، أو لم يكن الثاني ممن يستحق تلك المنزلة. (اللمعات)] قوله: ابن بزيع: [بموحدة مفتوحة فزاي مكسورة، وفي آخره مهملة. (المغني)] قوله: ما قد علمتم: [أي التقصير في محافظته وأركانه ووقته ونحو ذلك. (مولانا)]

قوت: قوله: عكاشة: بضم أوله وتشديد الكاف وتخفيفها أيضًا.

٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ سَعِيْدٍ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنِي زَيْدٌ الْخَثْعَمِيُّ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ الْخَثْعَمِيَّةِ رضي الله عنها قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَخَيَّلَ وَاخْتَالَ وَنَسِيَ الْكَبِيْرَ الْمُتَعَالِ، وَبِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى وَنَسِيَ الْجَبَّارَ الْأَعْلَى، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ سَهَا وَلَهَا وَنَسِيَ الْمَقَابِرَ وَالْبِلَى، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ عَتَا وَطَغَى وَنَسِيَ الْمُبْتَدَأَ وَالْمُنْتَهَى، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَخْتِلُ الدُّنْيَا بِالدِّيْنِ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَخْتِلُ الدِّيْنَ بِالشُّبُهَاتِ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ طَمَعٌ يَقُوْدُهُ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ هَوًى يُضِلُّهُ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ رَغَبٌ يُذِلُّهُ». هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ.

سهر: قوله: تخيل: [أي تخيل له أنه خير من غيره.] قوله: ونسي الكبير المتعال: الكبير العظيم ذو الكبرياء، وقيل: المتعالي عن صفات الخلق، وقيل: المتكبر على عتاة خلقه، والمتعالي الذي جلّ عن إفك المفترين، وعلا شأنه، وقيل: جلّ عن كل وصف وثناء، وهو متفاعل من العلو، وقد يكون بمعنى العالي. (الطيبي)

قوله: تجبر: في "القاموس": تجبر: تكبر، والجبار الله تعالى؛ لتكبره وجبره على الأمر، أكرهه كأجبره. فالتجبر بمعنى التكبر مع تضمن معنى القهر والغلبة والإكراه. قوله: "واعتدى" أي تجاوز عن الحد وظلم وأفسد. والعدوة: الفساد، كذا في "القاموس"، هذا كله في "اللمعات". قوله: سها: أي غفل عن الحق والطاعة. "ولها" أي اشتغل بما لا يعنيه وغفل وترك ذكره، كذا في "المجمع" و"اللمعات". قوله: والبلى: بكسر الباء، الخلوقة في الثوب، بلي يبلى من سمع، الإبلاء متعد منه، كذا في "اللمعات". قوله: عتا: أي تكبر وطغى، أي جاوز القدر في الشر.

قوله: ونسي المبتدأ والمنتهى: أي نسي ابتداء خلقه، وهو كونه نطفة وانتهاء حاله الذي يؤول إليه، وهو صيرورته ترابًا، أي صيرورته بالقبر رميمًا، ولو تذكرهما يطيع الله فيما بينهما، وهو تعالى جبار عليه في الأحوال الثلاثة، فلا يطغى. قوله: "يختل الدنيا بالدين" أي يطلبه بعمل الآخرة، شبه فعل من يرى ورعًا ودينًا؛ ليتوسل به إلى المطالب الدنيوية بختل الذئب الصائد الذي يخفى للصيد. قوله: يختل: [أي يطلبه بها، يعني الشبهات أساس دينه. (المجمع)]

قوله: عبد طمع يقوده: هو خبر "عبد"، و"طمع" صنعته من قبيل زيد عدل، أو "طمع" مبتدأ ثانٍ، و"يقوده" خبره، والجملة خبر المبتدأ الأول، وكذا "عبد هوى" و"عبد رغب"، والرغب: الشره والحرص على الدنيا، كذا في المجمع. =

قوت: قوله: تخيل واختال: هما تفعل وافتعل، من الخيلاء، وهو الكبر والعجب.

٢٥٧١ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْمُؤَدِّبُ، حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَارُوْدِ الْأَعْمَى - وَاسْمُهُ زِيَادُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْهَمْدَانِيُّ - عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِنًا عَلَى جُوْعٍ (أي مؤمنا جائعا) أَطْعَمَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ. وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَى مُؤْمِنًا عَلَى ظَمَأٍ سَقَاهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيْقِ الْمَخْتُوْمِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِنًا عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللهُ مِنْ خُضْرِ الْجَنَّةِ».
هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ مَوْقُوْفًا، وَهُوَ أَصَحُّ عِنْدَنَا وَأَشْبَهُ.

٢٥٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا(١) أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيْلٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ يَزِيْدُ بْنُ سِنَانٍ التَّمِيْمِيُّ، حَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ فَيْرُوْزَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ (سهر قوت) خَافَ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ بَلَغَ الْمَنْزِلَ. أَلَا إِنَّ (سهر) سِلْعَةَ اللهِ غَالِيَةٌ،

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٧١): [بَابٌ].

---

(١) وفي نسخة: "حدثني" بدل قوله: "حدثنا".

سهر = قال الشيخ في "اللمعات": والرغب بضم الراء وفتحها مصدر رغب على حد سمع، في "القاموس": رَغِبَ فيه رغبا، ويضم، ورغبة أراده، الرغب: بالضم وبضمتين، كثرة الأكل وكثرة النهم فعله ككرم. والمراد الرغبة في الدنيا والإكثار منها.
قوله: من خاف أدلج: [أي من خاف البيات من هجوم العدوّ وقت السحر سار أول الليل. (المجمع)]
قوله: إن سلعة الله غالية: [السلعة: المتاع، والغالية: الرفيعة القيمة، أي والجنة ثمنها الأعمال الصالحة الخالصة.]

قوت: قوله: من خاف أدلج: يقال: أدلج بالتخفيف: إذا سار أول اللّيل، وادَّلَج بالتشديد إذا سار من آخره.

أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللهِ الْجَنَّةُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ أَبِي النَّضْرِ.

٢٥٧٣ - حَدَّثَنَا* أَبُوْ بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيْلٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَقِيْلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ، حَدَّثَنِي رَبِيْعَةُ بْنُ يَزِيْدَ وَعَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ السَّعْدِيِّ ﵁ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُوْنَ مِنَ الْمُتَّقِيْنَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ؛ حَذَرًا لِمَا بِهِ بَأْسٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٥٧٤ - حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيْرِ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيِّدِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَكُوْنُوْنَ كَمَا تَكُوْنُوْنَ عِنْدِي لَأَظَلَّتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا عَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيْدِيِّ.** وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.

٢٥٧٥ - حَدَّثَنَا*** يُوْسُفُ بْنُ سَلْمَانَ أَبُو عُمَرَ(١) الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ........

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٦٩): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيْدِيِّ»: [عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.]

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٧١): [بَابٌ مِنْهُ].

---

(١) وفي النسخة الهندية: "أبو عمرو" بدل قوله: "أبو عمر".

إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ القَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شِرَّةً، وَلِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَإِنْ صَاحِبُهَا سَدَّدَ وَقَارَبَ فَارْجُوْهُ، وَإِنْ أُشِيْرَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فَلَا تَعُدُّوْهُ».

سهر قوت أي اقتصد

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ: «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ بِالْأَصَابِعِ فِي دِيْنٍ أَوْ دُنْيَا، إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللهُ».

٢٥٧٦ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي يَعْلَى، عَنِ الرَّبِيْعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ قَالَ: خَطَّ لَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ خَطًّا مُرَبَّعًا، وَخَطَّ فِي وَسَطِ الخَطِّ خَطًّا، وَخَطَّ خَارِجًا مِنَ الخَطِّ خَطًّا، وَحَوْلَ الَّذِي فِي الْوَسَطِ خُطُوْطًا، ....

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٧٦): [بَابٌ].

سهر: قوله: لكل شيء شرة: بكسر الشين المعجمة، وشدة الراء الحرص على الشيء والنشاط فيه. وقوله: "صاحبها" فاعل فعل دل عليه ما بعده، نظيره: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾ (التوبة: ٦).
والمعنى: أن من اقتصد في الأمور وسلك الطريق المستقيم، واجتنب جانبي إفراط الشرة، وتفريط الفترة، فارجوه، ولا تلتفتوا إلى شهرته فيما بين الناس واعتقادهم فيه، كذا في "الطيبي". ويمكن أن يكون المعنى: أن الاقتصاد في الأمور والسداد فيها مظنة الرجاء، أما إذا أشير بالأصابع فلا تعدوه مأمونًا عن الوقوع في الفتنة إلا من عصمه الله، ويؤيده رواية أنس.

قوت: قوله: شرة: بكسر الشين وتشديد الراء، النشاط والرغبة.

فَقَالَ: «هَذَا ابْنُ آدَمَ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيْطٌ بِهِ، وَهَذَا الَّذِي فِي الْوَسَطِ الإِنْسَانُ، وَهَذِهِ الْخُطُوْطُ عُرُوْضُهُ، إِنْ نَجَا مِنْهُ* يَنْهَشُهُ هَذَا، وَالْخَطُّ الْخَارِجُ الأَمَلُ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

٢٥٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ». هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ.

٢٥٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ - وَهُوَ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ - عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ الشِّخِّيْرِ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مُثِّلَ (أي صوّر) ابْنُ آدَمَ وَإِلَى جَنْبِهِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُوْنَ مَنِيَّةً، إِنْ أَخْطَأَتْهُ الْمَنَايَا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ (محركة، أقصى الكبر)». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.***

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الأَرْنَؤُوْطِ: [نَجَا مِنْ هَذَا...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «نَجَا مِنْهُ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ شُعَيْب الأَرْنَؤُوْط: [حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ].

سهر: قوله: عروضه: [أي الحوادث التي تعرض له كالأمراض والوقائع.] قوله: إن نجا منه ينهشه: أي إن تجاوز عنه العرض يلدغه هذا العرض الآخر، وعبر عن عروض الآفة بالنهش، وهو لدغ ذات السم مبالغة في الإصابة وتألم الإنسان لها. قوله: وتشب منه اثنتان: قال الطيبي: قال النووي: هو استعارة، معناه: أن قلب الشيخ كامل الحب للمال يحتكم احتكامًا مثل احتكام قوة الشاب في شبابه. أقول: يجوز أن يكون من باب المشاكلة أو المطابقة؛ لقوله: "يهرم". قوله: مثل ابن آدم وإلى جنبه تسعة وتسعون منية: أي صور، وجملة "وإلى جنبه" حالية، والمراد بالعدد: التكثير =

٢٥٧٩ - حَدَّثَنَا* هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ ثُلُثَا اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اذْكُرُوْا اللهَ اذْكُرُوْا اللهَ، جَاءَتْ الرَّاجِفَةُ، تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيْهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيْهِ».

قَالَ أُبَيٌّ ﷺ: فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي؟ فَقَالَ: «مَا شِئْتَ». قُلْتُ: الرُّبُعَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ»،(١) قُلْتُ: فَالنِّصْفَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ»، قُلْتُ: فَثُلُثَيْ؟(٢) قَالَ: «مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ»، قُلْتُ: أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: «إِذًا تُكْفَى هَمَّكَ وَيُغْفَرُ(٣) ذَنْبُكَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.**

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٧٩): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيحٌ].

---

(١) وفي نسخة زيادة: "لك" بعد قوله: "خير". (٢) وفي نسخة: "فالثلثين" بدل قوله: "فثلثي".

(٣) وفي نسخة زيادة: "لك" بعد قوله: "ويغفر".

سهر = أو التحديد. والمنية: الموت، أي البلايا المفضية إليه، يعني أن خلقة الإنسان لا يفارقه المصائب، فإن أخطأته تلك أي جاوزته على الندرة، أدركه منها داء لا دواء له، وهو الهرم، كذا في "مجمع البحار".

قوله: أيها الناس: [قال الطيبي: أراد به النائمين من أصحابه الغافلين عن ذكر الله، ينبههم عن النوم ليشتغلوا بذكر الله تعالى والتهجد.] قوله: جاءت الراجفة: أي النفخة الأولى التي يموت منها جميع الخلق. والراجفة: صيحة عظيمة مع اضطراب، كالرعد ترجف عنه الجبال والأرض. والرادفة: النفخة الثانية التي يحيون لها يوم القيامة. قوله: "جاء الموت بما فيه" من أحوال القبر والقيامة، كذا في "المجمع".

قوله: إذا تكفى همك: "كفى" يتعدى إلى مفعولين، وههنا المفعول الأول فيه مضمر، أقيم مقام الفاعل، و"همك" مفعوله الثاني. والهم: ما يقصده الإنسان من أمر الدنيا والآخرة، يعني إذا صرفت جميع أزمان دعائك في الصلاة عليّ أعطيت مراد الدنيا والآخرة. (المفاتيح)

٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا* يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الصَّبَّاحِ ابْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللهِ حَقَّ الْحَيَاءِ»، قُلْنَا: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِنَّا لَنَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ، وَلَكِنَّ الِاسْتِحْيَاءَ مِنَ اللهِ حَقَّ الْحَيَاءِ أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَتَحْفَظَ الْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وتتَذَكَّرَ الْمَوْتَ وَالْبِلَى، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحْيَا - يَعْنِي مِنَ اللهِ - حَقَّ الْحَيَاءِ». هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبَانَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

٢٥٨١ - حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَيِّسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللهِ».

(حواشي بين السطور: سهر [على ليس]، سهر [على تحفظ]، على توفيقه، سهر [على البلى]، قوت [على الكيس]، العاقل، سهر [على نفسه]، أي في هواها)

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٨٠): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٨١): [بَابٌ].

سهر: قوله: ليس ذاك: [أي ليس حق الحياء ما تحسبونه، بل أن يحفظ جميع جوارحه عما لا يرضى.]
قوله: أن تحفظ الرأس وما وعى: أي وعاه الرأس من العين والأذن واللسان، أي تحفظ مما يستعمل فيما لا يرضى، وعن أن يسجد لغير الله. "وتحفظ البطن وما حوى" أي ما جمعه ويتصل به من الفرج والرجلين واليدين والقلب عن استعماله في المعاصي، أراد الحث على الحلال من الرزق واستعمال الجوارح في رضاء الحق، كذا في "المجمع".
قوله: البلى: [وهو في الأصل الخلوقة في الثوب.] قوله: دان: [أي أذلها واستعبدها، وقيل: حاسبها. (المجمع)]

قوت: قوله: الكيس من دان نفسه: أي: أذلها واستعبدها، وقيل: حاسبها.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «مَنْ دَانَ نَفْسَهُ» يَقُوْلُ: يُحَاسِبُ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا قَبْلَ أَنْ يُحَاسَبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَيُرْوَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: حَاسِبُوْا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوْا، وَتَزَيَّنُوْا لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ، وَإِنَّمَا يَخِفُّ الْحِسَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا. وَيُرْوَى عَنْ مَيْمُوْنِ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: لَا يَكُوْنُ الْعَبْدُ تَقِيًّا حَتَّى يُحَاسِبَ نَفْسَهُ كَمَا يُحَاسِبُ شَرِيْكَهُ: مِنْ أَيْنَ مَطْعَمُهُ وَمَلْبَسُهُ.

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ - وَهوَ ابْنُ مَدُّوْيَه - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرَنِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيْدِ الْوَصَّافِيُّ عَنْ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مُصَلَّاهُ، فَرَأَى نَاسًا كَأَنَّهُمْ يَكْتَشِرُوْنَ (سهر، قوت) (أي يضحكون).

قَالَ: «أَمَا (للتنبيه) إِنَّكُمْ لَوْ أَكْثَرْتُمْ ذِكْرَ هَاذِمِ** اللَّذَّاتِ لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى،*** فَأَكْثِرُوْا مِنْ ذِكْرِ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَلَى الْقَبْرِ يَوْمٌ إِلَّا تَكَلَّمَ (بلسان الحال) فَيَقُوْلُ: أَنَا بَيْتُ الْغُرْبَةِ،

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٨٢): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [هَادِمِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «هَاذِمِ»، وَكَذَا فِي قَوْلِهِ: «هَاذِمِ» الْآتِي.

*** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَشَغَلَكُمْ عَمَّا أَرَى»: [الْمَوْتُ].

سهر: قوله: يكتشرون: افتعال من الكشر - بالشين المعجمة - وهو ظهور الأسنان للضحك. وقوله: "هاذم اللذات" الهذم: بالذال المعجمة، القطع، وبالمهملة الهدم نقض البناء، قال السيوطي: قد صرح أن الرواية بالمعجمة، ونقل في الحواشي عن صاحب "المهمات" هاذم اللذات بالذال المعجمة، معناه القاطع، وهو الأنسب بحسب المعنى، لكن في بعض النسخ بالمهملة. وقوله: "الموت" إما مجرور، أو مرفوع، ويحتمل النصب، والوجوه ظاهرة. =

قوت: قوله: يكتشرون: الكشر بالشين المعجمة، ظهور الأسنان للضحك.

أَنَا بَيْتُ الْوَحْدَةِ، وَأَنَا بَيْتُ التُّرَابِ، وَأَنَا بَيْتُ الدُّوْدِ. فَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، أَمَا إِنْ كُنْتَ لَأَحَبَّ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَإِذْ وُلِّيْتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتَ إِلَيَّ فَسَتَرَى صَنِيْعِي بِكَ، فَيَتَّسِعُ لَهُ مَدَّ بَصَرِهِ وَيُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ.

وَإِذَا دُفِنَ الْعَبْدُ الْفَاجِرُ أَوْ الكَافِرُ قَالَ لَهُ الْقَبْرُ: لَا مَرْحَبًا وَلَا أَهْلًا، أَمَا إِنْ كُنْتَ لَأَبْغَضَ مَنْ يَمْشِي عَلَى ظَهْرِي إِلَيَّ، فَإِذْ وُلِّيْتُكَ الْيَوْمَ وَصِرْتَ إِلَيَّ فَسَتَرَى صَنِيْعِي بِكَ، قَالَ: فَيَلْتَئِمُ عَلَيْهِ حَتَّى يَلْتَقِيَ عَلَيْهِ وَتَخْتَلِفَ (سهر) أَضْلَاعُهُ». قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِأَصَابِعِهِ فَأَدْخَلَ بَعْضَهَا فِي جَوْفِ بَعْضٍ، قَالَ: «وَيُقَيِّضُ (سهر) لَهُ* سَبْعِيْنَ[1] تِنِّيْنًا (سهر عرف) لَوْ أَنْ وَاحِدًا مِنْهَا نَفَخَ فِي الْأَرْضِ مَا أَنْبَتَتْ شَيْئًا مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا، فَيَنْهَشْنَهُ (بالفاء) وَيَخْدِشْنَهُ (سهر) حَتَّى يُفْضَى بِهِ إِلَى الْحِسَابِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [وَيُقَيِّضُ اللهُ لَهُ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَيُقَيِّضُ لَهُ».

---

(١) وفي نسخة: "سبعون" بدل قوله: "سبعين".

سهر = وقوله: "أَمَا إن كنت" "أَمَا" حرف تنبيه، و"إن" مخففة من المثقلة، و"إليّ" متعلق بـــ"أحب". وقوله: "فإذ وليتك" في قوله: "إذ" بمعنى التعليل، و"وليتك" على صيغة الماضي المتكلم، إما من التولية مجهولا، أو من الولاية معلوما، أي جعلت أو صرت حاكما قادرا عليك، كذا في "اللمعات".

قوله: تختلف أضلاعه: أي يدخل بعضها في بعض. (مجمع البحار) قوله: ويقيض له: أي يسلط ويوكل، فيتولى عليه استيلاء القيض على البيض، وأصله من القيض، هو القشر الأعلى من البيض. (المرقاة)

قوله: تنينا: كسكين، حية عظيمة، كذا في "القاموس". قوله: فينهشنه: في "القاموس": نهشه نهسه ونسعه وعضه، أو أخذه بأضراسه، وخدشه يخدشه خمشه والجلد: مزقه.

عرف: **مراد الشيخ الأكبر**: قوله: تنينا إلخ: قال بعض: إن جبريل وغيره من الملائكة قوى كما اختار الشيخ الأكبر، ومراد الشيخ أن في الإنسان جزءا من عالم جبريل، وليس مراده أن جبريل وغيره أوهام، ولقد صنف الشبلي كتابا مستقلا، وهو على مشرب الفلاسفة الملاعنة خلاف الشريعة.

قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفَرِ النَّارِ». هَذَا حَدِيْثٌ* غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٥٨٣ - حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُوْلُ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى رَمْلِ حَصِيْرٍ، فَرَأَيْتُ أَثَرَهُ فِي جَنْبِهِ، وَفِي الْحَدِيْثِ قِصَّةٌ طَوِيْلَةٌ. هَذَا حَدِيْثٌ*** صَحِيْحٌ.

٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا**** سُوَيْدٌ،(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ مَعْمَرٍ وَيُوْنُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه - وَهُوَ حَلِيْفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ - أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَقَدِمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُوْمِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَوْا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.

أي أتوا

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٨٣): [بَابٌ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

**** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٨٤): [بَابٌ].

---

(١) وفي نسخة: "سويد بن نصر" بدل قوله: "سويد".

سهر: قوله: رمل حصير: [بوريا، وهو الذي ينسج بالسعف ونحوه.]

قوت: قوله: على رمل حصير: بفتح الراء والميم: هو السّعف المنسوج.

فَلَمَّا صَلَّى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوْا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ حِيْنَ رَآهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنْ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ»، قَالُوْا: أَجَلْ يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَالَ: «فَأَبْشِرُوْا وَأَمِّلُوْا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللهِ! مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوْهَا كَمَا تَنَافَسُوْهَا، فَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

٢٥٨٥ - أَخْبَرَنَا(١)** سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ يُوْنُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ حَكِيْمَ بْنَ حِزَامٍ رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا حَكِيْمُ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُوْرِكَ لَهُ فِيْهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيْهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٨٥): [بَابٌ].

---

(١) وفي نسخة: "حدثنا" بدل قوله: "أخبرنا".

سهر: قوله: وأملوا: من الأمل أو من التأميل، و"الفقر" بالنصب. (مجمع البحار) قوله: فتنافسوها: أصله تتنافسوها، التنافس: الرغبة في الشيء، والنهي عن الرغبة فيه، إما لأنها تبعث على جمعها وإمساكها، أو لأنه يؤدي إلى المنازعة والمقاتلة. (اللمعات)

قوله: كالذي يأكل ولا يشبع: أي من أخذه بإشراف نفس، أي بحرصها كان كمن به الجوع الكاذب، ويسمى بجوع الكلب كلما ازداد أكلا ازداد جوعًا. (المجمع)

عرف: **استعمال السخاء: قوله:** فمن أخذه بسخاوة نفس إلخ: **قال أهل اللغة: إن السخاء يستعمل في المعطي والآخذ.**

فَقَالَ حَكِيْمٌ: فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! لَا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا. فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ يَدْعُو حَكِيْمًا ﷺ إِلَى الْعَطَاءِ فَيَأْبَى أَنْ يَقْبَلَهُ، ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ ﷺ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: إِنِّي أُشْهِدُكُمْ - يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِيْنَ - عَلَى حَكِيْمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْبَى أَنْ يَأْخُذَهُ. فَلَمْ يَرْزَأْ حَكِيْمٌ ﷺ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا بَعْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ حَتَّى تُوُفِّيَ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا* قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُوْنُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ قَالَ: ابْتُلِيْنَا مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ بِالضَّرَّاءِ فَصَبَرْنَا، ثُمَّ ابْتُلِيْنَا بَعْدَهُ بِالسَّرَّاءِ فَلَمْ نَصْبِرْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنِ الرَّبِيْعِ بْنِ صَبِيْحٍ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبَانَ - وَهُوَ الرَّقَاشِيُّ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتْ الآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ. وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قُدِّرَ لَهُ».

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٨٦): [بَابٌ].

سهر: قوله: لا أرزأ: أي لا أنقص أحدًا، يعني لم آخذ من أحد شيئًا، ففعل ﷺ كما قال.

قوله: ابتلينا مع رسول الله ﷺ بالضراء إلخ: الضراء: حالة تضر، والسراء ضدها، وهما بناءان للمؤنث لا مذكر لهما، أي اخترنا بالفقر والشدة والعذاب، فصبرنا عليه، فلما جاءتنا الدنيا والسعة والراحة بطرنا، هكذا في "مجمع البحار".

قوله: وجمع له شمله: أي أموره المتفرقة، أي جعله مجموع الخاطر مهيّأة أسبابه من حيث لا يدري. وقوله: "وهي راغمة" أي ذليلة حقيرة، لا يحتاج في طلبها إلى سعي كثير، شاءت أو لم تشأ. (اللمعات)

٢٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَائِدَةَ بْنِ نَشِيطٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، تَفَرَّغْ لِعِبَادَتِي أَمْلَأْ صَدْرَكَ غِنًى وَأَسُدَّ فَقْرَكَ، وَإِنْ لَا تَفْعَلْ مَلَأْتُ يَدَيْكَ شُغْلًا وَلَمْ أَسُدَّ فَقْرَكَ». قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَأَبُو خَالِدٍ الْوَالِبِيُّ اسْمُهُ هُرْمُزُ.

(٦٥) بَابٌ

٢٥٨٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَ لَنَا قِرَامُ سِتْرٍ (سهر قوت) فِيهِ تَمَاثِيلُ عَلَى بَابِي، فَرَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «انْزَعِيهِ فَإِنَّهُ يُذَكِّرُنِي الدُّنْيَا». قَالَتْ: وَكَانَ لَنَا سَمَلُ قَطِيفَةٍ (سهر قوت) عَلَمُهَا حَرِيرٌ كُنَّا نَلْبَسُهَا. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.[١]

٢٥٩٠ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: كَانَتْ وِسَادَةُ (سهر) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي يَضْطَجِعُ عَلَيْهَا مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ. هَذَا حَدِيثٌ[٢] صَحِيحٌ.

---

(١) وفي نسخة زيادة: "صحيح غريب من هذا الوجه" بعد قوله: "حسن". (٢) وفي نسخة زيادة: "حسن" بعد قوله: "حديث".

سهر: قوله: قرام ستر: وهو ستر رقيق، وقيل: صفيق من صوف ذي ألوان، وإضافته كـ"ثوب قميص"، وقيل: القرام: ستر رقيق وراء الستر الغليظ، ولذا أضاف. (مجمع البحار) قوله: سمل قطيفة: هو الخلق من الثياب، وقد سمل الثوب وأسمل، والقطيفة: هي كساء له خمل. (النهاية) قوله: وسادة: الوسادة: المخدة والفرش. (الدر)

قوت: قوله: قرام ستر إلخ: بكسر القاف وراء، الستر الرقيق، وقيل: الصفيق من صوف ذي ألوان، والإضافة فيه كقولك: ثوب قميص، وقيل: القرام: الستر الرقيق وراء الستر الغليظ، ولذلك أضافه.
قوله: سمل قطيفة: السَّمَلُ: الخَلَقُ مِن الثِّيَاب.

٢٥٩١ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي مَيْسَرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهُمْ ذَبَحُوْا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ مِنْهَا؟» قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا، قَالَ: «بَقِي كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو مَيْسَرَةَ هُوَ الْهَمْدَانِيُّ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيْلَ.

٢٥٩٢ - حَدَّثَنَا** هَارُوْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ نَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ نَارًا، إِنْ هُوَ إِلَّا الْمَاءُ وَالتَّمْرُ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

٢٥٩٣ - حَدَّثَنَا*** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: تُوُفِّيَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَعِنْدَنَا شَطْرٌ مِنْ شَعِيْرٍ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِلْجَارِيَةِ: كِيْلِيْهِ، فَكَالَتْهُ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ فَنِيَ، قَالَتْ: فَلَوْ كُنَّا تَرَكْنَاهُ لَأَكَلْنَا مِنْهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. شَطْرٌ: يَعْنِي شَيْئًا مِنْ شَعِيْرٍ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٩١): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٩٢): [بَابٌ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٩٣): [بَابٌ].

سهر: قوله: ما بقي منها: "ما" للاستفهام. قوله: "بقي كلها" يريد ما تصدق به فهو باقٍ ﴿وَمَا عِندَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ (النحل:٩٦). (مجمع البحار)

قوت: قوله: إن كنا: هي المخففة من الثقيلة. قوله: آل محمد: بالنَّصب على الاختصاص.

٢٥٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ أَبُو حَاتِمٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللهِ وَمَا يُخَافُ أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُوْذِيْتُ فِي اللهِ وَلَمْ يُؤْذَ[(١)] أَحَدٌ، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثُوْنَ مِنْ بَيْنِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَمَا لِي وَلِبِلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُوْ كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ».
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.* وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ: حِيْنَ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ هَارِبًا مِنْ مَكَّةَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، إِنَّمَا كَانَ مَعَ بِلَالٍ مِنَ الطَّعَامِ مَا يُحْمَلُ تَحْتَ إِبْطِهِ.

(سهر) (سهر) (أي شيء قليل) (سهر)

٢٥٩٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيْدُ ابْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ يَقُوْلُ: خَرَجْتُ فِي يَوْمٍ شَاتٍ[(٢)] مِنْ بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَقَدْ أَخَذْتُ إِهَابًا مَعْطُوْنًا،......

(قوت) هو النتن المتمزق الشعر

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْمِ عَطْوَةَ: [حَسَنٌ غَرِيْبٌ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ».

---

(١) وفي نسخة: "وما يؤذى" بدل قوله: "ولم يؤذ". (٢) وفي نسخة: "شاق" بدل قوله: "شات".

سهر: قوله: ولم يؤذ أحد: وقع في أصل السماع "ولم يؤذ"، وفي نسخة: "وما يؤذى"، وهو الصواب.
قوله: ثلاثون من بين يوم وليلة: [أي ثلاثون يومًا وليلة متواترات لا ينقص منها شيء. (س)]
قوله: ذو كبد: [أي حيوان أعم من الإنسان.] قوله: ومعه بلال: أفاد أن هذا الخروج غير الهجرة إلى المدينة؛ لأنه لم يكن معه بلال فيها، فلعل المراد خروجه ﷺ هاربًا من مكة في ابتداء أمره إلى الطائف إلى عبد كلال - بضم الكاف مخففًا - رئيس أهل الطائف؛ ليحميه من كفار مكة حتى يؤدي رسالة ربه، فسلط على النبي ﷺ صبيانه، فرموه بالحجارة حتى أدموا كعبيه ﷺ، وكان معه زيد بن الحارثة لا بلال، والله أعلم، كذا في "اللمعات".

قوت: قوله: إهابًا معطونًا: هو النتن المُتمزق من الشعر يقال: عطِنَ الجلد فهو عطنٌ ومعطون، إذا مزقت شعره وأنتن في الدباغ.

فَجَوَّبْتُ وَسَطَهُ فَأَدْخَلْتُهُ عُنُقِي،(١) وَشَدَدْتُ وَسَطِي فَحَزَمْتُهُ بِخُوصِ النَّخْلِ، وَإِنِّي لَشَدِيْدُ الْجُوْعِ، وَلَوْ كَانَ فِي بَيْتِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ طَعَامٌ لَطَعِمْتُ مِنْهُ. فَخَرَجْتُ أَلْتَمِسُ شَيْئًا فَمَرَرْتُ بِيَهُوْدِيٍّ فِي مَالٍ لَهُ وَهُوَ يَسْقِي بِبَكَرَةٍ لَهُ، فَاطَّلَعْتُ عَلَيْهِ مِنْ ثُلْمَةٍ فِي الْحَائِطِ. فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَعْرَابِيُّ، هَلْ لَكَ فِي دَلْوٍ بِتَمْرَةٍ؟

فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَافْتَحْ الْبَابَ حَتَّى أَدْخُلَ. فَفَتَحَ فَدَخَلْتُ فَأَعْطَانِي دَلْوَهُ، فَكُلَّمَا نَزَعْتُ دَلْوًا أَعْطَانِي تَمْرَةً حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ كَفِّي أَرْسَلْتُ دَلْوَهُ وَقُلْتُ: حَسْبِي. فَأَكَلْتُهَا ثُمَّ جَرَعْتُ مِنْ الْمَاءِ فَشَرِبْتُ، ثُمَّ جِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فِيْهِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

٢٥٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسٍ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عُثْمَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّهُمْ أَصَابَهُمْ جُوْعٌ فَأَعْطَاهُمْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ تَمْرَةً تَمْرَةً. هَذَا حَدِيْثٌ(٢) صَحِيْحٌ.

٢٥٩٧ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ، نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا فَفَنِيَ زَادُنَا حَتَّى كَانَتْ تَكُوْنُ(٣) لِلرَّجُلِ مِنَّا كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَةٌ.

---

(١) وفي نسخة: "في عنقي" بدل قوله: "عنقي". (٢) وفي نسخة زيادة: "حسن" بعد قوله: "حديث".
(٣) وفي نسخة: "كان يكون" بدل قوله: "كانت تكون".

سهر: قوله: فحزمته: [أي شددته بورق النخل، من حزمت الشيء: شددته.] قوله: ببكرة: بالفتح، خشبة مستديرة في وسطها مَحَزٌّ يستقى عليها الماء. (القاموس)

قوت: قوله: فجوبت وسطه: بالجيم وتشديد الواو، أي قطعته. قوله: وهو يسقي ببكرة: بسكون الكاف.

فَقِيْلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَأَيْنَ كَانَتْ تَقَعُ التَّمْرَةُ مِنَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِيْنَ فَقَدْنَاهَا. فَأَتَيْنَا الْبَحْرَ فَإِذَا نَحْنُ بِحُوْتٍ قَدْ قَذَفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا. هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي(١) يَزِيْدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ، حَدَّثَنِي(٢) مَنْ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يَقُوْلُ: إِنَّا لَجُلُوْسٌ مَعَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، مَا عَلَيْهِ إِلَّا بُرْدَةٌ لَهُ مَرْقُوْعَةٌ بِفَرْوٍ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بَكَى،..........

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ»: [وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ. وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَتَمَّ مِنْ هٰذَا وَأَطْوَلَ.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٩٨): [بَابٌ].

---

(١) (٢) وفي نسخة زيادة: "قال" قبل قوله: "حدثني".

سهر: قوله: وأين كانت تقع التمرة من الرجل: أي لأي شيء من الجوع يفيد التمرة للرجل.
قوله: حين فقدناها: أي إذا فقدناها وجدنا أنها كانت مفيدة ما. قوله: إلا بردة له: البردة الشملة المخططة، وقيل: كساء مربع فيه صور، والفرو [پوستين] اللباس المعروف. (الدرّ)

عرف: اختلاف الأئمة في العنبر: قوله: فأتينا البحر فإذا نحن بحوت إلخ: قال الشافعية: إن هذا العنبر نوع من حيوانات البحر، وقالت الأحناف: إنه حوت وسمك، وينكره الشافعية، والحال أن في أكثر الألفاظ لفظ الحوت، ولا يقال: إنها كانت طافية، فلا تكون حلالا على مذهب أبي حنيفة رحمه الله أيضًا؛ لأنه قذفه البحر كما في الحديث، وقالوا: إن ثلاثة عشر رجلا قعدوا في عين ذلك الحوت.

لِلَّذِي كَانَ[سهر] فِيْهِ مِنَ النِّعْمَةِ وَالَّذِي هُوَ فِيْهِ الْيَوْمَ، ثُمَّ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا غَدَا[سهر] أَحَدُكُمْ فِي حُلَّةٍ وَرَاحَ فِي حُلَّةٍ، وَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةٌ وَرُفِعَتْ أُخْرَى، وَسَتَرْتُمْ بُيُوْتَكُمْ كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ». قَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنَّا الْيَوْمَ، نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ وَنُكْفَى الْمُؤْنَةَ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا، أَنْتُمُ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

وَيَزِيْدُ بْنُ زِيَادٍ هَذَا* هُوَ مَدِيْنِيٌّ، قَدْ[1] رَوَى عَنْهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَيَزِيْدُ بْنُ زِيَادٍ الدِّمَشْقِيُّ الَّذِي رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ، رَوَى عَنْهُ وَكِيْعٌ وَمَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ.

وَيَزِيْدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ كُوْفِيٌّ، رَوَى عَنْهُ سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.

٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: كَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُوْنَ[سهر قوت] عَلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ،

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [هُوَ ابْنُ مَيْسَرَةَ وَ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «هَذَا».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٥٩٩): [بَابٌ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ فِي الْجُوْعِ].

---

(١) وفي نسخة: "وقد" بدل قوله: "قد".

سهر: قوله: كان فيه من النعمة: لأن أبا مصعب كان ذا ثروة يعطي ابنه من كل شيء عنده من الثياب الفاخرة ونحوها، وكان كافرًا، فلما أسلم مصعب أمسك عطاءه عن ابنه، فتغير حاله بنسبة الأول، فلذا بكى النبي ﷺ.
قوله: إذا غدا أحدكم في حلة وراح في حلة: أي يلبس في أول النهار ثوبًا، وفي آخره آخر تنعمًا ومفاخرةً. (المجمع)
قوله: لا يأوون إلخ: [أي ما كان لهم أهل ولا مال فيأوون إليهما.]

قوت: قوله: لا يأوون: أي لا يلتفتون ولا يعطون.

وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ! إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوْعِ، وَأَشُدُّ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوْعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيْقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُوْنَ فِيْهِ، فَمَرَّ بِي أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي* فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ. ثُمَّ مَرَّ عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي، فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ. ثُمَّ مَرَّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ** فَتَبَسَّمَ حِيْنَ رَآنِي، وَقَالَ: «أَبُو هُرَيْرَةَ؟»*** قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَالَ: «الْحَقْ» وَمَضَى، فَاتَّبَعْتُهُ وَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ فَأَذِنَ لِي، فَوَجَدَ قَدَحًا مِنَ اللَّبَنِ. قَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ لَكُمْ؟» قِيْلَ: أَهْدَاهُ لَنَا فُلَانٌ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَبَا هُرَيْرَةَ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ، قَالَ: «الْحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ فَادْعُهُمْ». وَهُمْ أَضْيَافُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، لَا يَأْوُوْنَ عَلَى أَهْلٍ وَلَا مَالٍ، إِذَا أَتَتْهُ الصَّدَقَةُ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَتَنَاوَلْ مِنْهَا شَيْئًا، وَإِذَا أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ فَأَصَابَ مِنْهَا وَأَشْرَكَهُمْ فِيْهَا، ....

(مخففة من المثقلة — يعني أضع كبدي — سهر — سهر — أي النبي ﷺ)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة بَدَلَ قَوْلِهِ: «مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي»: [مَا أَسْأَلُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي]، وَكَذَا قَوْلُهُ: «مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيَسْتَتْبِعَنِي» الْآتِي.

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيْرًا طَيِّبًا] بَدَلَ قَوْلِهِ: «ﷺ».

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [أَبَا هُرَيْرَةَ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «أَبُو هُرَيْرَةَ».

سهر: قوله: ليستتبعني: أي ليجعلني تابعًا له ويذهب بي في بيته ويطعمني. قوله: أبو هريرة: [أي أنت أبو هريرة؟ أو أبو هريرة أنت؟]

فَسَاءَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ: مَا هَذَا الْقَدَحُ بَيْنَ أَهْلِ الصُّفَّةِ! وَأَنَا رَسُوْلُهُ إِلَيْهِمْ فَسَيَأْمُرُنِي أَنْ أُدِيْرَهُ عَلَيْهِمْ، فَمَا عَسَى أَنْ يُصِيْبَنِي مِنْهُ، وَقَدْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ أُصِيْبَ مِنْهُ مَا يُغْنِيْنِي، وَلَمْ يَكُ بُدٌّ مِنْ طَاعَةِ اللهِ وَطَاعَةِ رَسُولِهِ، فَأَتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ.

أي أحزنني وكرهني

فَلَمَّا دَخَلُوْا عَلَيْهِ فَأَخَذُوْا مَجَالِسَهُمْ، قَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ، خُذْ الْقَدَحَ فَأَعْطِهِمْ»، فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ فَجَعَلْتُ أُنَاوِلُهُ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرْوَى ثُمَّ يَرُدُّهُ، فَأُنَاوِلُهُ الْآخَرَ حَتَّى انْتَهَيْتُ بِهِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَقَدْ رَوِيَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ، فَأَخَذَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى يَدِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: «أَبَا هُرَيْرَةَ، اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبْ» فَلَمْ أَزَلْ أَشْرَبُ وَيَقُوْلُ: «اشْرَبْ» ثُمَّ قُلْتُ:* وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا أَجِدُ لَهُ مَسْلَكًا، فَأَخَذَ الْقَدَحَ، فَحَمِدَ اللهَ وَسَمَّى وشَرِبَ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.[1]

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى الْبَكَّاءُ (سهر) عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما........................

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [حَتَّى قُلْتُ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «ثُمَّ قُلْتُ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٠٠): [بَابٌ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ فِي الْجُشَاءِ].

---

(١) وفي نسخة: "حسن صحيح" بدل قوله: "صحيح".

سهر: قوله: يحيى البكاء: هو ابن مسلم، أو ابن سليم مصغر، وهو ابن خليد البصري المعروف بـــ"يحيى البكاء" - بتشديد الكاف - الحداني - بضم المهملة وتشديد الدال - مولاهم ضعيف، من الرابعة. (التقريب)

قَالَ: تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كُفَّ عَنَّا جُشَاءَكَ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَهُمْ شِبَعًا فِي الدُّنْيَا أَطْوَلُهُمْ جُوْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنه.

٢٦٠١ - حَدَّثَنَا* قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوْسَى، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: يَا بُنَيَّ، لَوْ رَأَيْتَنَا وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصَابَتْنَا السَّمَاءُ، لَحَسِبْتَ أَنَّ رِيْحَنَا رِيْحُ الضَّأْنِ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ: أَنَّهُ كَانَ ثِيَابُهُمُ الصُّوْفَ فَكَانَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْمَطَرُ يَجِيْءُ مِنْ ثِيَابِهِمْ رِيْحُ الضَّأْنِ.**

٢٦٠٢ - حَدَّثَنَا*** عَبَّاسٌ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ أَبِي أَيُّوْبَ عَنْ أَبِي مَرْحُوْمٍ عَبْدِ الرَّحِيْمِ بْنِ مَيْمُوْنٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ ....

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٠١): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط بَدْلَ قَوْلِهِ: «رِيْحُ الضَّأْنِ»: [رِيْحُ الصُّوْفِ].

*** جَاءَ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٠٠): [بَابٌ]، بَيْنَمَا جَاءَ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ فِي تَرْكِ اللِّبَاسِ].

سهر: قوله: تجشأ رجل: هو أبو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي، يعد في صغار الصحابة؛ لأنه لم يبلغ في زمن النبي ﷺ، روي أنه لم يملأ بطنه بعد ذلك، والجشاء: صوت مع ريح يخرج من الحلق عند الشبع، والتجشؤ التكلف لذلك، قاله السيد جمال الدين رحمه الله في حاشيته على "المشكاة".

قوله: كف عنا جشاءك: المقصود من قوله: "كف عنا جشاءك" النهي عن الشبع الجالب للجشاء؛ لأن الجشاء ربما لا يكون للعبد فيه اختيار. (اللمعات)

قَالَ: «مَنْ تَرَكَ اللِّبَاسَ تَوَاضُعًا لِلّٰهِ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ، دَعَاهُ اللّٰهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيِّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَلِ الْإِيْمَانِ شَاءَ يَلْبَسُهَا».*

٢٦٠٣ - حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا زَافِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ شَبِيْبِ بْنِ بَشِيْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ ﷺ: «النَّفَقَةُ كُلُّهَا فِي سَبِيْلِ اللّٰهِ إِلَّا الْبِنَاءَ، فَلَا خَيْرَ فِيْهِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. هَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بنُ حُمَيْدٍ: «شَبِيْبُ بْنُ بَشِيْرٍ». وَإِنَّمَا هُوَ شَبِيْبُ بْنُ بِشْرٍ.

٢٦٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرِّبٍ قَالَ: أَتَيْنَا خَبَّابًا ﷺ نَعُوْدُهُ وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ فَقَالَ: لَقَدْ تَطَاوَلَ مَرَضِي،.........

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «يَلْبَسُهَا»: [هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ]، وَزَادَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة : [وَمَعْنَى قَوْلِهِ: «حُلَلِ الْإِيْمَانِ» يَعْنِي مَا يُعْطَى أَهْلُ الْإِيْمَانِ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٠٣): [بَابٌ].

سهر: قوله: من أي حلل الإيمان: أي من حلل أهل الإيمان، والحلل: جمع حلة، ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين [إزار ورداء] من جنس واحد. قوله: إلا البناء: الحديث، ولا بد من تقييده بما لم يكن فيه حاجة أو غرض ديني. (اللمعات) قوله: مضرب: بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة، العبدي الكوفي، ثقة من الثانية. (التقريب)

عرف: **الجمع بين الروايات المختلفة في تحسين اللباس:** قوله: من ترك اللباس تواضعًا إلخ: ويخالفه ما مر في "الترمذي" وليرو عليك من مالك إلخ، والجمع بينهما أن أثر المال وإظهاره حسن، ولو ترك اللباس تواضعًا فهو أحسن، واختلفوا في أن الفقير الصابر أفضل أم الغني الشاكر، أقول: مدلول الأحاديث أن الأفضل الفقير الصابر.

وَلَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «لَا تَمَنَّوْا المَوْتَ» لَتَمَنَّيْتُهُ، وَقَالَ: «يُؤْجَرُ الرَّجُلُ فِي نَفَقَتِهِ* إِلَّا التُّرَابَ، أَوْ قَالَ: فِي التُّرَابِ».** هَذَا حَدِيْثٌ*** صَحِيْحٌ.

٢٦٠٥ - حَدَّثَنَا الْجَارُوْدُ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوْسَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ**** قَالَ: كُلُّ بِنَاءٍ وَبَالٌ عَلَيْكَ،***** قُلْتُ: أَرَأَيْتَ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ؟ قَالَ: لَا أَجْرَ وَلَا وِزْرَ.

٢٦٠٦ - حَدَّثَنَا****** مَحْمُوْدٌ،(١) حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلَاءِ، حَدَّثَنِي حُصَيْنٌ قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ فَسَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [فِي نَفَقَتِهِ كُلِّهَا...] بِزِيَادَةِ الْكَلِمَةِ: [كُلِّهَا].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [فِي الْبِنَاءِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «فِي التُّرَابِ».

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «إِبْرَاهِيْمَ»: [النَّخْعِيِّ].

***** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الْبِنَاءُ كُلُّهُ وَبَالٌ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «كُلُّ بِنَاءٍ وَبَالٌ عَلَيْكَ».

****** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ] قَبْلَ هَذَا.

---

(١) وفي نسخة زيادة: "بن غيلان" بعد قوله: "محمود".

سهر: قوله: إلا التراب: [لعله بناه مكانا؛ لأنه كان غنيًا.]

لِلسَّائِلِ: أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَتَصُوْمُ رَمَضَانَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: سَأَلْتَ وَلِلسَّائِلِ حَقٌّ، إِنَّهُ لَحَقٌّ عَلَيْنَا أَنْ نَصِلَكَ فَأَعْطَاهُ ثَوْبًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ كَسَا مُسْلِمًا ثَوْبًا إِلَّا كَانَ فِي حِفْظِ اللهِ مَا دَامَ مِنْهُ عَلَيْهِ خِرْقَةٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٦٠٧ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيْلَةَ،** عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَعْنِي الْمَدِيْنَةَ انْجَفَلَ (سهر قوت) النَّاسُ إِلَيْهِ، وَقِيْلَ: قَدِمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ،*** فَجِئْتُ فِي النَّاسِ لِأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا اسْتَبَنْتُ**** وَجْهَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَرَفْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ،......................

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٠٦): [بَابٌ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَبِي جَمِيْلَةَ»: [الْأَعْرَابِيِّ...].

*** جَاءَ قَوْلُهُ: «قَدِمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة.

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [اسْتَثْبَتُّ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «اسْتَبَنْتُ».

سهر: قوله: انجفل الناس إليه: أي ذهبوا مسرعين نحوه، يقال: جفل وأجفل وانجفل. (مجمع البحار)

قوت: قوله: انجفل الناس إليه: أي ذهبوا مسرعين نحوه.

وَكَانَ أَوَّلُ شَيْءٍ تَكَلَّمَ بِهِ أَنْ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَفْشُوْا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوْا الطَّعَامَ وَصَلُّوْا وَالنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوْا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

٢٦٠٨ - حَدَّثَنَا* الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِيْنَةَ أَتَاهُ الْمُهَاجِرُوْنَ، فَقَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَا رَأَيْنَا قَوْمًا أَبْذَلَ مِنْ كَثِيْرٍ وَلَا أَحْسَنَ مُوَاسَاةً مِنْ قَلِيْلٍ مِنْ قَوْمٍ نَزَلْنَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، لَقَدْ كَفَوْنَا الْمُؤْنَةَ وَأَشْرَكُوْنَا فِي الْمَهْنَأِ حَتَّى لَقَدْ خِفْنَا أَنْ يَذْهَبُوْا بِالْأَجْرِ كُلِّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا، مَا دَعَوْتُمُ اللهَ لَهُمْ وَأَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.**

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٠٨): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

سهر: قوله: وأطعموا الطعام: بالكرم التام للخاص والعام. (المرقاة)

قوله: والناس نيام: أي غالبهم، ونيام: بكسر النون، جمع نائم. قوله: أبذل من كثير إلخ: الجاران أعني قوله: "من كثير" و"من قليل" متعلقان بالبذل والمواساة. وقوله: "من قوم" صلة لـ"أبذل" وأحسن" على سبيل التنازع، وقوم هو المفضل، والمراد بالقوم: الأنصار. قوله: "في المهنأ" هو ما يقوم بكفاية الرجل وإصلاح معاشه، يريد به ما أشركوهم فيه من زروعهم وثمارهم من قولهم: "هنأ في الطعام" يهنأ - بالضم والكسر - أي أعطانيه، والاسم منه الهنؤ - بالكسر -، وهو العطاء، كذا في "الطيبي". قال الشيخ في "اللمعات": قال في "القاموس": الهنيء والمهنأ: ما أتاك بلا مشقة، يعني يحملون المشقة على أنفسهم، ويشركون في الراحة. وقوله: "لا" أي ليس الأمر كما زعمتم وخفتم أنهم يذهبون بالأجر كله ما دعوتم، أي ما دام دعوتم.

قوت: قوله: وأشركونا في المهنأ: أي الأمر الهنيء، قال في "القاموس": "الهَنِيءُ، والمَهْنَأُ: ما أتاك الله بلا مشقة.

٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا* إِسْحَاقُ بْنُ مُوْسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ الْمَدِيْنِيُّ الْغِفَارِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطَّاعِمُ الشَّاكِرُ بِمَنْزِلَةِ الصَّائِمِ الصَّابِرِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

٢٦١٠ - حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُوْسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ، وَتَحْرُمُ(١)*** عَلَيْهِ النَّارُ: عَلَى كُلِّ قَرِيْبٍ هَيِّنٍ سَهْلٍ». هَذَا حَدِيْثٌ(٢) غَرِيْبٌ.

٢٦١١ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيْدَ قَالَ: قُلْتُ: يَا عَائِشَةُ،(٣) أَيُّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُوْنُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ قَامَ فَصَلَّى.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٠٩): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦١٠): [بَابٌ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ...] بَدَلَ قَوْلِهِ: «وَتَحْرُمُ».

---

(١) وفي نسخة: "وبمن تحرم" بدل قوله: "وتحرم". (٢) وفي نسخة زيادة: "حسن" بعد قوله: "حديث".

(٣) وفي نسخة: "لعائشة" بدل قوله: "يا عائشة".

سهر: قوله: هين: [والهون: السكينة والوقار والسهولة.] قوله: مهنة: بالفتح الخدمة، والماهن: الخادم. (الدر النثير)

قوت: قوله: في مهنة أهله: بفتح الميم وسكون الهاء، وهي الخدمة. قال الأصمعي: ولا يقال بالكسر. وقال الزمخشري: الكسر خطأ عند الأثبات.

هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

٢٦١٢ - حَدَّثَنَا** سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ زَيْدٍ التَّغْلِبِيِّ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ فَصَافَحَهُ لَا يَنْزِعُ يَدَهُ مِنْ يَدِهِ حَتَّى يَكُوْنَ الرَّجُلُ يَنْزِعُ،*** وَلَا يَصْرِفُ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِهِ حَتَّى يَكُوْنَ الرَّجُلُ هُوَ يَصْرِفُهُ،**** وَلَمْ يُرَ مُقَدِّمًا رُكْبَتَيْهِ بَيْنَ يَدَيْ جَلِيْسٍ لَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.

٢٦١٣ - حَدَّثَنَا***** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ رَجُلٌ (سهر عرف) مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ...

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦١٢): [بَابٌ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الَّذِي يَنْزِعُ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «يَنْزِعُ».

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الَّذِي يَصْرِفُهُ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «يَصْرِفُهُ».

***** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ] قَبْلَهُ.

سهر: قوله: خرج رجل: [قيل: هو قارون، وقيل: غيره.]

عرف: تعيين الرجل في هذا الباب: قوله: خرج رجل ممن كان قبلكم إلخ: هذا الرجل هو قارون الملعون، ظلم ما لم يظلم غيره، وهو كان ابن عم موسى ﵇، وجاء عنده ﵇ وطلب المال، فدعا له موسى ﵇ فأغناه الله فطلب موسى ﵇ زكاة المال فأنكر، وكان موسى ﵇ يعظ يومًا، وقال قارون الظالم لامرأة أن تقول بمحضر من الرجال: إن موسى ﵇ زنى بها - والعياذ بالله -، فاغترت المرأة بقول الخبيث، فدعا موسى ﵇ فنزل عليه من الله: سل ما تشاء على قارون، فخسفه الله في ذلك الحين، ويخسف في الأرض إلى يوم القيامة.

فِي حُلَّةٍ لَهُ يَخْتَالُ فِيهَا، فَأَمَرَ اللهُ الْأَرْضَ فَأَخَذَتْهُ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ - أَوْ قَالَ: يَتَلَجْلَجُ - فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٦١٤ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ،(١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُوَرِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، يُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ فِي جَهَنَّمَ يُسَمَّى بُولَسَ، تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ يُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ: طِينَةِ الْخَبَالِ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.*

(يتبختر - ابن المبارك - هو في الأصل الفساد)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيحٌ].

---

(١) وفي نسخة زيادة: "بن نصر" بعد قوله: "سويد".

سهر: قوله: فهو يتجلجل: [أي يتحرك وينزل مضطربًا. (الطيبي)] أي يغوص في الأرض حين يخسف به، والجلجلة: حركة مع صوت، وروي: ويتلجلج، أي يتردَّدّ. (المجمع)

قوله: أمثال الذر في صور الرجال: اختلفوا في معنى هذا الحديث، فمنهم من أوّله، وقال: المراد بحشرهم أمثال الذر كونهم أذلاء يطأهم الناس بأرجلهم، بدليل أن الأجساد تعاد على ما كانت عليه من الأجزاء، ولهذا قال: في صور الرجال، ووصف بقوله: يغشاهم الذل من كل مكان، وهو قرينة المجاز، ومنهم من حمله على ظاهره، هو حديث "الأجساد تعاد على ما كانت عليه من الأجزاء" لا ينافيه؛ لأنه قادر على إعادة تلك الأجزاء الأصلية في مثل الذر، و"بولس": سجن في جهنم ونار الأنيار، أي نار النيران، أي النيران تحترق منها كاحتراق الحطب بالنار، كذا في "اللمعات" و"المجمع" ملتقط منهما. قوله: بولس: [صحح في الشروح: بفتح الباء، وفي "القاموس": بضمها. (اللمعات)]

قوله: طينة الخبال: [بدل من "عصارة أهل النار"، وهي ما يسيل عنهم من الصديد والقيح والدم. (اللمعات)]

قوت: قوله: أمثال الذر: هو النمل الأحمر الصغير، الواحد ذرَّة، وسئل ثعلب عنها، فقال: إن مائة نملة وزن حبَّة.

قوله: تعلوهم نار الأنيار: قال أبو البقاء في "إعراب الحديث": كذا وقع في هذه الرواية، ويريد بذلك جمع نار، والأشبه أنه حمل الأنيار على النيران حيث شاركها في الجمع، كما قال بعضهم في جمع ريح: أرياح، ألا تراهم قالوا: رياح.

٢٦١٥ - حَدَّثَنَا* عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ ابْنُ يَزِيْدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَرْحُوْمٍ عَبْدُ الرَّحِيْمِ بْنُ مَيْمُوْنٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُنَفِّذَهُ، دَعَاهُ اللهُ عَلَى رُؤُوْسِ الْخَلَائِقِ** حَتَّى يُخَيِّرَهُ فِي أَيِّ الْحُوْرِ شَاءَ». (أي رده وحبسه)

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

٢٦١٦ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ الْغِفَارِيُّ الْمَدِيْنِيُّ،*** حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيْهِ نَشَرَ (سهر) اللهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ:(١) رِفْقٌ بِالضَّعِيْفِ، وَالشَّفَقَةُ(٢) عَلَى الْوَالِدَيْنِ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى الْمَمْلُوْكِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.****

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦١٥): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَلَى رُؤُوْسِ الْخَلَائِقِ»: [يَوْمَ الْقِيَامَةِ...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الْمَدَنِيُّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «الْمَدِيْنِيُّ».

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [حَسَنٌ غَرِيبٌ. وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ هُوَ أَخُو مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ.]

---

(١) وفي نسخة: "جنته" بدل قوله: "الجنة". (٢) وفي نسخة: "شفقة" بدل قوله: "الشفقة".

سهر: قوله: نشر الله عليه كنفه: [هذا تمثيل لجعله تحت ظل رحمته يوم القيامة.]

٢٦١٧ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَقُوْلُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُ، فَسَلُوْنِي الْهُدَى أَهْدِكُمْ. وَكُلُّكُمْ فَقِيرٌ إِلَّا مَنْ أَغْنَيْتُ، فَسَلُوْنِي أَرْزُقْكُمْ. وَكُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلَّا مَنْ عَافَيْتُ، فَمَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي ذُوْ قُدْرَةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ فَاسْتَغْفَرَنِي غَفَرْتُ لَهُ وَلَا أُبَالِي.

وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ اجْتَمَعُوْا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوْضَةٍ. وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ اجْتَمَعُوْا عَلَى أَشْقَى قَلْبِ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوْضَةٍ.

وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ[١] وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ اجْتَمَعُوْا فِي صَعِيْدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْكُمْ مَا بَلَغَتْ أُمْنِيَّتُهُ فَأَعْطَيْتُ كُلَّ سَائِلٍ مِنْكُمْ،[٢] مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي إِلَّا كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِالْبَحْرِ فَغَمَسَ فِيْهِ إِبْرَةً ثُمَّ رَفَعَهَا إِلَيْهِ، ذَلِكَ بِأَنِّي جَوَادٌ وَاجِدٌ مَاجِدٌ، أَفْعَلُ مَا أُرِيْدُ، عَطَائِي كَلَامٌ، وَعَذَابِي كَلَامٌ، إِنَّمَا أَمْرِي لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُوْلَ لَهُ: «كُنْ» فَيَكُوْنُ».

---

(١) وفي نسخة: "جنكم وإنسكم" بدل قوله: "أولكم وآخركم".

(٢) وفي نسخة زيادة: "ما سأل" بعد قوله: "منكم".

سهر: قوله: واجد: الواجد هو الذي يجد ما يطلبه ويريده، وهو الواجد المطلق، لا يفوته شيء، والماجد بمعنى المجيد، كالعالم بمعنى العليم من المجد، وهو سعة الكرم، كذا في "اللمعات".

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ مَعْدِي كَرِبَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٢٦١٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ سَعْدٍ مَوْلَى طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «كَانَ الْكِفْلُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيْلَ لَا يَتَوَرَّعُ مِنْ ذَنْبٍ عَمِلَهُ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَأَعْطَاهَا سِتِّيْنَ دِيْنَارًا عَلَى أَنْ يَطَأَهَا، فَلَمَّا قَعَدَ مِنْهَا مَقْعَدَ الرَّجُلِ مِنِ امْرَأَتِهِ، أُرْعِدَتْ[سهر] وَبَكَتْ، فَقَالَ: مَا يُبْكِيْكِ، أَكْرَهْتُكِ[سهر]؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنَّهُ عَمَلٌ مَا عَمِلْتُهُ قَطُّ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَيْهِ إِلَّا الْحَاجَةُ، فَقَالَ: تَفْعَلِيْنَ[سهر] أَنْتِ هَذَا وَمَا فَعَلْتِهِ؟ اذْهَبِي، فَهِيَ لَكِ. وَقَالَ: لَا، وَاللهِ! لَا أَعْصِي اللهَ بَعْدَهَا أَبَدًا. فَمَاتَ مِنْ لَيْلَتِهِ فَأَصْبَحَ مَكْتُوبٌ عَلَى بَابِهِ: إِنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ الْكِفْلَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

وقَدْ رَوَاهُ شَيْبَانُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ* وَرَفَعُوْهُ، وَرَوَاه بَعْضُهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَرَوَى أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ فَأَخْطَأَ فِيْهِ، وَقَالَ: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما» وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «الْأَعْمَشِ»: [نَحْوَ هَذَا...].

سهر: قوله: أرعدت: أي زلزلت واضطربت من خشية الله وبكت. قوله: أكرهتك: [بحذف الاستفهام، وفي بعض النسخ بالهمزتين.] قوله: تفعلين: [أي تفعلين لأجل الحاجة.]

وَعَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ الرَّازِيُّ هُوَ كُوْفِيٌّ، وَكَانَتْ جَدَّتُهُ سُرِّيَّةً لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه. وَقَدْ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الرَّازِيِّ عُبَيْدَةُ الضَّبِّيُّ وَالْحَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ.*

٢٦١٩ - حَدَّثَنَا** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ الحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه بِحَدِيْثَيْنِ: أَحَدُهِمَا عَنْ نَفْسِهِ، وَالْآخَرُ عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم. قَالَ عَبْدُ اللهِ رضي الله عنه: إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَرَى ذُنُوْبَهُ كَأَنَّهُ فِي أَصْلِ جَبَلٍ يَخَافُ أَنْ يَقَعَ عَلَيْه، وَإِنَّ الْفَاجِرَ يَرَى ذُنُوبَهُ كَذُبَابٍ وَقَعَ عَلَى أَنْفِهِ، قَالَ بِهِ هَكَذَا فَطَارَ.
قَالَ*** رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «لَلّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ مِنْ رَجُلٍ بِأَرْضِ فَلَاةٍ دَوِّيَّةٍ مَهْلَكَةٍ، مَعَهُ رَاحِلَتُهُ عَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ، فَأَضَلَّهَا فَخَرَجَ فِي طَلَبِهَا، حَتَّى

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَغَيْرُ وَاحِدٍ»: [مِنْ كِبَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦١٩): [بَابٌ].

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [وَقَالَ: قَالَ...].

سهر: قوله: سرية: [سرية بالضم والتشديد: *كنيزك به جهت فراش*. (س)] قوله: دوية: بفتح دال وتشديد واو وياء، منسوب إلى دوّ، وهي الصحراء التي لا نبات بها، ويقال: "داوية" بإبدال إحدى الواوين ألفًا كطائي، ومنه من رجل في أرض دوية بفتح دال وتشديد واو وياء. قوله: "مهلكة" بفتح ميم ولام وكسرها، موضع خوف الهلاك. (مجمع البحار)

قوت: قوله: دوية: بالتشديد، نسبة إلى الدوّ، وهي الصحراء التي لا نبات بها.

إِذَا أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ قَالَ: أَرْجِعُ إِلَى مَكَانِي الَّذِي أَضْلَلْتُهَا فِيْهِ فَأَمُوْتُ فِيْهِ، فَرَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنُهُ، فَاسْتَيْقَظَ فَإِذَا رَاحِلَتُهُ عِنْدَ رَأْسِهِ، عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ وَمَا يُصْلِحُهُ».

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيْرٍ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ ابْنِ آدمَ خَطَّاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَّائِيْنَ التَّوَّابُوْنَ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مَسْعَدَةَ عَنْ قَتَادَةَ.

* * * *

(٦٦) بَابٌ

٢٦٢١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[سهر]. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَنَسٍ وَأَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ ﵃، وهُوَ الْعَدَوِيُّ، وَاسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ عَمْرٍو.

٢٦٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا». هَذَا حَدِيْثٌ* لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ.**

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [غَرِيْبٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ»: [وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ.]

سهر: قوله: ليصمت: صموت صمات بالضم فيهما: *خاموش بودن*، صمت يصمت من باب نصر ينصر، كـــذا في "الصراح".

* * * *

(٦٧) بَابٌ

٢٦٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعِيْدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوْسَى ﵁ قَالَ: سُئِلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْمُسْلِمِيْنَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُوْنَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ* مِنْ حَدِيْثِ أَبِي مُوْسَى ﵁.

٢٦٢٤ - حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيْدَ الْهَمْدَانِيُّ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَعْمَلَهُ». قَالَ أَحْمَدُ: قَالُوْا: مِنْ ذَنْبٍ قَدْ تَابَ مِنْهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٦٤): [بَابٌ].

سهر: **قوله:** من سلم المسلمون إلخ: يعني من جمع إلى أداء حقوق الله تعالى أداء حقوق المسلمين والكف عن أعراضهم، قاله الطيبي. أخرج مخرج الغالب وإلا فالذمي كذلك، وفيه تغليب؛ فإن المسلمات داخلة فيهم، وفي رواية ابن حبان: "من سلم الناس..." وهو أعمّ، كذا ذكره السيوطي. والمراد: أن المسلم الكامل من هذه صفته مع أداء حقوق الله تعالى، ووجه تخصيص اللسان واليد بالذكر؛ لأن أكثر أنواع الإيذاء يقع بهما. (اللمعات)

قوله: من عير: من التعيير، أي عاب أخاه. في "القاموس": العار: كل شيء لزم به عيب.

عرف: **الفرق بين التعيير والنهي عن المنكر:** **قوله:** من عير أخاه إلخ: بين التعيير والنهي عن المنكر فرق؛ فإن التعيير يكون من الكبر، ويكون فيه براءة لنفسه، والنهي عن المنكر يكون لكون الشيء منكراً في الشريعة، ويكون لله لا للتكبر.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ. خَالِدُ(١) بْنُ مَعْدَانَ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذَ ابْنَ جَبَلٍ ﷺ. وَرُوِيَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّهُ أَدْرَكَ سَبْعِيْنَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.*

(٦٨) بَابٌ

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيْدٍ الْهَمْدَانِيُّ، ....

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ»: [وَمَاتَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ﷺ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ. وَخَالِدُ ابْنُ مَعْدَانَ رَوَى عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ مُعَاذٍ، عَنْ مُعَاذٍ ﷺ غَيْرَ حَدِيْثٍ].

(١) وفي نسخة: "وخالد" بدل قوله: "خالد".

قوت: قوله: حدثنا عمر بن إسماعيل: هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدِّين القزويني على "المصابيح"، وزعم أنه موضوع. وقال الحافظ صلاح الدِّين العلائي: هذا الحديث ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات"، وقال: تفرد به عمر بن إسماعيل بن مجالد، وهو متروك عن حفص بن غياث، وعُمر بن إسماعيل - كما ذكر - اتَّفقوا على ضعفه ووهائه، لكن لم ينفرد به، فقد رواه الترمذي من طريق أمية بن القاسم عن حفص. قال: شيخنا المزي في "الأطراف": كذا وقع في جميع الروايات أميَّة بن القاسم، وهو خطأ، وصوابه القاسم بن أميَّة الحذَّاء العبدِي، رواه عنه محمَّد بن غالب ابن حرب بن تمام، فقال: حدثنا القاسم بن أميَّة الحذاء بالبصرة. فذكره، وقد ذكره عبد الرَّحمن بن أبي حاتم في "كتابه"، وقال: سئل أبي عنه، فقال: ليس به بأس، صدوق، وسُئل أبو زرعة عنه، فقال: كان صدُوقًا.

قال العلائي: فبرئ عمر بن إسماعيل بن مجالد من عهدته، وبقي الحديث حسنًا كما قال الترمذي، لكنه غريب لتفرد القاسم بن أميَّة به. قال: والعجب أنَّ شيخنا المزي ذكر هذا في "الأطراف"، ولم يذكر في "التهذيب" سوى أميَّة بن القاسم في حرف الألف، ولم يزد على أن قال: روى عن حفص بن غياث. روى عنه سلمة بن شبيب، روى له الترمذي. ولم يذكر في حرف القاف القاسم بن أميَّة؛ لأنه لم يجئ في "كتاب الترمذي" هكذا، ولم ينبه عليه في حرف الألف كما فعل في الأطراف.

حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، ح وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيْبٍ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ الْقَاسِمِ* قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ مَكْحُوْلٍ، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ لِأَخِيْكَ، فَيَرْحَمَهُ اللهُ وَيَبْتَلِيَكَ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.(١) وَمَكْحُوْلٌ قَدْ سَمِعَ مِنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي هِنْدٍ الدَّارِيِّ ﷺ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ. وَمَكْحُوْلٌ الشَّامِيُّ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللهِ، وَكَانَ عَبْدًا فَأُعْتِقَ. وَمَكْحُوْلٌ الْأَزْدِيُّ بَصْرِيٌّ سَمِعَ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ(٢) ﷺ ويَرْوِي عَنْهُ عُمَارَةُ بْنُ زَاذَانَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ تَمِيْمٍ عَنْ عَطِيَّةَ(٣) قَالَ: كَثِيْرًا مَا كُنْتُ أَسْمَعُ مَكْحُوْلًا يُسْأَلُ فَيَقُوْلُ: نَدَانَم.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «ابْنُ الْقَاسِمِ»: [الْحَذَّاءُ الْبَصْرِيُّ...].

---

(١) وفي نسخة: "حسن غريب" بدل قوله: "غريب". (٢) وفي النسخة الهندية: "عمرو" بدل قوله: "عمر".
(٣) وفي نسخة: "تميم بن عطية" بدل قوله: "تميم عن عطية" [كذا في المسموع، والصواب "عن نجيم بن عطية" وهو كذلك في نسخ صحيحة بخط "ش".]

سهر: قوله: أمية بن القاسم: قال في "التقريب": وقع في بعض نسخ "الترمذي" أمية بن القاسم، وهو خطأ. أي والصواب القاسم بن أمية، وقال في "الأطراف": هكذا وقع في سنده - أي "الترمذي" - في جميع الروايات: أمية ابن قاسم، وهو خطأ منه ومن شيخه، والصواب القاسم بن أمية الحذاء العبدي.

قوله: لا تظهر الشماتة: قال الطيبي: الشماتة: الفرح ببلية العدوّ. وقوله: "فيرحمه الله" نصب جوابًا للنهي. وقوله: "ويبتليك" عطف عليه. أي يرحمه رغمًا لأنفك، ويبتليك حيث زكيت نفسك ورفعت منزلتك عليه، وقال الشيخ في "اللمعات": قوله: "فيرحمه الله ويبتليك" بالنصب والرفع.

قوله: تميم عن عطية: هذا مع عبارة ما بعده في نسخة صحيحة عندي، والله أعلم.

(٦٩) بابٌ *

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ أَحَدًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا».
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.**

٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي حُذَيْفَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ عبد اللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﵁ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: حَكَيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَجُلًا، فَقَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنِّي حَكَيْتُ رَجُلًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا»، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّ صَفِيَّةَ امْرَأَةٌ، وَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا، كَأَنَّهَا تَعْنِي قَصِيْرَةً، فَقَالَ: «لَقَدْ مَزَجْتِ بِكَلِمَةٍ لَوْ مُزِجَ بِهَا مَاءُ الْبَحْرِ لَمُزِجَ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ فِي الْمَزْحِ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ»: [وَأَبُو حُذَيْفَةَ هُوَ كُوفِيٌّ مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﵁]، وَزَادَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [وَيُقَالُ: اسْمُهُ سَلَمَةُ بْنُ صُهَيْبَةَ.]

سهر: قوله: أني حكيت: أي فعلت مثل فعله، يقال: حكاه وحاكاه، وأكثر ما يستعمل في القبيح، ومن أنواع الغيبة المحاكاة كأن يمشي متعارجًا أو مطأطئًا رأسه، إلى غير ذلك من الهيئات. (السيد جمال الدين)
قوله: كذا وكذا: [أي ما أحب أن أتحدث بعيب أحد ولو أعطيت كذا وكذا من الدنيا بسبب ذلك الحديث. (المفاتيح)] قوله: قصيرة: [أي تكني عائشة ﵂ بقولها: "هكذا" قصيرة. وليست في الحسن والاعتدال كما ينبغي.]
قوله: لقد مزجت إلخ: المزج: الخلط والتغيير بضم غيره إليه، والمعنى: أن هذه الغيبة لو كانت مما يمزج بالبحر لغيرته عن حاله مع كثرته وغزارته، فكيف بأعمال قذرة خلطت بها. (الطيبي)

(٧٠) بَابٌ *

٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أُرَاهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ، خَيْرٌ مِنْ الْمُسْلِمِ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ». قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ:** كَانَ شُعْبَةُ يَرَى أَنَّهُ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما.

٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ - هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ - عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَخْنَسِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَسُوْءَ ذَاتِ (سهر) الْبَيْنِ؛ فَإِنَّهَا الْحَالِقَةُ».

قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَ«سُوءُ ذَاتِ الْبَيْنِ» إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ، وَقَوْلُهُ: «الْحَالِقَةُ»: أَنَّهَا*** تَحْلِقُ الدِّينَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوط: [بَابٌ فِي مُخَالَطَةِ النَّاسِ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ قَبْلَ قَوْلِهِ: «قَالَ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ»: [قَالَ أَبُو مُوسَى...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَنَّهَا»: [يَقُوْلُ: إِنَّهَا...] بَيْنَمَا جَاءَ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوط: [يَقُوْلُ: إِنَّمَا...].

سهر: قوله: ذات البين: "بين" من الظروف قد يجيء اسمًا للحالة التي بين الاثنين، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ (النساء: ٣٥) بإضافة الشقاق إليه، وفي "ذات البين" أيضًا جاء كذلك، فعرف باللام، وذات البين صفة لموصوف محذوف، أي حالات وخصائل لها ملابسة وتعلّق بالبين. (اللمعات)

٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلَ مِنْ دَرَجَةِ الصِّيَامِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّدَقَةِ»؟ قَالُوْا: بَلَى، قَالَ: «صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ؛ فَإِنَّ فَسَادَ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وَيُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُوْلُ: تَحْلِقُ الشَّعَرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّيْنَ».

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ يَعِيْشَ بْنِ الْوَلِيْدِ: أَنَّ مَوْلًى لِلزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ رضي الله عنه حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ: الْحَسَدُ وَالْبَغْضَاءُ، هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُوْلُ: تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّيْنَ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَا تَدْخُلُوْا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوْا، وَلَا تُؤْمِنُوْا حَتَّى تَحَابُّوْا، أَفَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِمَا يُثَبِّتُ ذَلِكَ* لَكُمْ؟

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [ذَاكُمْ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «ذَلِكَ».

سهر: **قوله:** الصيام والصلاة والصدقة: [المراد بهذه المذكورات: النوافل منها دون الفرائض. (ط)]
قوله: صلاح ذات البين: أي صلاح أحوال بينكم حتى تكون أحوال ألفة ومحبة واتفاق، كـ"عليم بذات الصدور" أي بمضمراتها. لما كانت الأحوال ملابسة للبين قيل لها: ذات البين، وإصلاحها سبب الاعتصام بحبل الله وعدم التفرق بين المسلمين، فهو درجة فوق درجة من اشتغل بخويصة نفسه بالصيام والصلاة فرضًا ونفلاً. (مجمع البحار)
قوله: دب إليكم إلخ: [أي سار فيكم داء الأمم الماضية، "الحسد" بدل منه، وضمير "هي" للبغضاء. (مجمع البحار)]
قوله: هي الحالقة: أي الخصلة التي من شأنها أن تحلق، أي تهلك وتستأصل الدين، كما يستأصل الموسى الشعر، وقيل: هي قطيعة الرحم والتظالم. (مجمع البحار) **قوله:** ولا تؤمنوا إلخ: [بحذف النون لمشاكلة السابق.] هذا من قبيل قوله ﷺ: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

أَفْشُوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ».*

(٧١) بَابٌ **

٢٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ (أي أحرى) أَنْ يُعَجِّلَ اللهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنَ (سهر) الْبَغْيِ وَقَطِيْعَةِ الرَّحِمِ».

هَذَا حَدِيْثٌ*** صَحِيْحٌ.

٢٦٣٣ - حَدَّثَنَا**** سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما..............................

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَفْشُوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»: [هَذَا حَدِيثٌ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فَرَوَى بَعْضُهُمْ «عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ يَعِيْشَ بْنِ الْوَلِيْدِ، عَنْ مَوْلَى الزُّبَيْرِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ»، وَلَمْ يَذْكُرُوْا فِيْهِ «عَنْ الزُّبَيْرِ».]

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ فِي قَطِيْعَةِ الرَّحِمِ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٣٣): [بَابٌ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ فِي الصَّبْرِ وَالشُّكْرِ].

سهر: قوله: من البغي وقطيعة الرحم: لما فيهما من إيذاء الخلق وتضييع حقهم أفحش من غيرهما من الذنوب. (اللمعات)

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «خَصْلَتَانِ مَنْ كَانَتَا فِيْهِ كَتَبَهُ اللهُ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ لَمْ تَكُوْنَا فِيْهِ لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا. مَنْ نَظَرَ فِي دِيْنِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ، وَمَنْ نَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فَحَمِدَ اللهَ عَلَى مَا فَضَّلَهُ بِهِ عَلَيْهِ، كَتَبَهُ اللهُ شَاكِرًا صَابِرًا. وَمَنْ نَظَرَ فِي دِيْنِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُوْنَهُ وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فَأَسِفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ، لَمْ يَكْتُبْهُ اللهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا».

٢٦٣٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ حِزَامٍ* حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ** غَرِيْبٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ سُوَيْدٌ: «عَنْ أَبِيْهِ» فِي حَدِيْثِهِ.

٢٦٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «انْظُرُوْا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوْا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ؛ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوْا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ».
هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مُوْسَى بْنُ حِزَامٍ»: [الرَّجُلُ الصَّالِحُ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: فاقتدى به: أي في الصبر على مشاق الطاعات. (س) قوله: أن لا تزدروا نعمة الله: الازدراء: الاحتقار والانتقاص والعيب، افتعال من زريت عليه زراية: إذا عبت عليه، قلبت التاء دالا. (المجمع)

(٧٢) بَابٌ

٢٦٣٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا هَارُوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْبَزَّازُ[برائين]، حَدَّثَنَا سَيَّارٌ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيْدٍ الْجُرَيْرِيِّ - والْمَعْنَى وَاحِدٌ - عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ حَنْظَلَةَ الْأُسَيْدِيِّ ﷺ - وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ - أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي بَكْرٍ ﷺ وَهُوَ يَبْكِي، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا حَنْظَلَةُ؟ قَالَ: نَافَقَ حَنْظَلَةُ يَا أَبَا بَكْرٍ، نَكُونُ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ يُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا رَجَعْنَا عَافَسْنَا[سهر] الْأَزْوَاجَ وَالضَّيْعَةَ ونَسِينَا كَثِيْرًا.

قَالَ: فَوَاللهِ! إِنَّا كَذَلِكَ، انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَانْطَلَقْنَا فَلَمَّا رَآهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا لَكَ يَا حَنْظَلَةُ؟» قَالَ: نَافَقَ[سهر] حَنْظَلَةُ يَا رَسُوْلَ اللهِ، نَكُوْنُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأْيَ عَيْنٍ، فَإِذَا رَجَعْنَا عَافَسْنَا[قوت] الْأَزْوَاجَ وَالضَّيْعَةَ وَنَسِيْنَا كَثِيْرًا، قَالَ: فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ تَدُوْمُوْنَ عَلَى الْحَالِ الَّتِي تَقُوْمُوْنَ بِهَا مِنْ عِنْدِي لَصَافَحَتْكُمُ الْمَلَائِكَةُ فِي مَجَالِسِكُمْ وَعَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ،.................

سهر: قوله: عافسنا: أي لامسنا ولاعبنا. (م) قوله: نافق حنظلة: أراد أنه إذا كان عنده ﷺ أخلص وزهد في الدنيا، وإذا خرج عنه كان بخلافه، فكأنه نوع من الظاهر والباطن ما كان أن يرضى أن يسامح به نفسه، وكذلك كان الصحابة ﷺ كانوا يؤاخذون بأقل الأشياء، قال النووي: خاف النفاق حيث عدم خشية يجدها في مجلس الوعظ، واشتغل بأمور معاشه عند غيبته عنه، فأعلمهم النبي ﷺ أنهم لا يكلفون الدوام عليه، بل ساعة فساعة. (مجمع البحار)

قوت: قوله: عافسنا الأزواج: المعافسة: المعالجة والممارسة والملاعبة، والضَّيعة: المعاش.

وَلَكِنْ[قوت] يَا حَنْظَلَةُ، سَاعَةً وَسَاعَةً».* قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ[سهر] أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

٢٦٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ لَهِيعَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ الْحَجَّاجِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ الْحَجَّاجِ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - عَنْ حَنَشٍ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ ....

---

* جَاءَ قَوْلُهُ: «سَاعَةً وَسَاعَةً» فِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوط مَرَّتَيْنِ.

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوط بَدَلَ قَوْلِهِ: «قَالَ: وَحَدَّثَنَا»: [ح وَحَدَّثَنَا...] بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [قَالَ: ح وَحَدَّثَنَا...].

سهر: قوله: لا يؤمن أحدكم إلخ: قال النووي: أي لا يؤمن الإيمان التام، وإلا فأصل الإيمان يحصل لمن لم يكن بهذه الصفة، والمراد: يحب لأخيه من الطاعات والمناجاة، يدل عليه ما جاء في رواية النسائي في هذا الحديث: "حتى يحب لأخيه من الخير". وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: وهذا قد يعد من الصعب الممتنع، وليس كذلك؛ إذ معناه: لا يكمل إيمان أحدكم حتى يحب لأخيه في الإسلام مثل ما يحب لنفسه، والقيام بذلك يحصل بأن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها، وذلك سهل على القلب السليم، وإنما يعسر على القلب الدغل. (الطيبي)

قوت: قوله: ولكن يا حنظلة ساعة وساعة: قال أبو البقاء: يجوز النَّصب على معنى: تذكُر ساعةً وتلهُو ساعةً، والرفع على تقدير: لنا ساعةٌ ولله ساعةٌ. وقال الحكيم في نوادره: أي ساعة للذكر وساعة للنفس.

احْفَظْ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظْ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوْكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوْكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَإِنْ اجْتَمَعُوْا عَلَى أَنْ يَضُرُّوْكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوْكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٦٣٩ - حَدَّثَنَا* أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا الْمُغِيْرَةُ بْنُ أَبِي قُرَّةَ السَّدُوْسِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُوْلُ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ». قَالَ عَمْرُو ابْنُ عَلِيٍّ: قَالَ يَحْيَى: وَهَذَا عِنْدِي حَدِيْثٌ مُنْكَرٌ.

بحذف حرف الاستفهام

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٣٩): [بَابٌ].

سهر: قوله: احفظ الله إلخ: أي احفظ حق الله وراعه يحفظك الله من مكاره الدنيا والآخرة. وقوله: "تجاهك" أي مقابلك، والتاء بدل من الواو. وقوله: "رفعت الأقلام وجفت الصحف" كناية عن معنى القضاء وثبوت القدر، لا يتغير ولا يتبدل. (اللمعات) قوله: اعقلها وتوكل: يعني ائت بالسبب ولا تحسب أن المسبب منه.

قوت: قوله: احفظ الله يحفظك: قال الفاكهاني: "معناه احفظ أمر الله واتقه، فلا يراك حيث نهاك، واحفظ حدود الله ومراسمه التي أوجبها عليك، فلا تُضيع منها شيئًا، فإذا فعلت ذلك حفظك الله في نفسك ودينك ودنياك. وهذا من أحسنِ العبارات عن هذا المعنى وأبلغها وأجزلها، وهو من جوامع الكلم التي أوتيها ﷺ".

قوله: احفظ الله تجده تجاهك: قال الفاكهاني: معناه تجده معك بالحفظ والإحاطة والتأييد حيث ما كنت، وهو من أبلغ المجاز وأحسنه؛ إذ الجهة في حقه تعالى محال، وخصَّ التجاه دون غيره من الجهات الست؛ لأنَّ الإنسان مُسافر إلى الآخرة، والمسافر إنما يطْلبُ تُجاهه لا غير، وكان المعنى: تجده حيث ما توجهت.

قوله: رفعت الأقلام وجفت الصحف: قال الفاكهاني: "معناه أنَّ ذلك أمر ثابت لا يبدل ولا ينسخ ولا يغير عمَّا هو عليه". قوله: اعقلها وتوكل: قال ابن الخازن: قال أهل التأويل: أراد طمأنينة النفس في حالة الشدة والرخاء.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا[١] حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ أَنَسٍ رضي الله عنه، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا.

٢٦٤٠ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوْسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيْسَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ (عرف) قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما: مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ (سهر قوت) (بضم الموحدة) إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ إِطْمَأْنِيْنَةٌ، وَإِنَّ الْكَذِبَ رِيْبَةٌ». وَفِي الْحَدِيْثِ قِصَّةٌ. هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ. وَأَبُو الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيُّ اسْمُهُ رَبِيْعَةُ بْنُ شَيْبَانَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

---

(١) وفي نسخة: "وهذا" بدل قوله: "هذا".

سهر: **قوله:** دع ما يريبك إلخ: يروى بفتح الياء وضمها، والفتح أشهر، أي دع ما اعترض لك الشك فيه منقلبًا عنه، أي إلى ما لا شك فيه؛ فإن كون الشيء صدقًا وحقًا مما يطمئن إليه قلب المؤمن، وكون الشيء كذبًا وباطلاً مما يقلق له قلبه، فارتيابك في الشيء دليل كونه باطلاً، وطمأنينتك فيه دليل كونه حقًا، وهذا مخصوص بالنفوس الزكية، والصدق والكذب يستعملان في الأقوال والأفعال جميعًا. (س)

قوت: **قوله:** دع ما يريبك إلى ما لا يريبك: قال في "النهاية": يروى بفتح الياء وضمها، أي دع ما تشك فيه إلى ما لا تشك فيه.

عرف: **سماع أبي الحوراء من الحسن بن علي رضي الله عنهما: قوله:** عن أبي الحوراء السعدي قال قلت لحسن بن علي: هذا الحديث صححه الترمذي، ودل الحديث على أن لأبي الحوراء سماعاً عن الحسن بن علي رضي الله عنهما، وأما حديث أبي الحوراء عن الحسن بن علي رضي الله عنهما في قنوت الوتر فتصدى الشافعية إلى جعله منقطعاً، وكيف يجعلونه منقطعاً، وصححه الترمذي، وفيه تصريح السماع؛ فإنه قال ههنا: قلت للحسن بن علي إلخ، فيجب الاعتدال في الاحتجاج والجواب.

٢٦٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُرَيْدٍ نَحْوَهُ.

٢٦٤٢ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَخْزَمَ الطَّائِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرَمِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُبَيْهٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: ذُكِرَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِعِبَادَةٍ وَاجْتِهَادٍ، وَذُكِرَ آخَرُ بِرِعَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُعْدَلُ بِالرِّعَةِ».* هَذَا حَدِيْثٌ** غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٦٤٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَأَبُو زُرْعَةَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مِقْلَاصٍ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَيِّبًا وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ وَأَمِنَ النَّاسُ بَوَائِقَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»،

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَا يُعْدَلُ بِالرِّعَةِ»: [وَعَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ﷺ، وَهُوَ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ.]

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: لا يعدل بالرعة: بكسر راء وخفة عين، الورع، أي لا يعدل خصلة بالورع، يعني لا يقابله، كذا في "المجمع". قوله: من أكل طيبا: أي حلالاً. "وعمل في سنة" أي فعلًا أو قولًا على وفق الشرع متمسكًا بحديث. قوله: "وأمن الناس بوائقه" أي غوائله وشروره، جمع بائقة، وهي الداهية. قوله: "إن هذا اليوم في الناس لكثير" يحتمل أن يكون حمدًا لله وتحديثًا بنعمته، فقال ﷺ: "فسيكون في قرون بعدي"، ليعلمه أن ذلك غير مختص بالقرن الأول. (المجمع)

قوت: قوله: لا يعدل بالرعة: هو الورع، يقال: ورِعَ يرِعُ رِعَةً، مثل: وثق ثقة.

قوله: وأمن الناس بوائقه: أي غوائله وشروره، واحدها بائقة، وهي الداهية.

فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنَّ هَذَا الْيَوْمَ فِي النَّاسِ لَكَثِيْرٌ؟ قَالَ: «فَسَيَكُوْنُ فِي قُرُوْنٍ بَعْدِي». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ إِسْرَائِيْلَ.

٢٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مِقْلَاصٍ نَحوَ حَدِيْثِ قَبِيْصَةَ عنْ إِسْرَائِيْلَ.*

٢٦٤٥ - حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ أَبِي أَيُّوْبَ عَنْ أَبِي مَرْحُوْمٍ عَبْدِ الرَّحِيْمِ بْنِ مَيْمُوْنٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْطَى لِلهِ وَمَنَعَ لِلهِ وَأَحَبَّ لِلهِ وَأَبْغَضَ لِلهِ وَأَنْكَحَ لِلهِ، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ إِيْمَانَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ مُنْكَرٌ.[1]

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «عَنْ هِلَالِ بْنِ مِقْلَاصٍ نَحوَ حَدِيْث قَبِيْصَةَ عنْ إِسْرَائِيْلَ»: [بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.] ثُمَّ زَادَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيْلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيْثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ إِسْرَائِيْلَ، وَلَمْ يَعْرِفْ اسْمَ أَبِي بِشْرٍ.]

---

(١) وفي نسخة: "حسن" بدل قوله: "منكر".

* * * *

[٣٧] أَبْوَابُ صِفَةِ الْجَنَّةِ[عرف] (١) عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَجَرِ الْجَنَّةِ

٢٦٤٦ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوْسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيْرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا» وَقَالَ: «وَذَلِكَ[سهر] الظِّلُّ الْمَمْدُوْدُ».*

٢٦٤٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيْرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «الظِّلُّ الْمَمْدُوْدُ»: [هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ.]

---

(١) وفي نسخة: "بسم الله الرحمن الرحيم" قبل قوله: "أبواب صفة الجنة".

سهر: قوله: ذلك الظل الممدود: [إشارة إلى ما في القرآن: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾ (الواقعة:٣٠).]

عرف: موقع الجنة والنار: قوله: أبواب صفة الجنة إلخ: قال السيوطي رحمه الله في "إتمام الدراية": إن الجنة فوق السماء السابعة، والعرش على الجنة، وهكذا في الصحيحين، والمشهور عند أهل العرف أن الجنة في السماء الرابعة، وأما جهنم ففي "كتاب الملل والنحل" كما ذكر ابن حزم رحمه الله: أن رجلًا سأل علي بن أبي طالب أن فلاناً اليهودي يقول: إن جهنم في البحر، قال أمير المؤمنين ﷺ: ما أراه إلا أنه صدق. والله أعلم بحال السند وما مراد علي ﷺ، وفصله السفاريني في "عقيدته".

٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفُرَاتِ الْقَزَّازُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ إِلَّا وَسَاقُهَا مِنْ ذَهَبٍ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ حَسَنٌ.*

(٢) بَابُ[عرف] مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَنَعِيْمِهَا

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، عَنْ زِيَادٍ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مَا لَنَا إِذَا كُنَّا عِنْدَكَ رَقَّتْ قُلُوْبُنَا وَزَهِدْنَا،** وَكُنَّا مِنْ أَهْلِ الْآخِرَةِ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ فَآنَسْنَا أَهَالِيَنَا وَشَمَمْنَا الْأَوْلَادَ أَنْكَرْنَا أَنْفُسَنَا، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَكُوْنُوْنَ إِذَا خَرَجْتُمْ مِنْ عِنْدِي كُنْتُمْ عَلَى حَالِكُمْ ذَلِكَ، لَزَارَتْكُمُ[قوت] الْمَلَائِكَةُ فِي بُيُوْتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ[قوت] تُذْنِبُوا ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ حَسَنٌ»: [هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي سَعِيْدٍ ﵁.]

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَزَهِدْنَا»: [فِي الدُّنْيَا...].

قوت: قوله: لزارتكم الملائكة في بيوتكم: هذا دليل على إمكان رؤية الملائكة كرامة للأولياء.

قوله: ولو لم تذنبوا لجاء الله إلخ: قال ابن الخازن: مراده أنَّ الله قدر الذنوب ليظهر ذل العبودية من النادم، فيقابل بالعفو فيظهر عز الرّبوبية.

عرف: قوله: باب إلخ: مسألة الباب واضحة.

لَجَاءَ اللهُ بِخَلْقٍ جَدِيْدٍ كَيْ يُذْنِبُوْا فَيَغْفِرَ لَهُمْ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، مِمَّ خُلِقَ الْخَلْقُ؟ قَالَ: «مِنْ الْمَاءِ». قُلْتُ: الْجَنَّةُ مَا بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: «لَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ وَلَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَمِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤُهَا اللُّؤْلُؤُ وَالْيَاقُوْتُ، وَتُرْبَتُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ، وَيَخْلُدُ لَا يَمُوْتُ، وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ، وَلَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ».

ثُمَّ قَالَ: «ثَلَاثٌ لَا يُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حِيْنَ يُفْطِرُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُوْمِ يَرْفَعُهَا فَوْقَ الْغَمَامِ، وَيُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُوْلُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِيْنٍ». هَذَا حَدِيْثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ الْقَوِيِّ، وَلَيْسَ هُوَ عِنْدِي بِمُتَّصِلٍ.

(حواشي بين السطور: عرف [على «كي يذنبوا»]؛ سهر، قوت [على «وملاطها»]؛ قوت [على «وحصباؤها»]؛ أي طيب الريح [على «الأذفر»]؛ سهر، قوت [على «لا يبأس»]؛ كناية عن سرعة القبول [على «ولو بعد حين»])

سهر: قوله: وملاطها: الملاط: هو الطين الذي يجعل بين سافي بناء يملط به الحائط، أي يخلط. (مجمع البحار)

قوله: لا يبأس: بئس الرجل يبأس: إذا اشتد حاجته، قاله السيد. قال في "اللمعات": يعني ليس في الجنة بؤس ومشقة وشدة وتغير وفساد. قال الطيبي: وفي بعض كتب الحديث: "يبؤس" بالهمزة المضمومة لدلالة الواو على الضم، وبأس الأمر يبؤس: إذا اشتد، وبئس يبأس: إذا افتقر، والغلط إنما وقع في رسم الخط، والصواب "لا يبأس".

قوت: قوله: وملاطها: بكسر الميم، هو الطين الذي يُجعَل بين ساقَي البناء يملط به الحائط، أي يخلط.

قوله: وحصباؤها: هي الحصى الصِّغار. قوله: لا يبأس: لا يفتقر ولا يحتاج.

عرف: شرح الحديث: قوله: كي يذنبوا فيغفر لهم: يدل الحديث على أن الخلق كله لا يصير اختيارا، وقد قلت تحت مسألة التقدير: إن الاعتدال في دار التكليف - أي الدنيا - قليل كما هو سنة الله تعالى، وأما غير دار التكليف فالاعتدال فيه كثير، مثل دار السماء ودار الملائكة، وذكر الشيخ الأكبر عالمين، منها عالم يسمى بأرض مقدسة متخذ مما بقي من طين آدم عليه السلام، وذلك أوسع من هذا العالم، قال: ذهبت ثمه وأقمت ونكحت وولد لي أولاد، وأنا أعرف أبنيته وأمكنته.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.*

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ غُرَفِ الْجَنَّةِ

٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَغُرَفًا (سهر) يُرَى ظُهُوْرُهَا مِنْ بُطُوْنِهَا وَبُطُوْنُهَا مِنْ ظُهُوْرِهَا»، فَقَامَ إِلَيْهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: لِمَنْ هِيَ يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ: «هِيَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَدَامَ الصِّيَامَ (أي تابع وأكثر الصيام)، وَصَلَّى لِلَّهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ (بكسر النون، جمع نائم)».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيْثِ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ هَذَا مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ، وَهُوَ كُوْفِيٌّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْقُرَشِيُّ مَدِيْنِيٌّ،** وَهُوَ أَثْبَتُ مِنْ هَذَا.

٢٦٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ*** الْعَمِّيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﵁،..........

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁»: [عَنْ أَبِي مُدِلَّةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [مَدَنِيٌّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «مَدِيْنِيٌّ».

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَبْدِ الصَّمَدِ»: [أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ...].

سهر: قوله: لغرفا: [جمع غرفة، وهي البناء على العلو.]

عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ جَنَّتَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ* آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَنَّتَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ آنِيَتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوْا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِدَاءُ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةِ عَدْنٍ».

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً مِنْ دُرَّةٍ مُجَوَّفَةٍ عَرْضُهَا سِتُّوْنَ مِيْلًا، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ لَا يَرَوْنَ الْآخَرِيْنَ، يَطُوْفُ عَلَيْهِمْ الْمُؤْمِنُ». هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ. وَأَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيْبٍ. وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوْسَى قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ.

---

* جَاءَ قَوْلُهُ: «مِنْ فِضَّةٍ» وَقَوْلُهُ: «مِنْ ذَهَبٍ» بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَمَا فِيهِمَا» فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة.

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: إلا رداء الكبرياء: أي لم يبق الحجب الكدرة الجسمانية، بل ارتفعت كلها إلا سبحات الجلال والكبرياء، فإذا ارتفعت تلك أيضًا أحيانًا رأوه جهارًا. والعدن بمعنى الإقامة، والمراد هنا الخلود. وفي "القاموس": عدن بالبلد: أقام بها، ومنه: ﴿جَنَّاتِ عَدْنٍ﴾ (التوبة: ٧٢). (اللمعات)

قوت: قوله: إن في الجنَّة جنتين من فضَّة آنيتهما وما فيهما: قال الكرماني: في "آنيتهما" مبتدأ، "ومن فضة" خبره، ويحتمل أن تكون "آنيتهما" فاعل "فضة"، كما قال ابن مالك في قولهم: "مررتُ بوادٍ أثْلٍ كلُّهُ": إنَّ "كله" فاعل "أثل"، أي جنتين مفضض آنيتهما.

قوله: وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن: قال النووي: أي والناظرون في جنة عدن، فهي ظرف للناظر.

وَأَبُو مُوْسَى الْأَشْعَرِيُّ ﷺ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ.*

(٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ دَرَجَاتِ الْجَنَّةِ

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فِي الْجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مِائَةُ عَامٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.[١]

٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَصَلَّى الصَّلَاةَ** وَحَجَّ الْبَيْتَ - لَا أَدْرِي أَذَكَرَ الزَّكَاةَ أَمْ لَا - إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ، إِنْ هَاجَرَ فِي سَبِيْلِ اللهِ، أَوْ مَكَثَ بِأَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ بِهَا».

بوعده من فضله وكرمه

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَبْدُ اللهِ بْنُ قَيْسٍ»: [وَأَبُو مَالِكٍ الْأَشْعَرِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمَ.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [وَصَلَّى الصَّلَوَاتِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَصَلَّى الصَّلَاةَ».

---

(١) وفي نسخة: "صحيح" بدل قوله: "غريب".

سهر: قوله: مائة درجة: حسية أو معنوية. وقوله: "والفردوس أعلاها" في "القاموس": الفردوس: البستان يجمع كل ما يكون في البساتين يكون فيه الكروم، وقد يؤنث، عربية أو رومية نقلت أو سريانية. وأنهار الجنة هي أنهار اللبن والماء والخمر والعسل. (اللمعات)

قَالَ مُعَاذٌ: أَلَا أُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ذَرِ النَّاسَ يَعْمَلُوْنَ؛ فَإِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَى الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا، وَفَوْقَ ذَلِكَ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فَاسْأَلُوْهُ[1] الْفِرْدَوْسَ».

هَكَذَا رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ،* عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه، وَهَذَا عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ هَمَّامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، وَعَطَاءٌ لَمْ يُدْرِكْ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رضي الله عنه، وَمُعَاذٌ رضي الله عنه قَدِيْمُ الْمَوْتِ، مَاتَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رضي الله عنه.

٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ بَدْلَ قَوْلِهِ: «رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ»: [رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ...].

---

(١) وفي نسخة: "فسلوه" بدل قوله: "فاسألوه".

قوت: قوله: وأوسطها: أي: خيرها. قوله: وفوق ذلك عرش الرحمن: قال ابن القيم في كتابه "نكت شتى وفوائد حسان": أنزه الموجودات وأظهرها وأنورها وأشرقها وأعلاها ذاتًا وقدرًا وأوسعها عرش الرَّحمن جلَّ جلاله، وكلما كان أقرب إلى العرش كان أنور وأزهر وأشرف مما بعد عنه، ولهذا كانت جنة الفردوس أعلى الجنان وأشرفَهَا وأنورَهَا وأجلَّهَا لقربها من العَرش؛ إذ هو سقفها، وكلما بعد عنه كان أظلم وأضيق، ولهذا كان أسفلُ سافلين شرَّ الأمكنة وأضيقها وأبعدها من كل خير.

قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ مِائَةُ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالْفِرْدَوْسُ أَعْلَاهَا دَرَجَةً، وَمِنْهَا تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ الْأَرْبَعَةُ، وَمِنْ فَوْقِهَا يَكُوْنُ الْعَرْشُ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ فَاسْأَلُوْهُ[1] الْفِرْدَوْسَ».

٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ نَحْوَهُ.

٢٦٥٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، لَوْ أَنَّ الْعَالَمِيْنَ اجْتَمَعُوْا فِي إِحْدَاهُنَّ لَوَسِعَتْهُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا فَرْوَةُ (سهر) بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ (بفتح أوله) ابْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُرَى بَيَاضُ سَاقِهَا مِنْ وَرَاءِ سَبْعِيْنَ حُلَّةً حَتَّى يُرَى (سهر) مُخُّهَا، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُوْلُ: ﴿كَأَنَّهُنَّ ٱلْيَاقُوتُ وَٱلْمَرْجَانُ ۝٥٨﴾ (الرحمن:٥٨) فَأَمَّا الْيَاقُوتُ فَإِنَّهُ حَجَرٌ لَوْ أَدْخَلْتَ فِيْهِ سِلْكًا ثُمَّ اسْتَصْفَيْتَهُ (سهر، من الصفاء)، لَأُرِيْتَهُ مِنْ وَرَائِهِ».

---

(١) وفي نسخة: "فسلوه" بدل قوله: "فاسألوه".

سهر: قوله: فروة بن أبي المغراء: بفتح الميم والمد، واسم أبيه معديكرب الكندي، يكنى أبا القاسم، كوفي صدوق، من العاشرة. (التقريب) قوله: حتى يرى مخها: المُخ بالضم: نقي العظم والدماغ. (القاموس)
قوله: ثم استصفيته: قال في ترجمة هذا الكتاب: ثم استصفيته: پستر واضح وروشن بني اورا، استصفاء واضح ديدن. ويا مراد اين است كه پستر صاف كني آن را از كدورت، ومثل آں كه از خارج بداں آلوده باشد.

٢٦٥٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٢٦٥٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُوْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه * نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ عَبِيْدَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، وَهَكَذَا رَوَى جَرِيْرٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَلَمْ يَرْفَعُوْهُ.

٢٦٦٠ - حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوْقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مِثْلِ*** ضَوْءِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالزُّمْرَةُ الثَّانِيَةُ عَلَى مِثْلِ أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ [سهر] فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُوْنَ حُلَّةً، يُرَى مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَائِهَا».

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه»: [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ...].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٦٠): [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيْرٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ نَحْوَ حَدِيْثِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ أَصْحَابُ عَطَاءٍ، وَهَذَا أَصَحُّ]، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخ الْأَرْنَؤُوْط لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «وَهَذَا أَصَحُّ».

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ قَبْلَ قَوْلِهِ: «عَلَى مِثْلِ...»: [ضَوْءُ وُجُوهِهِمْ].

سهر: قوله: كوكب دري: الكوكب الدري: الشديد الإنارة، كأنه نسب إلى الدرّ؛ لصفائه. (المجمع)

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٦٦١ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُوْرَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالثَّانِيَةُ عَلَى لَوْنِ أَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، عَلَى كُلِّ زَوْجَةٍ سَبْعُوْنَ حُلَّةً، يَبْدُو (يظهر) مُخُّ سَاقِهَا مِنْ وَرَائِهَا».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ جِمَاعِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٦٦٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُعْطَى الْمُؤْمِنُ فِي الْجَنَّةِ قُوَّةَ (سهر) كَذَا وَكَذَا مِنَ الْجِمَاعِ»، قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَوَ يُطِيْقُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةٍ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ ﷺ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ.

سهر: قوله: قوة كذا وكذا إلخ: أي قوة جماع كذا وكذا من النساء، فـ"كذا وكذا" كناية عن عدد النساء، كعشرين وثلاثين مثلاً، فافهم، قاله في "اللمعات"، أو كناية عن مرات الجماع، كعشرين مرة أو ثلاثين أو أربعين أو مائة ونحوها.

* * * *

(٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٦٦٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُوْرَتُهُمْ عَلَى صُوْرَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، لَا يَبْصُقُوْنَ وَلَا يَمْتَخِطُوْنَ[١] وَلَا يَتَغَوَّطُوْنَ. آنِيَتُهُمْ فِيْهَا مِنَ الذَّهَبِ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلُوَّةِ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ، يُرَى مُخُّ سُوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، قُلُوبُهُمْ قَلْبُ رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُسَبِّحُوْنَ اللهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

(حواشٍ بين السطور: بشدة موحدة مكسورة؛ سهر؛ عرف؛ في النورانية؛ سهر؛ قوت؛ جمع مشط مثلثة، بمعنى شانه؛ العود؛ أي عرقهم كالمسك؛ جمع ساق)

٢٦٦٤ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ

---

(١) وفي نسخة: "يتمخطون" بدل قوله: "يمتخطون".

سهر: قوله: لا يبصقون: من البصاق، وهو ماء الفم إذا خرج. "ولا يمتخطون" المخاط: ما يسيل من الأنف. "ولا يتغوطون" تفعل من الغائط.

قوله: ومجامرهم: جمع مجمر بالكسر والضم، فبالكسر موضع وضع النار للبخور، وبالضم ما يتبخر به وأعدّ له الجمر، وهو المراد ههنا، أي إن بخورهم بالألوة، وهو العود. (مجمع البحار)

قوت: قوله: من الألوة: قال في "النِّهاية": هو العود الذي يتَبَخَّرُ به، وتفتح همزته وتضم، وهي أصلية، وقيل: زائدة.

عرف: قصة يحيى بن أكثم ورجل من اليهود: قوله: ولا يتغوطون إلخ: في تذكرة يحيى بن أكثم أنه كان راكباً وقال رجل من اليهود: كيف لا يتغوط أهل الجنة؟ فقال يحيى بن أكثم: كم تأكل وكم تتغوط؟ فذكر أكله أكثر من غائطه، فقال يحيى: إن القادر على إذهاب بعض قادر على إذهاب كله فيك، فأفحم الملحد.

عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي حَبِيْبٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا، لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ مَا بَيْنَ خَوَافِقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَا أَسَاوِرُهُ، لَطَمَسَ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُوْمِ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ. وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ أَيُّوْبَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي حَبِيْبٍ، وَقَالَ: «عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

سهر: قوله: ما يقل ظفر: [بضم الياء، من الإقلال، أقله: حمله. (اللمعات)] "ما" موصولة، أي ما يحمله. قوله: "لتزخرفت" أي تزينت ما بين المشرق والمغرب. والخوافق: جمع خافقة، وهي الجانب. وقوله: "ما بين خوافق" فاعل "تزخرفت"، وإنما أنث باعتبار الأماكن، كذا في "المجمع" و"الطيبي".

قوله: أساوره: "أساور" و"أسورة" جمع سِوار ككتاب وغراب: القُلْب كالأُسوار بالضم، كذا في "القاموس"، وفي الفارسية: ياره، كذا في "الصراح".

قوت: قوله: لو أن ما يقل ظفر: أي ما يرفعه ويحمله.

قوله: بدا: بلا همز، أي ظهر. قوله: لتزخرفت: أي تزينت.

قوله: خوافق السماوات: قال في "النِّهاية": أي الجهات التي يخرج منها الرِّياح الأربع.

* * * *

(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ ثِيَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٦٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ جُرْدٌ مُرْدٌ كَحْلَى* لَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ».
هَذَا حَدِيْثٌ** غَرِيْبٌ.

سهر سهر من باب سمع

٢٦٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ﴾ (الواقعة: ٣٤) قَالَ: «ارْتِفَاعُهَا لَكَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مَسِيْرَةُ خَمْسِ مِائَةِ عَامٍ».(١)

سهر عرف خبر بعد خبر

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [كُحْلٌ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «كَحْلَى».
** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

---

(١) وفي نسخة: "سنة" بدل قوله: "عام".

سهر: قوله: جرد: جمع أجرد، أي الذي لا شعر على بدنه. (المجمع)
قوله: مرد: جمع أمرد، وفي "القاموس": الأمرد: الشاب طرّ شاربه و لم تنبت لحيته. و"كحلى" جمع كحيل بمعنى الأكحل، والكَحَل محركة أن يعلو منابت الأشفار سوادٌ خلقةً، أو أن يسود مواضع الكحل، وفي المثل: ليس التكحل كالكحل. (اللمعات) قوله: مرفوعة: [أي منقودة بعضها على بعض. (اللمعات) قيل: مرفوعة على الأسرة. (س)]

عرف: المراد من الحديث: قوله: ارتفاعها لكما بين السماء إلخ: هذا بيان مسافة بين درجتين، وليس المراد بيان ارتفاع درجة واحدة بقدر هذا، وإن كان ذلك أيضاً ممكناً في نفسه، وهكذا التفسير من بعض أهل العلم، كما في "الترمذي". اعلم أن المكان غير متناه بالفعل، وكذلك معلومات الله تعالى غير متناهية بالفعل، وإنكاره ليس إلا لحمق وغباوة.

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ رِشْدِيْنَ بْنِ سَعْدٍ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَفْسِيْرِ هَذَا الْحَدِيْثِ: مَعْنَاهُ أَنَّ الْفُرُشَ فِي الدَّرَجَاتِ، وَبَيْنَ الدَّرَجَاتِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

(٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ ثِمَارِ الْجَنَّةِ *

٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنهما قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ، وَذَكَرَ سِدْرَةَ (سهر) الْمُنْتَهَى قَالَ: «يَسِيْرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّ الْفَنَنِ (قوت) مِنْهَا مِائَةَ سَنَةٍ، أَوْ يَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا مِائَةُ رَاكِبٍ - شَكَّ يَحْيَى - فِيْهَا فَرَاشُ الذَّهَبِ كَأَنَّ ثَمَرَهَا الْقِلَالُ (سهر)». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [أَهْلِ الْجَنَّةِ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «الْجَنَّةِ».

سهر: قوله: وذكر سدرة المنتهى: قيل: هي شجرة نبق في السماء السابعة عن يمين العرش، ثمرها كقلال هجر. والمنتهى: موضع الانتهاء أو الانتهاء كأنها في منتهى الجنة وآخرها، وقيل: لم يجاوزها أحد سوى رسول الله ﷺ، وإليها ينتهي علم الملائكة وغيرهم، ولا يعلم أحد ما وراءها. والفنن: الغصن، وجمعه أفنان.

وقوله: "فيها فراش الذهب" تفسير لقوله تعالى: ﴿مَا يَغْشَى﴾ (النجم: ١٦)، ومنه أخذ ابن مسعود حيث فسر قوله تعالى بقوله: يغشاها فراش من ذهب، والفراش جمع فراشة، وهي التي تطير وتتهافت في السراج، قال الإمام أبو الفتوح العجلي في "تفسيره": ولعله أراد الملائكة يتلألأ أجنحتها تلألؤ أجنحة الفراش كأنها مذهبة، كذا في "الطيبي".

قوله: القلال: [جمع قلة، وهي الجرة الكبيرة. (اللمعات)]

قوت: قوله: الفنن: بفتح الفاء ونونين، وهو غصن الشجرة.

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ طَيْرِ الْجَنَّةِ

٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سُئِلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مَا الْكَوْثَرُ؟ قَالَ: «ذَاكَ نَهْرٌ أَعْطَانِيْهِ اللهُ - يَعْنِي فِي الْجَنَّةِ - أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، فِيْهِ طَيْرٌ أَعْنَاقُهَا كَأَعْنَاقِ الْجُزُرِ». قَالَ عُمَرُ: إِنَّ هَذِهِ لَنَاعِمَةٌ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَكَلَتُهَا أَنْعَمُ مِنْهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ،* وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ.**

(سهر: لَنَاعِمَةٌ — جمع جزور، وهو البعير: الْجُزُرِ)

(١١) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ خَيْلِ الْجَنَّةِ

٢٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ.....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [غَرِيْبٌ].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ هَذَا: فَفِي الْأُوْلَى: [وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمٍ قَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.] وَفِي الْأُخْرَى: [وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ أَخُو الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ.]

سهر: قوله: لناعمة: [أي متنعمة. (س) أي سمان مشرقة. (مجمع)] [يعنى اين طير خوش ذى نعمتى است كه معيشت وى در كوثر است.]

قوله: خيل الجنة: قال في "القاموس": الخيل جماعة الأفراس، لا واحد له، أو واحده خائل؛ لأنه يختال.

فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، هَلْ فِي الْجَنَّةِ مِنْ خَيْلٍ؟ قَالَ: «إِنْ اللهُ أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ، فَلَا تَشَاءُ أَنْ تُحْمَلَ فِيْهَا عَلَى فَرَسٍ مِنْ يَاقُوْتَةٍ حَمْرَاءَ تَطِيْرُ بِكَ فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْتَ».[1] قَالَ: وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، هَلْ فِي الْجَنَّةِ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: فَلَمْ يَقُلْ لَهُ مَا قَالَ لِصَاحِبِهِ، فَقَالَ: «إِنْ يُدْخِلْكَ اللهُ الْجَنَّةَ يَكُنْ لَكَ فِيْهَا مَا اشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ».

شرطية مرفوع بفعل يفسره ما بعده

٢٦٧٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ الْمَسْعُوْدِيِّ.

٢٦٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ سَمُرَةَ الْأَحْمَسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ وَاصِلِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي سَوْرَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوْبَ ؓ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّ الْخَيْلَ، أَفِي الْجَنَّةِ خَيْلٌ؟ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنْ أُدْخِلْتَ الْجَنَّةَ، أُتِيْتَ بِفَرَسٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ لَهُ جَنَاحَانِ فَحُمِلْتَ عَلَيْهِ، ثُمَّ طَارَ بِكَ حَيْثُ شِئْتَ».

---

(١) وفي نسخة: "إلا فعلت" بعد قوله: "حيث شئت".

سهر: قوله: فلا تشاء إلخ: جواب للشرط، تقدير الكلام: إن أدخلك الجنة فلا تشاء أن تحمل على فرس كذلك إلا حملت عليه. المعنى أنه ما من شيء تشتهيه النفس إلا وتجده في الجنة كيف شاءت. (ط)

قوله: على فرس من ياقوتة حمراء: قيل: أراد الجنس المعهود مخلوقًا من نفس الجواهر، وقيل: جنسًا آخر يغنيه عن المعهود، وعلى الثاني هو من أسلوب الحكيم، سأل عن المتعارف، وأجاب بما استغنى عنه. (اللمعات)

قوله: حيث شئت: المستثنى محذوف من ههنا، وهو قوله: "إلا فعلت"، وهو لا يوجد في أكثر نسخ "الترمذي"، لكن هو موجود في "المشكاة" عن رواية "الترمذي". قال الشيخ في "شرح المشكاة": قوله: "إلا فعلت" روي بتاء الخطاب مجهولا ومعروفا، والمعنى على الأول: أي لا تكون بمطلوبك إلا مسعوفًا، وعلى الثاني: لا تكون بمطلوبك إلا فائزًا، ويروى بتاء التأنيث مجهولاً، والضمير للفرس. والحاصل: ما من شيء تشتهيه النفوس في الجنة إلا وجدته على وفق مشتهاها.

هَذَا حَدِيْثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ، وَلَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي أَيُّوْبَ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو سَوْرَةَ هُوَ ابْنُ أَخِي أَبِي أَيُّوْبَ ﷺ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِيْنٍ جِدًّا. وسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيْلَ يَقُوْلُ: أَبُو سَوْرَةَ هَذَا مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ يَرْوِي مَنَاكِيْرَ عَنْ أَبِي أَيُّوْبَ ﷺ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا.

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي سِنِّ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٦٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مُحَمَّدُ بْنُ فِرَاسٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ جُرْدًا مُرْدًا مُكَحَّلِيْنَ أَبْنَاءَ ثَلَاثِيْنَ أَوْ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِيْنَ سَنَةً». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ رَوَوْا هَذَا عَنْ قَتَادَةَ مُرْسَلًا، وَلَمْ يُسْنِدُوْهُ.

سهر: قوله: جردا: جمع أجرد، الذي لا شعر على جسده، وضده الأشعر. و"مردا" جمع أمرد، الذي لا شعر على ذقنه، كذا في "المجمع". قوله: مكحلين: [الكَحَل بفتحتين: سواد في أجفان العين خلقة، والرجل أكحل وكحيل. (الطيبي)]

* * * *

(١٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَمْ صَفُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ

٢٦٧٣ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَزِيْدَ الطَّحَّانُ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ ضِرَارِ ابْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُوْنَ وَمِائَةُ صَفٍّ، ثَمَانُوْنَ مِنْهَا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَرْبَعُوْنَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: «سُلَيْمَانُ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيْهِ». وَحَدِيْثُ أَبِي سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ حَسَنٌ. وَأَبُو سِنَانٍ اسْمُهُ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ، وَأَبُو سِنَانٍ الشَّيْبَانِيُّ اسْمُهُ سَعِيْدُ بْنُ سِنَانٍ وَهُوَ بَصْرِيٌّ، وَأَبُو سِنَانٍ الشَّامِيُّ اسْمُهُ عِيسَى بْنُ سِنَانٍ هُوَ الْقَسْمَلِيُّ.

٢٦٧٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي قُبَّةٍ نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِيْنَ، فَقَالَ لَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُوْنُوْا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»؟ قَالُوْا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُوْنُوْا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ»؟ ....

سهر: قوله: ثمانون منها من هذه الأمة وأربعون من سائر الأمم: قال الشيخ في "اللمعات": لا ينافي هذا قوله ﷺ: أرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة؛ لأنه يحتمل أن يكون رجاؤه ﷺ ذلك، ثم زيد، وبشر من عند الله بالزيادة بعد ذلك، وأما قول الطيبي: "يحتمل أن يكون ثمانون صفا مساويًا في العدد لأربعين صفا" فبعيد؛ لأن الظاهر من قوله ﷺ: "أهل الجنة عشرون ومائة صف" أن يكون الصفوف متساوية، والله أعلم. انتهى كلام الشيخ عبد الحق المحدث الدهلوي رحمه الله. قوله: قبة: [القبة من الخيام بيت صغير مستدير. (الدر)]

قَالُوْا: نَعَمْ، قَالَ: «أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُوْنُوْا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ إِنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ، مَا أَنْتُمْ فِي الشِّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنهم.

الشطر: النصف — نافية — أي في أهل الشرك

(١٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

٢٦٧٥ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى الْقَزَّازُ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «بَابُ أُمَّتِي الَّذِي يَدْخُلُوْنَ مِنْهُ الْجَنَّةَ عَرْضُهُ مَسِيْرَةُ الرَّاكِبِ الْمُجَوِّدِ (سهر) ثَلَاثًا، ثُمَّ إِنَّهُمْ لَيُضْغَطُوْنَ (سهر قوت) عَلَيْهِ حَتَّى تَكَادُ مَنَاكِبُهُمْ تَزُوْلُ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، وسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيْثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَقَالَ: لِخَالِدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مَنَاكِيْرُ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [عَنْ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللهِ».

سهر: **قوله:** الراكب المجود: يحتمل أن يكون تركيبًا توصيفيًا أو إضافيًا. فعلى الأول المعنى: الراكب الذي يجود ركض الفرس، وعلى الثاني: الفرس الذي يجود في عدوه، يقال: أجاد الشيء وجوّده: أي أحسنه، كذا في "اللمعات"، ونحوه في "الطيبي". **قوله:** ليضغطون: أي يزحمون، يقال: ضغطه يضغطه ضغطًا: إذا عصره وضيّق عليه وقهره. (الطيبي)

قوت: **قوله:** ليضغطون عليه: أي يزدحمون، يقال: ضغطه يضغطه ضغطًا: إذا عصره.

(١٥) بابُ مَا جَاءَ فِي سُوْقِ الْجَنَّةِ

٢٦٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيْدِ بْنُ حَبِيْبِ بْنِ أَبِي الْعِشْرِيْنَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي سُوْقِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ سَعِيْدٌ: أَفِيْهَا سُوْقٌ؟ قَالَ: نَعَمْ.

أَخْبَرَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوْهَا نَزَلُوْا فِيْهَا بِفَضْلِ أَعْمَالِهِمْ، ثُمَّ يُؤْذَنُ فِي مِقْدَارِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، فَيَزُوْرُوْنَ رَبَّهُمْ، وَيَبْرُزُ لَهُمْ عَرْشُهُ، وَيَتَبَدَّى لَهُمْ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، فَتُوْضَعُ لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ نُورٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ لُؤْلُؤٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ يَاقُوْتٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ زَبَرْجَدٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ ذَهَبٍ، وَمَنَابِرُ مِنْ فِضَّةٍ، وَيَجْلِسُ أَدْنَاهُمْ - وَمَا فِيْهِمْ مِنْ دَنِيٍّ - عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ وَالْكَافُوْرِ، مَا يُرَوْنَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَرَاسِيِّ بِأَفْضَلَ مِنْهُمْ مَجْلِسًا». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَهَلْ نَرَى رَبَّنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»، «هَلْ تَتَمَارَوْنَ مِنْ[1] رُؤْيَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»؟

---

(١) وفي نسخة: "في" بدل قوله: "من".

سهر: قوله: في مقدار يوم الجمعة: أي في مقدار الأسبوع، والظاهر أن المراد يوم الجمعة؛ فإنه ورد الأحاديث في فضائل يوم الجمعة: "أنه يكون في الجنة يوم جمعة كما كان في الدنيا، ويحضرون ربهم إلخ". (اللمعات)

قوله: ويجلس أدناهم: المراد أدناهم مرتبةً وأقلهم درجةً بالنسبة إلى من عداه، وليس المراد من قوله: "أدناهم" أخسّهم، من الدناءة بمعنى الخسة، ولدفع هذا التوهم قال: "وما فيهم من دني"، أي خسيس، كذا في "الطيبي" ونحوه. قوله: كثبان: [جمع كثيب، تل من الرمل.] قوله: ما يرون إلخ: [أي لا يظنون ولا يتوهمون أن أصحاب الكراسي - أي المنابر - أفضل منهم حتى يحزنوا بذلك. (الطيبي)] قوله: تتمارون: [تفاعل من المرية بمعنى الشك.]

قُلْنَا: لَا، قَالَ: «كَذَلِكَ لَا تَتَمَارَوْنَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ، وَلَا يَبْقَى فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ رَجُلٌ إِلَّا حَاضَرَهُ اللهُ مُحَاضَرَةً* حَتَّى يَقُوْلَ لِلرَّجُلِ مِنْهُمْ: يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، أَتَذْكُرُ يَوْمَ قُلْتَ: كَذَا وَكَذَا؟ فَيُذَكِّرُهُ بِبَعْضِ غَدَرَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ أَفَلَمْ تَغْفِرْ لِي؟ فَيَقُوْلُ: بَلَى، فَبِسَعَةِ مَغْفِرَتِي بَلَغْتَ مَنْزِلَتَكَ هَذِهِ.

فَبَيْنَمَا هُمْ[1] عَلَى ذَلِكَ غَشِيَتْهُمْ سَحَابَةٌ مِنْ فَوْقِهِمْ، فَأَمْطَرَتْ عَلَيْهِمْ طِيْبًا لَمْ يَجِدُوْا مِثْلَ رِيْحِهِ شَيْئًا قَطُّ، وَيَقُوْلُ رَبُّنَا: قُوْمُوْا إِلَى مَا أَعْدَدْتُ لَكُمْ مِنَ الْكَرَامَةِ فَخُذُوْا مَا اشْتَهَيْتُمْ، فَنَأْتِي سُوْقًا قَدْ حَفَّتْ بِهِ الْمَلَائِكَةُ[2] مَا لَمْ تَنْظُرِ الْعُيُوْنُ إِلَى مِثْلِهِ، وَلَمْ تَسْمَعِ الْآذَانُ، وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى الْقُلُوْبِ، فَيُحْمَلُ إِلَيْنَا مَا اشْتَهَيْنَا، لَيْسَ يُبَاعُ فِيْهَا وَلَا يُشْتَرَى، وَفِي ذَلِكَ السُّوْقِ يَلْقَى أَهْلُ الْجَنَّةِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ....

(حواشٍ بين السطور: سهر قوت — على «حاضره»؛ أي ذنوبه — على «مغفرتي»؛ لا بعملك — على «بلغت»؛ سهر — على «ما لم تنظر»؛ خبر مبتدأ محذوف أي المعدّ لكم — على «ما لم تنظر»)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [حَاصَرَهُ اللهُ مُحَاصَرَةً] بَدَلَ قَوْلِهِ: «حَاضَرَهُ اللهُ مُحَاضَرَةً».

---

(١) وفي نسخة: "فبينا هم" بدل قوله: "فبينما هم". (٢) وفي نسخة: "فيه" بعد قوله: "الملائكة".

سهر: قوله: إلا حاضره الله محاضرة: والمحاضرة: الكلام مشافهة، والمراد هنا كشف الحجاب والمقاولة بلا واسطة وترجمان، كما كان لموسى عليه السلام. والغَدَرَات – بفتحات – جمع غدرة، وهو ترك الوفاء، والمراد ارتكاب المعاصي الذي فيه نقض عهد الربوبية وترك الوفاء بحقوقها، كذا في "اللمعات".

قوله: ما لم تنظر: [بدل من "سوقا"، أو من الضمير المنصوب المحذوف في قوله: "أعددت". (اللمعات)]

قوت: قوله: إلا حاضره الله محاضرة: قال التوربشتي: الكلمتان بالحاء المهملة والضاد المعجمة، والمراد من ذلك كشف الحجاب والمقاولة مع العبد من غير حجاب ولا ترجمان.

قَالَ: فَيُقْبِلُ الرَّجُلُ ذُو الْمَنْزِلَةِ الْمُرْتَفِعَةِ فَيَلْقَى مَنْ هُوَ دُوْنَهُ - وَمَا فِيهِمْ دَنِيٌّ - فَيَرُوْعُهُ (سهر) مَا يَرَى عَلَيْهِ مِنَ اللِّبَاسِ، فَمَا يَنْقَضِي آخِرُ حَدِيْثِهِ حَتَّى يَتَخَيَّلَ (قوت) عَلَيْهِ مَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَحْزَنَ فِيهَا.

ثُمَّ نَنْصَرِفُ إِلَى مَنَازِلِنَا، فَتَتَلَقَّانَا (أي تستقبلنا) أَزْوَاجُنَا فَيَقُلْنَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا، لَقَدْ جِئْتَ وَإِنَّ لَكَ مِنَ الْجَمَالِ أَفْضَلَ مِمَّا فَارَقْتَنَا عَلَيْهِ، فَنقُوْلُ: إِنَّا جَالَسْنَا الْيَوْمَ رَبَّنَا الْجَبَّارَ، وَيَحِقُّنَا* أَنْ نَنْقَلِبَ بِمِثْلِ مَا انْقَلَبْنَا». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.**

٢٦٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ وَهَنَّادٌ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ (قوت)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [وَبِحَقِّنَا] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَيَحِقُّنَا».

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «هَذَا الْوَجْهِ»: [وَقَدْ رَوَى سُوَيْدُ بْنُ عَمْرٍو عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ شَيْئًا مِنْ هَذَا الْحَدِيْثِ]، غَيْرَ أَنَّ الْكَلِمَةَ: [الْحَدِيْثِ] غَيْرُ مَذْكُوْرَةٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط.

سهر: قوله: فيروعه ما يرى عليه: الضمير المجرور يحتمل أن يرجع إلى "من"، فيكون الروع مجازًا عن الكراهة مما هو عليه من اللباس، وأن يرجع إلى الرجل ذي المنزلة، فالروع بمعنى الإعجاب، أي يعجبه حسنه، فيدخل في روعه ما يتمنى مثل ذلك لنفسه، يدل عليه قوله: "فما ينقضي آخر حديثه"، أي ما ألقي في روعه من الحديث، كذا في "الطيبي".

قوت: قوله: حتى يتخيل عليه إلخ: أي يظهر عليه لباس أحسن من لباس صاحبه.

قوله: إن في الجنة لسوقا ما فيها شرى ولا بيع، إلا الصور من الرجال والنساء فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها: قال الطيبي: قيل: يحتمل معنيين، أحدهما: أن يكون معناه عرض الصور المستحسنة عليه، فإذا تمنى صورة من =

لَسُوْقًا مَا فِيْهَا شِرًى وَلَا بَيْعٌ إِلَّا الصُّوَرَ مِنْ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، فَإِذَا اشْتَهَى الرَّجُلُ صُوْرَةً دَخَلَ فِيْهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

أي تصورها وتشكل بها

سهر: قوله: إلا الصور: [استثناء منقطع، أو متصل بأن يجعل تبديل الهيئات من جنس البيع والشرى مجازا. (اللمعات)]

قوت = تلك الصور المعروضة عليه صوَّره الله تعالى بشكل تلك الصورة بقدرته. والثاني: أنَّ المراد من الصُورة: الزينة التي يتزيَّن الشخص بها في تلك السوق، ويتلبس بها ويختار لنفسه من الحلي والحلل والتاج، يقال: لفلان صورة حسنة: أي شارَة حسنة وهيئات مليحة. وعلى كلا المعنيين التغيير في الصفة لا في الذات، والمراد بالسوق المجمع، والاستثناء منقطع.

وقال الحافظ ابن حجر في "القول المسدد": هذا الحديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات"، وقال: هذا حديث لا يصح، والمتَّهم به عبد الرَّحمن بن إسحاق، وهو أبو شيبة الواسطي. قال أحمد: ليس بشيء، منكر الحديث. وقال يحيى: متروك. وقد أخرجه الترمذي من طريقه، وقال: غريب، وحسَّن له غيْرَهُ مع قوله: إنَّه تُكُلِّمَ فيه من قِبل حفظه. وصحح لهُ الحاكم حديثًا غير هذا.

وأخرج له ابن خزيمة في الصِّيام من "صحيحه" آخر، لكن قال: في القلب من عبد الرَّحمن. وله شاهد أخرجه الطبراني في "الأوسط" من حديث جابر مرفوعًا: "إنَّ في الجنّة لَسُوقًا ما يُباعُ فِيها وَلا يُشتَرَى إلا الصُّور، فمن أحب صُورة من رجل أو امرأة دخل فيها". وفي إسناده جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف. والمستغرب منه قوله: "دخل فيها"، والذي يظهر لي أنَّ المراد به أنَّ صورته تتغيَّر، فتصير شبيهة بتلك الصورة، لا أنه دخل فيها حقيقة. أو المراد بالصورة الشكل والهيئة والبزة.

* * * *

(١٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

٢٦٧٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ ﷺ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، فَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّكُمْ فَتَرَوْنَهُ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ لَا تُضَامُوْنَ* فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوْا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوْعِ الشَّمْسِ وَصَلَاةٍ قَبْلَ غُرُوْبِهَا فَافْعَلُوْا»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾﴾ (ق: ٣٩) هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ.

٢٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ......

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط بَدْلَ قَوْلِهِ: «تُضَامُوْنَ»: [تَضَامُّوْنَ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

قوله: فترونه كما ترون إلخ: قد يخيل إلى بعض السامعين أن الكاف في قوله: "كما ترون" كاف التشبيه للمرئي، وإنما هو كاف التشبيه للرؤية، وهو فعل الرائي، ومعناه: ترون ربكم رؤية ينزاح معها الشك، كرؤيتكم القمر ليلة البدر، لا ترتابون فيه ولا تمترون. "ولا تضامون" روي بتخفيف الميم، من الضيم: الظلم، المعنى: أنكم ترونه جميعكم لا يظلم بعضكم في رؤيته، فيراه البعض دون بعض، وبتشديد الميم من الانضمام، أي لا يزدحم بكم في رؤيته.

قوله: فإن استطعتم أن لا تغلبوا: ترتب قوله: "إن استطعتم" على قوله: "فترونه" بالفاء يدل على أن المواظب على إقامة الصلوات والمحافظ عليها خليق بأن يرى ربه. وقوله: "لا تغلبوا" معناه: لا تصيروا مغلوبين بالاشتغال عن صلاتي الصبح والعصر، وإنما خصهما بالحث؛ لما في الصبح من ميل النفس إلى الاستراحة والنوم، والعصر من قيام الأسواق واشتغال الناس بالمعاملات، فمن لم يلحقه فترة في الصلاتين مع ما لهما من قوة المانع فبالحري أن لا يلحقه في غيرهما، والله أعلم. (الطيبي)

ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ (يونس:٢٦) قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، نَادَى مُنَادٍ:[1] إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللهِ مَوْعِدًا، قَالُوْا: أَلَمْ يُبَيِّضْ وُجُوْهَنَا وَيُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ وَيُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ؟ قَالُوْا: بَلَى، فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ، قَالَ: فَوَاللهِ مَا أَعْطَاهُمْ شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهِ».

هَذَا حَدِيْثٌ إِنَّمَا أَسْنَدَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَرَفَعَهُ، وَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيْرَةِ* هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَوْلَهُ.

٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنِي شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ ثُوَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ﵄ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيْرَةِ»: [وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٩٨٠): [بَابٌ].

---

(١) وفي نسخة: "منادي" بدل قوله: "منادٍ".

سهر: قوله: للذين أحسنوا الحسنى: أي الذين أجادوا الأعمال الصالحة وقربوها بالإخلاص، "الحسنى" المثوبة الحسنى، وهي الجنة، ونكر قوله: "زيادة"؛ ليفيد ضربًا من التفخيم والتعظيم بحيث لا يقادر قدره ولا يكتنه كنهه، وليس ذلك إلا لقاء وجهه الكريم. (الطيبي)

قوله: إن لكم عند الله موعدا: أي بقي شيء زائد مما وعده الله لكم من النعم والحسنى وزيادة.

قوله: قالوا: ألم يبيض وجوهنا إلخ: قال الطيبي: هذا تقرير وتعجيب من أنه كيف يمكن الزيادة على ما أعطاهم الله تعالى من سعة فضله وكرمه؟ قوله: فيكشف الحجاب: كشف الحجاب وقع للتعجب كأن قيل لهم: هذا هو المزيد.

«إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يَنْظُرُ إِلَى جِنَانِهِ وَزَوْجَاتِهِ وَنَعِيْمِهِ وَخَدَمِهِ وَسُرُرِهِ مَسِيْرَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، وَأَكْرَمَهُمْ عَلَى اللهِ مَنْ يَنْظُرُ إِلَى وَجْهِهِ غَدْوَةً وَعَشِيَّةً»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾.

أي ناعمة غضة حسنة (القيامة: ٢٢، ٢٣)

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما مَرْفُوعًا. وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبْجَرَ عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما مَوْقُوْفًا. وَرَوَاهُ عُبَيْدُ اللهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَوْلَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

٢٦٨١ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ثُوَيْرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

٢٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيْفٍ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ نُوْحٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تُضَامُوْنَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟ تُضَامُوْنَ* فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ»؟ قَالُوْا: لَا، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تُضَامُوْنَ فِي رُؤْيَتِهِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوْطِ: [تَضَامُّوْنَ] بِتَشْدِيْدِ الْمِيْمِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ.

سهر: قوله: جنانه: جنان - بكسر الجيم وبالنونين - جمع جنة، يعني بستان.

قوله: من ينظر إلخ: [فيه أن علو الهمة أن لا ينظر إلى ما سوى الله وإن كان من نعيم الجنة. (اللمعات)]

قوله: غدوة وعشية: قال السيد: ولهذا وصى بالمحافظة على صلاتي طرفي النهار، كما مرّ، وجاز أن يراد به الدوام.

قوله: لا تضامون: بضم التاء وتخفيف الميم، من الضيم بمعنى الظلم، أي لا تظلمون في رؤيته بأن يراه بعض دون بعض، وبفتح التاء وتشديد الميم، من الضم، أي لا تزاحمون فيها. (اللمعات)

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ* غَرِيْبٌ. وَهَكَذَا رَوَى يَحْيَى بْنُ عِيْسَى الرَّمْلِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَى عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيْسَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

وَحَدِيْثُ ابْنِ إِدْرِيْسَ عَنْ الأَعْمَشِ غَيْرُ مَحْفُوْظٍ، وَحَدِيْثُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَصَحُّ، وَهَكَذَا رَوَاهُ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ[1] مِثْلُ هَذَا الْحَدِيْثِ، وَهُوَ حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ أَيْضًا.

(١٨) بَابٌ

٢٦٨٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ،[2] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يَقُوْلُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَقُوْلُوْنَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُوْلُ: هَلْ رَضِيْتُمْ؟ فَيَقُوْلُوْنَ: مَا لَنَا لَا نَرْضَى وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ؟

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ...].

---

(١) وفي نسخة: "من غير هذا الوجه" بدل قوله: "من غير وجه".

(٢) وفي نسخة: "سويد بن نصر" بدل قوله: "سويد".

سهر: قوله: لبيك: أي أنا مقيم على طاعتك إلبابًا بعد إلباب، وإجابة بعد إجابة. و"سعديك" أي إسعادًا بعد إسعاد. (القاموس)

فَيَقُوْلُ: أَنَا أُعْطِيْكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالُوْا: وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ أَبَدًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(١٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرَائِي أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْغُرَفِ

٢٦٨٤ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ فِي الْغُرْفَةِ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبَ الشَّرْقِيَّ أَوِ الْكَوْكَبَ الْغَرْبِيَّ الْغَارِبَ فِي الْأُفُقِ أَوِ الطَّالِعَ فِي تَفَاضُلِ الدَّرَجَاتِ»، فَقَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أُوْلَئِكَ النَّبِيُّوْنَ؟ قَالَ: «بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، وَأَقْوَامٌ آمَنُوْا بِاللهِ وَرَسُوْلِهِ وَصَدَّقُوْا الْمُرْسَلِيْنَ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.[1]

---

(١) وفي نسخة: "حسن صحيح" بدل قوله: "صحيح".

سهر: قوله: أحل عليكم رضواني: أي أنزله وأورده عليكم، قال تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي﴾ إلى قوله: ﴿وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ (التوبة: ٧٢) أي أكبر من ذلك كله؛ لأن رضاه سبب كل فوز وسعادة، ولأنهم ينالون برضاه عنهم تعظيمه وكرامته، والكرامة أكبر أصناف الثواب؛ لأن العبد إذا علم أن مولاه راضٍ عنه فهو أكبر في نفسه مما وراءه من النعم، وإنما يتهنأ له برضاه كما يتنقص عليه بسخطه و لم يجد لها لذة وإن عظمت. (الطيبي)

قوله: في الغرفة: بضم الغين وسكون الراء، وهو القصر الرفيع، قيل: الجنة طبقات، أعاليها للسابقين، وأوسطها للمقتصدين، وأسافلها للمخلطين. قوله: قال بلى: أي بلى يبلغهم غيرهم بمتابعتهم ومحبتهم؛ لأن المرء مع من أحب، ولكن التفاوت في القرب المعنوي بالباطن باقٍ. (اللمعات)

* * * *

(٢٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُوْدِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ

٢٦٨٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صَعِيْدٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ، فَيَقُوْلُ: أَلَا يَتْبَعُ كُلُّ إِنْسَانٍ مَا كَانُوْا يَعْبُدُوْنَ. فَيُمَثَّلُ لِصَاحِبِ الصَّلِيْبِ صَلِيْبُهُ، وَلِصَاحِبِ التَّصَاوِيْرِ تَصَاوِيْرُهُ، وَلِصَاحِبِ النَّارِ نَارُهُ، فَيَتَّبِعُوْنَ مَا كَانُوْا يَعْبُدُوْنَ.

وَيَبْقَى الْمُسْلِمُوْنَ فَيَطَّلِعُ عَلَيْهِمْ رَبُّ الْعَالَمِيْنَ، فَيَقُوْلُ: أَلَا تَتَّبِعُوْنَ النَّاسَ؟ فَيَقُوْلُوْنَ: نَعُوْذُ بِاللهِ مِنْكَ وَنَعُوْذُ بِاللهِ مِنْكَ، اللهُ رَبُّنَا، وهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا، وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ، ثُمَّ يَتَوَارَى ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيَقُوْلُ: أَلَا تَتَّبِعُوْنَ النَّاسَ؟ فَيَقُوْلُوْنَ: نَعُوْذُ بِاللهِ مِنْكَ نَعُوْذُ بِاللهِ مِنْكَ، اللهُ رَبُّنَا، وَهَذَا مَكَانُنَا حَتَّى نَرَى رَبَّنَا، وَهُوَ يَأْمُرُهُمْ وَيُثَبِّتُهُمْ».

عرف: بيان المذاهب في خلود أهل الجنة وأهل النار: قوله: باب إلخ: قال جماهير أهل السنة والجماعة: إن للفريقين دواما وخلودا أبديا، وقال الشيخ الأكبر: إن أهل النار إذا صاروا ذوي طبائع نارية لا يشق عليهم النار، ولا عذاب لهم، ولا يفنى جهنم. وقال الحافظ ابن تيمية وابن قيم رحمهما الله: إن جهنم كفار وأهلها يفنون بعد مدة متمادية، وقالا: وهو مذهب الفاروق الأعظم وأبي هريرة وابن مسعود ﷺ، ولعلهما وجدا الأسانيد قوية، وإلا فكيف يخالفان جمهور السلف والخلف؟ وقالوا: إن الخلود المذكور في الآيات والأحاديث ما دام بقيت جهنم، وإذا فنت يفنى أهلها أيضًا.

أقول: حصل لي أثر الفاروق الأعظم ﷺ، لكنه ليس فيه تصريح الكفار، وعندي أنه محمول على عصاة المؤمنين، كما قلت في المرفوع عن ابن عمرو بن العاص ﷺ من "مسند أحمد"، ثم نكات عقلية.

المراد من الاتباع في حديث الباب: قوله: فيتبعون ما كانوا إلخ: هذا الاتباع يكون تكوينيًا لا تكليفيًا.

قَالُوْا: وَهَلْ نَرَاهُ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «وَهَلْ تُضَارُّوْنَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ»؟ قَالُوْا: لَا يَا رَسُوْلَ اللهِ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ لَا تُضَارُّوْنَ فِي رُؤْيَتِهِ تِلْكَ السَّاعَةَ، ثُمَّ يَتَوَارَى ثُمَّ يَطَّلِعُ فَيُعَرِّفُهُمْ نَفْسَهُ، ثُمَّ يَقُوْلُ: أَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّبِعُوْنِي، فَيَقُوْمُ الْمُسْلِمُوْنَ وَيُوْضَعُ الصِّرَاطُ، فَيَمُرُّ عَلَيْهِ مِثْلُ جِيَادِ الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ، وَقَوْلُهُمْ عَلَيْهِ: سَلِّمْ سَلِّمْ.

وَيَبْقَى أَهْلُ النَّارِ فَيُطْرَحُ مِنْهُمْ فِيْهَا فَوْجٌ، فَيُقَالُ: هَلِ امْتَلَأْتِ؟ فَتَقُوْلُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثُمَّ يُطْرَحُ فِيْهَا فَوْجٌ، فَيُقَالُ: هَلِ امْتَلَأْتِ؟ فَتَقُوْلُ: هَلْ مِنْ مَزِيْدٍ، حَتَّى إِذَا أُوْعِبُوْا فِيْهَا وَضَعَ الرَّحْمَنُ قَدَمَهُ فِيْهَا، وَأُزْوِيَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ: قَطْ، قَالَتْ: قَطْ قَطْ. فَإِذَا أَدْخَلَ اللهُ تَعَالَى أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلَ النَّارِ النَّارَ، أُتِيَ بِالْمَوْتِ مُلَبَّبًا،..............

سهر: قوله: وهل تضارون: وكذا قوله: "لا تضارون" هو بالتشديد بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر؛ لوضوحه وظهوره، ضارَّه كـ"ضره". قال الجوهري: أضرني: إذا دنا مني دنوًا شديدًا، فأراد بالمضارة الاجتماع والازدحام عند النظر إليه، وبالتخفيف من الضير لغة في "الضر". (مجمع البحار)

قوله: جياد الخيل: الجيد ككيس ضد الرديء، جمعه جياد، وفرس جواد بيّن الجودة - بالضم - رائع، والجمع جياد، وقد جاد في عدوه. (القاموس) قوله: والركاب: [ككتاب، الإبل، واحدها راحلة. (القاموس)]

قوله: أوعبوا: من الإيعاب، والإيعاب: الاستقصاء في كل شيء، كذا في "مختصر النهاية".

قوله: وضع الرحمن قدمه فيها: أي الذين قدمهم لها من شرار خلقه، كما أن المسلمين قدمه إلى الجنة، والقدم كل ما قدمت من خير أو شر، وقيل: وضع القدم على الشيء مثل للردع والقمع، أي يأتيها أمر الله فيكفها من طلب المزيد، وقيل: أراد تسكين فورها، كما يقال لأمر يراد إبطاله: وضعته تحت قدمي. (مجمع البحار)

قوله: وأزوي: [زويت الشيء: ضممت بعضه إلى بعض وجمعته.]

قوله: قط: [بسكون الطاء بمعنى حسب حسب، والتكرير للتأكيد. (المجمع)] قوله: ملبباً: كأنه أخذه بتلابيبه، =

قوت: قوله: أتي بالموت ملبيا: يقال: لَبَّبَ الرَّجل: إذا جعلت في عنقه ثوبًا أو غيره وجررتَه به.

فَيُوْقَفُ عَلَى السُّورِ الَّذِيْ بَيْنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، فَيَطَّلِعُوْنَ خَائِفِيْنَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، فَيَطَّلِعُوْنَ مُسْتَبْشِرِيْنَ يَرْجُوْنَ الشَّفَاعَةَ، فَيُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ وَلِأَهْلِ النَّارِ: هَلْ تَعْرِفُوْنَ هَذَا؟ فَيَقُوْلُونَ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ: قَدْ عَرَفْنَاهُ، هُوَ الْمَوْتُ الَّذِي وُكِّلَ بِنَا. فَيُضْجَعُ فَيُذْبَحُ ذَبْحًا عَلَى السُّورِ* ثُمَّ يُقَالُ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُوْدٌ لَا مَوْتَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٦٨٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «إِذَا[قوت] كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُتِيَ بِالْمَوْتِ كَالْكَبْشِ[سهر] الْأَمْلَحِ، فَيُوْقَفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيُذْبَحُ وَهُمْ يَنْظُرُوْنَ، ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَلَى السُّورِ»: [الَّذِي بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ...].

سهر: = وهو استعارة، والأخذ بالتلابيب هو أن يجمع على الإنسان ثوبه، ويؤخذ بمقدمه، فيجر به.

قوله: كالكبش الأملح: الكبش الأملح: الذي بياضه أكثر من سواده، وقيل: النقي البياض. (الدر)

قوت: قوله: إذا كان يوم القيامة أتي بالموت كالكبش الأملح: قال الشيخ عز الدِّين بن عبد السلام: فيه سؤال، وهو أنَّ الموت عرض، والعرض كيف يكون كبشًا؟ وكيف يُذْبَحُ مع أنَّه لا يبقى زمانين؟ قال: والجواب: أنَّ الله خلق كبشًا وسماه باسم الموت، لا أنه نفس العرض، وخلق فرسًا وسماه الحياة، فلا ينظر أحدٌ هذا الكبش إلا مات. ولا يَأْتِي عزرائيل إلى أحدٍ إلا به، فساعَة وقوع بصره عليه تزهق رُوحه.

وكذلك الفرس لا يَحلُّ في شيء إلاَّ حَيِي، وهو الفرس الذي كان تحت جبريل يوم غرق فرعون، وأخذ السامري من تراب حافره شيئًا فألقى به في العِجل الذهبي فَحَيِيَ. ويلزم هذا القائل أن لا يدعو بالمغفرة والرَّحمة؛ لأنها لأصحاب الذنوب، وكل هذا ما عرف من عادة السلف والخلف.

فَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ فَرَحًا لَمَاتَ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَلَوْ أَنَّ أَحَدًا مَاتَ حُزْنًا لَمَاتَ أَهْلُ النَّارِ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.*

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ رِوَايَاتٌ كَثِيرَةٌ مِثْلُ هَذَا مَا يُذْكَرُ فِيهِ أَمْرُ الرُّؤْيَةِ أَنَّ النَّاسَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ، وَذِكْرُ الْقَدَمِ وَمَا أَشْبَهَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ. وَالْمَذْهَبُ فِي هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ الأَئِمَّةِ مِثْلِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَابْنِ الْمُبَارَكِ وَوَكِيعٍ وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ رَوَوْا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ، وَقَالُوْا: تُرْوَى هَذِهِ الْأَحَادِيْثُ وَنُؤْمِنُ بِهَا، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟

وَهَذَا الَّذِي اخْتَارَهُ أَهْلُ الْحَدِيْثِ أَنْ يَرْوُوْا هَذِهِ الْأَشْيَاءَ كَمَا جَاءَتْ وَيُؤْمَنُ بِهَا وَلَا تُفَسَّرُ وَلَا يُتَوَهَّمُ، وَلَا يُقَالُ: كَيْفَ؟ وَهَذَا أَمْرُ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِي اخْتَارُوْهُ وَذَهَبُوْا إِلَيْهِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِ فِي الْحَدِيْثِ: فَيُعَرِّفُهُمْ نَفْسَهُ: يَعْنِي يَتَجَلَّى لَهُمْ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

* * * *

(٢١) بَابُ مَا جَاءَ حُفَّتْ الجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وحُفَّتْ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ

عرف — أحيطت وحجبت

٢٦٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ وَثَابِتٍ،* عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «حُفَّتْ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتْ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ أَرْسَلَ جِبْرَئِيْلَ إِلَى الْجَنَّةِ فَقَالَ: انْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيْهَا. قَالَ: فَجَاءَهَا فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللهُ لِأَهْلِهَا فِيْهَا، قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَوَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا. فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ، ....

(أي هيأت)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [وَثَابِتٌ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَثَابِتٍ».

سهر: **قوله:** حفت الجنة بالمكاره إلخ: وروي: "حجبت" أي لا يوصل إليها إلا بارتكاب المكاره، وهي الاجتهاد في العبادات، ولا ينال إلى النار إلا بارتكاب الشهوات المحرمة. (مجمع البحار) قوله: إلا دخلها: أي طمع في دخولها ولا يهتم إلا بشأنها؛ لحسنها وبهجتها. (الطيبي)

عرف: **الاختلاف في شرح حديث الباب: قوله:** باب إلخ: عامة الشراح والعلمـاء ذهبوا إلى أن جهنم والجنة في داخل الشهوات والمكاره، وقال القاضي أبو بكر بن العربي المـالكي: إن الجنة خارج المكاره، وكذلك جهنم خارج الشهوات، أي جعلت الجنة حفاف المكاره، وجعلت النار حفاف الشهوات، وأنكر على الشرح الأول أشد الإنكار.

فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيْهَا. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ سهر بِالْمَكَارِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: فَوَعِزَّتِكَ(١) لَقَدْ خِفْتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا سهر أَحَدٌ. قَالَ: اذْهَبْ إِلَى النَّارِ فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيْهَا. فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَرَجَعَ إِلَيْه، فَقَالَ: فَوَعِزَّتِكَ(٢) لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلَهَا سهر. فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: فَوَعِزَّتِكَ(٣) لَقَدْ خَشِيْتُ أَنْ لَا يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

(١) (٢) (٣) وفي نسخة: "وعزتك" بدل قوله: "فوعزتك".

سهر: قوله: حفت بالمكاره: [أي جعلت المكاره محيطة بها.]

قوله: لقد خفت أن لا يدخلها أحد: أي لوجود المكاره من التكاليف الشاقة ومخالفة هوى النفس وكسر الشهوات. (الطيبي) قوله: لا يسمع بها أحد فيدخلها: أي لا يسمع بها أحد إلا فزع منها واحترز، فلا يدخلها. (الطيبي)

* * * *

([illegible]) بَابُ مَا جَاءَ فِي احْتِجَاجِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

٢٦٨٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «احْتَجَّتْ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَقَالَتْ الْجَنَّةُ: يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِيْنُ. وَقَالَتْ النَّارُ: يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُوْنَ وَالْمُتَكَبِّرُوْنَ. فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَنْتَقِمُ بِكِ مِمَّنْ شِئْتُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مَنْ شِئْتُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

قوله: احتجت الجنة والنار قال الطيبي: هذه المحاجة جارية على التحقيق بأنه تعالى قادر على أن يجعل كل واحدة منهما مميزة، أو على سبيل التمثيل.

قوله: أرحم بك من شئت أي بأن ذلك من مشيئتي واختياري، أفعل ما أشاء، جعلت إحداكما رحمة للضعفاء والمساكين، والأخرى عذابًا للجبابرة المتكبرين، أفعل ما أشاء، ولا علة لفعلي، وسميت الجنة رحمة؛ لأن بها يظهر رحمة الله تعالى، كما قال: "أرحم بك من شئت"، وإلا فرحمة الله من صفاته. وقوله: "أنت رحمتي" أي محلها ومكانها. (ملتقط من "اللمعات" و"الطيبي")

* * * *

(٢٣) بابُ مَا جَاءَ مَا لِأَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْكَرَامَةِ

٢٦٩٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بنُ نصرٍ، حَدَّثَنَا ابنُ الْمُبَارَكَ، حَدَّثَنَا رِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ[1] الَّذِي لَهُ ثَمَانُوْنَ أَلْفَ خَادِمٍ وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُوْنَ زَوْجَةً، وَتُنْصَبُ لَهُ قُبَّةٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ وَيَاقُوْتٍ كَمَا بَيْنَ الْجَابِيَةِ إِلَى صَنْعَاءَ».

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْ صَغِيْرٍ أَوْ كَبِيْرٍ يُرَدُّوْنَ بَنِيْ ثَلَاثِيْنَ فِي الْجَنَّةِ لَا يَزِيْدُوْنَ عَلَيْهَا أَبَدًا، وَكَذَلِكَ أَهْلُ النَّارِ».

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ عَلَيْهِمُ التِّيْجَانَ إِنَّ أَدْنَى لُؤْلُؤَةٍ مِنْهَا لَتُضِيْءُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ رِشْدِيْنَ بْنِ سَعْدٍ.

٢٦٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَامِرٍ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي الصِّدِّيْقِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ إِذَا اشْتَهَى الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ حَمْلُهُ وَوَضْعُهُ وَسِنُّهُ فِي سَاعَةٍ كَمَا يَشْتَهِي». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

---

[1] وفي نسخة: "منزلةً" بعد قوله: "أهل الجنة".

سهر: قوله: قبة من لؤلؤ: يريد أن القبة معمولة منها أو مكللة بها وإن فسحتها وبعد ما بين طرفيها كما بين الموضعين، وهما جابية الشام وصنعاء اليمن. (الطيبي) قوله: يردون إلخ: [أي يصيرون، فلا يرد أن الردّ لا يناسب الصغر. (اللمعات)] قوله: التيجان: كميزان، جمع تاج. قوله: وسنه: أي سنه الذي يكون لأهل الجنة.

وَقَدْ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فِي الْجَنَّةِ جِمَاعٌ وَلَا يَكُوْنُ وَلَدٌ، هَكَذَا يُرْوَى عَنْ طَاوُسٍ وَمُجَاهِدٍ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ. وقَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا اشْتَهَى الْمُؤْمِنُ الْوَلَدَ فِي الْجَنَّةِ، كَانَ فِي سَاعَةٍ كَمَا يَشْتَهِي»، وَلَكِنْ لَا يَشْتَهِي. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي رَزِيْنٍ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا يَكُوْنُ لَهُمْ فِيهَا وَلَدٌ». وَأَبُو الصِّدِّيْقِ النَّاجِيُّ اسْمُهُ بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، وَيُقَالُ: بَكْرُ بْنُ قَيْسٍ.

(٢٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَلَامِ الْحُوْرِ الْعِيْنِ

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَمُجْتَمَعًا لِلْحُوْرِ الْعِيْنِ، (سهر) يرْفَعْنَ بِأَصْوَاتٍ لَمْ يَسْمَعْ الْخَلَائِقُ مِثْلَهَا، يَقُلْنَ:

نَحْنُ الْخَالِدَاتُ فَلَا نَبِيْدُ (أي لانهلك) وَنَحْنُ (سهر) النَّاعِمَاتُ فَلَا نَبْأَسُ

وَنَحْنُ الرَّاضِيَاتُ فَلَا نَسْخَطُ طُوْبَى لِمَنْ كَانَ لَنَا وَكُنَّا لَهُ

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَأَنَسٍ رضي الله عنهم. حَدِيْثُ عَلِيٍّ رضي الله عنه حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ رَقْمِ: (٢٦٩٢): [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ الأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ۝١٥﴾ قَالَ: السَّمَّاعُ، وَمَعْنَى السَّمَّاعِ مِثْلَ مَا وَرَدَ فِي الْحَدِيْثِ أَنَّ الْحُوْرَ الْعِيْنَ يَرْفَعْنَ بِأَصْوَاتِهِنَّ.]

سهر: قوله: للحور العين: هي نساء أهل الجنة، والحور جمع حوراء، هي الشديدة بياض العين الشديدة سوادها. والعين جمع عيناء، وهي واسعة العين. قوله: "فلا نبيد" أي لا نهلك ولا نموت، كذا في "المجمع". قوله: ونحن الناعمات: أي المتنعمات، =

(٢٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَكِيْمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَحْرَ الْمَاءِ وَبَحْرَ الْعَسَلِ وَبَحْرَ اللَّبَنِ وَبَحْرَ الْخَمْرِ، ثُمَّ تُشَقَّقُ الْأَنْهَارُ بَعْدُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَحَكِيْمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ هُوَ وَالِدُ بَهْزٍ.*

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ اللهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتِ الْجَنَّةُ: اللّٰهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ. وَمَنِ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتِ النَّارُ: اللّٰهُمَّ أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ». هَكَذَا رَوَى يُوْنُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيْثَ** عَنْ بُرَيْدِ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَالِدُ بَهْزٍ»: [بْنِ حَكِيْمٍ، وَالْجُرَيْرِيُّ يُكْنَى أَبَا مَسْعُوْدٍ، وَاسْمُهُ سَعِيْدُ بْنُ إِيَاسٍ.]

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [هَكَذَا رَوَى يُوْنُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيْثَ] بَيْنَمَا جَاءَ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [هَكَذَا رَوَى يُوْنُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيْثَ].

سهر = "فلا نبأس" أي لا نفتقر ولا نحتاج، أو اللينات الحسنة، فلا نصير شديدة مسيئة، أو مسرورات فلا نحزن، كذا في "القاموس". (اللمعات)

قوله: ثم تشقق الأنهار بعد: أي تشقق من الأبحر الأربعة بعد دخول أهل الجنة الجنة أنهار، فتجري إلى مكان كل واحد منهم نهر. (اللمعات)

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَوْلَهُ.

٢٦٩٥ - حَدَّثَنَا* أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ زَاذَانَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ - أُرَاهُ قَالَ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ - يَغْبِطُهُمْ الأَوَّلُوْنَ وَالْآخِرُوْنَ: رَجُلٌ يُنَادِي بِالصَّلَاةِ الْخَمْسِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَرَجُلٌ يَؤُمُّ قَوْمًا وَهُمْ بِهِ رَاضُوْنَ، وَعَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ. وَأَبُو الْيَقْظَانِ اسْمُهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ قَيْسٍ.

٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ رِبْعِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ يَرْفَعُهُ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمْ اللهُ عزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ قَامَ مِنْ اللَّيْلِ يَتْلُو كِتَابَ اللهِ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ صَدَقَةً بِيَمِيْنِهِ يُخْفِيْهَا - قَالَ: أُرَاهُ: مِنْ شِمَالِهِ - وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَانْهَزَمَ أَصْحَابُهُ فَاسْتَقْبَلَ الْعَدُوَّ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ[1] غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى شُعْبَةُ وَغَيْرُهُ عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٩٥): [بَابٌ].

---

(١) وفي نسخة زيادة: "من هذا الوجه" بعد قوله: "غريب".

سهر: قوله: عن ابن عمر: ووقع في نسخ: عن عبد الله بن عمرو، لكن في "الأطراف" لم يعز الحديث إلا لابن عمر، كما في هذا الأصل، وليس في كتب أسماء الرجال رواية لزاذان عن ابن عمر، فليعلم، وتقدم هذا الحديث في باب البر والصلة عن ابن عمر، كما هنا، والله تعالى أعلم بالصواب. قوله: أراه من شماله: أي أظنه قال: يخفيها من شماله، هذا كناية عن كمال الإخفاء والمبالغة فيه.

رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ كَثِيرُ الْغَلَطِ.

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا* أَبُو سَعِيْدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ خُبَيْبِ** بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَدِّهِ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يُوْشِكُ الْفُرَاتُ يَحْسِرُ عَنْ كَنْزٍ مِنَ الذَّهَبِ[1] فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا». هَذَا حَدِيْثٌ*** صَحِيْحٌ.

٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيْدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٦٩٧): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [حَبِيْبِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «خُبَيْبِ».

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

---

(١) وفي نسخة: "ذهب" بدل قوله: "الذهب".

سهر: قوله: يحسر إلخ: بكسر سين وفتحها، أي ينكشف الكنز لذهاب مائه. "فلا يأخذ منه شيئًا" لأنه مستعقب للبليات، وهو آية من آيات الله؛ لما في "مسلم": يقتتل الناس عليه، فيقتل من كل مائة إلا واحد، كذا في "المجمع".

عرف: **حال الراوي**: قوله: وأبو بكر بن عياش كثير الغلط: هذا هو الذي في سند الطحاوي في حديث رفع اليدين، وهو من رواة "البخاري" في مواضع كثيرة.

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ ابْنِ ظَبْيَانَ رفَعَهُ إِلَى أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ، وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللهُ. فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللهُ فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا، فَسَأَلَهُمْ بِاللهِ وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ لِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنَعُوهُ، فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْيَانِهِمْ* فَأَعْطَاهُ سِرًّا لَا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ. وَقَوْمٌ سَارُوْا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ فَوَضَعُوْا** رُؤُوسَهُمْ فَقَامَ[1] يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي. وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَهُزِمُوْا فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ. وَالثَّلَاثَةُ الَّذِيْنَ يُبْغِضُهُمُ اللهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُوْمُ.

(سهر: تخلف، مما يقابل بالنوم، يتملقني، فأقبل، المختال: المتكبر)

٢٧٠٠ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ عَنْ شُعْبَةَ نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ. وَهَكَذَا رَوَى شَيْبَانُ عَنْ مَنْصُوْرٍ نَحْوَ هَذَا، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بِأَعَقَابِهِمْ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «بِأَعْيَانِهِمْ».

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [نَزَلُوْا] قَبْلَ قَوْلِهِ: «فَوَضَعُوْا».

---

(١) وفي نسخة: "رجل" بعد قوله: "قام".

سهر: قوله: فتخلف رجل بأعيانهم: أي ترك القوم المسؤول عنهم [أي المسؤولون] خلفه وتقدم فأعطاه، ويحتمل أن يكون المراد أنه سبقهم بهذا الخير، فجعلهم خلفهم. وفي رواية الطبراني: "من أعيانهم"، وهذا أشبه من طريق =

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

[٣٩] أَبْوَابُ صِفَةِ جَهَنَّمَ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّارِ

٢٧٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ العَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ شَقِيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُوْنَ[سهر] أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُوْنَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّوْنَهَا». قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنِ عبْدِ الرَّحْمنِ: وَالثَّوْرِيُّ لَا يَرْفَعُهُ.

٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ العَلَاءِ بْنِ خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

٢٧٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَخْرُجُ عُنُقٌ[سهر] مِنْ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ تُبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلِسَانٌ يَنْطِقُ،..............

سهر = اللفظ، والمعنى: أنه تأخر عن أصحابه حتى خلا بالسائل، وأعطاه سرا، وإن كانت الرواية الأولى أوثق من طريق السند. (اللمعات) قوله: يتملقني: تملقه: تورد إليه وتلطف له، والمراد هنا الدعاء وغاية التضرع. (اللمعات) قوله: فأقبل بصدره: [أبلغ في الإقبال والجرأة من أن يقال: بوجهه. (لمعات)] قوله: الظلوم: [أراد بالظلم مطله في أداء حق الغير.]

قوله: سبعون ألف زمام: في "القاموس": زِمَام ككتاب: ما يزم به البعير، وفي "الصراح": زِمام - بالكسر - *مهار*، ولعل جهنم يؤتى بها في الموقف ليراه الناس؛ ترهيبًا لهم، والله أعلم. (اللمعات)

قوله: عنق من النار: أي طائفة منها، و"من" بيانية. (الطيبي)

يَقُوْلُ: إِنِّي وُكِّلْتُ بِثَلَاثَةٍ: بِكُلِّ جَبَّارٍ عَنِيْدٍ، وَبِكُلِّ مَنْ دَعَا مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ، وَبِالْمُصَوِّرِيْنَ».* هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.**

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَبِالْمُصَوِّرِيْنَ»: [وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﵁.]

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا. وَرَوَى أَشْعَثُ بْنُ سَوَّارٍ عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.]

سهر: قوله: بكل جبار عنيد: الجبار: هو المتمرد العاتي. والعنيد: الجائر عن القصد الباغي الذي يرد الحق مع العلم به. (الطيبي)

* * * *

(٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ قَعْرِ جَهَنَّمَ

٢٧٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ﵁ عَلَى مِنْبَرِنَا هَذَا مِنْبَرِ الْبَصْرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّخْرَةَ الْعَظِيْمَةَ لَتُلْقَى مِنْ شَفِيْرِ جَهَنَّمَ، فَتَهْوِي فِيْهَا سَبْعِيْنَ عَامًا مَا تُفْضِي إِلَى قَرَارِهَا».

قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ ﵁ يَقُوْلُ: أَكْثِرُوْا ذِكْرَ النَّارِ؛ فَإِنَّ حَرَّهَا شَدِيْدٌ، وَإِنَّ قَعْرَهَا بَعِيْدٌ، وَإِنَّ مَقَامِعَهَا حَدِيْدٌ. لَا نَعْرِفُ لِلْحَسَنِ سَمَاعًا عَنْ عُتْبَةَ بْنِ غَزْوَانَ ﵁، وَإِنَّمَا قَدِمَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ﵁ الْبَصْرَةَ فِي زَمَنِ عُمَرَ ﵁، وَوُلِدَ الْحَسَنُ لِسَنَتَيْنِ بَقِيَتَا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ ﵁.

٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوْسَى عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّعُوْدُ جَبَلٌ مِنْ نَارٍ يُتَصَعَّدُ فِيْهِ الْكَافِرُ سَبْعِيْنَ خَرِيْفًا وَيَهْوِي فِيْهِ كَذَلِكَ* أَبَدًا». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مَرْفُوْعًا إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ لَهِيعَةَ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط بَدَلَ قَوْلِهِ: «كَذَلِكَ أَبَدًا»: [كَذَلِكَ مِنْهُ أَبَدًا].

سهر: قوله: شفير جهنم: أي جانبها وحرفها. (مجمع البحار)

قوله: مقامعها: المقامع: سياط من حديد رؤوسها معوجة، واحدها مِقْمعة - بالكسر - كذا في "المجمع".

قوله: الصعود: [وهو المذكور في قوله تعالى: ﴿سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا﴾ (المدثر:١٧). (المجمع)]

قوله: ويهوي فيه كذلك أبدا: [فيه تكرير على طريقة قولك: فيك زيد راغب فيك. (س)]

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي عِظَمِ أَهْلِ النَّارِ

٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوْأَمَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ضِرْسُ الْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلُ أُحُدٍ، وَفَخِذُهُ مِثْلُ الْبَيْضَاءِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ مَسِيْرَةَ ثَلَاثٍ مِثْلَ الرَّبَذَةِ». قَوْلُهُ: «مِثْلَ الرَّبَذَةِ» يَعْنِيْ بِهِ كَمَا بَيْنَ الْمَدِيْنَةِ وَالرَّبَذَةِ. وَالْبَيْضَاءُ جَبَلٌ.* هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

(دندان كرى، قوت، أي ليال، سهر، وهي عقبة النعيم)

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ رَفَعَهُ، قَالَ: «ضِرْسُ الْكَافِرِ مِثْلُ أُحُدٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وَأَبُو حَازِمٍ هُوَ الْأَشْجَعِيُّ، اسْمُهُ[1] سَلْمَانُ مَوْلَى عَزَّةَ الْأَشْجَعِيَّةِ.

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ أَبِي الْمُخَارِقِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَافِرَ لَيَسْحَبُ لِسَانَهُ الْفَرْسَخَ وَالْفَرْسَخَيْنِ يَتَوَطَّؤُهُ النَّاسُ».

(سهر، أي يطؤونه بأقدامهم)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَالْبَيْضَاءُ جَبَلٌ»: [مِثْلُ أُحُدٍ].

---

[1] وفي نسخة: "واسمه" بدل قوله: "اسمه".

سهر: قوله: والربذة: محركة، قرية قرب المدينة. (الدرّ) وهي مدفن أبي ذر الغفاري ﵁. (اللمعات)

قوله: ليسحب: بلفظ المعلوم، سَحَبه: جَرَّه على وجه الأرض. (اللمعات)

قوت: قوله: وفخذه مثل البيضاء: قال في "النِّهاية": قيل: هو اسم جبل.

هَذَا حَدِيْثٌ* إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَالْفَضْلُ بْنُ يَزِيْدَ كُوْفِيٌّ قَدْ رَوَى عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ، وَأَبُو الْمُخَارِقِ لَيْسَ بِمَعْرُوْفٍ.

٢٧٠٩ - حَدَّثَنَا العَبَّاسُ بنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ غِلَظَ جِلْدِ الْكَافِرِ اثْنَتَانِ[١] وَأَرْبَعُوْنَ[٢] ذِرَاعًا، وَإِنَّ ضِرْسَهُ مِثْلُ أُحُدٍ، وَإِنَّ مَجْلِسَهُ مِنْ جَهَنَّمَ ما بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِيْنَةِ».** هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ مِنْ حَدِيْثِ الْأَعْمَشِ.

(٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَرَابِ أَهْلِ النَّارِ

٢٧١٠ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿كَالْمُهْلِ﴾ قَالَ:....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [غَرِيْبٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِيْنَةِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «مَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِيْنَةِ».

---

(١) وفي نسخة: "اثنان" بدل قوله: "اثنتان".

(٢) وفي نسخة: "وأربعين" بدل قوله: "وأربعون" [الواو بمعنى "مع"]

سهر: قوله: جلد الكافر: قال النووي: هذا كله لكونه أبلغ في إيلامه، وهو مقدور الله تعالى، يجب الإيمان به؛ لإخبار الصادق به. (الطيبي) قوله: كالمهل: هو - بضم الميم - القيح والصديد الذي يذوب من الجسد. (الدرّ النثير) وفي "المجمع": وهو عكر الزيت، وقيل: الرصاص الذائب والفضة ونحوه.

«كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قَرَّبَهُ إِلَى وَجْهِهِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيْهِ». هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ رِشْدِيْنَ بْنِ سَعْدٍ، وَرِشْدِيْنُ قَدْ تُكُلِّمَ فِيْهِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

٢٧١١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا ابنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ يَزِيْدَ عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْحَمِيْمَ لَيُصَبُّ عَلَى رُؤُوْسِهِمْ فَيَنْفُذُ الْحَمِيْمُ حَتَّى يَخْلُصَ إِلَى جَوْفِهِ، فَيَسْلِتُ مَا فِي جَوْفِهِ حَتَّى يَمْرُقَ مِنْ قَدَمَيْهِ - وَهُوَ الصَّهْرُ - ثُمَّ يُعَادُ كَمَا كَانَ».* ابْنُ حُجَيْرَةَ[1] هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُجَيْرَةَ الْمِصْرِيُّ، هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ.

٢٧١٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ الْمُبَارك، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝١٦ يَتَجَرَّعُهُۥ﴾ (إبراهيم: ١٦، ١٧) قَالَ: «يُقَرَّبُ إِلَى فِيْهِ فَيَكْرَهُهُ، ....

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «ثُمَّ يُعَادُ كَمَا كَانَ»: [وَسَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ يُكْنَى أَبَا شُجَاعٍ، وَهُوَ مِصْرِيٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ.]

(١) وفي نسخة: "وابن حجيرة" بدل قوله: "ابن حجيرة".

سهر: قوله: فروة وجهه: الأصل في الفروة: جلدة الرأس مع ما عليها من الشعر، فاستعيرت لجلدة الوجه. (س) قوله: فيسلت: أي يقطعه ويستأصله. (الدرّ) قوله: حتى يمرق: أي يخرج، من مرق السهم: إذا نفذ في الغرض وخرج منه. (س) قوله: وهو الصهر: أي الذي وقع في القرآن، الصهر: الإذابة، صهرت الشحم أصهره: إذا أذبته. قوله: ماء صديد: الصديد: الدم والقيح الذي يسيل من الجسد. (النهاية للجزري)

قوت: قوله: فروة وجهه: قال في "النهاية": أي جلدته، استعارها من الرأس للوجه.
قوله: فيسلت ما في جوفه: أي يقطعه ويستأصِله.

فَإِذَا أُدْنِيَ مِنْهُ شَوَى وَجْهَهُ وَوَقَعَتْ فَرْوَةُ رَأْسِهِ، فَإِذَا شَرِبَهُ قَطَّعَ أَمْعَاءَهُ حَتَّى يَخْرُجَ* مِنْ دُبُرِهِ، يَقُوْلُ اللهُ تبارَكَ وَتعَالَى: ﴿وَسُقُواْ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ﴾ (محمد:١٥) وَيَقُوْلُ: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِي ٱلْوُجُوهَ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ (الكهف:٢٩).

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. هَكَذَا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ. وَلَا يُعْرَفُ عُبَيْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيْثِ. وَقَدْ رَوَى صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيْثِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ رضي الله عنه لَهُ أَخٌ قَدْ سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُخْتُهُ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو حَدِيْثَ أَبِي أُمَامَةَ لَعَلَّهُ أَنْ يَكُوْنَ أَخَا عبدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه.**

٢٧١٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿كَٱلْمُهْلِ﴾ قَالَ: «كَعَكَرِ الزَّيْتِ، فَإِذَا قُرِّبَ إِلَيْهِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ فِيْهِ».

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [تَخْرُجَ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «يَخْرُجَ».

** جَاءَ هَذَا الْكَلَامُ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة كَهَذَا: [وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو هَذَا الْحَدِيثَ رَجُلٌ آخَرُ لَيْسَ بِصَاحِبٍ.]

سهر: قوله: كالمهل: المهل - بالضم - ما ذاب من صفر أو حديد والزيت أو درديه والقيح وصديد الميت. (القاموس) قوله: وساءت: أي النار، "مرتفقًا" تمييز منقول من الفاعل، أي قبح مرتفقها، وهو مقابل لقوله الآتي في الجنة: ﴿وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا﴾ (الكهف: ٣١) وإلا فأيّ ارتفاق في النار. (الجلالين)

قوت: قوله: ووقعت فروة رأسه: قال في "النّهاية": الأصل: جلد رأسه بما عليها من شعر.

٢٧١٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِسُرَادِقِ النَّارِ أَرْبَعَةُ جُدُرٍ كِثَفُ كُلِّ جِدَارٍ مَسِيْرَةُ أَرْبَعِيْنَ سَنَةً».

٢٧١٥ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ دَلْوًا مِنْ غَسَّاقٍ يُهَرَاقُ فِي الدُّنْيَا لَأَنْتَنَ أَهْلَ الدُّنْيَا». هَذَا حَدِيْثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ رِشْدِيْنَ بْنِ سَعْدٍ، وَفِي رِشْدِيْنَ ابْنِ سَعْدٍ مَقَالٌ.*

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۝١٠٢﴾ ....

(آل عمران:١٠٢)

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مَقَالٌ»: [وَقَدْ تُكُلِّمَ فِيهِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ]، ثم زاد الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [وَمَعْنَى قَوْلِهِ كِثَفُ كُلِّ جِدَارٍ يَعْنِي غِلَظَهُ.]

سهر: **قوله:** لسرادق إلخ: روي بفتح اللام على أنه مبتدأ، وكسرها على أنه خبر، وهذا أظهر. والسرادق: هو ما أحاط الشيء من حائط أو غيره. (القاموس) **قوله:** كثف إلخ: [بكسر الكاف وفتح المثلثة، أي كثافة كل جدار أي غلظه.] **قوله:** غساق: الغساق - بالتخفيف والتشديد - ما يسيل من صديد أهل النار وغسالتهم، وقيل: ما يسيل من دموعهم، وقيل: هو الزمهرير. (النهاية) **قوله:** لأنتن: [أنتن الشيء: إذا صار ذا نتن. (س)]

قوله: اتقوا الله حق تقاته إلخ: وجه المناسبة بين إيراد الآية هنا والحديث الذي بعدها التنبيه على أن من اتقى الله حق تقاته، خلص من الآفات التي من جملتها الزقوم، والزقوم شجرة خبيثة مرة كريهة الطعم والرائحة، يكره أهل النار على تناوله، كذا في "المجمع"، وأوّله في حاشية السيد.

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّوْمِ قُطِرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لَأَفْسَدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ، فَكَيْفَ بِمَنْ يَكُوْنُ طَعَامَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ طَعَامِ أَهْلِ النَّارِ

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوْسُفَ، حَدَّثَنَا قُطْبَةُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيْزِ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يُلْقَى عَلَى أَهْلِ النَّارِ الْجُوْعُ، فَيَعْدِلُ مَا هُمْ فِيْهِ مِنَ الْعَذَابِ فَيَسْتَغِيْثُوْنَ، فَيُغَاثُوْنَ بِطَعَامٍ مِنْ ضَرِيْعٍ لَا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِنْ جُوْعٍ، فَيَسْتَغِيْثُوْنَ بِالطَّعَامِ، فَيُغَاثُوْنَ بِطَعَامٍ ذِي غُصَّةٍ، فَيَذْكُرُوْنَ أَنَّهُمْ كَانُوْا يُجِيْزُوْنَ الْغُصَصَ فِي الدُّنْيَا بِالشَّرَابِ، فَيَسْتَغِيْثُوْنَ بِالشَّرَابِ، فَيُدْفَعُ إِلَيْهِمُ الْحَمِيْمُ بِكَلَالِيْبِ الْحَدِيْدِ، فَإِذَا دَنَتْ مِنْ وُجُوْهِهِمْ شَوَتْ وُجُوْهَهُمْ، فَإِذَا دَخَلَتْ بُطُوْنَهُمْ قَطَّعَتْ مَا فِي بُطُوْنِهِمْ،..........................

سهر: قوله: فيعدل: [أي يساوي ألم الجوع عذاب النار.]

قوله: ضريع: [هو نبت بالحجاز له شوك كبار، ويقال له الشبرق. (المجمع)] كأمير، الشِّبْرِق أو يبيسه أو نبات يسمى رطبه شِبرِقًا، ويابسه ضريعًا، لا تقربه دابة لخبثه، أو شيء في جهنم أمرّ من الصبر وأنتن من الجيفة وأحرّ من النار. (القاموس)

قوله: بطعام ذي غصة: ولعله أيضًا من هذا الجنس من الأطعمة، ولذا قال البيضاوي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَطَعَاماً ذَا غُصَّةٍ﴾ طعامًا ينشب في الحلق كالضريع والزقوم. (اللمعات) قوله: يجيزون الغصص: أي يدفعون ما ثبت في الحلق بالشراب في الدنيا. (مجمع البحار) قوله: بكلاليب: [جمع كلُّوب - بفتح كاف وشدة لام مضمومة - حديدة له شعب يعلق بها اللحم. (مجمع البحار)]

فَيَقُوْلُوْنَ: ادْعُوْا خَزَنَةَ جَهَنَّمَ، فَيَقُوْلُوْنَ: ﴿أَوَ لَمْ[1] تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُواْ بَلَىٰ قَالُواْ فَٱدْعُواْ وَمَا دُعَٰٓؤُاْ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ۝٥٠﴾ (غافر: ٥٠)، قَالَ: فَيَقُوْلُوْنَ: ادْعُوْا مَالِكًا، فَيَقُوْلُوْنَ: ﴿وَنَادَوْاْ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ (الزخرف: ٧٧)، قَالَ: فَيُجِيْبُهُمْ «إِنَّكُمْ مَاكِثُوْنَ». قَالَ الْأَعْمَشُ: نُبِّئْتُ أَنَّ بَيْنَ دُعَائِهِمْ وَبَيْنَ إِجَابَةِ مَالِكٍ إِيَّاهُمْ أَلْفَ عَامٍ.

قَالَ: «فَيَقُوْلُوْنَ: ادْعُوْا رَبَّكُمْ فَلَا أَحَدَ خَيْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ، فَيَقُوْلُوْنَ: ﴿رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَآلِّينَ ۝١٠٦ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَٰلِمُونَ ۝١٠٧﴾ (المؤمنون: ١٠٦، ١٠٧)، قَالَ: فَيُجِيْبُهُمْ: ﴿ٱخْسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ۝١٠٨﴾ (المؤمنون: ١٠٨)، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ يَئِسُوْا مِنْ كُلِّ خَيْرٍ، وَعِنْدَ ذَلِكَ يَأْخُذُوْنَ فِي الزَّفِيْرِ وَالْحَسْرَةِ وَالْوَيْلِ». قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَالنَّاسُ لَا يَرْفَعُوْنَ هَذَا الْحَدِيْثَ.

قَالَ: وَإِنَّمَا رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شِمْرِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنهما قَوْلَهُ، وَلَيْسَ بِمَرْفُوْعٍ، وَقُطْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيْزِ هُوَ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ.

(خزنة: جمع خازن — سهر) (خسأ الكلب: طرده — سهر)

---

[1] وفي النسخة الهندية: "ألم تأتيك" بدل قوله: "أو لم تأتيك".

سهر: قوله: ادعوا خزنة جنهم: الظاهر أن "خزنة" ليس بمفعول لـ"ادعوا"، بل هو منادى؛ ليوافق قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْماً مِنَ الْعَذَابِ﴾ (غافر: ٤٩)، كذا قاله الطيبي والسيد، ويمكن أن "خزنة جهنم" تكون مفعولا لـ"ادعوا"، لكن ليس دعاؤهم إياهم إلا ليدعوا لهم الله أن يخفف عنهم العذاب، فلا مخالفة بالآية، والله أعلم. قوله: ليقض علينا ربك: [أي سل ربك ليقضي علينا، وهو من قضى عليه: إذا أماته. (ط)] قوله: الزفير: [وهو أول صوت الحمار، والشهيق آخره. (اللمعات)]

٢٧١٨- حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ يَزِيْدَ أَبِي شُجَاعٍ، عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ﴿وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ﴾ (المؤمنون:١٠٤) قَالَ: «تَشْوِيْهِ النَّارُ فَتَقَلَّصُ شَفَتُهُ الْعُلْيَا حَتَّى تَبْلُغَ وَسَطَ رَأْسِهِ، وَتَسْتَرْخِي شَفَتُهُ السُّفْلَى حَتَّى تَضْرِبَ سُرَّتَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ. وَأَبُو الْهَيْثَمِ اسْمُهُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعُتْوَارِيُّ، وَكَانَ يَتِيْمًا فِي حِجْرِ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ.

٢٧١٩ – حَدَّثَنَا* سُوَيْدُ بنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا سَعِيْدُ بْنُ يَزِيْدَ عَنْ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ عِيْسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدَفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ رَصَاصَةً** مِثْلَ هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى مِثْلِ الْجُمْجُمَةِ، أُرْسِلَتْ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَهِيَ مَسِيْرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، لَبَلَغَتْ الْأَرْضَ قَبْلَ اللَّيْلِ، وَلَوْ أَنَّهَا أُرْسِلَتْ مِنْ رَأْسِ السِّلْسِلَةِ..............................

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة قَبْلَ رَقْمِ: (٢٧١٩): [بَابٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [رَضَاضَةً] بَدْلَ قَوْلِهِ: «رَصَاصَةً».

سهر: قوله: كالحون: أي عابسون حين تحرق وجوههم، وفي "الصراح": كلوح: روئ ترش كردن. (اللمعات)

قوله: فتقلص: أي تتقلص، يقال: قلصت شفته: انزوت وشمرت، والظل عني: انقبض. (اللمعات)

قوله: رصاصة: هي قطعة من الرصاص. والجمجمة – بضم الجيمين – القحف أو العظم الذي فيه الدماغ، وقد يجيء بمعنى: القدح من خشب، وهذه الرواية الصحيحة المشهورة، وقد يروى بالخائين المعجمتين. (اللمعات)

قوله: قبل الليل: [لعل المراد به مدة قليلة لا التعيين والتحديد. (اللمعات)]

لَسَارَتْ أَرْبَعِيْنَ خَرِيْفًا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ قَبْلَ سهر أَنْ تَبْلُغَ أَصْلَهَا أَوْ قَعْرَهَا». هَذَا حَدِيْثٌ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ»: [وَسَعِيْدُ بْنُ يَزِيْدَ هُوَ مِصْرِيٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الأَئِمَّةِ.]

سهر: قوله: قبل أن تبلغ أصلها: متعلق بمحذوف، أي لسارت الرصاصة ومضى أربعون خريفًا قبل أن يبلغ الرصاصة إلى أصل السلسلة، وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعاً﴾ (الحاقة: ٣٢)، والمراد بالعدد الكثرة، وإذا روي: "أو قعرها" يراد به قعر جهنم؛ لأن السلسلة لا قعر لها، والله تعالى أعلم. (الطيبي)

* * * *

(٧) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِيْنَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ

٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ [سهر] هَذِهِ الَّتِي يُوْقِدُ بَنُو آدَمَ جُزْءٌ وَاحِدٌ مِنْ سَبْعِيْنَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ». قَالُوْا: وَاللهِ إِنْ [مخففة من المثقلة] كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُوْلَ اللهِ. قَالَ: «فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّيْنَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ هُوَ أَخُو وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ وَهْبٌ.

سهر: قوله: ناركم هذه التي يوقد إلخ: قال أبو حامد الغزالي: نار الدنيا لا تناسب نار جهنم، لكن لما كان أشد عذابٍ في الدنيا عذابَ هذه النار عرّف عذاب جهنم بها، وهيهات لو وجد أهل الجحيم مثل هذه النار لخاضوها هربًا مما هم فيه، نقله الطيبي.

* * * *

(٨) بَابٌ(١)

٢٧٢١ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ ﵁.

٢٧٢٢ - حَدَّثَنَا* عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَاصِمٍ،** عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُوْقِدَ (سهر) عَلَى النَّارِ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى احْمَرَّتْ، ثُمَّ أُوْقِدَ عَلَيْهَا أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى ابْيَضَّتْ، ثُمَّ أُوْقِدَ عَلَيْهَا أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى اسْوَدَّتْ، فَهِيَ (سهر) سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ».

٢٧٢٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ أَوْ رَجُلٍ آخَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ فِي هَذَا مَوْقُوفٌ أَصَحُّ، وَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا رَفَعَهُ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شَرِيكٍ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوط قَبْلَ رَقْمِ: (٢٧٢٢): [بَابٌ مِنْهُ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ عَاصِمٍ»: [هُوَ ابْنُ بَهْدَلَةَ...].

---

(١) وفي نسخة: "منه" بعد قوله: "باب".

سهر: قوله: أوقد على النار: قال الطيبي: "على" هذا قريب من قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ (التوبة: ٣٥) أي يوقد الوقود فوق النار، أي النار ذات طبقات يوقد كل طبقة فوق أخرى ومستعلية عليها.

قوله: فهي سوداء مظلمة: [هذا أشد وأدخل في الوحشة والعذاب.]

(٩) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ لِلنَّارِ نَفَسَيْنِ وَمَا ذُكِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيْدِ

عرف شيخ

٢٧٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيْدِ الْكِنْدِيُّ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اشْتَكَتْ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا وَقَالَتْ: أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا فَجَعَلَ لَهَا نَفَسَيْنِ: نَفَسًا فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسًا فِي الصَّيْفِ، فَأَمَّا نَفَسُهَا فِي الشِّتَاءِ فَزَمْهَرِيْرٌ، وَأَمَّا نَفَسُهَا فِي الصَّيْفِ فَسَمُوْمٌ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ ﷺ * مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

سهر سهر سهر

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ ﷺ»: [عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.]

سهر: قوله: اشتكت النار إلى ربها: هذه شكاية حقيقة بحياة يخلقها الله تعالى فيها، أو مجازًا بلسان الحال، قال البيضاوي: هو مجاز عن غليانها، وأكل بعضها بعضًا، وتنفسها مجاز عن خروج ما يبرز منها، كذا في "المجمع". قال الشيخ في "اللمعات": قال ابن عبد البر: لكلا القولين وجه ونظائر، والأول أرجح، وقال عياض: وهو الأظهر، وقال النووي: وهو الصواب، و"أكل بعضها بعضًا" كناية عن اختلاط أجزائها وازدحامها، والمراد بنفسها لهبها، وخروج ما برز منها، كالتنفس في الحيوان. قوله: فزمهرير: [المراد من الزمهرير شدة البرد. (اللمعات)] قوله: فسموم: [الريح الحارة تكون غالبا بالنهار. (اللمعات)]

عرف: **سبب اختلاف الحرارة والبرودة:** قوله: باب إلخ: بعض شرح الحديث مر في أبواب الصلاة، وقلت: إن النار تخرج النفس إلى موضع، وتجذب من جانب آخر، وبسبب هذا اختلاف الحرارة والبرودة.

شيخ: قوله: للنار نفسين إلخ: نفساه إما باعتبار السقر والزمهرير، يعني أحد النفسين حارّة، والثانية باردة، أو تكون النفسان للسقر، الأولى الخارجي، والثانية الداخلي. واعلم أن مظهر نفس النار الشمس، وبوساطتها تصل إلينا الحرارة والبرودة بحسب اختلاف الأمكنة والأزمنة، والقرب والبعد، فالشمس بمنزلة الآلة، بوساطتها تصل إلينا، فلا يرد أن الحرارة والبرودة تصل إلينا من الشمس لا من النار.

وَالْمُفَضَّلُ بْنُ صَالِحٍ لَيْسَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ بِذَاكَ الْحَافِظِ.

٢٧٢٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: - قَالَ هِشَامٌ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ»، وَقَالَ شُعْبَةُ: «أَخْرِجُوْا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيْرَةً، أَخْرِجُوْا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ (سهر) بُرَّةً، أَخْرِجُوْا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً».*

وَقَالَ شُعْبَةُ: «مَا يَزِنُ ذُرَةً» (سهر عرف) مُخَفَّفَةً. وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٧٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُوْلُ اللهُ: أَخْرِجُوْا مِنَ النَّارِ مَنْ ذَكَرَنِي يَوْمًا أَوْ خَافَنِي فِي مَقَامٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَكَانَ فِي قَلْبِهِ»: [مِنَ الْخَيْرِ...].

سهر: قوله: ما يزن برة: بضم موحدة وتشديد راء: القمحة، والمراد من الإيمان ثمراته؛ لأن الإيمان لا يتجزّأ، ولحديث: لأخرجن من قال: لا إله إلا الله، أي الذين معهم مجرد الإيمان. (مجمع البحار)

قوله: ذرة: بضم الذال وخفة الراء، وهو بالفارسية: *ارزن، هندی: جوار.*

عرف: **بيان تصحيفه كلمة "ذرة" مخففة:** قوله: ذرة مخففة: هذا من تصحيف شعبة، وفي "مقدمة مسلم" أن المصحف فيه أبو بسطام، والله أعلم.

٢٧٢٧ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبِيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوْجًا، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا، فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ، قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: انْطَلِقْ إِلَى الْجَنَّةِ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَذْهَبُ لِيَدْخُلَ فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوْا الْمَنَازِلَ، فَيَرْجِعُ فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ، قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ.

قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيْهِ؟ فَيَقُوْلُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: تَمَنَّ،[1] قَالَ فَيَتَمَنَّى، فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ الَّذِيْ تَمَنَّيْتَ وَعَشْرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا، قَالَ: فَيَقُوْلُ: أَتَسْخَرُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ! قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٧٢٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ الْمَعْرُوْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوْجًا مِنَ النَّارِ وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُوْلًا الْجَنَّةَ، يُؤْتَى بِرَجُلٍ فَيَقُوْلُ: سَلُوْا عَنْ صِغَارِ ذُنُوْبِهِ..........

---

(١) وفي نسخة: "تمنّه" بدل قوله: "تمنَّ" [الهاء للسكتة].

سهر: قوله: زحفا: زحف الرجل انسحب (السحب: كشيدن) على استه. (الدر)

قوله: ضحك حتى بدت نواجذه: أي ظهرت نواجذه، هي من الأسنان الضواحك التي تبدو عند الضحك، والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان. (مجمع البحار)

قوت: قوله: فلقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه: بالذال المعجمة. قال في "النهاية": وهي من الأسنان الأنياب أو التي تلي الأنياب وآخر الأضراس أو أقصاها، والمراد الأول؛ لأنه ما كان لا يبلغ به الضحك حتى يبدُو آخر أضراسه، كيف وقد جاء في صفة ضحكه التبسم؟ إن أريد بها الأواخر، فالوجه فيه أن يراد مبالغته مثله في ضحكه، من غير أن يراد ظهور نواجذه في الضحك، وهو أقيس القولين؛ لاشتهار النواجذ بآخر الأسنان.

وَأَخْبِؤُوْا كِبَارَهَا، فَيُقَالُ لَهُ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا يَوْمَ[١] كَذَا وَكَذَا. قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً، قَالَ: فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ، لَقَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ مَا أَرَاهَا هَهُنَا». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يُعَذَّبُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ فِي النَّارِ حَتَّى يَكُوْنُوْا فِيْهَا حُمَمًا، ثُمَّ تُدْرِكُهُمْ الرَّحْمَةُ، فَيُخْرَجُوْنَ وَيُطْرَحُوْنَ عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَرُشُّ عَلَيْهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْمَاءَ، فَيَنْبُتُوْنَ كَمَا يَنْبُتُ الْغُثَاءُ فِيْ حُمَالَةِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ.

---

(١) وفي نسخة: "في يوم" قبل قوله: "يومَ".

سهر: قوله: وأخبؤوا: أمر من الإخباء، وهو الإخفاء، الخبء: كل شيء غائب مستور، خبأته أخبأته إذا أخفيته، كذا في "المجمع". قوله: حممًا: جمع الحمة، وهي الفحمة. (ج الدرّ)

قوله: في حمالة السيل: قال في "المجمع": حميل السيل: هو ما يجيء به السيل من طين أو غثاء أو غيره بمعنى محمولة، فإذا اتفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل، فإنها تنبت في يوم وليلة، فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها، وروي "في حمائل السيل"، جمع حميل.

قوت: قوله: حمما: جمع حمة، وهي الفحمة.

قوله: فينبتون كما ينبت الغثاء في حمالة السيل: قال في "النهاية": بضم الغين المعجمة ومثلثة ومد، يريد ما احتمله السيل من البزورات، فإنها إذا استقرت على شط مجرى السيل تنبت في يوم وليلة، فشبه بها سُرعة عود أبدانهم وأجسادهم إليهم بعد إحراق النار لها.

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الإِيْمَانِ». قَالَ أَبُو سَعِيْدٍ ﷺ: فَمَنْ شَكَّ فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ (النساء: ٤٠). هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

الذرة: صغار النمل

٢٧٣١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا رِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَنْعُمٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رَجُلَيْنِ مِمَّنْ دَخَلَا[1] النَّارَ اشْتَدَّ صِيَاحُهُمَا، فَقَالَ الرَّبُّ تبارَكَ وَتَعَالَى: أَخْرِجُوْهُمَا، فَلَمَّا أُخْرِجَا قَالَ لَهُمَا: لِأَيِّ شَيْءٍ اشْتَدَّ صِيَاحُكُمَا؟ قَالَا: فَعَلْنَا ذَلِكَ لِتَرْحَمَنَا، قَالَ: رَحْمَتِي لَكُمَا أَنْ تَنْطَلِقَا فَتُلْقِيَا أَنْفُسَكُمَا حَيْثُ كُنْتُمَا مِنَ النَّارِ. فَيَنْطَلِقَانِ فَيُلْقِي أَحَدُهُمَا نَفْسَهُ فَيَجْعَلُهَا عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا، وَيَقُوْمُ الْآخَرُ فَلَا يُلْقِي نَفْسَهُ، فَيَقُوْلُ لَهُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُلْقِيَ نَفْسَكَ كَمَا أَلْقَى صَاحِبُكَ؟ فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تُعِيْدَنِي فِيْهَا بَعْدَ مَا أَخْرَجْتَنِي، فَيَقُوْلُ لَهُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وتَعَالَى: لَكَ رَجَاؤُكَ، فَيَدْخُلَانِ[2] الْجَنَّةَ جَمِيْعًا بِرَحْمَةِ اللهِ».

كما فعل على إبراهيم ﷺ

إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيْثِ ضَعِيْفٌ؛ لِأَنَّهُ عَنْ رِشْدِيْنَ بْنِ سَعْدٍ، وَرِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ هُوَ ضَعِيْفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ عَنِ ابْنِ أَنْعُمٍ وَهُوَ الْإِفْرِيْقِيُّ، وَالْإِفْرِيْقِيُّ ضَعِيْفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ.

٢٧٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ ذَكْوَانَ

---

(١) وفي نسخة: "دخل" بدل قوله: "دخلا". (٢) وفي نسخة: "فيُدْخلَا" بدل قوله: فَيَدْخُلَانِ".

عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَخْرُجَنَّ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَتِي يُسَمَّوْنَ الْجَهَنَّمِيِّينَ».[1] هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَأَبُو رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيُّ اسْمُهُ عِمْرَانُ بْنُ تَيْمٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ مِلْحَانَ.

٢٧٣٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بنُ نصرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا رَأَيْتُ مِثْلَ النَّارِ نَامَ هَارِبُهَا، وَلَا مِثْلَ الْجَنَّةِ نَامَ طَالِبُهَا». هَذَا حَدِيْثٌ إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، وَيَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ضَعِيفٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ* تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [أَكْثَرِ أَهْلِ الْحَدِيثِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَهْلِ الْحَدِيثِ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «تَكَلَّمَ فِيهِ شُعْبَةُ»: [وَيَحْيَى بْنُ عُبَيْدِ اللهِ هُوَ ابْنُ مَوْهَبٍ، وَهُوَ مَدَنِيٌّ.]

---

(١) وفي نسخة: "الْجَهَنَّمِيُّوْنَ".

سهر: قوله: يسمون الجهنميين: ليست التسمية بها تنقيصًا لهم، بل استذكارًا؛ ليزيدوا فرحًا على فرح وابتهاجًا على ابتهاج، ولا يكون ذلك علمًا؛ لكونهم عتقاء الله تعالى، ونحوه ما ورد في حديث أبي سعيد: فيخرجونكاللؤلؤ، في رقابهم الخواتم، فيقول أهل الجنة: هؤلاء عتقاء الرحمن، أدخلهم الجنة بغير عمل. (الطيبي)
قوله: ما رأيت مثل النار: أي شدةً وهولاً، "نام هاربها" ومن شأن الهارب من مثل هذا الشيء أن لا ينام، ويجد =

قوت: قوله: ما رأيت مثل النار نام هاربها، ولا مثل الجنةِ نام طالبها: قال ابن الخازن: إسناد هذا الحديث واه، وهو لا يصح عن رسول الله ﷺ، وهو محفوظ من كلام عامر بن عبد قيس. ومقصود الحديث التعجب من مؤمن بالدارين وهو لا يعمل بمقتضى علمه.
قوله: إنما نعرفه من حديث يحيى بن عبيد الله، ويحيى بن عبيد الله ضعيف عند أهل الحديث، تكلم فيه شعبة: قلتُ: أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" من هذا الطريق، ثم أخرجه من طريق عبد الرحمن بن شريك عن أبيه =

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ

٢٧٣٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ، حَدَّثَنَا أَيُّوْبُ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ﵄ يَقُوْلُ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اطَّلَعْتُ (سهر) فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ».

٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ قَالُوْا: حَدَّثَنَا عَوْفٌ* عَنْ أَبِي رَجَاءٍ الْعُطَارِدِيِّ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

هَكَذَا يَقُوْلُ عَوْفٌ: عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄، وَيَقُوْلُ أَيُّوْبُ: عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، وَكِلَا الْإِسْنَادَيْنِ لَيْسَ فِيْهِمَا مَقَالٌ. وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُوْنَ أَبُو رَجَاءٍ سَمِعَ مِنْهُمَا جَمِيْعًا. وَقَدْ رَوَى غَيْرُ عَوْفٍ أَيْضًا هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَوْفٌ»: [هُوَ ابْنُ أَبِي جَمِيْلَةَ...].

سهر = في الهرب، وذلك بالتزام الطاعة واجتناب المعاصي، "ولا مثل الجنة" بهجة وسرورًا، "نام طالبها" وينبغي له أن لا ينام ولا يغفل عن طلبها، ويعمل عملاً يوصل إليها. (اللمعات)

قوله: اطلعت في الجنة: قال الطيبي: ضمن "اطلعت" معنى "تأملت"، و"رأيت" بمعنى علمت، ولذا عدّاه إلى مفعولين.

قوت = عن محمد الأنصاري، والسُّدِّي عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعا به، فهذه متابعة ليحيى، ثم قال البيهقي: وروي ذلك أيضًا عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود مرفوعا، وروي عنه موقوفًا.

(١١) بَابٌ

٢٧٣٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيْرٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا* رَجُلٌ فِي أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنهم.

(١٢) بَابٌ

٢٧٣٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبَدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخُزَاعِيَّ رضي الله عنه يَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ: كُلُّ ضَعِيْفٍ مُتَضَعَّفٍ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ. أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ: كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُتَكَبِّرٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَذَابًا»: [يَوْمَ الْقِيَامَةِ...].

سهر: **قوله:** أخمص قدميه: **الأخمص من القدم: موضع لا يلصق بالأرض منها عند الوطء، المراد منه أبو طالب؛ لما رواه البخاري:** أهون أهل النار عذابًا أبو طالب، وهو متنعل بنعلين، يغلي منهما دماغه.

قوله: متضعف: **بفتح العين على المشهور، أي من يستضعفه الناس، ويحتقرونه، وبكسرها أي خامل متذلل، وقيل: رقيق القلب ولينه للإيمان، والمراد أغلب أهل الجنة هؤلاء. (المجمع)** =

قوت: **قوله:** إن أهون أهل النار عذابًا رجُلٌ فِي أخمص قدميه جمرتان: **قيل: هو أبو طالب.**

قوله: كل ضعيف متضعف: **قال في "النهاية": يريد الذي يتضعَّفه الناس ويتجبرون عليه في الدنيا؛ للفقر ورثاثة الحال.**

قوله: كل عتل: **هو الشديد الجافي والفظُّ الغليظ من الناس. قوله:** جواظ: **هو الجموع المنوع، وقيل: الكثير اللحم المختال في مشيه، وقيل: القصير البطين.**

[٣٨] أَبْوَابُ الْإِيْمَانِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ مَا جَاءَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَقُوْلُوْا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»

٢٧٣٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُوْلُوْا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوْهَا عَصَمُوْا* مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ».
وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ(١) وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.(٢)

٢٧٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُوْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [مَنَعُوْا] بَدْلَ قَوْلِهِ: «عَصَمُوْا».

---

(١) وفي نسخة: "سعد" مكان "أبي سعيد رضي الله عنه".
(٢) وفي نسخة زيادة "حسن" قبل قوله: "صحيح".

سهر = قوله: لو أقسم على الله: [أي طمعا في كرمه بإبراره، وقيل: لو دعاه لأجابه. (المجمع)] أي لو حلف على وقوع شيء، "لأبره" أوقعه الله إكرامًا له وصيانةً له من الحنث؛ لعظم منزلته عنده وإن احتقر عند الناس. (مجمع البحار) قوله: جواظ: أي جموع منوع، وقيل: الكثير اللحم المختال في مشيه، وقيل: القصير البطين. (مجمع البحار) قوله: وحسابهم على الله: [أي فما يسترون من الكفر والمعاصي بعد ذلك. (المرقاة)]

سهر عرف
كَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العَرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُوْلُوْا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ»!

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: وَاللهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ (سهر) بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُوْنِي عِقَالًا (سهر) كَانُوْا يُؤَدُّوْنَهُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ،..........

سهر: **قوله:** كفر من كفر من العرب: أصحاب الردة كانوا صنفين: صنف ارتدوا عن الدين، وكانوا طائفتين، إحداهما: أصحاب مسيلمة والأسود الذين آمنوا بنبوهما. والأخرى: طائفة ارتدوا عن الإسلام، وعادوا إلى ما كانوا عليه في الجاهلية، واتفقت الصحابة على قتالهم وسبيهم، واستولد علي ﷺ منهم أم ابن الحنفية، ثم أجمع الصحابة على أن المرتد لا يسبى.

والصنف الثاني لم يرتدوا عن الإيمان، ولكن أنكروا فرض الزكاة، وزعموا أن قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ (التوبة: ١٠٣) خطاب خاص بزمانه ﷺ، ولذا اشتبه على عمر ﷺ قتالهم؛ لإقرارهم بالتوحيد والصلاة، وثبت أبو بكر ﷺ على قتالهم، فتابعه الصحابة ﷺ؛ لأنهم كانوا قريبي العهد بزمان يقع فيه التبديل والنسخ، فلم يقروا عليه، وهم أهل بغي، فنسبوا إلى أهل الردة حيث كانوا في زمانهم، فانسحب عليهم اسمها، فأما بعد ذلك فمن أنكر فرضية أحد أركان الإسلام كفر بالإجماع، وكان مناظرة الشيخين فيهم لا فيمن كفر، فذكر "كفر من كفر" وقع اتفاقًا، أو أطلق الكفر عليهم تغليظا، كذا في "مجمع البحار".

قوله: من فرق: [أي قال بوجوب الصلاة دون الزكاة.] **قوله:** عقالا: ككتاب، زكاة عام من الإبل والغنم، ومنه قول أبي بكر: "ولو منعوني عقالاً". (القاموس) قال النووي: ذكروا فيه وجوهًا، أصحها وأقواها قول صاحب "التحرير": إنه ورد مبالغة؛ لأن الكلام خرج مخرج التضييق والتشديد، فيقتضي قلة وحقارة. (الطيبي)

وفي "النهاية": أراد بالعقال الحبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في الصدقة؛ لأن على صاحبها التسليم، وإنما يقع القبض بالرباط، وقيل: أراد ما يساوي عقالا من حقوق الصدقة. لعل مراد صاحب "التحرير" هو هذا المعنى.

عرف: **بيان خطأ النووي: قوله:** كفر من كفر إلخ: قال النووي نقلا عن الخطابي: إن كثيرا من العرب ارتدوا، ولكنه غلط، والصحيح ما قال ابن حزم: إن المرتدين كانوا قليلا بل أقل، وكان بعضهم بغاة، وزعموا أن الواجب أداء الزكاة إلى كل واحد من أمرائهم، أي لا يجب حملها إلى أمير المؤمنين، و لم ينكروا من أصل الزكاة.

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ: فَوَاللهِ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَهَكَذَا رَوَى شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. وَرَوَى عِمْرَانُ الْقَطَّانُ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، وَهُوَ حَدِيْثٌ خَطَأٌ. وَقَدْ خُوْلِفَ عِمْرَانُ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مَعْمَرٍ.

(٢) بَابُ مَا جَاءَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُوْلُوْا: * «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيُقِيْمُوْا الصَّلَاةَ»

٢٧٤٠ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ يَعْقُوْبَ الطَّالَقَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيْلُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوْا

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْمِ عَطْوَةَ: [بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: أُمِرْتُ بِقِتَالِهِمْ حَتَّى يَقُوْلُوْا...].

سهر: قوله: فوالله ما هو إلخ: أي ليس الأمر شيئا إلا علمي بأن أبا بكر محقّ، فهذا الضمير يفسره ما بعده، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا﴾ (الأنعام: ٢٩). (س)

عرف: **تقديم حوار الشيخين كالمناظرة:** قوله: قد شرح صدر أبي بكر إلخ: تعرض العلماء إلى بيان المناظرة بين الشيخين، فقيل: إن عمر ﷺ تمسك بعموم النص، وأما أبو بكر الصديق ﷺ فعمل بالقياس. وأقول: لا يجب اندراج مناظرتهما تحت ضوابط، بل يوافق الضوابط لأفعالهم.

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، وَأَنْ يَسْتَقْبِلُوْا قِبْلَتَنَا، وَيَأْكُلُوْا ذَبِيْحَتَنَا، وَأَنْ يُصَلُّوْا صَلَاتَنَا، فَإِذَا فَعَلُوْا ذَلِكَ حُرِّمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِيْنَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوْبَ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه نَحْوَهُ.

(٣) بَابُ مَا جَاءَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ

٢٧٤١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُعَيْرِ بْنِ الْخِمْسِ التَّمِيْمِيِّ، عَنْ حَبِيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ وَحَجِّ الْبَيْتِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا. وَسُعَيْرُ بْنُ الْخِمْسِ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ.

٢٧٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمَخْزُوْمِيِّ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلخ: أي لا يجوز إهدار دمائهم، واستباحة أموالهم بسبب من الأسباب، إلا بحق الإسلام، من قتل النفس المحرمة وترك الصلاة ومنع الزكاة بتأويل باطل، وغير ذلك، قاله الطيبي.

قوله: بني الإسلام: الإسلام: الدخول في السلم، وهو أن يسلم كل واحد من أن يناله ألم من صاحبه، والإيمان هو الإذعان للحق على سبيل التصديق له باليقين، هذا أصله، ثم صار اسما لشريعة رسول الله ﷺ كالإسلام، قاله الطيبي.

(٤) بَابُ[١] مَا وَصَفَ جِبْرَئِيْلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الْإِيْمَانَ وَالْإِسْلَامَ

٢٧٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الْقَدَرِ مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيُّ حَتَّى أَتَيْنَا الْمَدِيْنَةَ، فَقُلْنَا: لَوْ لَقِيْنَا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا أَحْدَثَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ فَلَقِيْنَاهُ - يَعْنِي عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ﷺ - وَهُوَ خَارِجٌ مِنَ الْمَسْجِدِ، قَالَ: فَاكْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي، فَقُلْتُ:[٢] يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ قَوْمًا يَقْرَؤُوْنَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُوْنَ الْعِلْمَ، وَيَزْعُمُوْنَ أَنْ لَا قَدَرَ وَأَنَّ الْأَمْرَ أُنُفٌ؟ قَالَ: فَإِذَا لَقِيْتَ أُولَئِكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيْءٌ وَأَنَّهُمْ مِنِّي بُرَآءُ، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللهِ، لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا

(١) وفي نسخة: زيادة "ما جاء في" بعد قوله: "باب".

(٢) وفي نسخة: "فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي" قبل قوله: "فقلت".

سهر: قوله: فاكتنفته: [اكتنفه الناس: أحاطوا به من جوانبه. (الدر)] قوله: يتقفرون العلم: ويروى يقتفرون أي يطلبونه، هو عند بعض بفاء فقاف، أي يبحثون عن غامضه، وروي يتقعرون أي يطلبونه من قعره. (مجمع البحار) قوله: أن الأمر أنف: أنفة الشيء ابتداؤه، وروي بضم الهمزة وفتحها. وقوله: "الأمر أنف" أي يستأنف من غير أن يسبق به قضاء وتقدير. (الدر) قوله: أنف: [أي يستأنف من غير أن يسبق سابق قضاء وقدر، وإنما هو مقصور على الاختيار. (ج)]

قوت: قوله: ويتقفرون العلم: قال في "النهاية": جاء في رواية بتقديم الفاء على القاف والمشهور بالعكس، قال بعض المتأخرين: هي عندي أصح الروايات، وأليقها بالمعنى، يعني أنهم يستخرجون غامضه ويفتحون مغلقه، وأصله من فَقَرْتُ البئر إذا حفرتها لاستخراج مائها، فلما كانت القدرية بهذه الصفة من البحث والتَّتَبُّع لاستخراج المعاني الغامضة بدقائق التأويلات، وصفهم بذلك، ومعنى الرواية المشهورة يطلبون العلم.

قوله: وأن الأمر أنف: بضم الهمزة والنون، أي يستأنف استينافًا من غير أن يسبق به سابق قضاء وتقدير.

مَا قُبِلَ ذَلِكَ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ. قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُ فَقَالَ: قَالَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: كُنَّا عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ شَدِيْدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيْدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَلْزَقَ رُكْبَتَهُ بِرُكْبَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا الْإِيْمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: فَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءُ الزَّكَاةِ، وَحَجُّ الْبَيْتِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ». قَالَ: فَمَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ* تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: فِي كُلِّ ذَلِكَ يَقُوْلُ لَهُ: صَدَقْتَ.(١) قَالَ: فَتَعَجَّبْنَا مِنْهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَمَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْؤُوْلُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ». قَالَ: فَمَا أَمَارَتُهَا؟ (علامتها) قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ (قوت) رَبَّتَهَا (سهر)، ....

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «فَإِنْ لَمْ...».

(١) وفي نسخة زيادة "قد" قبل قوله: "صدقت".

سهر: قوله: ربتها: الرب لغة: المالك والسيد والمدبر والمربي والمنعم، ولا يطلق غير مضاف إلا على الله إلا نادرًا، والمراد ههنا المولى يعني كثرة السراري بكثرة السبي وظهور النعمة، فتلد الأمة لسيدها، فيكون الولد لها كالمولى؛ =

قوت: قوله: أن تلد الأمة ربتها: قال البيضاوي في "شرح المصابيح": تأنيث "ربَّتها" وإضافتها إما لأجل أنه سبب عتقها، أو لأنه ولد ربها، أو مولاها بعد الأب، وذلك إشارة إلى قوة الإسلام؛ لأن كثرة السبي والتَسَرِّي دليل على استعلاء الدين، واستيلاء المسلمين، وهي من الأمارات؛ لأن قوته وبلوغ أمره غايته منذرٌ بالتراجع والانحطاط المؤذن بأن القيامة ستقوم.

سهر سهر قوت سهر سهر قوت
وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ[1] الشَّاءِ يَتَطَاوَلُوْنَ فِي الْبُنْيَانِ».
أي أصحاب الشاء
قَالَ عُمَرُ ﷺ: فَلَقِيَنِي النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلَاثٍ، فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، هَلْ تَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ ذَاكَ جِبْرَئِيْلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِيْنِكُمْ».[2]

٢٧٤٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ.

٢٧٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ[3] عَنْ كَهْمَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

---

(١) وفي نسخة صحيحة: "أصحاب" بدل قوله: "رعاء". (٢) وفي نسخة: "معالم دينكم" بدل قوله: "أمر دينكم".
(٣) وفي نسخة: "معاذ" بدل قوله: "هشام".

سهر: = لأنه في الحسب كأبيه، أو أن الإماء يلدن الملوك، فتصير الأم من جملة الرعايا، أو كناية عن فساد الزمان؛ لكثرة أمهات الأولاد، فيتداولهن الملاك، فيشتري الرجل أمه وهو لا يشعر، أو عن عقوق الأولاد، بأن يعامل الولد أمه معاملة السيد أمته في الإهانة والسب. وتأنيثه بإرادة النسمة؛ ليشمل الذكر والأنثى، أو أراد البنت تنبيهًا على أن الابن أولى، كذا في "المجمع"، أو لأنه صار الولد سبب عتقها، فكأنه ربها ومولاها.
قوله: الحفاة: جمع الحافي، وهو من لا نعل له. (المرقاة) قوله: العراة: جمع العاري، وهو صادق على من يكون بعض بدنه مكشوفًا مما يحسن، وينبغي أن يكون ملبوسًا، والعالة جمع عائل، وهو الفقير من عال يعال إذا افتقر، أو من عال يعول إذا افتقر وكثر عياله. (المرقاة)
قوله: رعاء الشاء: [بكسر الراء والمد جمع راع، كتاجر وتجار، والشاء جمع شاة، والأظهر أنه اسم جنس.]
قوله: يتطاولون في البنيان: [أي يتفاضلون في ارتفاعه وكثرته، ويتفاخرون في حسنه وزينته، وهو مفعول ثان إن جعلت الرؤية فعل البصيرة، وحال إن جعلتها فعل الباصرة. (المرقاة)]

قوت: قوله: العالة: أي الفقراء جمع عَائِل.
قوله: يتطاولون في البنيان: قال الطيبي: أي يتفاخرون على طول بيوتهم ورفعتها، من تطاوَل الرَّجل إذا تكبَّر.

هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ حَسَنٌ. قَدْ[١] رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْوُ هَذَا.* وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَالصَّحِيْحُ هُوَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِضَافَةِ الْفَرَائِضِ إِلَى الْإِيْمَانِ

٢٧٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَقَالُوْا: إِنَّا هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيْعَةَ وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، فَقَالَ: «آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ: الْإِيْمَانِ بِاللهِ، ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُوْلُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيْتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوْا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ».

٢٧٤٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو جَمْرَةَ الضُّبَعِيُّ اسْمُهُ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ. وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَيْضًا، وَزَادَ فِيْهِ: «أَتَدْرُوْنَ مَا الْإِيْمَانُ؟» شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُوْلُ اللهِ...»، فَذَكَرَ[٢] الْحَدِيْثَ.

(حواشي بين السطور: سهر [على «وفد»]، سهر [على «الشهر»]، لحيلولة مضر في طريقهم [على «الشهر الحرام»]، سهر [على «تؤدوا»]، بالجيم [على «جمرة»]، بالجيم [على «جمرة»])

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «نَحْوُ هَذَا»: [عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه.]

---

(١) وفي نسخة: "وقد" بدل قوله: "قد". (٢) وفي نسخة: "وذكر" بدل قوله: "فذكر".

سهر: قوله: وفد عبد القيس: الوفد جمع وافد، وهو الذي أتى إلى الأمير برسالة من قوم، وقيل: رهط كرام، وعبد القيس أبو قبيلة عظيمة ينتهي إلى ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان، وربيعة قبيلة عظيمة في مقابلة مضر. (المرقاة)
قوله: الشهر الحرام: هو ذو القعدة وذو الحجة ومحرم ورجب. (الدرّ)
قوله: وأن تؤدوا خمس ما غنمتم: [لأنهم كانوا أهل جهاد وغنيمة.]

سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيْدٍ يَقُوْلُ: مَا رَأَيْتُ مِثْلَ هَؤُلَاءِ الْفُقَهَاءِ الْأَشْرَافِ الْأَرْبَعَةِ: مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَبَّادِ بْنِ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيِّ، وَعَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ. قَالَ قُتَيْبَةُ: وَكُنَّا نَرْضَى أَنْ نَرْجِعَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عِنْدِ عَبَّادِ بنِ عبَّادٍ بِحَدِيْثَيْنِ، وَعَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ هُوَ مِنْ وَلَدِ الْمُهَلَّبِ بْنِ أَبِي صُفْرَةَ.

(٦) بَابٌ فِي اسْتِكْمَالِ الْإِيْمَانِ وَالزِّيَادَةِ وَالنُّقْصَانِ

٢٧٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْمُؤْمِنِيْنَ إِيْمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵄. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وَلَا نَعْرِفُ لِأَبِي قِلَابَةَ سَمَاعًا مِنْ عَائِشَةَ ﵂. وَقَدْ رَوَى أَبُو قِلَابَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيْدَ رَضِيْعٍ لِعَائِشَةَ ﵂ عَنْ عَائِشَةَ ﵂ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيْثِ. وَأَبُو قِلَابَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ الْجَرْمِيُّ.

٢٧٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: ذَكَرَ أَيُّوْبُ السَّخْتِيَانِيُّ أَبَا قِلَابَةَ فَقَالَ: كَانَ وَاللهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ ذَوِي الْأَلْبَابِ.

سهر: قوله: في استكمال الإيمان والزيادة والنقصان: قال العيني: هذا على تقدير دخول القول والفعل فيه ظاهر، وأما على تقدير أن يكون نفس التصديق فإنه أيضًا يزيد وينقص، أي قوة وضعفا، أو إجمالا وتفصيلا، أو تعدادا بحسب تعدد المؤمن به، كما حققناه فيما مضى.

عرف: قوله: باب إلخ: تفصيل المذاهب بقدر الضرورة ذكرت في "البخاري". قوله: رضيع لعائشة إلخ: أي الأخ رضاعا.

٢٧٥٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ الْأَزْدِيُّ التِّرْمِذِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَوَعَظَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟

قَالَ: «لِكَثْرَةِ لَعْنِكُنَّ، يَعْنِي وَكُفْرِكُنَّ الْعَشِيْرَ». قَالَ: «وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِيْنٍ أَغْلَبَ لِذَوِي الْأَلْبَابِ وَذَوِي الرَّأْيِ مِنْكُنَّ». قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: وَمَا نُقْصَانُ عَقْلِهَا وَدِيْنِهَا؟ قَالَ: «شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ مِنْكُنَّ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ، وَنُقْصَانُ دِيْنِكُنَّ: الْحَيْضَةُ، فَتَمْكُثُ إِحْدَاكُنَّ الثَّلَاثَ وَالْأَرْبَعَ لَا تُصَلِّي».

سهر: قوله: وكفركن العشير: أي الزوج؛ لأنها تعاشره، من العشرة الصحبة، أي تجحدن نعمة الزوج، ويستدل بالتوعد بالنار على كفرانه، وكثرة اللعن على أنهما من الكبائر. (مجمع البحار) قوله: لذوي الألباب: جمع لب، واللب: العقل الخالص، وفيه مبالغة؛ لأنه إذا كان ذو اللب والرأي مغلوبًا فغيره أولى.

قوت: قوله: وما رأيت من ناقصات عقل: قال الطيبي: "من ناقصات" صفة لموصوف محذوف، أي ما رَأَيْتُ أحدًا، "ومن" مزيدة استغراقية؛ لمجيئها بعد النفي. والعقل: غريزة في الإنسان يدرك بها المعنى، ويمنعه من القبائح، وهو نور الله في قلب المؤمن. قوله: لذوي الألباب: جمع لب، وهو العقل الخالص من الشوائب، سُمِّي بذلك؛ لكونه خالِص ما في الإنسان من قُواه، كاللبابِ من الشيء، وقيل: هو ما زكَى من العقل، وكل لب عقل، وليس كل عقلٍ لُبًّا. قوله: منكن: قال الطيبي: "من" فيه متعلِّقٌ بــ"أغلب" والمفضل عليه مفروض مُقدَّر، ويحتمل أن يكون "من" بيانا لــ"ناقصات" على سَبيل التجريد، كقولك: رأيتُ منك أسدًا، جرد منهن ناقصَات.

عرف: **حديث الباب يؤيد الحنفية في أقل مدة الحيض:** قوله: الثلاث والأربع لا تصلي إلخ: هذا الحديث المرفوع يفيدنا في أقل مدة الحيض، وأما الآثار فللطرفين.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ وَابْنِ عُمَرَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

٢٧٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْإِيْمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُوْنَ بَابًا، ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ حَسَنٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ».

سهر: قوله: بضع: بكسر الباء، في "القاموس": هو ما بين الثلاث إلى التسع، أو إلى الخمس، أو ما بين الواحد إلى الأربعة، أو من أربع إلى تسع أو هو سبع. كذا في "المرقاة". قال الشيخ في "اللمعات": ثم المذكور في بعض روايات البخاري: "بضع وستون"، وفي بعضها: "بضع وستون أو بضع وسبعون" على الشك، وفي بعضها: "بضع وسبعون" من غير شك، ولأبي عوانة في "صحيحه" من طريقه "ست وسبعون"، ورجح قوم رواية "بضع وستون"؛ لأنها المتيقن، وما عداها مشكوك فيه، ورجح الآخرون روايات الزيادة. =

قوت: قوله: الإيمان بضع وسبعون بابا: قال البيضاوي في "شرح المصابيح": يحتمل أن المراد به التكثير دون التعديد، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ واستعمال لفظة السبعة والسبعين للتكثير، ويحتمل أن يكون المراد تَعْدَادَ الخصال وحصرها، فيقال: إن شعب الإيمان وإن كانت متعددة، إلا أن حاصلها يرجع إلى أصل واحد، وهو تكميل النفس على وجه يُصلح معاشَه ويحسن معادَه، وذلك أن يعتقد الحق، ويستقيم في العمل، وإليه أشار ﷺ حيثُ قال لِسفيان حين سأله في الإسلام قولا جامعا: قل آمنتُ بالله ثمَّ اسْتَقم، وفنون اعتقاد الحق ستة عشر: طلب العلم، ومعرفة الصَّانع، وتنزيهه عن النقائص وما يتداعى إليها، والإيمان بصفات الإكرام، مثل: الحياة، والعلم، والقدرة. =

عرف: **أنواع الروابط الثلاثة وبيان رابطة الإيمان:** قوله: بضع وسبعون باباً إلخ: اعلم أن الروابط ثلاثة: رابطة العرض مع العروض، كالسواد مع الثوب، ورابطة الأصل مع الفرع، كالشجرة وغصونها، ورابطة أخرى، وهي أن الشيء الواحد تكون له ظهورات مختلفة في مواطن مختلفة، وقالوا: إن رابطة الإيمان والأعمال كالبياض والأبيض، ولعل الرابطة كالشجرة وأغصانها.

....

سهر = قال الطيبي: يحتمل أن يكون المراد به التكثير دون التحديد، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ (التوبة: ٨٠)، واستعمال لفظي السبع والسبعين للتكثير كثير، وذلك لاشتمال السبعة على جملة أقسام العدد؛ فإنه ينقسم إلى فرد وزوج، وكل منهما إلى أول ومركب، والفرد الأول ثلاثة، والمركب خمسة، والزوج الأول اثنان، والمركب أربعة، وينقسم أيضًا إلى منطق كأربعة، وأصم كالستة، والسبعة تشتمل على جميع هذه الأقسام، ثم إن أريد مبالغة جعلت آحادها أعشارا.

قوت = والإقرار بالوحدانية، والاعتراف بأن ما عداه صفة لا يوجد ولا يعدم إلا بقضائه وقدره، والإيمان بملائكته: المطهرة عن الرجس، وتصديق رسُله المؤيدين بالآيات في دعوى النبوة، وحسن الاعتقاد فيهم، والعلم بحدوث العالم، واعتقاد فنائه على ما ورد به التنزيل. والجزم بالنشأة الثانية، وإعادة الأرواح إلى الأجساد، والإقرار باليوم الآخر، أعني: بما فيه من الصراط والحساب، وموازنة الأعمال، وسائر ما تواتر عن الرسول ﷺ، والوثوق على وعد الجنة وثوابها. واليقين بوعيد النار وعقابها. وفن العلم ينقسم إلى ثلاثة أقسام، أحدها: يتعلق بالمرء نفسه. وهو ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: ما يتعلق بالباطن، وحاصله تزكية النفس عن الرذائل، وأمهاتها عشرة: شره الطعام وشره الكلام وحب الجاه وحب المال وحب الدنيا والحقد والحسد والرياء والعجب والبخل.

وتحلية النفس بالكمالات، وأمهاتها ثلاث عشرة: التوبة والخوف والرجاء والزهد والحياء والشكر والوفاء والصبر والإخلاص والصدق والمحبة والتوكل والرضى بالقضاء.

وثانيهما: يتعلق بالظّاهر، ويسمى بالعبادات، وشعبها ثلاث عشرة: طهارة البدن من الحدث والخبث، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والقيام بأمر الجنائز، وصيام رمضان، والاعتكاف، وقراءة القرآن، وحج البيت، والعمرة، وذبح الضحايا، والوفاء بالنذور، وتعظيم الأيمان، وأداء الكفارات. وثانيها: ما يتعلق به وبخواصه وأهل منزله، وشعبها ثمان: التعفف عن الزنا، والنكاح والقيام بحقوقه، والبر بالوالدين، وصلة الرحم، وطاعة السادة، والإحسان إلى المماليك، والعتق.

وثالثها: ما يعم الناس وينوط به إصلاح العباد، وشعبها سبع عشرة: القيام بإمارة المسلمين، واتباع الجماعة، ومطاوعة أولي الأمر، ومعاونتهم على البر، وإحياء معالم الدين ونشرها، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحفظ الدين بالزجر عن الكفر، ومجاهدة الكفار، والمرابطة في سبيل الله، وحفظ النفس بالكف عن الجِنايات، وإقامة حقوقها من القصاصِ والديات، وحفظ أموال الناس بطلب الحلال، وأداء الحقوق، والتجافي عن المظالم، =

قوت سهر قوت
فَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنْ الطَّرِيْقِ، وَأَرْفَعُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَهَكَذَا رَوَى سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. وَرَوَى عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِيْمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّوْنَ بَابًا».

٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

سهر: قوله: إماطة الأذى: [أي إزالة ما يؤذي كشوكة أو حجر أو قذر.]

قوت = وحفظ الأنساب، وأعراض الناس بإقامة حدود الزنا والقذف، وصيانة العقل بالمنع عن تناول المسكرات، والمخبثات بالتهديد، والتأديب عليه، ودفع الضرر عن المسلمين، ومن هذا القبيل إماطة الأذى عن الطريق. وقال الراغب: هذا حديث من تأمّله وعرف حقيقته علم أن الإيمان بالواجب هو اثنان وسبعون درجة لا يصح أكثر منها ولا أقل، ولا يوجد من الإيمان ما هو خارج عنها بوجه.

قوله: فأدناها: قال الطيبي: أي: أقربها منزلة وأدونها مقدارا، من الدنو، بمعنى القريب، يقال: فلان أدنى القدر، وقريب المنزلة، كما يعبر بالبعدي عن ذلك فيقال: فلان بعيد الهمة، وبعيد المنزلة بمعنى العالي، وكذلك استعمله في مقالة الأعلى قال: والفاء فيه جزاء شرط محذوف، كأنه قيل: إذا كان الإيمان ذا شُعَب يلزم التعدد وحصول الفاضل والمفضول، بخلاف إذا كان أمرا واحدا. قوله: إماطة الأذى عن الطريق: يقال: أماط الشيء عن الشيء إذا أزاله عنه وأذهبه، والأذى هنا اسم ما يُؤذي النَّاس نحو الشوك والحجر.

* * * *

(٧) بَابُ مَا جَاءَ الْحَيَاءُ مِنَ الإِيْمَانِ

٢٧٥٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ الْمَعْنَى وَاحِدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﵁: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنَ الإِيْمَانِ» سهر قوت.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ فِي حَدِيْثِهِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ[1]. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.

---

(١) وفي نسخة زيادة: "في الحياء" بعد قوله: "أخاه".

سهر: **قوله:** الحياء من الإيمان: أي من شعبه، والمراد به الحياء الإيماني وهو خلق يمنع من الفعل القبيح بسبب الإيمان، لا النفساني الذي هو تغير وانكسار، يعتري المؤمن من خوف ما يلام به ويعاب عليه. (المرقاة)

قوت: **قوله:** الحياء من الإيمان: هو تغيير وانكسار يعتري المؤمن من خوف ما يلام به، قيل: هو مأخوذ من الحياة، فكأن الحَيِيَّ صارَ لِمَا يَعتريه منكسر القُوى، ولذلك قيل: مات حياءً، وَجَمَدَ في مكانه خجَلا.

* * * *

(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي حُرْمَةِ الصَّلَاةِ

٢٧٥٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ الصَّنْعَانِيُّ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُوْدِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيْبًا مِنْهُ وَنَحْنُ نَسِيْرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَخْبِرْنِي (قوت) بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنْ النَّارِ. قَالَ: «لَقَدْ (قوت) (سهر) سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيْمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيْرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيْه: تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيْمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُوْمُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ».

سهر: قوله: لقد سألتني عن عظيم: أي شيء عظيم، أو سؤال عظيم متعسر الجواب؛ لأن الدخول والتباعد أمر عظيم، فسببه الذي هو اجتناب كل محظور، وامتثال كل مأمور أيضًا كذلك. (المرقاة)

قوت: قوله: أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار: قال التوربشتي: الجزم فيهما على جواب الأمر غير مستقيم رواية ومعنى. قال الطيبي: أما الرواية فغير معلومة، وأما المعنى فاستقامته بما ذكره البيضاوي، قال: وإن صحَّ الجزم فيه كان جزاءُ الشرط محذوفا، تقديره: أخبرني بعمل إن عملته يدخلني الجنة، والجملة الشرطية بأسرها صفة بعمل، أو جوابًا للأمر، وتقديره: أن إخبار الرسول ﷺ لما كان وسيلة إلى عمله، وعمله ذريعة إلى دخول الجنة، كان الإخبار سببا بوجهٍ ما لإدخال العمل إياه الجنة.

قوله: قال لقد سَألتِني عن عظيم، وإنه ليسِير على عن يسره الله عليه: قال المظهري: أي سألتني عن شيء عظيم مشكل متعسرِ الجواب، ولكنه سهل على من يسَّره الله؛ لأن معرفة العمل الذي يدخل الرجل الجنة من علم الغيب، وعلم الغيب لا يعلمه أحد إلا الله تعالى، ومن علمه الله. قال الطيبي: ذهب إلى أن "عظيم" صفة موصوف محذوف، أي عن سؤال عظيم، والأظهر أن يقال: إن الموصوف "أمر" ويعني به العَمل؛ لأن قوله: "تعبد الله" إلى آخره استئناف وقع بيانا لذلك الأمر العظيم، قال: وعليه يبنى كلام البيضاوي، حيث قال: "وإنه لَيَسير إشارة إلى أن أفعال العباد واقعة بأسباب ومرجحات يفيض عليهم من عنده.

وذلك إن كان نحو طاعة يسمى توفيقا ولطفا، وإن كان نحو معصية يسمى خُذْلانًا وطبعا، ثم قال: "ألا أدُلُّكَ =

ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ».

سهر: قوله: وصلاة الرجل من جوف الليل: [أي تطفئ الخطيئة أو هي من أبواب الخير.]

قوت = على أبواب الخير؟ الصَّومُ جُنَّةٌ، والصَّدقة تُطْفئ الخَطيئة كما يُطْفِئ المَاء النَّارَ، وصلاة الرَّجُل فِي جوف الليل" ثم تلا: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ قال المظهري: التعريف في "الخير" للجنس، جعل هذه الأشياء أبواب الخير؛ لأنَّ الصوم شديد على النفس، وكذا إخراج المال في الصدقة، وكذا الصلاة في جوف الليل، فمن اعتادها تسهَّل عليه كل خير، وتأتي منه كل خير؛ لأن المشقة في دخول الدار تكون بفتح الباب المغلق.

ويحتمل أن يكون التعريف للعهد الخارجي التقديري، وهو ما يُعلم من قوله: "تعبد الله ولا تشرك به شيئا" إلى آخره، المعْنيُّ بِهِ: الإسلام والإيمان الذي هو سبب لدخول الجنة والمباعدة من النَّار ظاهرا. أو المعنيُّ بأبواب الخير: النوافل، دلَّ عليه قوله: "وصلاة الرَّجلِ فِي جَوْف الليلِ" لئلاَّ يلزم التكرار، وسميت النوافل أبواب للفرائض؛ لأنها مقدمات ومكمِّلات لها، فمن فاتته السنن حُرم الفرائض. قال العلماء: من ترك الأدب عوقب بحرمان النوافل، ومن ترك النوافل عوقب بحرمان السنن، ومن ترك السنن عوقب بحرمان الفرائض، ومن ترك الفرائض يوشِك أن يعاقب بحرمان المعرفة.

وقال الطيبي: قوله: "الصدقة تطفئ الخطيئة" أصله "تُذهب" كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾.

ثم في الدرجة الثانية: "تمحو" الخطيئة؛ لقوله ﷺ: وَأتبع السيئة الحسنةَ تَمحُهَا أي السيئة المثبتة في صحيفة الكرام الكاتبين، وإنما قُدرت الصحيفة لقرينة "تمحو".

ثم في الدرجة الثالثة: "تطفئ الخطيئة" لمقام الحكاية عن المباعدة عن النار، فلما وضع الخطيئة موضع النار على الاستعارة المكنية، أثبت لها – على سبيل الاستعارة التخييلية – ما يلائم النار من الإطفاء؛ لتكون قرينة مانعة لها من إرادة الحقيقة من الخطيئة. وقال البيضاوي: قوله: "وصلاة الرَّجلِ" مبتدأ، خبره محذوف، أي كذلك، أي تطفئ الخطيئة، أو هي من أبواب الخير، قال: والأول أظهر، لاستشهاده ﷺ بالآية، وهي متضمنة للصلاة والإنفاق.

قال الطيبي: ويعضده تقييد القرينتين السابقتين – أعني الصوم والصدقة – بفائدتين زائدتين: وهي الجنة وإطفاء الخطيئة؛ لأن الظاهر أن يقال: أبواب الخير الصوم والصدقة لا غير، وصلاة الرجل في جوف الليل، فلما قُيِّدتا بهما يجب أن يقيَّد هذا بما يناسبها. والأظهر أن يقدر: الخير شعار الصالحين، ويفيد فائدة مطلوبة زائدة على القرينتين، وهي أنهما كما أفادتا المباعدة عن النار، فتفيد بهذه الإدخال في الجنة، ويتم الاستشهاد بالآية؛ لأن قرة العين كناية عن السرور والفوز التام وهي مباعدة النار ودخول الجنة، كما قال تعالى: ﴿فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾. =

قَالَ: ثُمَّ تَلَا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ حَتَّى بلَغَ: ﴿يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾﴾، (السجدة: ١٧) ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ كُلِّهِ وَعَمُوْدِهِ، وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ»؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ، قَالَ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الإِسْلَامُ، وَعَمُوْدُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ». ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ؟»

سهر: قوله: وعموده: بفتح أوله، أي ما يقوم به ويعتمد عليه. قوله: ذروة -كسر الذال أشهر الثلاث- أعلى الشيء، والسنام - بالفتح - ما ارتفع من ظهر الجمل قريب عنقه. (المرقاة)

قوله: بملاك ذلك كله: [الملاك: ما به إحكام الشيء وتقويته. (المرقاة)]

قوت = قلت: وعندي أن يُعرب الصوم خبرَ مبتدأ محذوف أي هي الصوم، أو مبتدأ خبرُهُ محذوف، أي منها الصوم، والصدقة وصلاة الرجل كلاهما عُطِفَ عليه. وقوله: "جُنَّة" خبر مبتدأ مُقدَّر، أي هو. وكذا قوله: "تُطْفِئُ الخطيئةَ" خبر مقدر، أي هي. "وَذروة سنامه" بكسر الذال المعجمة، أي أعلى الشيء، و"السنام" بفتح السين: ما ارتفع من ظهر الجمل.

قوله: رأس الأمر الإسلام: قال التوربشتي: أراد بالأمر هنا أمرَ الدين، وبالإسلام كلمتي الشهادة، يعني ما لم يُقِرَّ العبد بهما لم يكن له من الدين شيءٌ أصلا، وإذا أقرَّ بهما حصل له أصل الدين، إلاَّ أنه ليس له قوَّة وكمال، كالبيت الذي ليس له عمود، فإذا صلى وداوم على الصلاة قوِي دينُه، ولكنه لم يكن له رِفْعَةٌ وكمال، فإذا جاهد حصَلَ لدينه الرِّفعةُ. وقال الحليمي: يعني هذا - والله أعلم - أن الإسلام هو الذي لا يصح شيء من الأعمال إلا به، وإذا فات لم يبق معه عمل، فهو كالرأس الذي لا يسلم شيء من الأعضاء إلاَّ ببقائه، فإذا فارق جسده لم ينتفع بعده بشيء من الأعضاء.

وأما الصلاة فإنها عمود الأمر، والأمر هو الدين؛ لأن الإسلام لا ينفع ولا يثبت من غير الصلاة، ولا يُغْني قبولها عن فعلها، لأن الإسلام وحده لا يحقن الدم حتى يكون معه إقامة الصلاة، وأما قوله: "ذِروةِ سنامه الجهَاد فقيل: معناه لا شيء من معالِم الإسلام أشهر ولا أظهر منه، فهو كذِرْوَةِ السَّنام التي لا شيء في البعير أعلا منه، وعليه يقع بصر النَّاظر من بعد.

قوله: بِملاك ذلك: قال التوربشتي: مِلاك الأمر: قوامه، وما يتم به. وقال البيضاوي: أصله ومبناه، وأصله ما يملك به كالنظام. وقال المظهري: مَا به إحكام الشيء، وتقويته، من: مَلَكَ العجين: إذا أحسن عجنه، وبالغ فيه، وأهل اللغة يكسرون الميم ويفتحونَهَا، والرواية بكسر الميم.

قُلْتُ: بَلَى يَا رسُوْلَ اللهِ، قالَ: فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ قَالَ: «كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُوْنَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ؟ فَقَالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: ثكلتك أمك: هذا دعاء عليه بالموت على ظاهره، ولا يراد وقوعه، بل هو تأديب وتنبيه من الغفلة وتعجيب للأمر. "وهل يكب" - بفتح الياء وبضم الكاف، من كبه إذا صرعه على وجهه، أي يلقيهم في النار.
قوله: على مناخرهم: شك من الراوي، والمنخر: بفتح وكسر الخاء وفتحها، ثقب الأنف، والمراد هنا الأنف.
قوله: إلا حصائد ألسنتهم: أي محصوداتها، شبه ما يتكلم به الإنسان بالزرع المحصود بالمنجل، وهو من بلاغة النبوة، والمعنى: لا يكب الناس في النار إلا حصائد ألسنتهم، من الكفر والقذف والشتم والغيبة والبهتان ونحوها، والاستثناء مفرغ. (المرقاة)

قوت: قوله: فأخذ بلسانه: قال الطيبي: الباء زائدة، والضمير راجع إلى النّبي ﷺ.
قوله: كف عليك هذا: قال البيضاوي: "أي: كف عليك لسانك، فلا تتكلم بما لا يعنيك، أو لا تتكلم بما يهجس في نفسك من الوسواس؛ فإنك غير مؤاخذ به ما لم يظهر.
قوله: ثكلتك أمك: قال الطيبي: أي فقــدتك، والثُّكْلُ: موت الولد، وفقد الحبيب. وهذا وأمثالُهُ أشياء منقولة من أصلها إلى معنى التعجب وتعظيم الأمر. وقال المظهري: هذا دُعاء عليه، ولا يراد وقوعه، بل تأديب وتنبيه من الغفلة. قوله: وهل يكب الناس: مضارع كبَّهُ بمعنى: صرعه على وجهه، وهذا من النوادر؛ فإن ثلاثيه متعد، ورباعِيه لازم. قوله: على وجوههم، أو مناخرهم: شك من الراوي.
قوله: إلا حصائد ألسنتهم: جمع حصيدة، فعيلة بمعنى مفعولة، مِنْ حصَد: إذا قطع الزرع، وهذا إضافة اسم المفعول إلى فاعله، أي محصودات الألسنة، شبَّه ما تكلم به اللسان بالزرع المحصود بالمِنْجَل، فكما أن المِنْجَل يقطع ولا يُمَيِّز بين الرطب واليابس، والجيد والرديء، فكذلك لسان بعض الناس يتكلم بكل نوع من الكلام القبيح والحسن، ثم حذف المشبَّه وأقام به مقامه على سبيل الاستعارة المصرحة، وجعل الإضافة قرينة لها، والاستثناء مفرغ؛ لأن في الاستفهام معنى النفي، والتقدير: لا يَكُبُّ الناس في النارِ شيء من الأشياء إلا حصائد ألسنتهم من الكلام القبيح، ذكر ذلك كله الطيبي. قال في "النهاية": وروي "إلا حصا ألسنتهم" وهو جمع حصاة اللّسان، وهي ذرابته.

٢٧٥٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ الرَّجُلَ يَتَعَاهَدُ الْمَسْجِدَ فَاشْهَدُوْا لَهُ بِالْإِيْمَانِ، فَإِنَّ اللهَ يَقُوْلُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ (التوبة:١٨) الْآيَةَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

سهر: قوله: يتعاهد المسجد: أي يخدمه ويعمره، وقيل: المراد التردد إليه في إقامة الصلاة وجماعته، وهذا هو التعهد الحقيقي، وهو عمارته صورةً ومعنى. (المرقاة) قوله: إنما يعمر إلخ: [أي بابتنائها وترتيبها، أو إحيائها بالعبادة والتدريس. (المرقاة) عمارتها: كنسها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح. (المرقاة)]

قوت: قوله: إذا رأيتم الرجل يتعاهد المسجد: قال التوربشتي: هو بمعنى التعهد، وهو التحفظ بالشيء وتجديد العهد به، وقال: روي يعتاد، والاعتياد، معاودته إلى المسجد مرة بعد أخرى لإقامة الصلاة، وكلاهما حسن. وقال الطيبي: يتعاهد: أشمل معنى وأجمع؛ لما يُناطُ به أمرُ المسجد، من العمارة واعتياد الصلاة وغيرهما، ألا ترى كيف استشهد ﷺ بقوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ قال في "الكشاف": العمارة تتناول رمَّ ما استرم منها، وقمَّها وتنظيفها وتنويرها بالمصابيح وتعظيمها واعتيادها للعبادة والذكر.
قوله: فاشهدوا له بالإيمان: أي اقطعوا له به؛ فإنَّ الشهادة قول صدر عن مُواطَأَةِ القلْبِ اللِّسانَ على سبيل القطع.

* * * *

(٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الصَّلَاةِ

٢٧٥٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيْرٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ (سهر) الْكُفْرِ وَالْإِيْمَانِ تَرْكُ (شيخ) الصَّلَاةِ».

٢٧٥٧ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، قَالَ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ - أَوْ الْكُفْرِ - تَرْكُ الصَّلَاةِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو سُفْيَانَ اسْمُهُ طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ.

٢٧٥٨ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، ....

سهر: قوله: بين الكفر والإيمان: قال ابن الملك: متعلق "بين" محذوف، تقديره تركها وصلة بينه وبينه، وقال الطيبي: "ترك الصلاة" مبتدأ، والظرف المقدم خبره، ومتعلقه محذوف، قدم ليفيد الاختصاص، والظاهر أن فعل الصلاة هو الحاجز بين العبد والكفر، قال القاضي: يحتمل أن يؤول ترك الصلاة بالحد الواقع بينهما، فمن تركها دخل الحدو حام حول الكفر ودنا منه، كذا في "المرقاة".

شيخ: قوله: ترك الصلاة: الفرق الذي بيننا وبينهم بالصلاة، فمن تركها عامدا فاهما بلا عذر فقد كفر، وهذا يخالف أهل السنة والجماعة، فتأوّل العلماء بأن المراد أن العهد الذي بيننا وبينهم أي بين المنافقين الصلاة، فهذا الحديث في حق المنافقين خاصة، فمعناه: أن امتياز المنافقين عن المشركين بأداء الصلاة وتركها، فمهما أقاموا الصلاة فلا نتعرض لهم ولا لأموالهم، وإن تركوها فقد كفروا جهرًا، فنتعامل معهم مثل معاملتنا مع المشركين.

وأيضا يمكن أن يقال: إن معناه كفر دون كفر، كما هو من دأب الإمام البخاري، فحينئذ لا تعارض، ويمكن أن يقال: إن معنى الحديث: أن الحد الوسط والأمر المانع عن وصول الكفر إلى المؤمن الصلاة، فهي مثل السد للحصن المانع عن وصول الغنيم في ملكه وسلطنته، فمهما أقاموا الصلاة فلا يصل عدو الكفر إليهم، وإذا انكسروا سدّ الحصن فيقرب العدو إليهم، وحينئذ يخاف عن الوقوع في الكفر، اللهم اجعلني من دائمي الصلاة، آمين ثم آمين.

عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو الزُّبَيْرِ اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ تَدْرُسَ.

٢٧٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَيُوْسُفُ بْنُ عِيْسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوْسَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ وَمَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الشَّقِيْقِيُّ وَمَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيْقٍ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ».

قوت: قوله: بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة: قال الطيبي: ترك الصلاة: مبتدأ، والظرف خبره، ومتعلَّقُه محذوف، قدم ليفيد به الاختصاص، ويؤيده الحديث الثابت، وظاهر الحديث نظم قوله تعالى: ﴿بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ﴾ (غافر:٥)، وقوله: ﴿بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا أَإِلَهٌ﴾ (النمل:٦١) فإذا ذهب إلى هذا المعنى يوجب خلاف المقصود، ولذلك قيل فيه وجوه:

أحدها: أن ترك الصلاة معبر عن فعل ضده؛ لأن فعل الصلاة هو الحاجز بين الإيمان والكفر، فإذا ارتفع رفع المانع، قال التوربشتي. الثاني: قال البيضاوي: يحتمل أن يؤول ترك الصلاة بالحد الواقع بينهما، فمن تركها دخل الحد وحام حول الكفر ودنا منه. الثالث: قال أيضًا: متعلق الظرف محذوف، تقديره: ترك الصلاة وُصلةٌ بين العبد والكفر، والمعنى: يوصله إليه.

قال الطيبي: وأقوى الوجوه الثاني، ثم هو من باب التغليظ، أي المؤمن لا يتركها. قال: ويمكن أن يقال: إن الكلام منصوب على غير مقتضى الظاهر؛ لأن الظاهر أن يقال: بين الإيمان والكفر ترك الصلاة، أو بين المؤمن والكافر تركها، فوضع موضع المؤمن العبد، وموضع الكافر الكفر، فجعله نفس الكفر مبالغة.

قوله: العهد ا لذي بيننا وبينهم الصلاة: قال البيضاوي: الضمير الغائب للمنافقين، شبه الموجب بإبقائهم وحقن دمائهم بالعهد المقتضي لإبقاء المعاهد والكف عنه، والمعنى: أن العمدة في إجراء أحكام الإسلام عليهم تشبههم بالمسلمين في حضور صلاتهم وجماعتهم، فإذا تركوا ذلك كانوا هم وسائر الكفار سواء.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﭫ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

٢٧٦٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيْقٍ الْعُقَيْلِيِّ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ[قوت] شَيْئًا مِنَ الْأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ.*

(١٠) بَابٌ

٢٧٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ،** عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ﭬ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «ذَاقَ[قوت] طَعْمَ الْإِيْمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِيْنًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَيْرَ الصَّلَاةِ»: [سَمِعْت أَبَا مُصْعَبٍ الْمَدَنِيَّ يَقُوْلُ: مَنْ قَالَ: الْإِيْمَانُ قَوْلٌ، يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا ضُرِبَتْ عُنُقُهُ.]

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ»: [بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ...].

قوت: قوله: لا يرون: قال الطيبي: من الرأي. "شيئا" مفعول له. "من الأعمال" نعته، وكذا الجملة، وهي "تركه كفر". "غير الصلاة" استثناء والمستثنى منه الضمير الراجع إلى "شيئًا". ويجوز أن يكون "غير" صفة أخرى لـ "شيئا". المعنى ما كانوا معتقدين ترك شيء من الأعمال موجب للكفر إلا الصلاة.

قوله: ذاق طعم الإيمان: قال الراغب: الذوق: وجود الطعم في الفم، وأصله فيما يَقِلُّ تناوله، فإذا كثُر يقال له: الأكل. واستعمل في التنزيل بمعنى الإصابة، إما في الرحمة، وإما في العذاب. وقال الطيبي: مجاز قوله: "ذاق طعم الإيمان"، كمجاز قوله: "وجدَ حلاوة الإيمان". وكذلك موقعه كموقعه؛ لأن من أحب أحدًا يتحرَّى مراضيه، ويُؤثر رضاه على رضى نفسه.

٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ[قوت] مَنْ كُنَّ فِيْهِ وَجَدَ بِهِنَّ طَعْمَ الْإِيْمَانِ: مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا[قوت]، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُوْدَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوت: قوله: ثلاث من كن فيه وجد بهن طعم الإيمان: قال الطيبي: "ثلاث" مبتدأ، والجملة الشرطية خبره، وجاز ذلك؛ لأن التقدير: خصال ثلاث. ويجوز أن تكون الجملة الشرطية صفة لـــ"ثلاث"، ويكون الخبر "من كان الله ورسوله أحبَّ إليه". وعلى التقديرين لا بد من تقدير مضاف قبل "من كان"؛ لأنه على الأول: إما بدل عن "ثلاث" أو بيان، وعلى الثاني: خبر، ولا بد من إضمار مضاف قبل "كان" لاستقامة المعنى، تقديره قبل "من": محبَّة من كان الله.

قوله: مما سواهما: قال البيضاوي: فإن قيل: لما ثنى الضمير هنا ورد على الخطيب: "ومن عصاهم فقد غوى" وأمره بالإفراد؟ فالجواب: أنه ثنى هنا إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب من المحبتين، لا كل واحدة؛ فإنها وحدها لاغية، وأمر بالإفراد هنا كإشعار بأن كل واحد من العصيانين مستقل باستلزام الغواية، فإن قوله: "ومن عصى الله ورسُوله" من حيث أن العطف في تقدير التكرير، والأصل فيه استقلال كلٍّ من المعطوف والمعطوف عليه في قوة قولنا: ومن عصى الله فقد غوى، ومن عصى الرسول فقد غوى.

قال الطيبي: هذا كلام حسن متين، ويؤيده قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ لم يُعِدْ ﴿أَطِيعُوا﴾ في ﴿أُولِي الْأَمْرِ﴾، كما أعاده في ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ (النساء:٥٩)؛ ليؤذن بأنه لاستقلال لهم في الطاعة استقلال الرسول ﷺ.

* * * *

(١١) بَابُ لَا يَزْنِي الزَّانِي وهُوَ مُؤْمِنٌ

٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي* وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ** وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَكِنَّ التَّوْبَةَ مَعْرُوْضَةٌ». وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ.

حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا زَنَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيْمَانُ فَكَانَ فَوْقَ رَأْسِهِ كَالظُّلَّةِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ عَادَ إِلَيْهِ الْإِيْمَانُ». وَرُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا: خُرُوْجٌ عَنْ الإِيْمَانِ*** إِلَى الْإِسْلَامِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي»: [حِيْنَ يَزْنِي...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ»: [حِيْنَ يَسْرِقُ...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [خَرَجَ عَنْ الإِيْمَانِ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «خُرُوْجٌ عَنْ الإِيْمَانِ».

سهر: قوله: لا يزني الزاني وهو مؤمن: الواو للحال، فظاهره يدل على أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن، وأصحابنا أوّلوه بأن المراد بالمؤمن الكامل في إيمانه وذو أمن من عذاب الله، أو المراد: المؤمن المطيع لله، أو معناه الزجر والوعيد والإنذار لمرتكب هذه الكبائر؛ إذ مرتكبها لا يؤمن عليه أن يقع في الكفر الذي هو ضد الإيمان. (المرقاة)

قوله: خروج عن الإيمان إلى الإسلام: يعني علم أن إقراره بالإيمان كان ظاهرًا باللسان، وهو يعبر بالإسلام، وإلا لما ارتكب هذه الشنيعة.

وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي الزِّنَا وَالسَّرِقَةِ: «مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُقِيمَ عَلَيْهِ الحَدُّ فَهُوَ كَفَّارَةُ ذَنْبِهِ. وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فَهُوَ إِلَى اللهِ تَعَالَى، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ». رَوَى ذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ وَخُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ رضي الله عنهم عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٧٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ،(١) أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَصَابَ حَدًّا فَعُجِّلَ عُقُوبَتُهُ فِي الدُّنْيَا، فَاللهُ أَعْدَلُ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَى عَبْدِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ أَصَابَ حَدًّا فَسَتَرَهُ(سهر) اللهُ عَلَيْهِ وَعَفَا عَنْهُ، فَاللهُ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ قَدْ عَفَا عَنْهُ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.* وَهَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا نَعْلَمُ أَحَدًا كَفَّرَ أَحَدًا بِالزِّنَا وَالسَّرِقَةِ وَشُرْبِ الْخَمْرِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيبٌ»: [صَحِيحٌ].

---

(١) وفي النسخة الهندية زيادة "حدثنا" بعد قوله: "أبي السفر".

سهر: قوله: فستره الله عليه: قال الشافعي: واجب لمن أصاب ذنبًا، فستره الله عليه أن يستر على نفسه، ويتوب فيما بينه وبين ربه، وكذلك روي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أنهما أمرا رجلا أن يستر على نفسه. (الطيبي)

* * * *

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُوْنَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ

٢٧٦٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْلِمُ (سهر قوت) مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُوْنَ مِنْ لِسَانِهِ (سهر) وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ (قوت) مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ».* وَيُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ: أَيُّ الْمُسْلِمِيْنَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُوْنَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

٣٥٣٧ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِبْرَاهِيْمُ بْنُ سَعِيْدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوْسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الْمُسْلِمِيْنَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُوْنَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ»: [قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.]

سهر: قوله: المسلم إلخ: أي الكامل، "من سلم المسلمون من لسانه" أي الشتم واللعن والغيبة والبهتان والنميمة، والسعي إلى السلطان وغير ذلك، "ويده" بالضرب والقتل والهدم والدفع والكتابة بالباطل ونحوها. (المرقاة)
قوله: لسانه ويده: [خصهما؛ لأن أكثر الأذى بهما. (المرقاة)]

قوت: قوله: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: قال الراغب: كل اسم نوع؛ فإنه يستعمل على وجهين، أحدهما: دلالته على المسمى وفصلا بينه وبين غيره. والثاني: لوجود المعنى المختص به، وذلك هو الذي يمدح به، وذلك أن كل ما أوجده الله في هذا العالم جعله صالحا لفعل خاص، ولا يصلح لذلك العمل سواه، كالفرس للعَدْوِ الشديد، والبعير لقطع الفلاة البعيدة، والإنسان ليعلم ويعمل. =

هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي مُوْسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَأَبِي مُوْسَى وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ. حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [غَرِيْبٌ].

قوت = وكل شيء لم يوجد كاملا لِمَا خُلِقَ له، لم يسْتَحِق اسمه مطلقا، بل قد يُنْفَى عنه، كقولهم: فلان ليس بإنسان، أي لا يوجد فيه المعنى الذي خُلِقَ لأجله من العلم والعَمل، فعلى هذا إذا وجدت مسلما يؤذي المسلمين بلسانه ويده وقلت له: لستَ بِمُسلِمٍ، عَنَيْتَ أَنَّك لست بِكامل فيما تحليت به من حلية الإسلام.

قوله: والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم: زاد الحاكم والبيهقي من حدِيث فضالة بن عبيد: والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله ورسوله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب. قال الطيبي: في ترتب "من سَلم" على "المسلم" و"من أمنه" على "المؤمن" رعاية للمطابقة لغة.

* * * *

(١٣) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا وَسَيَعُوْدُ غَرِيْبًا

٢٧٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا، وَسَيَعُوْدُ غَرِيْبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوْبَى لِلْغُرَبَاءِ».

قوت شيخ سهر أي الجنة

سهر: قوله: بدأ غريبًا: قال علي القاري في "الأزهار": "بدا" بلا همزة أي ظهر، لكن قال النووي: ضبطناه بالهمزة، وفي "شرح الطيبي" قال محي السنة: "بدأ" بالهمزة من الابتداء، كذا ضبطناه، قال التوربشتي: يريد أن الإسلام كما بدأ في أول الوهلة، نهض بإقامته والذب عنه أناس قليلون من أشياع الرسول صلوات الله عليه، ونزاع القبائل، فشردوهم عن البلاد، ونفوهم عن عقر الديار (عقر الدار: وسطها) يصبح أحدهم معتزلا مهجورا ويبيت منتبذًا وحدانًا كالغرباء، ثم يعود آخرا إلى ما كان عليه، لا يكاد يوجد من القائمين إلا الأفراد، ويحتمل أن يكون المماثلة من الحالة الأولى والحالة الأخيرة؛ لقلة من كانوا يتدينون به في الأول وقلة من كانوا يعملون به في الآخرة، فطوبى للغرباء المتمسكين بحبله المتشبثين بذيله.

قوت: قوله: إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ: قال النووي: "بدأ" بالهمز، من الابتداء، كذا ضبطناه.

شيخ: قوله: الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبا: معناه على ما قاله المحشون: إن الإسلام لما بدأ من أوّل الإسلام والنبوة بدأ في الغرباء، وأسلموا و لم يسلم الأغنياء والكبراء من أوّل الأمر، وإن أسلموا بعد مدّة، هذا ظاهر؛ لأن القريش لم يسلموا من أوّل الأمر. "وسيعود غريبًا" معناه: أنه لما انقضى خير القرون، وجاء زمان الفُسّاق والفجار، وقرب مجيء الساعة، فيبقى الإيمان والإسلام في الغرباء والمساكين، ولا يبقى في الأغنياء والكبراء، فحينئذ نسبة الغربة إلى الإيمان مجاز من قبيل الإسناد المجازي، والحقّ ما قال شيخنا مدّ ظلّه: إن الغربة إسناده إلى الإسلام ليس من سبيل الإسناد المجازي، بل على الحقيقة، ومعنى الغربة هنا بالفارسية: مسافر.
فمعنى الحديث: أن الإسلام بدأ من أوّل الأمر مسافرا، يعني كما أن المسافر يكون حقيرا ذليلا، لا يكون له المأوى ولا الملجأ، وينظر إليه الناس بعيون الحقارة والكراهة، فكذلك الإسلام لما بدأ في أوّل النبوة، كان ذليلا عند المشركين وأهل الكتاب، وكانوا ينظرون إليه بعيون الحقارة والكراهة، وأسلم من أسلم من الغرباء والفقراء =

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ وَأَنَسٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ. وَإِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ حَفْصِ ابْنِ غِيَاثٍ عَنِ الأَعْمَشِ. وَأَبُو الْأَحْوَصِ اسْمُهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ الْجُشَمِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ حَفْصٌ.

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي كَثِيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مِلْحَةَ (بكسر الميم وبمهملة) عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّيْنَ لَيَأْرِزُ (سهر قوت) إِلَى الْحِجَازِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا (سوراخ)، وَلَيَعْقِلَنَّ (سهر قوت)

سهر: قوله: إن الدين ليأرز: أي ينضم إليها وينقبض، والمأرز: الملجأ أيضا، وهذا إما خبر عما كان في ابتداء الهجرة، أو عما يكون في آخر الزمان حين يقل الإسلام، فينضم إلى المدينة ويبقى فيها، كذا في "العيني".

قوله: وليعقلن الدين: أي ليتحصن ويعتصم ويلتجئ إليه، كما يلتجئ الوعل من رأس الجبل، و"معقل" مصدر أو اسم مكان، كذا في "المجمع".

قوت: قوله: إن الدين ليأرز إلى الحجاز: أي يضم إليه ويجتمع بعضه إلى بعض فيه.

قوله: وليعقلن الدين في الحجاز معقل الأروية من رأس الجبل: قال في "النهاية": أي ليتحصن ويعتصم ويلتجئ كما يلتجئ الوعل إلى رأس الجبَل.

شيخ = وإن أعطاه الله تعالى رتبة وشرفا وقدرا ومنزلة بعد مدّة؛ لقوله ﷺ: الإسلام يعلو ولا يعلى، خصوصا في زمان الخليفة الثاني عمر بن الخطاب ﷺ، وسيعود غريبا وذليلا وحقيرا، حتى يقوم القيامة على شرار الناس. وهذا ظاهر، كما نرى في زماننا هذا أن الإسلام حقير غاية الحقارة، حتى أنه يرتد كثير من المسلمين عن خير الملل، فعلى هذا التقرير لا يظهر مناسبته لقوله ﷺ: طوبى للغرباء، وأما على معنى الأول فظاهر، فوجه المناسبة على هذا التقرير: أن الذين صاروا عند الناس من جملة الغرباء والأذلاء بسبب اختيارهم الإسلام، وبسبب إظهارهم ما قال الله تعالى ورسوله، فطوبى لهم؛ لأنهم اختاروا ذلّتهم في مقابلة الإسلام والإيمان، وصاروا من أذلاء الناس بسبب عدم كتمانهم أحكام الله تعالى وبيانهم.

الدِّيْنُ فِي الْحِجَازِ مَعْقِلَ الْأُرْوِيَّةِ مِنْ رَأْسِ الْجَبَلِ، إِنَّ الدِّيْنَ بَدَأَ غَرِيْبًا وَيَرْجِعُ غَرِيْبًا، فَطُوْبَى لِلْغُرَبَاءِ الَّذِيْنَ يُصْلِحُوْنَ مَا أَفْسَدَ النَّاسُ مِنْ بَعْدِي مِنْ سُنَّتِي». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.*

(١٤) بَابٌ فِي عَلَامَةِ الْمُنَافِقِ

٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ الْعَلَاءِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ».

وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ الْعَلَاءِ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ ﵃.

٢٧٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.** وَأَبُو سُهَيْلٍ هُوَ عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ،

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «نَحْوَهُ»: [بِمَعْنَاهُ]، ثُمَّ زَادَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ].

سهر: قوله: الأروية: [هي بالضم والكسر: أنثى الوعول، والوعل: تيس الجبل. (القاموس)]

قوت: قوله: الأروية: بضم الهمزة، وسكون الراء وكسر الواو، وتشديد المثناة التحتية، الأنثى من الوعول. وقال الطيبي: "معقل" مصدر، بمعنى العقل، ويجوز أن يكون اسم مكان. قوله: آية المنافق: أي علامته ثلاث، زاد في رواية "الصحيحين": وإن صلّى وصام وزعم أنه مسلم.

وَاسْمُهُ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْخَوْلَانِيُّ الْأَصْبَحِيُّ.

٢٧٧١ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوْسَى عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﵄، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيْهِ كَانَ مُنَافِقًا، وَإِنْ كَانَتْ فِيْهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيْهِ

سهر: قوله: أربع: أي أربع خصال من كن فيه كان منافقًا، ويمكن أن لا يجتمعن في مؤمن خصوصًا على وجه الاعتقاد، ويؤيده قوله: "وإن كانت فيه خصلة منهن" أي من تلك الخصال الأربع "كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعه أي يتركها. قال التوربشتي: من اجتمعت فيه هذه الخصال واستمرت، فبالحري أن يكون منافقا، وأما المؤمن المفتون بها فإنه لا يُصر عليها، وإذا وجدت فيه خصلة منها عدم أخرى، وإن أصرّ عليها زمانا، أقلع عنها زمانًا آخر.
ويحتمل أن يكون هذا مختصا بأبناء زمانه؛ فإنه ﷺ علم بنور الوحي بواطن أحوالهم، وميز بين من آمن به صدقًا ومن أذعن له نفاقًا، وأراد تعريف أصحابه على حالهم؛ ليكونوا على حذر منهم، ولم يصرح بأسمائهم؛ لأنه ﷺ علم أن منهم من سيتوب، فلم يفضحهم بين الناس، ولأن عدم التعيين أوقع في النصيحة.
ويحتمل أن يكون عامًا؛ لينزجر الكل عن هذه الخصال على آكد وجه؛ إيذانًا بأنها طلائع النفاق الذي هو أسمج القبائح (سمج: ككرم قبح) كأنه كفر مموه باستهزاء وخداع مع رب الأرباب، فيعلم من ذلك أنها منافية لحال المسلمين، ويحتمل أن يكون المراد بالمنافق العرفي، وهو من يخالف سرُّه عَلَنَه مطلقا، كذا في "المرقاة" و"الطيبي" ملتقط منهما.

قوت: قوله: أربع من كن فيه كان منافقا: قال البيضاوي: يحتمل أن يكون مختصًّا بأبناء زمانه؛ فإنه ﷺ علِمَ بنُورِ الوحي بواطن أحواله، وميَّز بين من آمن به صدقا ومن أذعن له نفاقا، وأراد تعريف أصحابه بأحوالهم؛ ليكونوا على حذر منهم، ولم يصرح بأسمائهم؛ لأنه ﷺ علِمَ أن منهم سيتوب، فلم يفضحهم بين الناس، ولأن عدم التعيين أوقع في النصيحة، وأجلب للدعوة إلى الإيمان، وأبعد عن النفور والمخاصمة.
ويحتمل أن يكون عاما ليترجر الكل عن هذه الخصال على آكد وجه؛ إيذانًا بأنها طلائع النفاق الذي هو أسمج القبائح. ويحتمل أن يكون المراد بالمنافق العرفي. وهو من يخالف سِرُّه علنه مطلقا، ويشهد له قوله: "وإن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتّى يَدَعها". وكذا قوله: "كان منافقا خالصا"؛ لأن الخصال التي بها المخالفة بين السر والعلن لا تزيد على هذا، فإذا نقصت منها خصلة نقص الكمال.

خَصْلَةٌ مِنْ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ».

أي شتم نقض العهد ابتداء

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ نِفَاقُ الْعَمَلِ، وَإِنَّمَا كَانَ نِفَاقُ التَّكْذِيْبِ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، هَكَذَا رُوِيَ عَنْ الحَسَنِ الْبَصْرِيِّ شَيْءٌ مِنْ هَذَا.*

٢٧٧٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٧٧٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيْمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ، عَنْ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ وَيَنْوِي أَنْ يَفِيَ بِهِ فَلَمْ يَفِ بِهِ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ. عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ثِقَةٌ، وَأَبُو النُّعْمَانِ مَجْهُوْلٌ، وَأَبُو وَقَّاصٍ مَجْهُوْلٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «شَيْءٌ مِنْ هَذَا»: [أَنَّهُ قَالَ: النِّفَاقُ نِفَاقَانِ: نِفَاقُ الْعَمَلِ، وَنِفَاقُ التَّكْذِيبِ.]

* * * *

(١٥) بَابُ مَا جَاءَ سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوْقٌ

٢٧٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَزِيْعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَكِيْمِ بْنُ مَنْصُوْرٍ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «قِتَالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ، وَسِبَابُهُ فُسُوْقٌ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ﷺ. حَدِيْثُ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

٢٧٧٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوْقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ صَحِيْحٌ»: [وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ: «قِتَالُهُ كُفْرٌ» لَيسَ بِهِ كُفْرًا مِثْلَ الْارْتِدَادِ، وَالْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قُتِلَ مُتَعَمَّدًا فَأَوْلِيَاءُ الْمَقْتُوْلِ بِالْخِيَارِ، إِنْ شَاؤُوْا قَتَلُوْا وَإِنْ شَاؤُوْا عَفَوْا، وَلَوْ كَانَ الْقَتْلُ كُفْرًا لَوَجَبَ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ وَطَاوُسٍ وَعَطَاءٍ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوْا: كُفْرٌ دُوْنَ كُفْرٍ وَفُسُوْقٌ دُوْنَ فُسُوْقٍ.]

سهر: قوله: سبابه فسوق: السباب بالكسر، في "النهاية": السب والسباب: الشتم، والإضافة إما إلى الفاعل أو إلى المفعول، وفي بعض الحواشي: أنها إلى الفاعل؛ لأنه جاء في رواية "الترمذي": سباب المسلم أخاه فسوق، وقتاله إياه كفر. أما قوله: "قتاله إياه كفر" تغليظ، أو المراد استباحته، أو لكونه مسلما، كما هو المشهور، قال الشيخ في "اللمعات": قال في "المجمع": السب: الشتم، وحمل على من سب، أو قاتل مسلما من غير تأويل، أو على التغليظ، لا أنه يخرجه إلى الفسق والكفر.

(١٦) بَابُ فِيْمَنْ رَمَى أَخَاهُ بِكُفْرٍ

٢٧٧٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرَقُ عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ، وَلَاعِنُ الْمُؤْمِنِ كَقَاتِلِهِ، وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَاتِلِهِ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ، عَذَّبَهُ اللهُ بِمَا قَتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَابْنِ عُمَرَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٧٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيْهِ: كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا».

سهر: **قوله**: ليس على العبد نذر فيما لا يملك: صورته: أن يقول: إن شفى الله مريضي فالعبد الفلاني حر، وليس في ملكه، وإن دخل بعد ذلك في ملكه لم يلزمه الوفاء بنذره، بخلاف ما إذا علق عتق عبد بملكه؛ فإنه يعتق عندنا بعد التملك. **قوله**: ولاعن المؤمن كقاتله: في التحريم والعقاب، هذا من إلحاق الناقص بالكامل تغليظا وتشديدا له. **قوله**: "ومن قذف إلخ" هذا التشبيه أظهر؛ لأن الكفر من أسباب القتل، فكان الرمي به كالقتل، كذا في "اللمعات". **قوله**: فقد باء بها أحدهما: ظاهره أن من قال لأحد: هو كافر أو يا كافر، وهو ليس بكافر، فقد كفر أي قائله، واستشكل بأن غاية ما فيه أنه كذب ومعصية، والكذب ليس بكفر، والمؤمن لا يكفر بالمعاصي، وتوجيهه: أنه لما قال للمسلم: كافر، فقد كفر بجعل الإسلام كفرًا، واعتقاد بطلان دين الإسلام، فافهم.

وأما إذا قال بقصد السب من غير اعتقاد بطلان دين الإسلام، فقد يوجه بأنه محمول على المستحل لذلك، واستحلال المعصية كفر، وبأن المراد أنه يؤول ويفضي به إلى الكفر، وبأن الراجع إلى القائل ليس هو الكفر حقيقة، بل المراد أنه لما كفر أخاه فكأنه كفر نفسه؛ لأنه كفر من هو مثله، أو لأنه فعل مثل فعل الكافر؛ لأنه لا يكفر المسلم إلا كافر يعتقد بطلان دين الإسلام، وقيل: إنه محمول على الخوارج المكفرين للمؤمنين، وهذا على قول من يكفر أهل القبلة، والجمهور على خلافه، كذا في "اللمعات" و"الطيبي".

عرف: **شرح الحديث**: **قوله**: فقد باء بها أحدهما: لو كان المرمي محلا قابلا لتلك الكلمة، فقد باء بها، وإلا فترجع إلى القائل، بحيث لا يصير كافرا.

هَذَا حَدِيْثٌ(١) صَحِيْحٌ.*

(١٧) بَابٌ فِيمَنْ يَمُوْتُ وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

٢٧٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيْزٍ، عَنِ الصُّنَابِحِيِّ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: مَهْلًا (بمعنى أمهل)، لِمَ تَبْكِي؟ فَوَاللهِ! لَئِنْ اسْتُشْهِدْتُ لَأَشْهَدَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ شُفِّعْتُ لَأَشْفَعَنَّ لَكَ، وَلَئِنْ اسْتَطَعْتُ لَأَنْفَعَنَّكَ.

ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ مَا مِنْ حَدِيْثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ لَكُمْ فِيْهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمُوْهُ إِلَّا (سهر) حَدِيْثًا وَاحِدًا، وَسَأُحَدِّثُكُمُوْهُ الْيَوْمَ وَقَدْ أُحِيْطَ بِنَفْسِي، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُوْلُ اللهِ، حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ النَّارَ».

وَفِي الْبَاب عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ(٢) وَطَلْحَةَ وَجَابِرٍ وَابْنِ عُمَرَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﷺ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ».

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ»: [قَالَ أَبُو عِيْسَى: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ يَقُوْلُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ كَانَ ثِقَةً مَأْمُوْنًا فِي الْحَدِيْثِ]، غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «فِي الْحَدِيْثِ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط.

---

(١) وفي نسخة زيادة: "حسن" بعد قوله: "حديث". (٢) وفي نسخة: "وعلي" بعد قوله: "وعثمان".

سهر: قوله: إلا حديثا واحدا: [لعله تأخر التحديث؛ لئلا يتكلوا وحدث عند موته تحرزا عن كتمان العلم.]

وَالصُّنَابِحِيُّ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُسَيْلَةَ أَبُو عَبْدِ اللهِ. هَـذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ»، فَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَبْلَ نُزُوْلِ الْفَرَائِضِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ.

وَوَجْهُ هَذَا الْحَدِيْثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ أَهْلَ التَّوْحِيْدِ (مع اعتقاد الرسالة) سَيَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ عُذِّبُوْا فِي النَّارِ بِذُنُوْبِهِمْ، فَإِنَّهُمْ لَا يُخَلَّدُوْنَ فِي النَّارِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ وَأَبِي ذَرٍّ وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَنَسٍ رضي الله عنهم عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيْدِ (مع إقرار الرسالة) وَيَدْخُلُوْنَ الْجَنَّةَ».

وهَكَذَا رُوِيَ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيْمَ النَّخَعِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِيْنَ* فِي تَفْسِيْرِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿رُبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ كَانُواْ مُسْلِمِينَ ۝٢﴾ (الحجر: ٢) قَالُوْا: إِذَا أُخْرِجَ أَهْلُ التَّوْحِيْدِ مِنَ النَّارِ وَأُدْخِلُوْا الْجَنَّةَ، يَوَدُّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا لَوْ كَانُوْا مُسْلِمِيْنَ.

٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ المُبَارَكِ عَنْ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَافِرِيِّ ثُمَّ الْحُبُلِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مِنْ التَّابِعِيْنَ»: [وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ...].

سهر: قوله: لا إله إلا الله: [مع ضميمه أي محمد رسول الله.]

ابْنِ الْعَاصِ ﵄ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ اللهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوْسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِيْنَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُوْلُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُوْنَ؟ يَقُوْلُ:[1] لَا يَا رَبِّ. فَيَقُوْلُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَيَقُوْلُ: لَا يَا رَبِّ؟ فَيَقُوْلُ: بَلَى! إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، وَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ، فَيُخْرَجُ بِطَاقَةٌ فِيْهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ. فَيَقُوْلُ: احْضُرْ وَزْنَكَ، ....

---

(١) وفي نسخة: "فيقول" بدل قوله: "يقول".

سهر: قوله: سجلا: السجل بكسرتين وتشديد اللام، الكتاب الكبير. (اللمعات) قوله: فيخرج بطاقة: البطاقة على وزن الكتابة: الرقعة الصغيرة المنوطة بالثوب التي فيها رقم ثمنه؛ سميت بها؛ لأنها تشد بطاقة من هدب الثوب، كذا في "القاموس". قال الطيبي: فيكون الباء حينئذ زائدة. وكأنه أبقيت الباء الجارة التي هي صلة الفعل، وهي لغة أهل مصر، وليس مادة بطق، ومشتقاته مذكورة في الكتب. (اللمعات)

قوت: قوله: سِجِلا: بالكسر والتشديد: الكتاب الكبير. قوله:بطاقة: قال في "النِّهاية": هي رقعة صغيرة يثبت فيها مقدار ما يجعل فيه إن كان عينًا فوزنه أو عدده، وإن كان متاعًا فثمنه. قيل: سميت بذلك؛ لأنها تشد بطاقة من الثوب، فتكون الباء حينئذ زائدة، وهي كلمة كثيرة الاستعمال بمصْر، ويُروى بالنون، وهو غريب".
قوله: فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله: قال القرطبي في "التذكرة": ليست هذه شهادة التوحيد؛ لأن من شأن الميزان أن يوضع في كفته بشيء وفى الأخرى ضده، فتوضع الحسنات في كفة والسيئات في كفة، فهذا غير مستحيل؛ لأن العبد قد يأتي بهما جميعا، ويستحيل أن يأتي بالكفر والإيمان جميعًا عبد واحد حتى يوضع الإيمان في كفة والكفر في كفة، فلذلك استحال أن توضع شهادة التوحيد في الميزان، وأما بعد ما آمن العبد فالنطق منه بـــ "لا إله إلا الله" حسنة توضع في الميزان مع سائر الحسنات. قاله الحكيم الترمذي في نوادر الأصول.
وقال غيره: إنَّ النطق منه بها زيادة ذكر على حسنٍ منه، ويكون طاعة مقبولة، قالها على خلْوَة وخُفية من المخلوقين، فيكون له عند الله تعالى يردها إليه في ذلك اليوم، فيعْظُم قدرها ويَجِلُّ مَوْضِعُهَا، وترجح بخطاياه وإن كثرت، وبذنوبه وإن عظمت، ولله الفضل على عباده، ويتفضل بما شاء على من شاء. =

فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ، مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ. فَقَالَ: فَإِنَّكَ لَا تُظْلَمُ. قَالَ: فَتُوْضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتْ السِّجِلَّاتُ وَثَقُلَتْ الْبِطَاقَةُ، وَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللّٰهِ شَيْءٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

٢٧٨٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عَامِرِ بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. والبِطَاقَةُ: الْقِطْعَةُ.

سهر: قوله: فإنك لا تظلم: أي هذه البطاقة وإن كانت حقيرة خفيفة في نظرك، لكنها عظيمة ثقيلة في نفس الأمر، فلو تركناه لزم الظلم، أو المراد لا نترك من عملك شيئا، جليلا كان أو حقيرا؛ لئلا يلزم الظلم عليك، فلا بد من وزنها. (اللمعات) قوله: ولا يثقل مع اسم الله شيء: أي ذكر الله تعالى يترجح على جميع المعاصي ويمحيها. (اللمعات)

قوت = قال القرطبي: ويدل على هذا قوله في الحديث: فيقول: "بلى إن لك عندنا حسنة" ولم يقل: إنَّ لك عندنا إيمانا، وقد سئل ﷺ عن لا إله إلا الله أمن الحسنات هي؟ قال: هي أعظم الحسنات. ويجوز أن تكون هذه الكلمة هي آخر كلامه في الدنيا، كما في حديث: من كان آخر كلامه لا إله إلا الله وجبت له الجنة.

وقيل: يجوز حمل هذه الشهادة على الشهادة التي هي الإيمان، ويكون في كل مؤمن، وكل مؤمن ترجح حسناته، ويوزن إيمانه كما توزن حسناته، وإيمانه يرجح بسيئاته كما في هذا الحديث، ويدخل النار بعد ذلك فيطهره من ذنوبه، ويدخله الجنة بعد ذلك، وهذا مذهب قوم يقولون: إن كل مؤمن يعطى كتابه بيمينه، وكل مؤمن يثقل ميزانه ويتأولون قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (الأعراف:٨) أي الناجون من الخلود، وقوله: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ (الحاقة:٢١) أي يومًا مَّا، وقوله ﷺ: من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة أي أنه صائر إليها لا محالة أصابه قبل ذلك ما أصابه. قال القرطبي: وهذا تأويل فيه نظر يحتاج إلى دليل من خارج يَنُصُّ عليه. والذي يدل عليه الآيُ والأخبار: أنَّ من ثقلت موازينه فقد نجا وسلم وبالجنة أيقن، وعلم أنه لا يدخل النَّار بعد ذلك، والله أعلم.

* * * *

(١٨) بَابُ افْتِرَاقِ هَذِهِ الْأُمَّةِ

٢٧٨١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَبُو عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «تَفَرَّقَتْ الْيَهُوْدُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ[١] وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً، وَالنَّصَارَى مِثْلَ ذَلِكَ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى (سهر) ثَلَاثٍ وَسَبْعِيْنَ فِرْقَةً». وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ. حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ الْإِفْرِيْقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ (قوت) عَلَى أُمَّتِي مَا أَتَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيْلَ حَذْوَ (قوت) النَّعْلِ بِالنَّعْلِ (استعارة في التساوي)، حَتَّى (قوت) إِنْ كَانَ مِنْهُمْ..........................

(١) وفي نسخة: "اثنتي" بدل قوله: "اثنتين".

سهر: قوله: على ثلاث وسبعين فرقة: قيل: يحتمل أمة الدعوة، فيندرج سائر الملل الذين ليسوا على قبلتنا، ويحتمل أمة الإجابة، فيكون الثلاث والسبعون منحصرة في أهل قبلتنا، والثاني هو الأظهر. (المرقاة)

قوت: قوله: ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل: قال القرطبي: الإتيان: مجيء بسهُولة، وعُدِي بـــ"على" لمعنى الغلبة المؤدية إلى الهلاك، والمراد بالأمة: من تجمعهم دائرة الدعوة مِن أهل القبلة؛ لأنه أضافهم إلى نفسه، وأكثر ما ورد في الحديث على هذا الأسلوب؛ فإن المراد منه أهل القبلة، ولو ذهب إلى أن المراد أُمَّةُ الدعوة فله وجه، وحينئذ يتناول أصناف أهل الكفر.

قوله: حذو النعلِ بالنعل: قال في "النِّهاية": أي يعملون مثل أعمالهم، كما يقطع إحدى النعلين على قدر الأخرى، والحذو: التقدير والقطع. وقال المظهري: الحذو: جعل الشيء مثل شيء آخر، وهو منصوب على المصدر، أي أفعال بعض أمتي في القبح مثل أفعال بني إسرائيل. قوله: حتى إن كان منهم: مكسورة شرطية.

مَنْ أَتَى أُمَّهُ عَلَانِيَةً لَكَانَ فِي أُمَّتِي مَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيْلَ تَفَرَّقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ[1] وَسَبْعِيْنَ مِلَّةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِيْنَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً». قَالُوْا: مَنْ هِيَ يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مُفَسَّرٌ* لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [مُفَسَّرٌ غَرِيْبٌ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ غَرِيْبٌ مُفَسَّرٌ».

(١) وفي نسخة: "ثنتي" بدل قوله: "ثنتين".

سهر: قوله: من أتى أمه: إتيانها كناية عن الزنا، ويحتمل أن يكون المراد زوجة الأب أو موطوءته، والأول أظهر.
قوله: السيباني: [بمهملة وموحدة، بفتح السين المهملة لا المعجمة.]

قوت: قوله: من أتى أمه علانية: قال الطيبي: لعل المراد زوجة الأب، والتقييد بالعلانية لبيان وقاحته وصفاقة وجهه. قوله: لكان في أمتي من يصنع ذلك: اللام فيه جواب "إن" على تأويل "لو" كأن "لو" تأتي بمعنى "إن".

عرف: **بيان مصداق الحديث وإنكار الظاهرية القياس:** قوله: ما أنا عليه وأصحابي: مصداقه أهل السنة والجماعة، واشتهر أن الظاهرية ينكرون القياس، وأنهم لا ينكرون الجلي بل الخفي، والفرق والتميز بين الجلي والخفي أمر ذوقي، لا يمكن ضبطه وتحديده، ونُسب إلى الظاهرية أنهم لا يحتجون بأقوال الصحابة.
وأقول: هذه النسبة إليهم في معرض الخفاء؛ فإن ابن حزم الأندلسي من كبار الظاهرية، وهو يتمسك في كتابه "المجلى والمحلى" بأقوال الصحابة كما نتمسك بأقوالهم، وفي قول من الشافعي أيضا عدم الاحتجاج بأقوال الصحابة، ولا ريب في أنه يتمسك بها في تصانيفه، فالحاصل أن الكلية مدخولة، وبالجملة الآن مصداق الحديث اتباع المذاهب الأربعة والظاهري، وطريق معرفة "ما أنا عليه وأصحابي" توارث السلف وتعاملهم، وإذا اختلفوا في شيء فالحق إلى الطرفين، والله أعلم.

يَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «إِنَّ اللهَ تبارَكَ وَتعَالَى خَلَقَ خَلْقَهُ فِي ظُلْمَةٍ، فَأَلْقَى عَلَيْهِمْ مِنْ نُوْرِهِ، فَمَنْ أَصَابَهُ[1] ذَلِكَ النُّوْرُ اهْتَدَى، وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ، فَلِذَلِكَ أَقُوْلُ: جَفَّ الْقَلَمُ عَلَى عِلْمِ اللهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٧٨٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ،* حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُوْنٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [أَبُو دَاوُدَ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَبُو أَحْمَدَ».

---

(١) وفي نسخة: زيادة "من" بعد قوله: "أصابه".

سهر: قوله: خلق خلقه: أي الثقلين من الجن والإنس، لا الملائكة. "في ظلمة" أي كائنين في ظلمة النفس الأمارة بالسوء المجبولة بالشهوات الرديئة والأهواء المضلة. قوله: "فألقى عليهم" أي رش عليهم شيئا من نوره. قوله: "من نوره" صفة محذوف، أي شيئًا منه، و"من" للتبيين أو للتبعيض أو زائدة. والمراد منه نور الإيمان والمعرفة والإيقان والطاعة والإحسان. (المرقاة)

قوت: قوله: إن الله تبارك وتعالى خلق خلقه في ظلمة فألقى عليهم نوره فمن أصابه من ذلك النور اهتدى: قال الطيبي: "أي خلق الثقلين من الجن والإنس كائنين في ظلمة النفس الأمَّارة بالسوء المجبولة بالشَّهوات المردية والأهواء المضلة، والنور الملقى عليهم ما نصب من الشواهد والحجج، وما أنزل عليهم من الآيات والنذر، فمن شاهد آياته هو الذي أصابه ذلك النور، فيخلص من تلك الظلمة واهتدى، ومن لم يشاهد آياته بقي في ظلمات الطبيعة متحيرًا.
ويمكن أن يحمل قوله: "خلقَ خلْقَهُ" على خلق الذرِّ المستخرج من صلب آدم عليه السلام، فعبر بالنُّور عن الألطاف التي هي تباشير صبح الهداية، وإشراف لمعان برق العناية. ثم أشار بقوله: "أصاب وأخطأ" إلى ظهور أثر تلك العناية في الإنزال من هداية بعضٍ وضلال بعض. قوله: فلذلك: يعني من أجل عدم تغير ما جرى تقديره من الإيمان والطاعة والكفر والمعصية. قوله: أتدري ما حق الله على العباد: هو بمعنى الواجب واللازم، فتدري ما حقهم على الله. قال النووي: هي على جهة المقابلة والمشاكلة لحقه عليهم.

عَلَى الْعِبَادِ»؟ فقُلتُ: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّهُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَعْبُدُوْهُ وَلَا يُشْرِكُوْا بِهِ شَيْئًا». قَالَ: «فَتَدْرِي مَا حَقُّهُمْ عَلَى اللهِ إِذَا فَعَلَوْا ذَلِكَ»؟ قَالَ:[1] اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه.

٢٧٨٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أنبأَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيْزِ بْنِ رُفَيْعٍ وَالْأَعْمَشِ، كُلُّهُمْ سَمِعُوْا زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرَئِيْلُ، فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه.

---

(١) وفي نسخة: "قلت" بدل قوله: "قال".

سهر: قوله: قلت: وإن زنى وإن سرق: فيه دلالة على أن أهل الكبائر لا يسلب عنهم اسم الإيمان. (المرقاة)

* * * *

[٤٠] أَبْوَابُ الْعِلْمِ(١) عَنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ ﷺ

(١) بَابٌ إِذَا أَرَادَ اللّٰهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهَهُ فِي الدِّيْنِ

٢٧٨٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللّٰهِ بْنُ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يُرِدْ اللّٰهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ (سهر) فِي الدِّينِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَمُعَاوِيَةَ رضي الله عنهم. هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

(١) وفي نسخة زيادة: "بسم الله الرحمن الرحيم" قبل قوله: "أبواب العلم".

سهر: قوله: يفقهه: أي يجعله عالمًا في الدين، أي أحكام الشريعة والطريقة والحقيقة، ولا يختص بالفقه المصطلح المختص بأحكام الشريعة العملية كما ظن، فقد روى الدارمي عن عمران قال: قلت للحسن يومًا في شيء: أهكذا قال الفقهاء، قال: ويحك، هل رأيت فقيها؟ إنما الفقيه الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، البصير بأمر دينه، المداوم على عبادة ربه، وفي رواية: إنما الفقيه من انفتحت عينا قلبه، فنظر إلى ربه. ويؤيده ما في رواية: من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين ويلهمه رشده، رواه أبو نعيم في "الحلية" عن ابن مسعود رضي الله عنه. (المرقاة)

* * * *

(٢) بَابُ فَضْلِ طَلَبِ الْعِلْمِ

٢٧٨٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيْقًا يَلْتَمِسُ فِيْهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيْقًا إِلَى الْجَنَّةِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٧٨٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيْدَ الْعَتَكِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ الرَّبِيْعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ (قوت) خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، فَهُوَ فِي سَبِيْلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُعَلَّى، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، عَنْ سَخْبَرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ (أي ليعمل به) كَانَ (سهر) كَفَّارَةً لِمَا مَضَى».

سهر: قوله: كان كفارة: وهي ما يستر الذنوب ويزيلها من كفر إذا ستر؛ لما مضى أي من ذنوبه، كذا في "المرقاة". قال الشيخ في "اللمعات": التكفير فيما عداه من الأعمال كالوضوء والصلاة، إنما هو من الصغائر، وقد يكون من الكبائر كما في الحج، ويمكن أن يكون الحال في العلم كذلك، والله أعلم.

لكن هذا خلاف ما قاله أهل التحقيق من أن الكبيرة لا يكفرها الصلاة والصوم، وكذا الحج، وإنما يكفرها التوبة الصحيحة لا غيره، ونقل ابن عبد البر الإجماع عليه، وكذا قال القاضي عياض: إن ما في الأحاديث فهو في تكفير الصغائر فقط، هو مذهب أهل السنة؛ فإن الكبائر لا يكفرها إلا التوبة ورحمة الله تعالى، أي فهي لا تكفر بعمل، والله أعلم، كذا نقله القاري في أول كتاب الصلاة من "شرح المشكاة".

قوت: قوله: من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع: قال المظهري: وجه مشابهة طلب العلم بالمجاهدة في سبيل الله أنه إحياء الدِّين وإذلال الشيطان وإتعاب النَّفس وكسر الهوى واللّذة.

هَذَا حَدِيْثٌ ضَعِيْفُ الْإِسْنَادِ. أَبُو دَاوُدَ اسمُهُ نُفَيْعٌ الْأَعْمَى يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ، وَلَا نَعْرِفُ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ سَخْبَرَةَ كَبِيْرَ شَيْءٍ وَلَا لِأَبِيْهِ رضي الله عنه.*

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي كِتْمَانِ الْعِلْمِ

٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بُدَيْلِ بْنِ قُرَيْشٍ الْيَامِيُّ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ عَلِمَهُ ثُمَّ كَتَمَهُ (بعدم الجواب)، أُلْجِمَ (سهر) يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ». وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهم. حَدِيْثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَلَا لِأَبِيْهِ رضي الله عنه»: [وَاسْمُ أَبِي دَاوُدَ نُفَيْعٌ الْأَعْمَى، تَكَلَّمَ فِيهِ قَتَادَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ.]

سهر: قوله: ألجم: [مكافأة به حيث ألجم نفسه بالسكوت. (المرقاة)]

* * * *

(٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْاِسْتِيْصَاءِ بِمَنْ يَطْلُبُ الْعِلْمَ

٢٧٩١ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي هَارُوْنَ قَالَ: كُنَّا نَأْتِي أَبَا سَعِيْدٍ رضي الله عنه فَيَقُوْلُ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ لَكُمْ تَبَعٌ، وَإِنَّ رِجَالًا يَأْتُوْنَكُمْ مِنْ أَقْطَارِ الْأَرْضِ يَتَفَقَّهُوْنَ فِي الدِّيْنِ، فَإِذَا أَتَوْكُمْ فَاسْتَوْصُوْا بِهِمْ خَيْرًا». (وفيه مأخذ تسمية التابعي)

قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ: كَانَ شُعْبَةُ يُضَعِّفُ أَبَا هَارُوْنَ الْعَبْدِيَّ، قَالَ يَحْيَى: وَمَا زَالَ ابْنُ عَوْنٍ يَرْوِي عَنْ أَبِي هَارُوْنَ الْعَبْدِيِّ حَتَّى مَاتَ، وَأَبُو هَارُوْنَ اسْمُهُ عُمَارَةُ بْنُ جُوَيْنٍ. (بجيم مصغرا)

٢٧٩٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا نُوْحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هَارُوْنَ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِيْكُمْ رِجَالٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يَتَعَلَّمُوْنَ، فَإِذَا جَاؤُوْكُمْ فَاسْتَوْصُوْا بِهِمْ خَيْرًا».

سهر: **قوله:** مرحبا إلخ: **[دعاء بالرحب والسعة.] قوله:** إن الناس لكم تبع إلخ: **وهو خطاب للصحابة أي يأتونكم من أقطار الأرض لطلب علمكم؛ لأنكم أخذتم أفعالي وأقوالي، فاطلبوا الوصية والنصيحة لهم عن أنفسكم بالتعليم والوعظ. (مجمع البحار) قوله:** أقطار: **[جمع قطر بالضم: الناحية والجانب.]**

قوت: **قوله:** إن الناس لكم تبع: **قال الطيبي: أي تابعون، فوضع المصدر موضعه مبالغة نحو رجل عدل، وقال المظهري: "لكم" خطابٌ للصحابة. قوله:** وإن رجالا يأتونكم: **عطف على "إنَّ النَاس".**

قوله: من أقطار الأرض: **أي جوانبها. قوله:** يتفقهون في الدين: **جملة استئنافية لبيان علة الإتيان، أو حال من الضمير المرفوع في "يأتونكم"، وهو أقرب إلى الذوق. قوله:** فاستوصوا بهم خيرا: **الاستيصاء: قبول الوصية.**

قَالَ: فَكَانَ أَبُو سَعِيْدٍ ﷺ إِذَا رَآنَا قَالَ: مَرْحَبًا بِوَصِيَّةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ. وهَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ أَبِي هَارُوْنَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ.

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي ذَهَابِ الْعِلْمِ

٢٧٩٣ - حَدَّثَنَا هَارُوْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوْسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوْا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوْا وَأَضَلُّوْا».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَزِيَادِ بْنِ لَبِيْدٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، وَعَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا.

٢٧٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ....

رفع أي نظر بعينه

سهر: قوله: ينتزعه من الناس: [بأن يرفعه من بينهم إلى السماء.]

قوله: اتخذ الناس رؤوسا: أي خليفة وقاضيًا ومفتيا وإماما وشيخا، جمع رأس أو رئيس، وكلاهما صحيح، والأول أشهر. قوله: "جهالا" جمع جاهل، أي جهلة بما يناسب منصبه. "فسئلوا فأفتوا" أي أجابوا وحكموا.

قوله: فضلوا: أي صاروا ضالين، و"أضلوا" أي مضلين لغيرهم، فيعم الجهل العالم. (المرقاة)

ثُمَّ قَالَ: «هَذَا أَوَانُ يُخْتَلَسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوْا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ». فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ ﷺ: كَيْفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ؟ فَوَاللهِ، لَنَقْرَأَنَّهُ وَلَنُقْرِئَنَّهُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا. قالَ: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتُ لَأَعُدُّكَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ، هَذِهِ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيْلُ عِنْدَ الْيَهُوْدِ وَالنَّصَارَى، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟».

قَالَ جُبَيْرٌ: فَلَقِيْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُوْلُ أَخُوْكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: صَدَقَ أَبُو الدَّرْدَاءِ، إِنْ شِئْتَ لَأُحَدِّثَنَّكَ بِأَوَّلِ عِلْمٍ يُرْفَعُ مِنْ النَّاسِ: الْخُشُوْعُ، يُوْشِكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ الْجَامِعِ فَلَا تَرَى فِيْهِ رَجُلًا خَاشِعًا. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

وَمُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ثِقَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَكَلَّمَ فِيْهِ غَيْرَ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ الْقَطَّانِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ نَحْوُ هَذَا. وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَوْفِ ابْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

سهر: **قوله:** يختلس العلم إلخ: صفة "أوان"، وفي نسخة بالإضافة، أي يختطف ويسلب بسرعة، المراد علم الوحي، فكأنه ﷺ لما نظر إلى السماء كوشف باقتراب أجله، فأخبر بذلك، كذا في "المرقاة".

قوله: ثكلتك أمك: أي فقدتك، وأصله الدعاء بالموت، ثم يستعمل في التعجب. (المرقاة)

قوله: فماذا تغني عنهم: أي فكما لم يفدهم وجودهما مع عدم العلم، فكذلك أنتم، أو مع العلم بدون العمل؛ فإن العالم الذي لا يعمل بعلمه بمنزلة الجاهل، بل بمنزلة الحمار الذي يحمل أسفارًا، بل أولئك كالأنعام، بل هم أضل.

* * * *

(٦) بَابٌ فِيْمَنْ يَطْلُبُ بِعِلْمِهِ الدُّنْيَا

٢٧٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ الْعِجْلِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ وَيَصْرِفَ* بِهِ وُجُوْهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ لَيْسَ بِذَاكَ الْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ، تُكُلِّمَ فِيْهِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.

٢٧٩٦ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ،[1] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْهُنَائِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَيُّوْبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [أَوْ يَصْرِفَ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَيَصْرِفَ».

---

(١) وفي نسخة: "علي بن نصر بن علي" بدل قوله: "نصر بن علي".

سهر: قوله: ليجاري به إلخ: أي ليقاوم به العلماء، المجاراة: المعارضة في الجري، وقيل: هي المفاخرة وجعل نفسه مثل غيره، قوله: "أو ليماري به" أي ليجادل به، "السفهاء" جمع سفيه، وهو قليل العقل، والمراد به الجاهل. قوله: "ويصرف به" أي يميل بالعلم، "وجوه الناس" أي العوام أو الطلبة، أي ليعظموه أو يعطوه المال، كذا قاله ابن الملك، وقيل: أي يطلب العلم لمجرد الشهرة بين الناس. (المرقاة)

قوت: قوله: من طلب العلم ليجاري به العلماء: قال في "النهاية": أي يجري معهم في المناظرة والجدال؛ ليظهر علمه إلى النَّاسِ رياءً وسُمعةً. قوله: أو ليماري به السفهاء: أي يحاجهم ويجادلهم.

قوله: ويصرف به وجوه الناس إليه: قال المظهري: أي يطلب العلم على نية تحصيل المال والجاه وصرف وجوه العوام إليه وجعلهم إياه معقب القدم.

قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِغَيْرِ اللهِ أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللهِ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».*

(٧) بَابٌ فِي الْحَثِّ عَلَى تَبْلِيغِ السَّمَاعِ

٢٧٩٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ - مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيْهِ قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ﷺ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نِصْفَ النَّهَارِ، قُلْنَا: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ يسْأَلُهُ[1] عَنْهُ، فَقُمْنا فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، سَأَلَنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً .... إخبار أو دعاء

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ»: [وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ أَيُّوبَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.]

---

(١) وفي نسخة: "سأله" بدل قوله: "يسأله".

سهر: قوله: فليتبوأ: [أي لينزل منزله من النار، أمر للتهكم أو التهديد أو دعاء أو خبر. (المجمع)]
قوله: نضر الله: قال التوربشتي: النضرة: الحسن والرونق، يتعدى ولا يتعدى، وروي مخففا ومثقلا. وقال النووي: التشديد أكثر، والمعنى: خصه الله بالبهجة والسرور لما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين الناس في الدنيا ونعمه في الآخرة. (المرقاة)

قوت: قوله: نضر الله امرأ: قال التوربشتي: النضرة: الحسن والرونق، يتعدّى ولا يتعدى، وروي بالتخفيف والتشديد، والمعنى: خصَّه الله بالبهجة والسرور لما رزق بعلمه ومعرفته من القدر والمنزلة بين النّاس في الدنيا ونعمه في الآخرة، حتى يرى عليه الرخاء ورفيف النعمة. وإنما خصَّ حافظ سُنَّته ومبلِّغها بهذا الدعاء؛ لأنه سعى في نضارة العِلم وتجديد السنة، فجازاه في دعائه له بما يناسب حاله في المعاملة.

سَمِعَ مِنَّا حَدِيْثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيْهٍ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَجُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَنَسٍ ﷺ. حَدِيْثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٧٩٨ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ (١) يَقُوْلُ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ.]

---

(١) وفي نسخة: النبي ﷺ بدل قوله: "رسول الله ﷺ".

سهر: قوله: سمع منا: لفظ الجمع للتعظيم على ما يقتضيه المقام، ويحتمل أنه ﷺ أشار بأن حكم أصحابي وخلفائي كذلك. (اللمعات) قوله: أفقه منه: [أي يفقه ما لا يفقه الحامل. (اللمعات)]
قوله: أوعى: [بمعنى أحفظ، والمراد هنا أعلم وأفقه. (اللمعات)]

قوت: قوله: فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه: قال التوربشتي: "رب" وضعت للتقليل، فاستعيرت في الحديث للتكثير.

* * * *

(٨) بَابٌ فِي تَعْظِيْمِ الْكَذِبِ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ *

....

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةُ حَدِيْثٍ قَبْلَ قَوْلِهِ: «بَابٌ فِي تَعْظِيْمِ الْكِذْبِ...»: [حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ (قوت) لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلّٰهِ، وَمُنَاصَحَةُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِيْنَ، وَلُزُوْمُ جَمَاعَتِهِمْ، فَإِنَّ (قوت) الدَّعْوَةَ تُحِيْطُ مِنْ وَرَائِهِمْ».]

قوت: قوله: ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم إلخ: قال في "النِّهاية": يروى: يُغلُّ بضم الياء من الإغلال، وهو الخيانة في كل شيء، وبفتحها من الغل، وهو الحقد والشحناء، أي لا يدخله حقد يزيله عن الحق، وروي: "يغل" بتخفيف اللام من الوغول في الشيء، والمعنى أنَّ هذه الخلال الثلاث يستصلح بها القُلوب، فمن تمسك بها طهر قلبه من الخيانة والدغل والشر. و"عليهنَّ" في موضع الحال، تقديره: لا يغل كائنًا عليهنَّ.

وقال البيضاوي: هذه الجملة استئنافية تأكيد لما قبله، فإنه ﷺ لما حرَّض على تعلم السنن ونشرها قفاه برد ما عسى أن يعرض مانعًا، وهو الغل من ثلاثة أوجه، أحدها: أنَّ تعلم الشرائع ونقلها ينبغي أن يكون خالصًا لوجه الله مبرأ عن شوائب المطامع والأغراض الدنيويَّة، وما كان كذلك لا يتأثر عن الحِقد والحسَد.

وثانيها: أنَّ أداء السنن إلى المسلمين نصيحة لهم، وهي من وظائف الأنبياء، فمن تعرض لذلك وقام به كان خليفة لمن يبلغ عنه، وكما لا يليق بالأنبياء أن يهملوا أعداءهم ولا ينصحوهم لا يحسن من حامل الأخبار وناقل السنن أن يمنحها صديقه ويمنع عدوه. وثالثها: أنَّ النقل ونشر الأحاديث إنما يكون غالبًا بين الجماعات، فحث على لزومها ومنع عن النأي عنها لحقد وضغينة تكون بينه وبين حاضريها، ببيان ما فيها من الفائدة العظمى، وهي إحاطة دعائهم بهم من ورائهم فتحرسهم عن مكائد الشيطان وتسويله.

قوله: فإن دعوهم تُحيط من ورائهم: قال في "النهاية": أي تحوطهم وتكْنُفُهُمْ وتحفظهم، يريد أهل السنة دون أهل البدعة، والدَّعوة: المرَّة الواحدة من الدعاء. قال الطيبي: وهذا يرشد إلى أنَّ الصواب فتح مَن موصولا مفعولا لـــ"تحيط"، وقد يجوز أن يكون تقدير الكلام: فعليه أن يلزم الجماعة فإنَّ دعوهم تحيط من ورائهم.

٢٧٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

٢٨٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ مُوْسَى الْفَزَارِيُّ ابْنُ ابْنَةِ السُّدِّيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيْكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ مَنْصُوْرِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تَكْذِبُوْا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَالزُّبَيْرِ وَسَعِيْدِ بْنِ زَيْدٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَسٍ وَجَابِرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ وَعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَمُعَاوِيَةَ وَبُرَيْدَةَ وَأَبِي مُوْسَى وَأَبِي أُمَامَةَ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَالْمُنْقِعِ[1] وَأَوْسٍ الثَّقَفِيِّ ﷺ.

---

(١) وفي نسخة: "والمقنع" بدل قوله: "والمنقع"، [كذا في النسخ الدهلوية.]

سهر: قوله: فليتبوأ مقعده إلخ: يقال: تبوأ الدار: إذا اتخذها مسكنًا، وهو أمر معناه الخبر يعني فإن الله يبوئه، وتعبيره بصيغة الأمر للإهانة، ولذا قيل: الأمر فيه للتهكم والتهديد؛ إذ هو أبلغ في التغليظ والتشديد من أن يقال: كان مقعده في النار، ومن ثم كان ذلك كبيرة. ويؤخذ من الحديث أن من قرأ حديثه وهو يعلم أنه يلحن فيه، سواء كان في أدائه أو إعرابه، يدخل في هذا الوعيد الشديد؛ لأنه بلحنه كاذب عليه. وفيه إشارة إلى أن من نقل حديثًا، وعلم كذبه، يكون مستحقا للنار إلا أن يتوب، لا من نقل من راو عنه ﷺ، أو رأى في كتاب و لم يعلم كذبه.

قال ابن الصلاح: حديث: "من كذب علي إلخ" متواتر، وليس في أحاديث ما في مرتبته من التواتر؛ فإن ناقليه من الصحابة جم غفير، قيل: اثنان وستون من الصحابة، فيهم العشرة المبشرة، وقيل: لا يعرف حديث اجتمع عليه العشرة إلا هذا، ثم عدد الرواة كان في التزايد في كل قرن، كذا في "المرقاة" و"الطيبي".

قوله: والمنقع: ذكره ابن سعد في طبقات أهل البصرة من الصحابة، فقال: المنقع بن حصين بن يزيد، وله رواية، ذكره الثلاثة في الصحابة بخط شيخنا. قال ابن عبد البر: الملفع - بلام وفاء - وهو ابن الحصين بن يزيد بن شبيب التميمي السعدي، ويقال فيه: المنقع - بنون وقاف - والله أعلم. =

حَدِيْثُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ ﵁ حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: مَنْصُوْرُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ أَثْبَتُ أَهْلِ الْكُوْفَةِ. وقَالَ وَكِيْعٌ: لَمْ يَكْذِبْ رِبْعِيُّ بْنُ حِرَاشٍ فِي الْإِسْلَامِ كِذْبَةً.

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: مُتَعَمِّدًا - فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتَهُ* مِنْ النَّارِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيْثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بن مَالكٍ ﵁. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسٍ ﵁ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط: [مَقْعَدَهُ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «بَيْتَهُ».

سهو = وقال أبو حاتم الرازي: المنقع له صحبة، رأيت في بعض الهوامش "المنقّع" بالتشديد، والمحفوظ بالتخفيف، هذا في حاشية نسخة صحيحة منقولة من العرب، وفي النسخة الدهلوية وجدته "المقنع" بتقديم القاف على النون، والله تعالى أعلم بالصواب.

* * * *

(٩) بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ رَوَى حَدِيْثًا وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ

يظن

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا بندَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُوْنِ بْنِ أَبِي شَبِيْبٍ، عَنْ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيْثًا وَهُوَ يُرَى* أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِيْنَ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ وَسَمُرَةَ ﵄.

سهر — أي يظن

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَرَوَى شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ سَمُرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيْثَ. وَرَوَى الْأَعْمَشُ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَأَنَّ حَدِيْثَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ سَمُرَةَ ﵁ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيْثِ أَصَحُّ. قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبَا مُحَمَّدٍ عَنْ حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي حَدِيْثًا وَهُوَ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِيْنَ». قُلْتُ لَهُ: مَنْ رَوَى حَدِيْثًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ إِسْنَادَهُ خَطَأٌ أَيُخَافُ أَنْ يَكُوْنَ قَدْ دَخَلَ فِي حَدِيْثِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ[1] إِذَا رَوَى النَّاسُ حَدِيْثًا مُرْسَلًا فَأَسْنَدَهُ بَعْضُهُمْ أَوْ قَلَبَ إِسْنَادَهُ،............

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [يَرَى] بِصِيغَةِ الْمَعْرُوْفِ.

---

(١) كلمة "أو" غير موجودة في النسخة الهندية.

سهر: قوله: أحد الكاذبين: بلفظ الجمع أشهر من لفظ التثنية، وثبتا معًا.

يَكُوْنُ قَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ؟ فَقَالَ: لَا، إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ: إِذَا رَوَى الرَّجُلُ الْحَدِيْثَ وَلَا يُعْرَفُ لِذَلِكَ الْحَدِيْثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَصْلٌ فَحَدَّثَ بِهِ، فَأَخَافُ أَنْ يَكُوْنَ قَدْ دَخَلَ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ.

(١٠) بَابُ مَا نُهِيَ عَنْهُ أَنْ يُقَالَ عِنْدَ حَدِيْثِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَسَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؓ - وَغَيْرُهُ رَفَعَهُ - قَالَ: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيْكَتِهِ، يَأْتِيْهِ أَمْرٌ[١] مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُوْلُ: لَا أَدْرِيْ، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ».

---

(١) وفي نسخة: "أمري" بدل قوله: "أمر".

سهر: قوله: لا ألفين: أي لا أجدن. المراد نهيهم عن تلك الحالة على سبيل المبالغة. قوله: "على أريكته" أي سريره المزين بالحلل والأثواب، أراد به التكبر، يعني لا يجوز لأحد أن يتكبر ويعرض عن أحاديثي و لم يعمل بها. وقيل: أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت وقعدوا عن طلب العلم، كذا في "المجمع" و"المرقاة".

قوت: قوله: لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته: قال الطيبي: ألفيت الشيء: وجدته، وهو كقولهم: لا أرينك ههنا، نهى رسول الله ﷺ نفسه عن أن يراهم على هذه الحالة، والمراد نهيهم عن أن يكونوا على تلك الحالة، فإنهم إذا كانوا عليها وجدهم كذلك، فهو من باب إطلاق المسبب على السبب، ومن الكناية الإيمائية، والأريكة: سرير مزين في قبة أو بيت، فإذا لم يكن فيه سرير فهو حَجَلة.

قوله: يأتيه أمر: هو بمعنى الشأن. وقوله: "مِمَّا أمرتُ بِهِ أو نهيتُ عنهُ" بيان للأمر الذي هو الشأن؛ لأنه أعم من الأمر والنَّهي. وقوله: "فيقول: لا أدري" أي لا أدري غير القرآن، ولا أتبع غيره. وهو مرتب على "يأتيه". والجملة كما هي حال أخرى من المفعول، ويكون النَّهي منصبًا على المجموع، أي لا ألفين أحدكم وحاله أنه متكئ ويأتيه الأمر فيقول: لا أدري.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.* وَرَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،(١) وَسَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَكَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ إِذَا رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ عَلَى الْانْفِرَادِ بَيَّنَ حَدِيْثَ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ مِنْ حَدِيْثِ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، وَإِذَا جَمَعَهُمَا رَوَى هَكَذَا. وَأَبُو رَافِعٍ ﵁ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ اسْمُهُ أَسْلَمُ.

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَابِرٍ اللَّخْمِيِّ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَلَا هَلْ عَسَى رَجُلٌ يَبْلُغُهُ الْحَدِيْثُ عَنِّي وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى أَرِيْكَتِهِ، فَيَقُوْلُ: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ، فَمَا وَجَدْنَا فِيْهِ حَلَالًا اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيْهِ حَرَامًا حَرَّمْنَاهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ كَمَا حَرَّمَ اللهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

---

(١) وفي نسخة زيادة: "مرسلا" بعد قوله: "عن النبي ﷺ".

سهر: قوله: وسالم أبي النضر: هذا الذي في الأصل هو في نسخ صحيحة، وهو معطوف على قوله: "عن ابن المنكدر"، وفي "الأطراف" عن الترمذي: وروى بعضهم عن سفيان، عن ابن المنكدر، عن النبي ﷺ مرسلاً، وعن سالم، عن عبيد الله، عن أبيه.

قوت: قوله: وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله: قال الطيبي: يحتمل أن يكون من كلام الراوي كما ذهبوا إليه، وأن يكون من كلامه ﷺ على سبيل التجريد؛ تنبيهًا به على أنَّ من اسمه رسول الله ﷺ حقيق بأن يستقل بأحكام سوى ما أنزله الله عليه.

(١١) بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيْهِ،* عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: اسْتَأْذَنَّا النَّبِيَّ ﷺ فِي الْكِتَابَةِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَنَا. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَرَوَاهُ هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

(١٢) بَابٌ فِي الرُّخْصَةِ فِيْهِ

٢٨٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ الْخَلِيْلِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَجْلِسُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَيَسْمَعُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ الْحَدِيْثَ فَيُعْجِبُهُ، وَلَا يَحْفَظُهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي لَأَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيْثَ فَيُعْجِبُنِي وَلَا أَحْفَظُهُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اسْتَعِنْ بِيَمِيْنِكَ»، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ الْخَطَّ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

هَذَا حَدِيْثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ الْقَائِمِ. سَمِعْتُ[1] مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيْلَ يَقُوْلُ: الْخَلِيْلُ ابْنُ مُرَّةَ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ.

---

* قَوْلُهُ: «عَنْ أَبِيْهِ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الأَرْنَؤُوْط.

---

(١) وفي النسخة: "وسمعت" بدل قوله: "سمعت".

سهر: **قوله:** فلم يأذن لنا: هذا في أول الأمر، فأذن بعد، كما يجيء. **قوله:** زيد بن أسلم: في بعض النسخ: عن ابن زيد بن أسلم عن أبيه، والذي في "الأطراف" هو ما في الأصل، وهو أيضًا في نسخ صحيحة.

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوْسَى وَمَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيْدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ، فَذَكَرَ قِصَّةً فِي الْحَدِيْثِ. فَقَالَ أَبُو شَاهٍ: اكْتُبُوْا لِي يَا رَسُوْلَ اللهِ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اكْتُبُوْا لِأَبِي شَاهٍ». وَفِي الْحَدِيْثِ قِصَّةٌ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، وَقَدْ رَوَى شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ مِثْلَ هَذَا.

٢٨٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَخِيْهِ - وَهُوَ هَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁ يَقُوْلُ: لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أَكْثَرَ حَدِيْثًا عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنِّي إِلَّا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَكُنْتُ لَا أَكْتُبُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَوَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ عَنْ أَخِيْهِ هُوَ هَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ.

سهر: قوله: اكتبوا لأبي شاه: هذا ناسخ لحديث النهي عن الكتابة، وأجمع الأمة على جوازها. وقيل: النهي عن جمعه مع القرآن في صحيفة لئلا يخلط فيشتبه؛ لأنه كان وقت نزول القرآن، فلما أمن نسخ، كذا في "المجمع" وغيره.
قوله: ليس أحد إلخ: يفهم منه جزم أبي هريرة بأن عبد الله أكثر حديثًا منه، مع أن الموجود منه سبع مائة، ومن أبي هريرة خمسة آلاف وثلاث مائة، وذلك لأنه استوطن المدينة، وهي مقصد المسلمين من كل جهة، وعبد الله سكن مصر، والواردون إليه قليل. (مجمع البحار)

* * * *

(١٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيْثِ عَنْ بَنِيْ إِسْرَائِيْلَ

٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ ثَوْبَانَ الْعَابِدِ الشَّامِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُوْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «بَلِّغُوْا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوْا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيْلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٨١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُوْلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَهَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: بلغوا عني إلخ: يحتمل وجهين، أحدهما: أن يراد إيصال السند بنقل العدل الثقة عن مثله إلى منتهاه؛ لأنّ التبليغ من البلوغ، وهو انتهاء الشيء إلى غايته. وثانيهما: أداء اللفظ كما سمعه من غير تغيير، والمطلوب في الحديث كلا الوجهين؛ لوقوع قوله: "بلغوا عني" مقابلاً لقوله: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"؛ إذ ليس في التحديث ما في التبليغ من الحرج والتضييق. (الطيبي) قوله: ولو آية: الظاهر أن المراد آية القرآن، أي ولو كانت آية قصيرة من القرآن، والقرآن مبلّغ عن رسول الله ﷺ؛ لأنه الجائي به من عند الله، ويفهم منه تبليغ الحديث بطريق الأولى؛ فإن القرآن مع انتشاره وكثرة حملته وتكفل الله سبحانه بحفظه لما أمرنا بتبليغه فالحديث أولى به. (اللمعات)

قوله: وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج: الحرج: الضيق والإثم، وهذا ليس على معنى إباحة الكذب عليهم، بل رفع لتوهم الحرج في الحديث عنهم، وإن لم يعلم صحته وإسناده لبعد الزمان، كذا في "شرح السنة"، وتبعه زين العرب، وأشار إليه المظهر، وهذا مقيد بما إذا لم ير كذب ما قالوه علمًا أو ظنًا. (المرقاة)

قوت: قوله: بلغوا عني ولو آية: قال البيضاوي: قال: ولو آية، ولم يقل: "ولو حديثا"؛ لأنّ الأمر بتبليغ الحديث يفهم من هذا بطريق الأولوية، فإنّ الآيات مع انتشارها وكثرة حملتها وتكفل الله سبحانه بحفظها وصونها عن الضياع والتحريف إذا كانت واجبة التبليغ فالحديث الذي لا شيء فيه مما ذكر أولى.

(١٤) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ

٢٨١١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيْرٍ عَنْ شَبِيْبِ ابْنِ بِشْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَسْتَحْمِلُهُ (يطلب منه المركب)، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُهُ، فَدَلَّهُ عَلَى آخَرَ فَحَمَلَهُ (أي أعطاه الحمولة)، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي مَسْعُوْدٍ وَبُرَيْدَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيْثِ أَنَسٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٨١٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مَسْعُوْدٍ الْبَدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَحْمِلُهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ أُبْدِعَ (سهر) بِيْ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ائْتِ فُلَانًا»، فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ، فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ، أَوْ قَالَ: عَامِلِهِ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ اسْمُهُ سَعْدُ بْنُ إِيَاسٍ، وَأَبُو مَسْعُوْدٍ الْبَدْرِيُّ ﷺ اسْمُهُ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرٍو.

٢٨١٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُوْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَالَ: «مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ» وَلَمْ يَشُكَّ فِيْهِ.

٢٨١٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ،

سهر: قوله: أبدع بي: [بضم همزة، أي هلكت دابتي. (المجمع)]

عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اشْفَعُوْا وَلْتُؤْجَرُوْا، وَلْيَقْضِي اللهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وبُرَيْدُ بنُ عبدِ اللهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوْسَى قَدْ رَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَبُرَيْدٌ يُكْنَى أَبَا بُرْدَةَ* هُوَ ابْنُ أَبِي مُوْسَى الْأَشْعَرِيِّ.

٢٨١٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، ذَلِكَ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَسَنَّ[1] الْقَتْلَ». وقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: «سَنَّ الْقَتْلَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.**

---

* جَاءَ بَعْدَ هَذَا فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [وَهُوَ كُوفِيٌّ ثِقَةٌ فِي الْحَدِيثِ...].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوط زِيَادَةُ حَدِيْثٍ بَعْد قَوْلِهِ: «هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ»: [حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الأَعْمَشِ بِهَذَا الإِسْنَادِ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: سَنَّ الْقَتْلَ.]

---

(١) وفي نسخة: "أسس" بدل قوله: "أسن".

سهر: **قوله:** اشفعوا إلخ: فإنكم تؤجرون بالشفاعة، قبلت أو لم تقبل، ولا تقولوا: لا ندري أيقبل رسول الله شفاعتنا أو لا؟ وقوله: "وليقضي الله" إشارة إلى أن ما يجري على لسانه ﷺ فهو من الله، سواء كان قبول الشفاعة أو عدمه. (السيد) **قوله:** كفل من دمها: أي نصيب من إثمه؛ لأنه أجرى الناس على القتل، وهو أول قتل وقع في العالم، كذا في "المجمع".

قوت: **قوله:** كفل: بكسر الكاف، أي حظ ونصيب.

(١٥) بَابٌ فِيمَنْ دَعَا إِلَى هُدًى فَاتُّبِعَ *

٢٨١٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُوْرِ مَنْ يَتَّبِعُهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُوْرِهِـمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ يَتَّبِعُهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٨١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُوْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةَ خَيْرٍ فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا فَلَهُ أَجْرُهُ وَمِثْلُ أُجُوْرِ مَنِ اتَّبَعَهُ غَيْرَ مَنْقُوْصٍ مِنْ أُجُوْرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةَ شَرٍّ[١] فَاتُّبِعَ عَلَيْهَا كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِ مَنِ اتَّبَعَهُ غَيْرَ مَنْقُوْصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا». وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «فَاتُّبِعَ»: [أَوْ إِلَى ضَلَالَةٍ].

---

(١) وفي نسخة: "سيئة" بدل قوله: "شر".

سهر: **قوله:** لا ينقص ذلك: أي ذلك الإثم، "من آثامهم شيئًا" مفعول به. (المرقاة)

قوله: من سن سنة خير إلخ: أي أتى بطريقة مرضية فاقتدي بها فله أجر عمله وأجر من عمل بها، كذا في "المجمع"، وكذا من سنّ سنة سيئة. وحكمة ذلك أن من كان سببًا في إيجاد شيء صحت نسبة ذلك الشيء إليه على الدوام، وبدوام النسبة إليه يضاعف ثوابه وعقابه؛ لأنه الأصل فيه، كذا في "المرقاة".

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيْهِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ[1] (بالتصغير) بْنِ جَرِيْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْضًا.

(١٦) بَابُ (عرف) الْأَخْذِ بِالسُّنَّةِ وَاجْتِنَابِ الْبِدْعَةِ[2]

٢٨١٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيْدِ عَنْ بَحِيْرِ بْنِ سَعْدٍ،* عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﵁ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيْغَةً (تامة في الإنذار)، ذَرَفَتْ (أي سالت) مِنْهَا الْعُيُوْنُ وَوَجِلَتْ (فزعت وخافت) مِنْهَا الْقُلُوْبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ (أي فماذا توصينا) إِلَيْنَا يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «أُوْصِيْكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ،..........................

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [بُجَيْرِ بْنِ سَعْدٍ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «بَحِيْرِ بْنِ سَعْدٍ».

---

(١) وفي نسخة: "عبد الله" بدل قوله: "عبيد الله". (٢) وفي نسخة: "البدع" بدل قوله: "البدعة".

عرف: تعريف البدعة وذكر بعض التصانيف في رد البدعات: قوله: باب إلخ: البدعة ما لا يكون في الكتاب والسنة واجتهادِ مجتهدٍ مسلَّم الاجتهاد، فإن كان مما لا يلتبس بالأمور الشرعية، مثل ركوب العروس على الفرس يوم عرسه، فليس ببدعة وإن كان الأمر لغواً. وإن كان مما يلتبس بالأمور الشرعية، مثل الثالثة والأربعينة بعد موت ميت، فهو بدعة.

وقد صنفت في رد البدعات تصانيف، ومن تصنيف الموالك "مدخل ابن الحاج"، ومن الحنابلة تصانيف ابن تيمية الذي حامل لواء رد البدعة، ومن الأحناف "مجالس الأبرار" وبعض تصانيف العلامة قاسم بن قطلوبغا، والألطف والأعلى لمعرفة أصول رد البدعات "الاعتصام بالكتاب والسنة" للشاطبي المالكي في مجلدَين.

سهر سهر
وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيْرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُوْرِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذٰلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِيْنَ
بطريقتي الثابتة عني فإنهم لم يعملوا إلا بسنتي
سهر
الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوْا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ».

هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. قَدْ رَوَى ثَوْرُ بْنُ يَزِيْدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ ابْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هٰذَا.

٢٨١٩ - حَدَّثَنَا بِذٰلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. وَالْعِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ ﵁ يُكْنَى أَبَا نَجِيْحٍ. وَقَدْ رُوِيَ هٰذَا الْحَدِيْثُ عَنْ حُجْرِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٢٨٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ كَثِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالِ ابْنِ الْحَارِثِ: «اعْلَمْ».

سهر: قوله: وإن عبد حبشي: أي أطع صاحب الأمر واسمع له وإن كان عبدًا حبشيًا، فحذف "كان"، وهي مرادة. قيل: هذا وارد على سبيل الحث والمبالغة لا التحقيق كقوله ﷺ: من بنى مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة. وقيل: ذكر على سبيل المثل؛ إذ لا يصح خلافته لقوله ﷺ: الأئمة من قريش. قلت: لكن يصح إمارته مطلقا، وكذا خلافته تسلطا، كما هو في زماننا في جميع البلدان. (المرقاة)

قوله: يرى اختلافا إلخ: [إشارة إلى ظهور أهل البدع والأهواء.] قوله: عضوا عليها بالنواجذ: النواجذ أقصى الأضراس، وتسمى أضراس الحلم؛ لأنها تنبت بعد البلوغ، وهي أربعة: في أقصى الأسنان، أو هي الأنياب، أو التي تلي الأنياب، أو هي الأضراس كلها. جمع ناجذة، والنجذ شدة العض بها، ويكنى به عن شدة التمسك. (اللمعات)

قَالَ: أَعْلَمُ* يَا رَسُوْلَ اللهِ.** قَالَ: «إِنَّهُ مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيْتَتْ بَعْدِي، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُوْرِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ ابْتَدَعَ بِدْعَةَ ضَلَالَةٍ لَا يَرْضَاهَا اللهُ وَرَسُوْلُهُ، كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَوْزَارِ النَّاسِ شَيْئًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا هُوَ مِصِّيْصِيٌّ شَامِيٌّ، وَكَثِيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ هُوَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ.

٢٨٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ الْأَنْصَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ:

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [مَا أَعْلَمُ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَعْلَمُ».

** وَزَادَ بَعْدَ هَذَا فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [قَالَ: اعْلَمْ يَا بِلَالُ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ يَا رَسُولَ اللهِ؟]

سهر: **قوله:** أحيا سنة إلخ: [أي أظهرها وأشاعها بالقول والعمل. (المرقاة)] **قوله:** قد أميتت: [أي تركت تلك السنة عن العمل بها. (المرقاة)] **قوله:** ومن ابتدع بدعة ضلالة إلخ: قال القاضي عياض: ما أحدث بعد النبي ﷺ فهو بدعة، والبدعة فعل ما لا يسبق إليه، فما وافق أصلاً من السنة يقاس عليها فهو محمود، وما خالف أصول السنن فهو ضلالة، ومنه قوله: كل بدعة ضلالة.

قوت: **قوله:** من أحيا سنة من سنتي: قال المظهري: السنة: ما شرعه رسول الله ﷺ من أحكام الدِّين، وهي قد تكون فرضًا كزكاة الفطر، وغير فرض كصلاة العيد وصلاة الجماعة وقراءة القرآن في غير الصلاة وما أشبه ذلك، وإحياؤها أن يعمل بها ويحرض النَّاس عليها ويحثهم على إقامتها. وقال الأشرفي: الظاهر يقتضي "من سُنَنِي" بصيغة الجمع، لكن الرواية بصيغة المفرد. وقال الطيبي: هو جنس شائع في أفراده، و"أحيا" استعير للعمل بها وحث النَّاس عليها. وقوله: "قد أميتَتْ بَعْدِي" استعارة أخرى لما يقابلها من الترك ومنع النَّاس إقامتها، وهي كالترشيح للاستعارة الأولى. **قوله:** ومن ابتدع بدعة ضلالة إلخ: قال الأشرفي: يروى بالإضافة، ويجوز أن ينتصبا نعتًا ومنعوتًا.

قَالَ لِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدَرْتَ أَنْ تُصْبِحَ وَتُمْسِيَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ»، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ وَذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، وَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي فَقَدْ أَحْيَانِيْ، وَمَنْ أَحْيَانِيْ* كَانَ مَعِيْ فِي الْجَنَّةِ».

وَفِي الْحَدِيْثِ قِصَّةٌ طَوِيْلَةٌ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ ثِقَةٌ، وَأَبُوهُ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ صَدُوْقٌ إِلَّا أَنَّهُ رُبَّمَا يَرْفَعُ الشَّيْءَ الَّذِي يُوْقِفُهُ غَيْرُهُ. سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُوْلُ: قَالَ أَبُو الْوَلِيْدِ: قَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَكَانَ رَفَّاعًا. وَلَا نَعْرِفُ لِسَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَنَسٍ ؓ رِوَايَةً إِلَّا هَذَا الْحَدِيْثَ بِطُوْلِهِ. وَقَدْ رَوَى عَبَّادٌ** الْمِنْقَرِيُّ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ؓ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ».

وَذَاكَرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيْلَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَلَمْ يَعْرِفْ لِسَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَنَسٍ ؓ هَذَا الْحَدِيْثَ وَلَا غَيْرَهُ، وَمَاتَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؓ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِيْنَ، وَمَاتَ سَعِيْدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ بَعْدَهُ بِسَنَتَيْنِ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِيْنَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [أَحَبَّنِي] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَحْيَانِيْ» فِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ.

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَبَّادٌ»: [بْنُ مَيْسَرَةَ...].

سهر: **قوله:** ليس في قلبك غش لأحد إلخ: **الغش:** ضد النصح الذي هو إرادة الخير للمنصوح له. **وقوله:** "لأحد" عام للمؤمن والكافر؛ فإن نصيحة الكافر أن يجتهد في إيمانه، ويسعى في خلاصه من ورطة الهلاك باليد واللسان والتأليف بما يقدر عليه من المال، كذا ذكره الطيبي، ونقله عنه علي القاري رحمه الله.

(١٧) بَابٌ فِي الْانْتِهَاءِ عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ

٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «اتْرُكُوْنِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فَخُذُوْا عَنِّي؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ (سهر) وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(١٨) بَابُ (عرف) مَا جَاءَ فِي عَالِمِ الْمَدِيْنَةِ

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوْسَى الْأَنْصَارِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (في آخره مهملة)، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ (قوت) أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه رِوَايَةً: «يُوْشِكُ (قوت) أَنْ (سهر) يَضْرِبَ النَّاسُ أَكْبَادَ الْإِبِلِ يَطْلُبُوْنَ الْعِلْمَ،..........

سهر: **قوله:** بكثرة سؤالهم: هذا في حق من يسأل عبثًا وتكلفًا، كمسألة بني إسرائيل في بيان البقرة، دون من يسأل سؤال حاجة، فهو مثاب. (الطيبي) قوله: أن يضرب الناس: هو في محل الرفع اسم لـــ"يوشك"، ولا حاجة =

قوت: **قوله:** عن أبي هريرة رضي الله عنه رواية: قال الطيبي: نصب على التميـيز، وهو كناية عن رفع الحديث إلى رسول الله ﷺ، وإلا كان موقوفا عليه. قوله: يوشك أن يضرب النّاس أكباد الإبل: قال الطيبي: "يوشك" أي يقرب و"أن يضرب النّاس" في موضع الرفع اسم لـــ"يوشك"، والمسند والمسند إليه أغنيا عن الخبر، وضرب أكباد الإبل كناية عن السير السريع؛ لأن من أراد ذلك يركب الإبل ويضرب على أكبادها بالرِجل، وقال غيره: كأنه عبارة عن إسراعه إلى مراده.

عرف: **بيان الاختلاف في مصداق الحديث:** قوله: باب إلخ: ذهب الجمهور إلى أن الحديث في حق الإمام مالك بن أنس إمام المدينة رحمه الله، وذهب البعض إلى أنه في حق العمري. أقول: يمكن أن الحديث عام، ومن المعلوم أن المشتق قد يكون عاماً كما ذكر العلامة جار الله الزمخشري الحنفي.

فَلَا يَجِدُوْنَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْ عَالِمِ الْمَدِيْنَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ،[1] وَهُوَ حَدِيْثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا: «مَنْ عَالِمُ الْمَدِيْنَةِ؟»: إِنَّهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ مُوْسَى: سَمِعْتُ[2] ابْنَ عُيَيْنَةَ قَالَ: هُوَ الْعُمَرِيُّ الزَّاهِدُ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الْعَزِيْزِ ابْنُ عَبْدِ اللهِ. وسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مُوْسَى يَقُوْلُ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: هُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ»: [وَالْعُمَرِيُّ هُوَ عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ.]

---

(١) وفي نسخة زيادة: "صحيح" بعد قوله: "حسن". (٢) وفي نسخة: "وسمعت" بدل قوله: "سمعت".

سهر = إلى الخبر؛ لاشتمال الاسم على المسند والمسند إليه. قوله: "أكباد الإبل إلخ" يعني يرحلون ويسافرون في طلب العلم، أو هو كناية عن إسراع الإبل واجتهادها في السير.

قوله: عالم المدينة: اعلم أنه كان في المدينة وغيرها من البلاد علماء من الصحابة والتابعين وأتباعهم كثير كالمذكورين والفقهاء السبعة المشهورين وغيرهم من الأعلام، فتخصيصه بمالك بن أنس والعمري الزاهد لا يخلو عن شيء، ولا بد من الدليل عليه، ولا يقطع بذلك، نعم، قد اشتهر مالك - وهو من أتباع التابعين في زمانه - بالفقه والحديث والإمامة، وله ملازمة خاصة وجهة مخصوصة بالمدينة التزمها، و لم يخرج منها مدة عمره إلا لحجة واحدة، فلا يبعد أن يذهب الظن إلى ذلك، وأما غيره فتخصيص محض بلا مخصص يوجب الظن، ولعل الصواب أنه ﷺ أخبر بهذا الحديث من حال آخر الزمان الذي يأرز فيه الدين إلى هذه البلدة الشريفة، ولا يبقى في الأرض عالم إلا فيها. (اللمعات)

* * * *

(١٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْفِقْهِ عَلَى الْعِبَادَةِ

٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْوَلِيْدُ - هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ - حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فَقِيْهٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيْثِ الْوَلِيْدِ بْنِ مُسْلِمٍ.

٢٨٢٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ خِدَاشٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيْدَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ كَثِيْرٍ قَالَ: قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِيْنَةِ عَلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ ﵁ وَهُوَ بِدِمَشْقَ، فَقَالَ: مَا أَقْدَمَكَ يَا أَخِي؟

قَالَ: حَدِيْثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ. قَالَ: أَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَمَا قَدِمْتَ لِتِجَارَةٍ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: مَا جِئْتُ* إِلَّا فِي طَلَبِ هَذَا الْحَدِيْثِ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ سَلَكَ طَرِيْقًا يَبْتَغِي فِيْهِ عِلْمًا، سَلَكَ اللهُ..........

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «مَا جِئْتُ»: [مَا جِئْتَ] بِصِيْغَةِ الْخِطَابِ.

سهر: قوله: فقيه: [أي واحد، أي بقاؤه وحياته.] قوله: أشد على الشيطان: لأن الفقيه لا يقبل إغواءه، ويأمر الناس بالخير على ما يأمرهم بالشر. (المرقاة) قوله: فإني سمعت إلخ: أي إذا كان الأمر كذلك، فاعلم أني سمعت إلخ. (المرقاة) قوله: سلك الله به إلخ: الباء للتعدية أي جعله سالكًا ووفقه أن يسلك طريق الجنة. (المرقاة)

قوت: قوله: سلك الله به إلخ: قال الطيبي: الضمير المجرور في "به" عائد إلى "من"، والبا للتعدية، أي يوفقه أن يسلك طريق الجنة، ويجوز أن يرجع الضمير إلى العلم، والباء سببية، ويكون "سَلَك" بمعنى "سهَّل"، والعائد إلى "من" محذوف، والمعنى: سهَّل الله له بسبب العلم طريقًا من طرق الجنَّة. =

بِهِ طَرِيْقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًى لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ حَتَّى الْحِيْتَانُ فِي الْمَاءِ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، إِنَّ الأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوْا دِيْنَارًا وَلَا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوْا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ فَقَدْ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ».

(سهر قوت — لتضع؛ قوت — رضى؛ قوت — وفضل؛ جمع الحوت — الحيتان؛ الغالب عليه العلم — العالم؛ الغالب عليه العبادة — العابد؛ سهر — أخذ)

وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيْثَ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ عِنْدِي

سهر: قوله: لتضع أجنحتها: فيه وجوه، أحدها: أن وضع الأجنحة بمعنى التواضع والخشوع تعظيمًا لحقه وتوقيرًا لعلمه، كقوله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ﴾ (الإسراء: ٢٤)، وقيل: وضع الجناح الكف عن الطيران للنزول عنده، وقيل: معناه بسط الجناح وفرشها لطالب العلم؛ ليحمله عليها.

قوله: أخذ بحظ وافر: [أي أخذ حظا وافرا، يعني نصيبا تاما لا حظ أوفر منه.]

قوت = فعلى الأول "سلك" من السلوك فعدي بالباء، وعلى الثاني من السلك، والمفعول محذوف كقوله تعالى: ﴿يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا﴾، قيل: "عذابًا" مفعول ثاني، وعلى التقديرين نسب "سلك" إلى الله تعالى على طريق المشاكلة. قوله: "وإنَّ الملائكة" جملة معطوفة على الجملة الشرطية، وكذا الجمل بعده المصدرة بـــ"إن".

قوله: لتضع أجنحتها: يحتمل أن يكون حقيقة وإن لم يشاهد، أي تكف أجنحتها عن الطيران وتنزل لسماع العِلم كقوله في حديث الذكر: إلا نزلت عليهم السكينة وحفت بهم الملائكة، وأن يكون مجازًا عن التواضع كقوله تعالى: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ﴾ (الشعراء:٢١٥). وقيل: معناه: المعونة وتيسير السعي في طلب العلم.

قوله: رضى لطالب العلم: مفعول له، وليس فاعلا لفاعل المعلل فيقدر مضاف أي "إرادة رضى".

قوله: وفضل العَالم على العابد كَفضل القمر على سَائر الكواكب: قال البيضاوي: العبادة كمال ونور ملازم ذات العابد لا يتخطاه، فشابه نور الكواكب، والعلم كمال يوجب للعالم في نفسه شرفًا وفضلًا، ويتعدى منه إلى غيره، فيستضيء بنوره ويكمل بواسطته، لكنه كمال ليس للعالم من ذاته بل نور يتلقاه عن النّبي ﷺ، فلذلك شبَّه بالقمر. قال الطيبي: ولا تظنن أنَّ العالم المفضل عارٍ عن العمل، ولا العابد عن العِلم، بل إن علم ذاك غالب على عمله، وعمل هذا غالب على علمه، ولذلك جعل العلماء ورثة الأنبياء الذين فازوا بالحسنيين العلم والعَمل، وحازوا الفضيلتين الكمال والتكميل، وهذه طريقة العارفين بالله وسبيل السائرين إلى الله.

بِمُتَّصِلٍ، هَكَذَا حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ خِدَاشٍ هَذَا الْحَدِيْثَ.* وَإِنَّمَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ رَجَاءِ بْنِ حَيْوَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ جَمِيْلٍ،** عَنْ كَثِيْرِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ مَحْمُوْدِ بْنِ خِدَاشٍ.***

٢٨٢٦ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ مَسْرُوْقٍ، عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ سَلَمَةَ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قَالَ يَزِيْدُ بْنُ سَلَمَةَ ﷺ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيْثًا كَثِيْرًا أَخَافُ أَنْ يُنْسِيَ[1] أَوَّلَهُ آخِرُهُ، فَحَدِّثْنِي بِكَلِمَةٍ تَكُوْنُ جِمَاعًا[2] (سهر) قَالَ: «اتَّقِ اللهَ فِيمَا تَعْلَمُ». هَذَا حَدِيْثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ، هُوَ عِنْدِي مُرْسَلٌ، وَلَمْ يُدْرِكْ عِنْدِي ابْنُ أَشْوَعَ يَزِيْدَ بْنَ سَلَمَةَ ﷺ. وَابْنُ أَشْوَعَ اسْمُهُ سَعِيْدُ بْنُ أَشْوَعَ.

٢٨٢٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا خَلَفُ بْنُ أَيُّوْبَ عَنْ عَوْفٍ، عَنِ ابْنِ سِيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «خَصْلَتَانِ (قوت) لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُنَافِقٍ، ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بِهَذَا الْإِسْنَادِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «هَذَا الْحَدِيْثَ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الْوَلِيْدِ بْنِ جَمِيْلٍ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «دَاوُدَ بْنِ جَمِيْلٍ».

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «خِدَاشٍ»: [وَرَأَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ هَذَا أَصَحُّ.]

---

(١) وفي نسخة: "ينسيني" بدل قوله: "ينسي". (٢) وفي نسخة: "جامعا" بدل قوله: "جماعا".

سهر: قوله: جماعا: [أي كلمة تجمع كلمات. (مجمع البحار) أي جامعا للخير كله.]

قوت: قوله: خصلتان لا تجتمعان في منافق حسن سمت ولا فقه في الدين: قال الطيبي: ليس المراد أنّ واحدة منهما =

حُسْنُ سَمْتٍ وَلَا فِقْهٌ فِي الدِّيْنِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيْثَ مِنْ حَدِيْثِ عَوْفٍ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ هَذَا الشَّيْخِ خَلَفِ بْنِ أَيُّوْبَ الْعَامِرِيِّ، وَلَمْ أَرَ أَحَدًا يَرْوِي عَنْهُ غَيْرَ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ،* وَلَا أَدْرِي كَيْفَ هُوَ.

٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيْدُ بْنُ جَمِيْلٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: ذُكِرَ لِرَسُوْلِ اللهِ ﷺ رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَالْآخَرُ عَالِمٌ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ».

فيه مبالغة لا يخفى

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ قَبْلَ قَوْلِهِ: «مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ»: [أَبِي كُرَيْبٍ].

سهر: قوله: حسن سمت: السمت: الطريق القصد، ويستعار لطريق أهل الخير. (مجمع البحار)

قوله: فضل العالم: بالعلوم الشرعية مع القيام بفرائض العبودية، "على العابد"، أي المتجرد للعبادة بعد تحصيل قدر الفرض من العلوم. (المرقاة)

قوت = قد تحصل في المنافق دون الأخرى، بل هو تحريض للمؤمن على اتصافه بهما معًا والاجتناب عن ضدهما؛ فإنَّ المنافق يكون عاريًا منهما، وهو من باب التغليظ، ونحوه قوله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ (فصلت:٦، ٧) وليس من المشركين من يزكي، لكنه حث للمؤمنين على الأداء وتخويف من المنع، حيث جعله من أوصاف المشركين، وحسن عطف "ولا فقه" على "حسن سمت" وهو مثبت؛ لأنه في سياق النفي.

وفي "الفائق" للزمخشري: حسن السمت: أخذ النهج ولزوم المحجة، ثم قيل لكل طريقة ينتهجها الإنسان في تحري الخير والتَّزَيِّي بزيِّ الصالحين. وفي "النِّهاية": السمت: حسن الهيئة والمنظر في الدِّين، وليس من الحسن والجمال، وقيل هو من السمت: الطريق، يقال: الزم هذا السمت، وفلان حسن السمت: أي حسن القصد. وقال التوربشتي: حقيقة الفقه في الدِّين ما وقع في القلب ثم ظهر على اللِّسان، فأفاد العلم وأورث الخشية والتقوى، فأما ما يتدارس ليتعزز به فإنه بمعزل عن الرتبة العظمى؛ لأنَّ الفقه تعلق بلسانه دون قلبه.

قوله: فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم: قال الشيخ كمال الدِّين الزملكاني في كتابه المسمى "تحقيق الأولى =

....

قوت = من أهل الرفيق الأعلى": اعلم أنَّ التفضيل تارةً يكون بين الصفتين وتارةً يكون بين المتصفين، ثم التفضيل بين المتصفين قد يراد به الأكثر منهما ثوابًا، وقد يراد به الأقرب إلى الله تعالى، وفي كلام كثيرٍ من العلماء الإشارة إلى أنَّ الفضيلة تكون بكثرة الثواب، وهذا يحتاج إلى تفصيل؛ لأنه إن أريد بكثرة الثواب ما يعطيه الله تعالى للعبد في الآخرة من درجات الجنة ولذاتها ومآبها ومآكلها ومشاربها ومساكنها ومناكحها وملكها ونعيمها الجسماني فللمنع في ذلك مجال، وإن أريد به ما يعطيه الله تعالى للعبد من مقامات القرب ولذة النظر إليه وسماع كلامه ولذات المعارف الإلهية التي تحصل عند كشف الغطاء وما ناسب ذلك فهو القول الآخر، وهو الأقرب إلى أن يقال أنَّ الثوابين متلازمان، فمن كان أرفع في أحدهما فهو أرفع في الآخرة، وفي ذلك نظر للمتأمل.

ثم الفضيلة تارةً تكون باعتبار ذاتي وتارةً تكون باعتبار عرضي، فالذي بالاعتبار الذاتي كتفضيل أحد الجنسين على الآخر في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ (النساء:٣٤) والذي بالاعتبار العرضي فما يمكن اكتسابه كقوله تعالى: ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ (النساء:٩٥). وقد يطلق الفضل على كل عطية لا تلزم المعطي. ثم إنَّ الصفة التي يستحق بها التفضيل قد يكون فضِيلة بالنسبة إلى ما دونها كما يكون في التفاضل بين الحيوانات في كثرة الحمل أو في حسن المشي أو في قوة العَدو، فإنما تظهر فضيلة أحدهما على الآخر بالنسبة إلى اعتبار حال الآخر، وقد تكون فضيلة في نفسها كالعِلم؛ فإنه شريف مطلوب لذاته، وهو فضيلة بالنسبة إلى ما دونه أيضًا.

ومن وجه آخر، وهو أنَّ الفضيلة قد تراد لذاتها وقد تراد لما يتوصَّل بها إليه كالعلم والعبادة؛ فإنَّ العلم في ذاته مطلوب متلذذ به مفتخر به، وتراد العبادة لما توصل إليه من السَّعادة الأخروية، ويشاركها في ذلك العِلم، فيظهر بهذا أنَّ التفضيل بين أمرين قد يكون باعتبار ذاتيهما وقد يكون باعتبار ما يوصلان إليه، وقد أطلق بعضهم أنَّ الفضل في الأعمال الصَّالحة باعتبار كثرة الثواب، وعندي أنَّ ذلك ليس على إطلاقه بل إن كانت ذات هذا الوصف أو العَمل أشرف وأعلى فهو أفضل، وقد يخص الله تعالى بعض الأعمال من الوعد بما لا يخص به الآخر، ترغيبًا فيه إمَّا لنفرة النَّفس عنه أو لمشقته عليها، فيرغب فيه بمزيد الثواب، أو لأنَّ غيره مما يكتفى فيه بداعي النَّفس والثواب عليه فضل، فالإنصاف أنَّ المفاضلة تارةً تكون بكثرة الثواب، وتارةً تكون بحسب ثمراتهما.

وتارةً تكون بحسَب الوصفين بالنظر إليهما، وتارةً تكون بحسب متعلقاتها، وقد تكون بأمر عرضي، هذا إذا كان الكلام في وصفين لذات، وأما المفاضلة بين الذاتين فقد يكون لأمر يرجع إلى الجنسين، وهذا أمر لا يدخل تحت الاكتساب، كفضل الإنسان على الحمار، وقد يكون لأمر يرجع إلى الشخصين، وهذا النوع من التفضيل عند التحقيق يرجع إلى التفضيل بالأوصاف. =

....

قوت = قال ابن حزم: التفضيل قسمان لا ثالث لهما، فضل اختصاص من الله تعالى بلا عمل، وفضل مجازاة بعمل، فأما فضل الاختصاص دُون العمل فيشترك فيه جميع المخلوقين من الحيوان الناطق وغير الناطق والجمادات والأعراض، كفضل الملائكة وفضل الأنبياء، وفضل إبراهيم بن رسُول الله ﷺ على الأطفال، وناقة صالح وذبيح إبراهيم وفضل مكة والمدينة، والمساجد على البقاع، والحجر الأسود على الحجارة، وشهر رمضان ويوم الجمعة وليلة القدر، وأما فضل المجازاة فلا يكون إلاَّ للحي الناطق، وهم الملائكة والإنس والجن فقط، والأقسام المستحق بها التفضيل في هذا القسم - وهو المستحق بعمل - سبعة:

ماهيَّة العمل وكميته وهي الفرض فيه وكيفيته والكمّ والزمان والمكان والإضافة، فالماهيَّة أن يكون أحدهما يوفي فروضه، والآخر لا يوافيها، يكثر النوافل أو نوافل أحدهما أفضل من نوافل الآخر، والكمية أن يخلص أحدهما في العمل ويشوبه الآخر ببعض المقاصد الدنيوية، والكيفية أن يوفي أحدهما جميع حقوق العَمل ورتبه، والآخر يأتي به ولكن ينقص من رتبه، والكم أن يستويا في الفرض ويتفاوتا في النوافل، والزمان كصدر الإسلام أو وقت الحاجة، والمكان كالصَّلاة في المسجد الحرام أو المدينة، والإضافة كعمل نبي أو عمل مع نبي.

فهذا تلخيص ما ذكره في جهات الفضل، ثم قال: ونتيجة الفضل بهذه الوجوه شيئان، أحدهما: تعظيم الفاضل على المفضُول، فهذا يشترك فيه ما كان فضله بغير عمل بل باختصاص، وما كان فضله بعمل، والثاني: علو الدَّرجة في الجنَّة؛ إذ لا يجوز الحكم للمفضول بعلو الدرجة في الجنة على الفاضل وإلا لبطل الفضل، وهذا القِسم من التفضيل يختص به الفاضل بفضل عمله دون من حكم بفضله لاختصاص، هذا خلاصة ما ذكره.

واعلم أن فضيلة العَمل على العمل، والوصف على الوصف، والشخص على الشخص من الأمور التوقيفيَّة التي لا يسع الإنسان الكلام فيها من قبل نفسه، ولا ينبغي أحد أن يحكم بتفضيل شخص ولا نوع على نوع، إلاَّ بتوقيف ممن له التفضيل أو بدليل يستند إلى كتاب الله تعالى أو سنة رسوله ﷺ، أو إجماع الأمة، فإذا قام دليل شرعي على تفضيل مقام على مقام، أو نوع على نوع، علمنا بمقتضى الدليل الشرعي، وأما غير ذلك فلا سبيل إليه؛ لأنه لا استقلال للعقل في الأحكام الشرعية لا سيَّما في فضائل الأعمال؛ فإنها ترجع في الحقيقة إلى مقادير الثواب والعقاب أو إلى تفاوُت درجات القرب الإلهي، ولا مجال للعقل في ذلك.

وقد يعرض لبعض العاملين أن يعطى نوعًا من الأجر في الآخرة لا يحصل لغيره، ويكون ما فعلَهُ غيره أفضل مما فعلهُ، كما ورد أنَّ الصائمين يدخلون الجنَّة من باب الريان لا يدخل منه غيرهم، كرامة لهم مع أنَّ في العبادات ما هو أفضل من الصيام، وقد يكون الأجر على العمل بحسب فضله على غيره، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، وقد وردت في أعمال خاصَّة وعُود بأُجور لم يرد مثلها على غيرها، بل قد ورد تخصِيص بعض الأعمال المفضُولة بنوع من الأجر لم يحصُل على العمل الفاضِل. =

....

قوت = مثاله: ما روى أبو موسى الأشعري أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: ثلاثة لهم أجران: رجُلٌ من أهل الكتاب آمن بنبيه، وآمن بمحمَّد ﷺ، والعبد المملوك إذا أدى حق الله تعالى وحق مواليه، ورجل كانت له أمة فأدبها فأحسن تأديبها، وعلَّمها فأحسن تعليمها ثم أعقتها وتزوجها فله أجران. وكان في الصحابة جماعَة آمنوا بأنبيائهم وآمنوا بمحمَّد ﷺ مع أنَّ غيرهم من الصحابة أفضل منهم، واختص هؤلاء بأنَّ لهم أجرين وبأن يؤتوا أجرهم مرتين، وكذلك العبد المملوك والمتزوج عتيقته، وكما ورد في أجر الشهيد من الحياة بعد الموت، وكذلك كثير من الخصائص، وهذه الخصوصيات لم تحصل لغيرهم.

فثبت أن الدرجات تتفاوت تارةً بحسب تفاوت الأعمال وتارةً بحسب رتب الأعمال، وتارة بحسب خُصُوصيَّة عمل خاص أو وقت خاص، فإذا حاولنا الكلام في تفضيل مرتبة على مرتبة أو عمل على عمل فلا بد من ملاحظة ذلك فيما لم يكن فيه نصّ بتفضيل، فيحتاج إلى الاجتهاد في جِهات الترجيح.

وأما ما ورد النَّص بكونه أفضل من شيء آخر من غير معَارض فلا يعدل عن المنصوص عليه، ولا حاكم سِوى شريعة الله المأخوذة عن رسول الله ﷺ. وأما العلم فهو فضل في ذاته وشرف للذات المتصفة به كيف ما كان، وهو خير من الجهل على كل حال، لكن هذا الفضل والشرف الذي يشير إليه عقليٌّ، وأما فضل العِلم من جهة الشرع فإنما كان لكونه قربة إلى الله تعالى ومقتضيًا لثوابه وموجبًا لخشيته ومؤديًا إلى معرفته أو الفهم عنه أو فهم كلامه أو هداية ضال أو إرشاد مسترشد، وكل واحد من هذه الأمور فضله بحسب متعلقه وما ترتب عليه من الخير في الدنيا والآخرة. وعلم لا يؤدي إلى مقصود شرعي، فليس هو العِلم النافع الذي به يستحق العالم التفضيل الشرعي، والعلوم تنقسم إلى محمودة ومذمومة.

والمحمود ههنا ينقسم إلى فرض عين وفرض كفاية، وإلى مندوب، وإلى ما يختلف في هذه الرتب بحسب الأشخاص أو الأزمان، أو الأمكنة، وعلى الجملة فكل علم أدى إلى مقصود شرعي من غير معارض معتبر فهو في قسم العِلم المحمود، ومنها فاضل ومنها مفضول، ومنها ما لا يوصف المتصف به بفضل شرعي كعلم العروض مثلا، ومنها ما يكون مذمومًا شرعًا كعلم السحر والطلسمات وأحكام النجوم وما جرى مجرى ذلك، ومنها ما لا يدخل فيه مدح ولا ذم إلا بحسب ما يستعمل فيه أو يقصد به، كعِلم الهندسة وما شاكله، وجميع العُلُوم الشرعيَّة يجري فيها كلام يناسب ما ذكرناه في تفاضل العبادات، فإن الفاضل منها قد يكون مفضولاً باعتبار، والمفضول قد يصير فاضلا باعتبار، وقد ينتقل العلم بحسن قصد متعلمه واستعماله له في مقصود شرعي من درجة الإباحة إلى درجة الندب، كعِلم الحساب وتسييرات الشمس والقمر إذا تعلمه ليتوصَّل من هذا إلى قسمة المواريث، ومن هذا إلى معرفة أوقات العبادات، وكذلك قد يصير فرض الكفاية من العلوم فرض عين، وهذا ظاهر. =

....

قوت = وأما إدراك فضل علم على علم بالنظر إلى ذاته لا بالنظر إلى حال متعلمه ولا قصده ولا ما عرض من كونه في وقت معيَّن أو زمنٍ مُعَيَّن، بل من حيث كونه علمًا، فالحق فيه أنَّ شرف العلم بشرف معلومه، فكلما كان متعلق العِلم أشرف كان العلم أشرف، فعلى هذا الأشرف من العِلم الموصلُ إلى معرفة الله تعالى ومعرفة صِفاته والغوص في معاني كلامه والفهم عنه وتحقيق توحيده وتنزيهه، إما بالأدلة، وذلك شأن علماء أصول الدِّين القائمين بحقه، أو بالمعارف الإلهية، وذلك شأن العارفين بالله تعالى، ويحتاج إدراك هذا العلم إلى المبالغة في تزكية النفس وتطهير القلب والتنزه عن صغائر الذنوب ورذائل الأخلاق.

إذا تقرر هذا فشرف العالم وفضله بشرف العلم وفضله، فكلما كان العِلم أشرف وأفضل كان العالم به من حيث اتصافه به أشرف وأفضل من المتصف بما دونه من حيث اتصافه به، نعم، قد يعرض للمتصف بالعِلم المفضول حالة يكون فيه أفضل من المتَّصف بالعِلم الذي هو أعلى رُتبة منه، كما يعرض للعلم المفضول به حالة يكون فيها أفضل من العلم الفاضل، فيكون التفضيل في هذا المقام بحسب العَوارض، فإذا انتفت العَوارض أو قطع النظر عنها رجع الأمر إلى تفضيل العلم على الآخر من حيث هو هو، فلذلك لا نقطع القول بإطلاق تفضيل العالم في الجملة؛ فإنه قد لا يكون عالمًا بعلم يقتضي التفضيل، بل العالم بالعلم الذي يقتضي التفضيل كالعالم بعلم الشريعة الذي هو وراثة النبوة، وعلم الحلال والحرام الذي يهتدي به إلى طريق الآخرة إذا لم يكن قائمًا بحق علمه عاملاً به، أو فسدت نيته في علمه، أو استعمله في غير وجهه، لا يحكم له بالفضل وإن كان علمه فاضلاً في نفسه شريفًا عَلِيَّ الدَّرجة، لكن هو كالبضاعة النفيسة في الوِعاء الخبيث.

وإذا فسد العالم لم يكن فساده مقصورًا على نفسه بل هو فاسدٌ مفسِدٌ، وهو فتنة على النَّاس وضرر عليهم إن كان في محل الاقتداء به لا سيَّما إذا استعمل ما علمه الله تعالى أو ما أعطاه من الجدل والحجاج والتفقه في استنباط الباطل أو المراء في الدِّين وتدقيق الحيل في بلوغ المقاصد والتقدم عند الأكابر بإنالتهم أغراضهم وتشبيه الباطل بالحق وتلبيسه على النَّاس أو المغالبة في المناظرة، وكيف يقال في هذا العالم أنه أفضل من صدِّيق أو شهيد أو أحد من المؤمنين المطيعين، كلا بل هو أشبه بإبليس حين غرَّ آدم وحواء بقوله: ﴿مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ (الأعراف:٢٠) والأحاديث والآثار في تمييز علماء الآخرة من علماء السوء كثيرة.

والذي استقرَّ من ذلك أنَّ العلم النَّافع في الآخرة من الفضائل العظيمة، وليس كل عالم به مستحقًا للتفضيل، والعالم المستحق للتفضيل المطلق هو الذي يعلم العِلم النَّافع شرعًا في الدُّنيا والآخرة وقام بحق علمه من عمل أو نفع أو هداية أو غير ذلك من حقوق العِلم النافع، فذلك هو العَالم المفضل بعلمه. انتهى كلام الزملكاني رحمه الله.

ثُمَّ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرَضِيْنَ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوْتَ، لَيُصَلُّوْنَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ.* سَمِعْتُ أَبَا عَمَّارٍ الْحُسَيْنَ بْنَ حُرَيْثٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ يَقُوْلُ: عَالِمٌ عَامِلٌ مُعَلِّمٌ يُدْعَى كَبِيْرًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ.

(سهر) (أي يدعون بالخير) (بالتصغير)

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ الشَّيْبَانِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَنْ يَشْبَعَ الْمُؤْمِنُ مِنْ خَيْرٍ يَسْمَعُهُ حَتَّى يَكُوْنَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

(سهر قوت)

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيْدِ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ:

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [غَرِيْبٌ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ».

سهر: قوله: حتى النملة: بالنصب بأن "حتى" حرف عطف، والرفع على الابتداء، والجر بأنها جارة.

قوله: لن يشبع المؤمن: أي لا يشبع المؤمن من طلب العلم وسماعه إلى أن يموت، فيدخل بسببه الجنة، وإنما قال: منتهاه؛ لأنه كان في الدنيا في طريق الجنة بدليل قوله عليه السلام: من سلك طريقا، الحديث.

قوت: قوله: لن يشبع المؤمن من خير يسمعه حتى يكون منتهاه الجنة: قال الطيبي: شبه استلذاذه بالمسمُوع باستلذاذه بالمطعُوم؛ لأنه أرغب وأشهى وأكثر إتعابًا لتحصيله، و"حتى" للتدرج في استماع الخير والترقي في استلذاذه والعمل به إلى أن يوصله الجنَّة ويبلغه إليها؛ لأنَّ سماع الخير سبب العمل، والعمل سبب دخول الجنَّة ظاهرًا، ولما كان قوله: "لن يشبعَ" فعلا مضارعًا يكون فيه دلالة على الاستمرار تعلق "حتى" به.

سهر قوت
«الْكَلِمَةُ الْحِكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ، فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ
قوت
لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ الْمَخْزُوْمِيُّ ضَعِيْفٌ فِي الْحَدِيْثِ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الْمَدَنِيُّ الْمَخْزُوْمِيُّ يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «الْمَخْزُوْمِيُّ ضَعِيْفٌ فِي الْحَدِيْثِ».

سهر: قوله: الكلمة الحكمة: هو من باب رجل عدل، وروي: الكلمة الحكيمة، وهو إسناد مجازي؛ فإن الحكيم صاحبها، وروي "كلمة الحكمة" بالإضافة، والمراد بها الجملة المفيدة معنى دقيقًا، وهو ضالة الحكيم أي مطلوبه؛ فإنه يطلبها، فإذا وجدها فهو أحق بها أي بالعمل بها من قائلها؛ إذ ربما لم يكن أهلاً لها، كصاحب الضالة يأخذها من واجدها وإن كان خسيسًا، ولا ينظر إلى خساستها. (الطيبي)

قوت: قوله: الكلمة الحكمة ضالة المؤمن: أي مطلوبه، قال في "النِّهاية": أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرَّجل ضالته. قوله: فحيث وجدها فهو أحق بها: قال التوربشتي: أي بالعمل بها واتباعها، والمعنى: أنَّ كلمة الحكمة ربما تكلم بها من ليس لها أهل، ثم وقعت إلى أهلها فهو أحق بها من غيره، كما أن صاحب الضالة لا ينظر إلى خساسة من وجدها عنده، كذلك المؤمن لا ينظر إلى خساسة من تفوه بالكلمة الحكمة، بل يأخذها منه أخذ صاحب الضالة إياها ممن هي عنده، والمراد بالكلمة الجملة المفيدة، والحكمة: التي أحكمت مبانيها بالعلم والعقل، وتدل على معنى فيه دقة.

* * * *

[٤١] أَبْوَابُ الْاِسْتِئْذَانِ(١) وَالْآدَابِ عَنْ رَسُوْلِ اللّٰهِ ﷺ

بلفظ الجمع في أكثر النسخ

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِفْشَاءِ السَّلَامِ

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوْا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوْا، وَلَا تُؤْمِنُوْا حَتَّى تَحَابُّوْا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا أَنْتُمْ فَعَلْتُمُوْهُ تَحَابَبْتُمْ! أَفْشُوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ سَلَامٍ وَشُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ عَنْ أَبِيْهِ، وَعَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو وَالْبَرَاءِ وَأَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

(١) وفي نسخة: "بسم الله الرحمن الرحيم" قبل قوله: "أبواب الاستئذان".

سهر: **قوله:** لا تدخلوا: [بغير نون في النسخ الموجودة، لكن في "المشكاة": "لا تدخلون" بإثبات النون.]

قوله: ولا تؤمنوا: [حذف النون للمجانسة والازدواج لما قبله.]

قوله: لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا إلخ: هكذا في جميع الأصول والروايات، "ولا تؤمنوا" بحذف النون من آخره، ولعل سقوطها من المنفي نظرًا إلى لفظ السابق؛ ليعلق به أمر آخر، وفي بعض نسخ "المصابيح" وغيره توجد النون أيضًا، وجعل إفشاء السلام سببًا للمحبة، والمحبة سببًا لكمال الإيمان؛ لأن إفشاء السلام سبب للتحابب والتوادد، أو هو سبب الألفة والجمعية بين المسلمين المسبب لكمال الدين وإعلاء كلمة الإسلام، وفي التهاجر والتقاطع التفرقة بين المسلمين، وهي سبب لانثلام الدين والوهن في الإسلام، كذا في "الطيبي".

قوت: **قوله:** لا تدخلوا الجنة حَتَّى تُؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا: فيه حذف النون من "لا تدخلوا" و"لا تؤمنوا" من غير ناصب ولا جازم على حد قول الشاعر:

أبيت أسري وتبيتي تدلكي

ذكره ابن مالك.

(٢) بَابُ مَا ذُكِرَ فِي فَضْلِ السَّلَامِ

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرَيْرِيُّ (سهر) الْبَلْخِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيِّ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ (قوت) النَّبِيُّ ﷺ: «عَشْرٌ». وَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عِشْرُونَ». ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ (البركات عبارة عن الثبات). فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثُونَ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ* غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَعَلِيٍّ وَسَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنهم.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيحٌ...].

سهر: قوله: الجريرى: [كذا في النسخ الدهلوية، لكن في نسخة صحيحة بالحاء المهملة.]

قوت: قوله: فقال النبي ﷺ عشر: قال الطيبي: أي له عشر حسنات أو كتب له عشر حسنات أو المكتوب له.

* * * *

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ الاِسْتِئْذَانَ ثَلَاثٌ

٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: اسْتَأْذَنَ أَبُو مُوْسَى عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: وَاحِدَةٌ. ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: ثِنْتَانِ. ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟ فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: ثَلَاثٌ.

ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه لِلْبَوَّابِ: مَا صَنَعَ؟ قَالَ: رَجَعَ. قَالَ: عَلَيَّ بِهِ. فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتَ؟ قَالَ: السُّنَّةَ. قَالَ: السُّنَّةُ؟ وَاللهِ، لَتَأْتِيَنِّي (سهر) عَلَى هَذَا بِبُرْهَانٍ وَبَيِّنَةٍ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ بكَ (لأعزرنك أو لألومنك). قَالَ: فَأَتَانَا وَنَحْنُ رُفْقَةٌ (جماعة) مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ أَعْلَمَ النَّاسِ بِحَدِيْثِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟ أَلَمْ يَقُلْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الاِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ»، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يُمَازِحُوْنَهُ (من المزاح).

قَالَ أَبُو سَعِيْدٍ رضي الله عنه: ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا أَصَابَكَ فِي هَذَا مِنَ الْعُقُوْبَةِ فَأَنَا شَرِيْكُكَ. قَالَ: فَأَتَى عُمَرَ رضي الله عنه فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: مَا كُنْتُ عَلِمْتُ بِهَذَا. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةِ سَعْدٍ رضي الله عنهما. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: لتأتيني على هذا إلخ: أي على الحديث الذي رويته، وقد تعلق بهذا من يقول: لا يحتج بخبر الواحد، وهو باطل؛ لأنهم أجمعوا على الاحتجاج به، أما قول عمر رضي الله عنه فليس معناه رد خبر الواحد من حيث هو خبر واحد، لكن خاف عمر رضي الله عنه مسارعة الناس إلى القول على النبي ﷺ بما لم يقل، كما يفعله المبتدعون والكذابون، وكذا من وقع له قضية وضع فيها حديثًا على النبي ﷺ، فأراد سد الباب لا شكا في رواية أبي موسى؛ لأنه أجل من أن يظن به أن يحدث عن النبي ﷺ ما لم يقل. (الطيبي)

وَالْجُرَيْرِيُّ اسْمُهُ سَعِيْدُ بْنُ إِيَاسٍ يُكْنَى أَبَا مَسْعُوْدٍ، وَقَدْ رَوَى هَذَا غَيْرُهُ أَيْضًا عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، وَأَبُو نَضْرَةَ الْعَبْدِيُّ اسْمُهُ الْمُنْذِرُ بْنُ مَالِكِ[سهر] بْنِ قُطَعَةَ.

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوْنُسَ عَنْ[١] عِكْرِمَةَ بْنَ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: قَالَ اسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ ثَلَاثًا فَأَذِنَ لِي. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَأَبُو زُمَيْلٍ اسْمُهُ سِمَاكٌ الْحَنَفِيُّ.

وَإِنَّمَا أَنْكَرَ عُمَرُ رضي الله عنه - عِنْدَنَا - عَلَى أَبِي مُوْسَى رضي الله عنه حِيْنَ رَوَى* أَنَّهُ قَالَ: «الْاِسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ»، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ رضي الله عنه اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثًا فَأَذِنَ لَهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلِمَ هَذَا الَّذِي رَوَاهُ أَبُو مُوْسَى رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنْ أُذِنَ لَكَ وَإِلَّا فَارْجِعْ».

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «رَوَى»: [عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.]

---

(١) وفي نسخة: "حدثنا" بدل قوله: "عن".

سهر: قوله: مالك بن قطعة: بضم القاف وفتح المهملة، هكذا في نسختي "التقريب"، وفي "المغني" بكسر القاف وسكون المهملة، والله تعالى أعلم بالصواب.

* * * *

(٤) بَابُ كَيْفَ رَدُّ السَّلَامِ

٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»، فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ بِطُوْلِهِ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَرَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، فَقَالَ: عَنْ أَبِيْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه* وَحَدِيْثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ أَصَحُّ.

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَبْلِيغِ السَّلَامِ

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِيْ زَائِدَةَ، عَنْ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنِيْ أَبُوْ سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ جِبْرَئِيْلَ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ». قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نُمَيْرٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ أَيْضًا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ رضي الله عنه»: [وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: «فَسَلَّمَ عَلَيْهِ»، وَقَالَ: «وَعَلَيْكَ».]

(٦) بَابٌ فِي فَضْلِ الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا قُرَّانُ بْنُ تَمَّامٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ أَبِيْ فَرْوَةَ الرَّهَاوِيِّ يَزِيْدَ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: قِيْلَ: يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ، الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ، أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ فَقَالَ: «أَوْلَاهُمَا بِاللّٰهِ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ: أَبُو فَرْوَةَ الرَّهَاوِيُّ مُقَارِبُ الْحَدِيْثِ، إِلَّا أَنَّ ابْنَهُ مُحَمَّدَ بْنَ يَزِيْدَ رَوَى عَنْهُ مَنَاكِيْرَ.

(٧) بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ إِشَارَةِ الْيَدِ فِي السَّلَامِ

٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللّٰهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لَا تَشَبَّهُوْا بِالْيَهُوْدِ وَلَا بِالنَّصَارَى؛ فَإِنَّ تَسْلِيْمَ الْيَهُوْدِ الْإِشَارَةُ بِالْأَصَابِعِ، وَتَسْلِيْمَ النَّصَارَى الْإِشَارَةُ بِالْأَكُفِّ». هَذَا حَدِيْثٌ إِسْنَادُهُ ضَعِيْفٌ، وَرَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ ابْنِ لَهِيْعَةَ فَلَمْ يَرْفَعْهُ.

سهر: قوله: أولاهما بالله: أي أقرب المتلاقيين إلى رحمة الله من بدأ بالسلام. (س)

قوت: قوله: أولاهما بالله: قال الطيبي: أي أقربهما إلى رحمة الله.

عرف: **حكم إشارة اليد في السلام، والتسليم على النساء**: قوله: باب إلخ: قالوا: إن الاكتفاء بإشارة اليد في السلام من صنيع اليهود والنصارى، نعم إذا كان الرجل المسلم بعيدًا تجوز الإشارة، ولا بد من التكلم باللسان أيضاً، ولا يكتفي بإشارة اليد فقط، ويجوز التسليم على النساء عند عدم خشية الفتنة.

* * * *

(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى الصِّبْيَانِ

٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَتَّابٍ* سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ ثَابِتٌ: كُنْتُ مَعَ أَنَسٍ رضي الله عنه، فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ(١) أَنَسٌ رضي الله عنه: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ^سهر عَلَيْهِمْ. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ثَابِتٍ، وَرُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه.

٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمِ عَطْوَة: [أَبُو غِيَاثٍ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَبُو عَتَّابٍ».

---

(١) وفي نسخة: "وقال"، بدل قوله: "فقال".

سهر: قوله: فسلم عليهم: قال النووي: فيه استحباب السلام على الناس كلهم حتى الصبيان المميزين، وفيه بيان تواضعه وكمال شفقته على العالمين، ولو سلم على رجال وصبيان ورد صبي منهم، الأصح أنه يسقط فرض الرد. (الطيبي)

* * * *

(٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيْمِ عَلَى النِّسَاءِ

٢٨٤١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيْدِ بْنُ بَهْرَامَ، أَنَّهُ سَمِعَ شَهْرَ بْنَ حَوْشَبٍ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ يَزِيْدَ ﷺ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ (جماعة) مِنَ النِّسَاءِ قُعُوْدٌ، فَأَلْوَى (سهر) بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيْمِ، وَأَشَارَ عَبْدُ الْحَمِيْدِ بِيَدِهِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَا بَأْسَ بِحَدِيْثِ عَبْدِ الْحَمِيْدِ بْنِ بَهْرَامَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ. قَالَ مُحَمَّدٌ:* شَهْرٌ حَسَنُ الْحَدِيْثِ، وَقَوَّى أَمْرَهُ، وَقَالَ: إِنَّمَا تَكَلَّمَ فِيْهِ ابْنُ عَوْنٍ، ثُمَّ رَوَى عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي زَيْنَبَ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ،** حَدَّثَنَا النَّضْرُ ابْنُ شُمَيْلٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: إِنَّ شَهْرًا نَزَكُوْهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ النَّضْرُ: نَزَكُوْهُ*** أَيْ طَعَنُوْا فِيْهِ.****

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «مُحَمَّدٌ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَبُو دَاوُدَ»: [الْمَصَاحِفِيُّ بَلْخِيٌّ...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة بَدْلَ قَوْلِهِ: «نَزَكُوْهُ»: [تَرَكُوْهُ] فِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ.

**** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «طَعَنُوْا فِيْهِ»: [وَإِنَّمَا طَعَنُوْا فِيْهِ؛ لِأَنَّهُ وَلِيَ أَمْرَ السُّلْطَانِ].

سهر: قوله: فألوى بيده بالتسليم: هذا محمول على أنه ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة؛ لأن أبا داود روى هذا الحديث، فقال في روايته: "فسلم علينا"، كذا قاله النووي.

(١٠) بَابُ فِي التَّسْلِيْمِ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ

٢٨٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الْأَنْصَارِيُّ الْبَصْرِيُّ مُسْلِمُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَلِيِّ[عرف] بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ ﵁: قَالَ لِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُوْنُ[سهر] بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

(١١) بَابُ السَّلَامِ قَبْلَ الْكَلَامِ

٢٨٤٣ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «السَّلَامُ قَبْلَ الْكَلَامِ». وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْعُوْا أَحَدًا إِلَى الطَّعَامِ حَتَّى يُسَلِّمَ».

هَذَا حَدِيْثٌ مُنْكَرٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُوْلُ: عَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ضَعِيْفٌ فِي الْحَدِيْثِ ذَاهِبٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زَاذَانَ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ.

سهر: قوله: يكون بركة: [أي يكون التسليم بركة.]

عرف: حال الراوي، وحكم التسليم على الكافر: قوله: علي بن زيد: هذا من رواة "مسلم" مقرونا مع الغير، وفي "مسند أحمد" رواية بسند علي بن زيد بن جدعان في الوضوء بالنبيذ، وعلي بن زيد هذا أعلى من شهر بن حوشب بمراتب، والبخاري قويّ أمر شهر بن حوشب، كما في الباب السابق، وقالوا: يجوز التسليم على الكافر عند الضرورة، وإلا فلا.

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّسْلِيْمِ عَلَى الذِّمِّيِّ *

٢٨٤٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدَؤُوْا الْيَهُوْدَ وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ، فإِذَا لَقِيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوْهُ إِلَى أَضْيَقِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ قَالَتْ: إِنَّ رَهْطًا مِنَ الْيَهُوْدِ دَخَلُوْا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوْا: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكُمْ»، ....

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «عَلَى الذِّمِّيِّ».

سهر: قوله: لا تبدؤوا اليهود إلخ: قال الطيبي: قال بعض أصحابنا: يكره ابتداؤهم بالسلام ولا يحرم، وهذا ضعيف؛ لأن النهي للتحريم، فالصواب تحريم ابتدائهم، وحكى القاضي عياض عن جماعة: أنه يجوز ابتداؤهم للضرورة والحاجة، وهو قول علقمة والنخعي، وأما المبتدع، فالمختار أنه لا يبدأ بالسلام إلا لعذر وخوف من مفسدة، وقال أصحابنا: لا يترك للذمي صدر الطريق، بل يضطر إلى أضيقه، ولكن التضييق بحيث لا يقع في وهدة ونحوها، وإن خلت الطريق عن الزحمة فلا حرج. وفي "الدرّ المختار": ويسلم المسلم على أهل الذمة، لو له حاجة إليه، وإلا كره، وهو الصحيح.

قوله: عليكم: قال الطيبي: اتفقوا على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا، لكن لا يقال لهم: وعليكم السلام، بل يقال: "عليكم" فقط أو "وعليكم" فقط، وقد جاءت الأحاديث التي ذكرها مسلم "عليكم" "وعليكم" بإثبات الواو وحذفها، وأكثر الروايات: "وعليكم" بإثباتها، وعلى هذا في معناه وجهان، أحدهما: أنه على ظاهره، فقالوا: عليكم الموت، فقال: وعليكم أيضًا أي نحن وأنتم فيه سواء، كلّنا نموت. =

قوت: قوله: السام: هو الموت، وألفهُ منقلبة عن واو.

فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّامُ* وَاللَّعْنَةُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللّٰهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ». قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوْا؟ قَالَ: «قَدْ قُلْتُ: عَلَيْكُمْ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ وَابْنِ عُمَرَ وَأَنَسٍ وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمٰنِ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنهم. حَدِيْثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(١٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى مَجْلِسٍ فِيْهِ الْمُسْلِمُوْنَ وَغَيْرُهُمْ

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنهما أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيْهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِيْنَ وَالْيَهُوْدِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. هٰذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةُ: [بَلْ] قَبْلَ قَوْلِهِ: «عَلَيْكُمْ السَّامُ».

سهر = والثاني: أن الواو ههنا للاستئناف، لا للعطف والتشريك، وتقديره: وعليكم ما تستحقونه من الذم. قال الخطابي: حذف الواو هو الصواب؛ لأنه إذا حذف الواو صار كلامهم بعينه مردودًا عليهم خاصة، وإذا أثبت الواو اقتضى المشاركة معهم فيما قالوه، قال الشيخ محيي الدين: والصواب أن إثبات الواو وحذفها جائزان، كما صرحت به الروايات، وإثباتها أجود، ولا مفسدة فيه؛ لأن السام الموت، وهو علينا وعليهم، ولا ضرر فيه، قال في "الدرّ المختار": ولو سلم يهودي أو نصراني أو مجوسي فلا بأس بالرد، أي بقوله: "وعليك" فقط.

قوله: السلام على مجلس إلخ: [فالسنة أن يسلم كما في حديث الباب، ويقصد المسلمين، كذا في "الطيبي".]

(١٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَسْلِيمِ الرَّاكِبِ عَلَى الْمَاشِي

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَا: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ الشَّهِيْدِ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيْلُ عَلَى الْكَثِيْرِ». وَزَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيْثِهِ: «وَيُسَلِّمُ الصَّغِيْرُ عَلَى الْكَبِيْرِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ وَفَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ وَجَابِرٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ ﷺ. وقَالَ أَيُّوْبُ السَّخْتِيَانِيُّ وَيُوْنُسُ بْنُ عُبَيْدٍ وَعَلِيُّ ابْنُ زَيْدٍ: إِنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ ﷺ.

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُوْ هَانِئٍ* الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنْبِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَائِمِ، وَالْقَلِيْلُ عَلَى الْكَثِيْرِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو عَلِيٍّ الْجَنْبِيُّ اسْمُهُ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَبُوْ هَانِئٍ»: [اسْمُهُ حُمَيْدُ بْنُ هَانِئٍ...].

سهر: قوله: يسلم الراكب إلخ: أي يسلم الراكب على الماشي، وهو على القاعد؛ للإيذان بالسلامة وإزالة الخوف؛ لأن السلام إنما يقصد به أحد الأمرين: إما اكتساب ودّ، أو استدفاع مكروه، والقليل على الكثير للتواضع، والصغير على الكبير للتوقير، هذا إذا تلاقيا في طريق، أما إذا ورد على قاعد أو قعود، فالوارد يبدأ بالسلام مطلقًا، كذا في "الطيبي" و"المجمع".

قوت: قوله: يسلم الراكِب على الماشِي، والماشِي على القاعِدِ: قال الماوردي: للإيذان بالسلامة وإزالة الخوف، قال: "والقليل على الكثير" للتواضع.

٢٨٤٩ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيْرُ عَلَى الْكَبِيْرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيْلُ عَلَى الْكَثِيْرِ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.[1]

(سهر قوت — للتوقير — للتواضع)

(١٥) بَابُ التَّسْلِيْمِ عِنْدَ الْقِيَامِ وَالْقُعُوْدِ

٢٨٥٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتْ الْأُوْلَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ أَيْضًا عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(قوت — سهر — ظهر)

---

(١) وفي نسخة: "حسن صحيح" بدل قوله: "صحيح".

سهر: قوله: يسلم الصغير على الكبير: قال النووي: هذا الأدب إنما هو فيما إذا تلاقى اثنان في طريق، أما إذا ورد على قعود أو قاعد، فالوارد يبدأ بالسلام بكل حال، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا، قليلاً أو كثيرًا، قاله الطيبي.

قوله: فليست الأولى بأحق من الآخرة: أي كما أن التسليمة الأولى إخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور، فكذلك الثانية إخبار عن سلامتهم من شره عند الغيبة، وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة، بل الثانية أولى. (الطيبي)

قوت: قوله: يسلم الصغير على الكبير: للتوقير والتعظيم.

قوله: ثم إذا قام فليسلم، فَليست الأولى بأحق من الآخرة: قال الطيبي: وقيل: كما أن التسليمة الأولى إخبار عن سلامتهم من شره عند الحضور، فكذلك الثانية إخبار عن سلامتهم من شرّه عند الغيبة، وليست السلامة عند الحضور أولى من السلامة عند الغيبة بل الثانية أولى.

(١٦) بَابُ الْاِسْتِئْذَانِ قُبَالَةَ الْبَيْتِ

٢٨٥١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَشَفَ سِتْرًا، فَأَدْخَلَ بَصَرَهُ فِي الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَرَأَى عَوْرَةَ أَهْلِهِ، فَقَدْ أَتَى حَدًّا لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ، لَوْ أَنَّهُ حِيْنَ أَدْخَلَ بَصَرَهُ اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ فَفَقَأَ عَيْنَيْهِ مَا غَيَّرْتُ* عَلَيْهِ، وَإِنْ مَرَّ رَجُلٌ عَلَى بَابٍ لَا سِتْرَ لَهُ غَيْرِ مُغْلَقٍ فَنَظَرَ، فَلَا خَطِيْئَةَ عَلَيْهِ، إِنَّمَا الْخَطِيئَةُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ لَهِيْعَةَ. وَأَبُوْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ يَزِيْدَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط: [مَا عَيَّرْتُ] بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ.

سهر: قوله: عورة: [العورة: ما يستحيي منه إذا ظهر. (الدر)] قوله: ففقأ عينيه: [في المسموع: "عينه" وكذلك في نسخة.] فقأ العين كـ"منع" كسرها أو قلعها. (القاموس) قوله: ما غيرت عليه: [أي فعله، يعني فعل الفاقئ.]

عرف: حكم مسألة الباب: قوله: ففقأ عينيه إلخ: لو فقأ أحد عين الآخر في نحو صورة الباب، ففي "معراج الدراية" وجوب الأرش. وفي "القنية" عدمه.

* * * *

(١٧) بَابُ مَنْ اطَّلَعَ فِي دَارِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ

٢٨٥٢ - حَدَّثَنَا بنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهِ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ فَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٨٥٣ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ﵁: أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مِنْ جُحْرٍ فِيْ حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرَاةٌ يَحُكُّ بِهَا رَأْسَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهَا فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الْاِسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: **قوله:** فأهوى إليه: **أهوى إليه بيده، أي مدها نحوه. (الدرّ النثير) قوله:** بمشقص: **بكسر ميم وفتح قاف، هو نصل السهم طويلا غير عريض، كذا في "المجمع". قوله:** مدراة: **هو شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل من أسنان المشط، أو أطول منه؛ ليسرح به الشعر المتلبد، ويستعمله من لا مشط له. (المجمع)**

قوله: من أجل البصر: **[أي من أجل التحرز عن البصر.]**

* * * *

(١٨) بَابُ التَّسْلِيْمِ قَبْلَ الْاِسْتِئْذَانِ

٢٨٥٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّ كَلَدَةَ بْنَ حَنْبَلٍ ﵁ أَخْبَرَهُ أَنَّ صَفوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ بِلَبَنٍ وَلِبَإٍ (سهر) وَضَغَابِيْسَ (سهر قوت) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِيْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ وَلَمْ أُسَلِّمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ»؟ وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ ﵁.

قَالَ عَمْرٌو: أَخْبَرَنِي[1] بِهَذَا الْحَدِيْثِ أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُهُ مِنْ كَلَدَةَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ أَيْضًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ مِثْلَ هَذَا.*

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مِثْلَ هَذَا»: [وَضَغَابِيْسَ هُوَ حَشِيْشٌ يُؤْكَلُ]، وزاد الشَّيْخ الْأَرْنَؤُوْط: [وَقِيْلَ: شَبِيْهٌ بِصَغِيْرِ الْقِثَّاءِ].

---

(١) وفي نسخة: "وأخبرني" بدل قوله: "أخبرني".

سهر: قوله: ولبأ: وهو أول ما يحلب عند الولادة، كذا في "النهاية" و"المجمع". وفي "القاموس": اللبأ كضِلَع: أول اللبن، وفي "الصراح": اللِّبَأُ فِلَه على فعل بكسر الفاء وفتح العين. وفي "المخزن": لبأ بكسر لام وفتح باء موحدة، بفارسی: فرشہ، وبشیرازی: زہک وفلہ، وبترکی: آغور، وبہندی: پیوسی نامند، ماہیت آں شیر غلیظے است کہ بعد از ولادت حیوان تا سہ چہار روز دوشیدہ شود، ویک اوقیہ آں دہ رطل شیر را غلیظ می گرداند، طبیعت آں سرد وتر. =

قوت: قوله: وضغابيس: قال في "النهاية": هي صغار القثاء، واحدها ضغبوس، وقيل: هي نبت ينبت في أصول الثُّمام يشبه الهِلْيَوْنَ يسلق بالخل والزيت، ويؤكل.

٢٨٥٥ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فَقُلْتُ: أَنَا. فَقَالَ: «أَنَا أَنَا» كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(١٩) بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ طُرُوْقِ الرَّجُلِ أَهْلَهُ لَيْلًا

٢٨٥٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ الْعَنَزِيِّ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَاهُمْ أَنْ يَطْرُقُوْا النِّسَاءَ لَيْلًا. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَاهُمْ أَنْ يَطْرُقُوْا النِّسَاءَ لَيْلًا، قَالَ: فَطَرَقَ رَجُلَانِ بَعْدَ نَهْيِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَوَجَدَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا.

سهر = قوله: ضغابيس: جمع ضغبوس، وهي صغار القثاء، وقيل: هي نبت يشبه الهليون، يسلق بالخل والزيت ويؤكل. (س، ط)

قوله: أنا أنا: إنكار عليه، أي قولك: "أنا" مكروه فلا تعد، أو "أنا" الثاني تأكيد للأول، قاله الطيبي، ويمكن أن يكون معنى قوله: "أنا أنا" أن كلمة "أنا" عامة، كما تصدق عليك تصدق عليّ أيضًا، فلا تغني عن سؤال السائل، ويؤيد هذا المعنى قول النووي: وإنما كره؛ لأنه لم يحصل بقوله: "أنا" فائدة تزيل الإبهام، بل ينبغي أن يقول فلان باسمه، وإن قال: أنا فلان فلا بأس. قوله: طروق الرجل أهله: الطروق: الإتيان بالليل، من نصر ينصر، كذا في "الصراح". قوله: نبيح: [بضم النون وفتح الموحدة.]

* * * *

(٢٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَتْرِيبِ الْكِتَابِ

٢٨٥٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَتَبَ أَحَدُكُمْ كِتَابًا فَلْيُتَرِّبْهُ، فَإِنَّهُ أَنْجَحُ لِلْحَاجَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ مُنْكَرٌ لَا نَعْرِفُهُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَحَمْزَةُ هُوَ* ابْنُ عَمْرٍو، وَالنَّصِيْبِيُّ هُوَ ضَعِيْفٌ فِي الْحَدِيْثِ.

(قوت) (سهر) (من النجاح، أي أظفر)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةُ: [عِنْدِي] بَعْدَ قَوْلِهِ: «هُوَ».

سهر: قوله: فليتربه: أي ليسقطه على التراب اعتمادًا على الحق تعالى في إيصاله إلى المقصد، أو أراد ذر التراب على المكتوب، أو ليخاطب الكاتب على غاية التواضع، أقوال. (مجمع البحار) ويمكن أن يكون الغرض من التتريب تخفيف بلة المداد صيانة عن طمس الكتابة، ولا شك أن بقاء الكتابة على حالها أنجح للحاجة، وطموسها مخل للمقصود، والله تعالى أعلم.

قوت: قوله: حدثنا محمود بن غيلان إلخ: هذا أحد الأحاديث التي انتقدها الحافظ سراج الدِّين القزويني على "المصابيح" وزعم أنه موضوع، وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: هذا ليس من الحسان قطعًا فهو مما ينكر على صاحب المصابيح جعلها منها، وقد اعترض الحفاظ على الترمذي، وقالوا: بل حمزة هذا هو ابن أبي حمزة ميمون النصيبي قال فيه ابن معين: لا يساوي فلسًا، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: متروك وقال ابن عدي: عامة رواياته موضوعة.

وله طريق ثانٍ أخرجه ابن ماجه، من طريق ابن هارون، عن بقية، عن أبي أحمد، عن أبي الزبير به، وبقيَّة يروي عن المجاهيل، وشيخه أبو أحمد مجهولٌ، وقد رواه عمار بن نصر، أبو ياسر عن بقيَّة، عن عمر، عن أبي عمر، عن أبي الزبير، ذكره شيخنا المزي في "الأطراف" ثم قال: وقيل عنه عن بقية، عن عُمر بن موسى، عن أبي الزبير، قال العلائي: إن كان أبو أحمد هو عمر بن أبي عمر فقد قال فيه ابن عدي: منكر الحديث، وساق له من رواية بقيَّة عنه أحاديث واهية، وإن كان عمر بن موسى، فهو الوجيهي، روى عنه بقية أيضًا، قال فيه ابن معين: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: هو ممن يضع الحديث متنًا، وإسنادًا وأيًا ما كان فالحديث ضعيف منكر، =

(٢١) بَابٌ

٢٨٥٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَنْبَسَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ أُمِّ سَعْدٍ رضي الله عنها، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَاتِبٌ فَسَمِعْتُهُ يَقُوْلُ: «ضَعْ الْقَلَمَ عَلَى أُذُنِكَ، فَإِنَّهُ أَذْكَرُ لِلْمُمْلِي».[1]

---

(١) وفي نسخة: "للمالئ" بدل قوله: "للمملي" أي الكاتب.

سهر: قوله: أذكر للمملي: [يعني أسرع تذكرًا فيما تريد إنشاءه من العبارات والمقاصد. (المفاتيح)]

قوت = وله سند آخر ذكره ابن أبي حاتم في "العِلل" من رواية بقيَّة، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، رفعه، وذكر عن أبيه، أبي حاتم أنه قال: هذا حديث باطل انتهى.

وقال الحافظ ابن حجر: كذا قال الترمذي: إن حمزة هو ابن عمرو النصيبي، وقال المزي: المحفوظ أنه حمزة بن ميمون، وكأن الترمذي عرف ذلك، وخالف فيه، ومن ثم قيَّد بقوله: "عندي" وقد ورد من رواية غيره عن شيخه أبي الزبير فأخرجه ابن ماجه من طريق أبي أحمد بن علي الكلاعي عن أبي الزبير عن جابر، وأخرجه البيهقي من طريق عمر بن أبي عمر فقيل: "إنَّ عمر هذا هو أبو أحمد الكلاعي، وقيل غيره، والحديث عنده من رواية بقيَّة بن الوليد عنه فقال تارة: عن أبي أحمد بن علي وقال: تارة عن عمر بن أبي عمر، فقيل: هما واحد، وقيل: اثنان، وعلى الحالتين يمكن أن يخرج الحديث عن كونه موضوعًا بوجوده بسندين مختلفين". قال في النِّهاية: "قوله: فليترِّبه"؛ أي ليجعل عليه التراب، وقال الطيبي: " أي ليسقطه على التراب حتى يصير أقرب إلى المقصد.

قال أهل التحقيق: إنما أمره بالإسقاط على التراب اعتمادًا على الحق سُبحانه وتعالى في إيصاله إلى المقصد. وقيل: المراد به ذرّ التراب على المكتوب، وقيل: معناه فليخاطب الكاتب خطابًا على غاية التواضع، والمراد بالتتريب المبالغة في التواضع في الخطاب.

قوله: ضع القلم على أذنك فإنه أذكر للمملي: قال الطيبي: قيل: السِّرُّ في ذلك أنَّ القلم أحد اللّسانين المترجمين عمَّا في القلب من الكلام وفنون العبارات، فتارةً يترجم عنه اللّسان اللحمي المعبِّر عنه بالقول، وتارةً يعبر عنه بالقلم وهو المسمَّى بالكتابة، وكل واحد من اللّسانين يسمع ما يريد من القول وفنون الكلام من القلب، ومحل الاستماع الأذن، فاللّسان موضوع دائمًا على محل الاستماع ودرج القلب، فلم يزل يسمع منه الكلام، =

هَذَا حَدِيثٌ* لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَهُوَ إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، مُحَمَّدُ بْنُ زَاذَانَ وَعَنْبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُضَعَّفَانِ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [غَرِيْبٌ...].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «يُضَعَّفَانِ»: [فِي الْحَدِيْثِ].

قوت = والقلم منفصل عنه خارج عن محل الاستماع، فيحتاج في الاستماع إلى القرب من محل الاستماع، والدنو إلى طريقه ليسمع من القلب ما يريد من العبارات وفنون الكلام، فيكتب.

وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في "الموضوعات"، وأعله بعنبسة فلم يصب، وقد ورد من طريق آخر من حديث أنس، أخرجه ابن عساكر في "تاريخه"، وقد تقدم في كلام الحافظ ابن حجر أن الحديث يخرج عن كونه موضوعًا بوجوده بسندين مختلفين.

* * * *

(٢٢) بَابٌ فِي تَعْلِيمِ السُّرْيَانِيَّةِ

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيْهِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ أَتَعَلَّمَ لَهُ كَلِمَاتٍ مِنْ كِتَابِ يَهُوْدَ، وَقَالَ: «إِنِّي وَاللهِ مَا آمَنُ يَهُوْدَ عَلَى كِتَابِي».* قَالَ: فَمَا مَرَّ بِي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى تَعَلَّمْتُهُ لَهُ، قَالَ: فَلَمَّا تَعَلَّمْتُهُ كَانَ إِذَا كَتَبَ إِلَى يَهُوْدَ كَتَبْتُ إِلَيْهِمْ، وَإِذَا كَتَبُوْا إِلَيْهِ قَرَأْتُ لَهُ كِتَابَهُمْ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ، وقدْ رَوَاهُ الْأَعْمَشُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ يَقُوْلُ: أَمَرَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ أَتَعَلَّمَ السُّرْيَانِيَّةَ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [كِتَابٍ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «كِتَابِي».

قوله: ما آمن يهود على كتابي: أي أخاف إن أمرت يهوديًا بأن يكتب مني كتابًا إلى اليهود أن يزيد فيه أو ينقص، وأخاف إن جاء كتاب من اليهود، فيقرأه يهودي، فيزيد وينقص فيه. وقوله: "حتى تعلمته" مغياه مقدر، أي ما مر بي نصف شهر في التعلم حتى كمل تعلمي. (الطيبي)

* * * *

(٢٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي مُكَاتَبَةِ الْمُشْرِكِيْنَ

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيْدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَتَبَ قَبْلَ مَوْتِهِ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوْهُمْ إِلَى اللهِ، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ.* هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

(٢٤) بَابٌ كَيْفَ يُكْتَبُ إِلَى أَهْلِ الشِّرْكِ

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوْا تُجَّارًا بِالشَّامِ، فَأَتَوْهُ فَذَكَرَ الْحَدِيْثَ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَقُرِئَ، فَإِذَا فِيْهِ:

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللهِ وَرَسُوْلِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيْمِ الرُّوْمِ،

السَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةُ: [النَّبِيِّ ﷺ] بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَلَّى عَلَيْهِ».

سهر: قوله: إلى كسرى: هو لقب كل من ملك الفرس، و"قيصر" من ملك الروم، و"النجاشي" الحبشة، و"خاقان" الترك، و"فرعون" القبط، و"عزيز" مصر، و"تبع" حمير. قوله: وإلى كل جبار: أتى به اختصارا أي كسرى وأمثاله. (الطيبي) قوله: هرقل: بكسر الهاء وفتح الراء وسكون القاف، وقد يسكن الراء ويكسر القاف، كزبرج، وقد يقال =

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُوْ سُفْيَانَ اسْمُهُ صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ ﷺ.

(٢٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي خَتْمِ الْكِتَابِ

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ قِيلَ لَهُ: إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ، فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا، قَالَ: فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

أي أمر أن يصنع له

(٢٦) بَابُ كَيْفَ السَّلَامُ

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيْرَةِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ المِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ ﷺ قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَصَاحِبَانِ لِي قَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الجَهْدِ، فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَيْسَ أَحَدٌ يَقْبَلُنَا. فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَتَى بِنَا أَهْلَهُ، فَإِذَا ثَلَاثَةُ أَعْنُزٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «احْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ»* وَكُنَّا نَحْتَلِبُهُ،..............

من المشقة والفاقة

صوابه ثلاث جمع عنز، بُز ماده

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيـم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنـؤُوْط زِيَادَةُ: [بَيْنَنَا] بَعْدَ قَوْلِهِ: «هَذَا اللَّبَنَ».

سهر = بسكون الراء مع فتح الهاء، كخندق غير منصرف، ملك الروم. (اللمعات) قوله: عظيم الروم: قال الطيبي: لم يقل: "إلى هرقل" فحسب، بل أتى بنوع من الملاطفة، فقال: "عظيم الروم" أي الذي يعظمونه ويقدمونه، وقد أمر الله تعالى بالانة القول لمن يدعى إلى الإسلام، فقال: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ (طـه:٤٤).

فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ نَصِيْبَهُ، وَنَرْفَعُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ نَصِيْبَهُ، فَيَجِيْءُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيْمًا لَا يُوْقِظُ النَّائِمَ، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ، ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(كذا في أكثر النسخ بالنون)

(٢٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّسْلِيْمِ عَلَى مَنْ يَبُوْلُ

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا بنْدَارٌ وَنَصرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلًا سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُوْلُ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ السَّلَامَ.

٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُوْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ الْفَغْوَاءِ وَجَابِرٍ وَالْبَرَاءِ وَالْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: فلم يرد عليه النبي ﷺ: قال في "البحر": اعلم أنه يكره السلام على المصلي والقارئ والجالس للقضاء أو البحث في الفقه أو التخلي، ولو سلم عليهم لا يجب عليهم الرد؛ لأنه في غير محله، كذا في "الطحطاوي".

قوله: الفغواء: بفاء مفتوحة وسكون غين معجمة. (المغني)

قوله: قنفذ: [بضم القاف والفاء بينهما نون ساكنة. (التقريب)]

* * * *

(٢٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يَقُوْلَ: «عَلَيْكَ السَّلَامُ» مُبْتَدِئًا

٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي تَمِيْمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ: طَلَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَلَمْ أَقْدِرْ عَلَيْهِ فَجَلَسْتُ، فَإِذَا نَفَرٌ هُوَ فِيْهِمْ وَلَا أَعْرِفُهُ وَهُوَ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ مَعَهُ بَعْضُهُمْ، فَقَالُوْا: يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُوْلَ اللهِ، عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُوْلَ اللهِ، عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُوْلَ اللهِ. قَالَ: «إِنَّ (قوت) عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ».*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ»: [إِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ الْمَيِّتِ، ثَلَاثًا...].

قوت: قوله: إن عليك السلام تحية الميت: هذا يشعر بأن السنة في السلام على الموتى أن يقال: عليكم السلام بتقديم الصلة، وقد صحّ الحديث أنه ﷺ قال لهم: السلام عليكم دار قوم مؤمنين، فيحتاج إلى الجمع حتى أن بعضهم قال: هذا أصح من حديث النهي.

وذهب آخرون إلى أن السنة ما دلّ عليه حديث النَّهي، قال ابن القيم في "البدائع": وكل من الفريقين إنما أتوا ما أتوه من عدم فهمهم لمقصود الحديث؛ فإن قوله ﷺ: "عليك السَّلام تحية الميت" ليس تشريعًا منه وإخبارًا عن أمر شرعي، وإنما هو إخبار عن الواقع المعتاد الذي جرى على ألسنة النَّاس في الجاهلية، فإنهم كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء، كما قال الشَّاعر:

عليك سلام الله قيس بن عاصمٍ

وقول الذي رثى عمر بن الخطاب:

عليك سلام من أمير وباركت

وهو في أشعارهم كثير، والإخبار عن الواقع لا يدل على الجواز فضلاً عن الاستحباب، فتعين المصير إلى ما ورد عنه ﷺ =

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: «إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ فَلْيَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وبَرَكَاتُهُ»، ثُمَّ رَدَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ، وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللهِ».(١)

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ أَبُوْ غِفَارٍ عَنْ أَبِي تَمِيْمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي جُرَيٍّ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ الْهُجَيْمِيِّ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ...، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَأَبُوْ تَمِيْمَةَ اسْمُهُ طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ.

٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُوْ أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي غِفَارٍ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيْدٍ الطَّائِيِّ، عَنْ أَبِي تَمِيْمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيمٍ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ. قَالَ: «لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ»،(٢) وَذَكَرَ قِصَّةً طَوِيْلَةً. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

---

(١) وفي نسخة زيادة: "وعليك ورحمة الله" مرة أخرى. (٢) وفي نسخة: "عليكم" بدل قوله: "عليك".

سهر: قوله: لا تقل عليك السلام: وكذا قوله: فإن عليك السلام تحية الموتى، هذه الإشارة إلى ما جرت به عادتهم في المراثي كانوا يقدمون ضمير الميت على الدعاء؛ وذلك لأن المسلم على القوم يتوقع الجواب بــ "عليك السلام" فلما كان الميت لا يتوقع منه جواب جعلوا السلام عليه كالجواب، وقيل: أراد بالموتى كفار الجاهلية، وهذا في الدعاء بالخير والمدح، فأما في الشر والذم فيقدم الضمير، نحو: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي﴾ (ص: ٧٨)، و﴿عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ﴾ (التوبة: ٩٨)، والسنة لا تختلف في تحية الأموات والأحياء بحديث: سلام عليكم دار قوم مؤمنين.

قال الطيبي: لم يرو أن الميت ينبغي أن يسلم عليه بتقديم عليك؛ إذ ورد: السلام عليكم دار قوم إلخ، وإنما أراد أنه مما يحيّى به الأموات؛ لأن الحي شرع له أن يسلم على صاحبه، وشرع لصاحبه أن يرد، فلا يحسن أن يوضع موضع التحية ما وضع للجواب، هذا كله في "المجمع".

قوت = من تقديم لفظ السلام حين يسلم على الأموات. قال: فإن تخيَّل متخيل في الفرق أنَّ السلام على الأحياء يتوقع جوابه فقدم الدعاء على المدعو له بخلاف الميت، قلنا: والسلام على الميت يتوقع جوابه أيضًا، كما ورد به الحديث.

٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ* عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ ثَلَاثًا، وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ.

(٢٩) بَابٌ

٢٨٦٩ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ سَلَّمَا، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيْهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا.
فَلَمَّا فَرَغَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللهِ فَآوَاهُ اللهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللهِ»: [بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه ...].

سهر: قوله: إذا سلم سلم ثلاثا: للاستئذان، وفيه نظر؛ لأن تسليم الاستئذان لا يثنى إذا حصل الإذن بالأولى، ولا يثلث إذا حصل بالثاني، ولفظ "إذا" يقتضي التكرار، بل الاستمرار، فالوجه أن الأول للاستئذان، والثاني للتحية، والثالث للوداع، والمراد بالكلمة المفهومة المفيدة. (مجمع البحار)

أي جاء

وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ ﷺ، وَأَبُو مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ وَاسْمُهُ يَزِيْدُ، وَيُقَالُ: مَوْلَى عَقِيْلِ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ ﷺ.

٢٨٧٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ* غَرِيْبٌ. وَقَدْ رَوَاهُ زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ سِمَاكٍ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةُ: [صَحِيْحٌ] بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ».

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةُ: [أَيْضًا] بَعْدَ قَوْلِهِ: «زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ سِمَاكٍ».

سهر: قوله: فأوى إلى الله فآواه: أي انضم إلى مجلسه، فجازاه بمثله بأن ضمه إلى رحمته، هو بالقصر لازم وبالمد متعد، وقد يعكس. قوله: وأما الآخر فاستحيى، أي ترك المزاحمة حياء من الرسول ﷺ أو من أصحابه أو من الذهاب من المجلس، فاستحيى الله منه بأن رحمه ولم يعاقبه، وهو مشاكلة. قوله: "وأما الآخر فأعرض، فأعرض الله عنه" أي أعرض عن مجلس النبي ﷺ، فأعرض الله عنه بالسخط والغضب، ولعله كان منافقًا، هذا كله من "مجمع البحار".

* * * *

(٣٠) بَابُ مَا جَاءَ عَلَى(١) الْجَالِسِ فِي الطَّرِيْقِ

٢٨٧١ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عن شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ رضي الله عنه وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ وَهُمْ جُلُوْسٌ فِي الطَّرِيْقِ فَقَالَ: «إِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِيْنَ [الجلوس في الطريق] فَرُدُّوْا السَّلَامَ، وَأَعِيْنُوْا الْمَظْلُوْمَ، وَاهْدُوْا السَّبِيْلَ [للضال]». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ رضي الله عنهما. وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.*

(٣١) بَابُ [عرف] مَا جَاءَ فِي الْمُصَافَحَةِ [سهر]

٢٨٧٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، الرَّجُلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيْقَهُ أَيَنْحَنِيْ لَهُ؟

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [غَرِيْبٌ].

---

(١) وفي نسخة: "ما على" بدل قوله: "على".

سهر: قوله: المصافحة: وهي مفاعلة من إلصاق صفح الكف بالكف، وإقبال الوجه بالوجه، قاله في "المجمع"، ودر "صلوة مسعودى" گفته كه چوں سلام گويد دست بايد دادن سنت است، وليكن كف بر كف بايد نهادن وسر انگشتان نشايد گرفتن كه بدعت است. (ترجمۂ مشكوة) لكن يأخذ الإبهام كما في "الطحطاوي": قال عليه السلام: إذا صافحتم فخذوا الإبهام؛ فإن فيه عرقًا يتشعب منه المحبة. قال في "الدر": وفي "القنية": السنة في المصافحة بكلتا يديه. وفي "الطحطاوي": وأن تكون بغير حائل من ثوب له أو غيره. (الخزانة) وعند اللقاء بعد السلام كما في "الشرعة".

عرف: معنى المصافحة وذكر سنيتها وحكم المصافحة باليدين والانحناء عند اللقاء: قوله: باب إلخ: المصافحة إفضاء صفحة اليد بصفحة اليد، وفي الأحاديث التي أسانيدها متوسطة ذكر سنية المصافحة باليد، وتلاقى عبد الله ابن المبارك وحماد بن زيد فتصافحـــا، ويكفي هذا العمل، فبيد واحدة تجزيء، وباليدين أكمل، وأخذ ﷺ =

قَالَ: «لَا». قَالَ: أَفَيَلْتَزِمُهُ[١] وَيُقَبِّلُهُ؟ قَالَ: «لَا». قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ﷺ: هَلْ كَانَتْ المُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الْأَخْذُ بِالْيَدِ».* وهَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ سُفْيَانَ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «الْأَخْذُ بِالْيَدِ»: [وَفِي الْبَاب عَنْ الْبَرَاءِ وَابْنِ عُمَرَ ﷺ.]

---

(١) وفي نسخة صحيحة: "أفيلزمه" بدل قوله: "أفيلتزمه".

سهر: قوله: أفيلتزمه: أي يضمه إلى نفسه ويعانقه، شيخ عبد الحق ﷺ در ترجمۂ مشكوة گفته: معانقه اگر خوف فتنه نباشد مشروع است، خصوصا نزد قدوم از سفر، واز ابي حنيفه ومحمد رحمهما الله كراهيۂ بوسيدن دست وزبان وچشم ومعانقه آمده است، واستدلال بايں حديث كرده، مى گويند كه آنچه روايت كرده اند، يعني در ثبوت ايں اشياء پيش از نهى است، واز شيخ ابو منصور ماتريدى در تطبيق احاديث نقل كرده شده است: آنچه بروجه شهوت بود مكروه است، وآنچه بروجه كرامت باشد مشروع.

عرف = يد ابن مسعود ﷺ بين يديه وإن كان لتلقين التحيات، ولكنه مأخوذ عن المصافحة، فالجنس واحد، وأما الانحناء عند الملاقاة فمكروه تحريماً، كما في الفتاوى الحنفية، وأما التقبيل فمتحمل، والمعانقة جائزة بشرط الأمن عن الوقوع في الفتنة.

وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيْلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيْثِ فَلَمْ يَعُدَّهُ مَحْفُوْظًا، وَقَالَ: إِنَّمَا أَرَادَ عِنْدِيْ حَدِيْثَ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ ابْنَ مَسْعُودٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا سَمَرَ إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ». قَالَ مُحَمَّدٌ: وَإِنَّمَا يُرْوَى عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيْدَ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: «مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ الْأَخْذُ بِالْيَدِ».

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيْضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، أَوْ قَالَ: عَلَى يَدِهِ فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ؟ وَتَمَامُ تَحِيَّتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمُصَافَحَةُ».

هَذَا إِسْنَادٌ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ. قَالَ مُحَمَّدٌ: عُبَيْدُ اللهِ بْنُ زَحْرٍ ثِقَةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ يَزِيْدَ ضَعِيْفٌ، وَالْقَاسِمُ هو ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَيُكْنَى أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَهُوَ ثِقَةٌ، وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ يَزِيْدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَالْقَاسِمُ شَامِيٌّ.

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ قَالَا:.......................

سهر: **قوله:** لا سمر إلا لمصل أو مسافر: قال في "القاموس": السمر: محركة الليل وحديثه، أي من يريد إحياء الليل لا بأس أن يتكلم في بعض الأوقات، وكذا المسافر حين يمشي في الليل إن تكلم وسمر لا بأس به.

قوله: زحر: [بفتح الزاي وسكون المهملة. (التقريب)]

قوله: وتمام تحيتكم: قال الطيبي: يعني لا مزيد على هذين، فلو زدتم على هذا دخل في التكلف، وهو بيان لقصد الأمور، لا أنه نهي عن الزيادة والنقصان. هذا ما لم يفعله من الأفعال المكروهة كالانحناء ونحوه، كما مر، قال محي السنة: حنى الظهر مكروه؛ للحديث الصحيح في النهي عنه، ولا اعتبار بكثرة من يفعله من أهل العلم والصلاح، قاله الطيبي والسيد.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ* عَنِ الأَجْلَحِ(سهر)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ، فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا». هَذَا[1] حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ البَرَاءِ ﷺ. ويُرْوَى هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ البَرَاءِ ﷺ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ»: [قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنِ البَرَاءِ ﷺ»: [وَالْأَجْلَحُ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ حُجَيَّةَ بْنِ عَدِيٍّ الْكِنْدِيُّ.]

---

(١) وفي نسخة: "وهذا" بدل قوله: "هذا".

سهر: قوله: الأجلح: [وهو ابن عبد الله بن حجية.]

* * * *

(٣٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُعَانَقَةِ وَالْقُبْلَةِ

٢٨٧٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ الْمَدِيْنِيُّ* حَدَّثَنِي أَبِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِيْنَةَ وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي فَأَتَاهُ فَقَرَعَ الْبَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عُرْيَانًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ، وَاللهِ مَا رَأَيْتُهُ عُرْيَانًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وَقَبَّلَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [الْمَدَنِيُّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «الْمَدِيْنِيُّ».

سهر: **قوله:** عريانا: تريد أنه ﷺ كان ساترًا ما بين سرته وركبته، ولكن سقط رداؤه من عاتقه، وكان ما فوق سرته عريانًا، كذا في "المفاتيح". قال السيد: أي ما رأيته عريانًا يستقبل واعتنقه، وكان هذا من شدة فرحه حيث لم يتمكن من تمام التردي بالرداء حتى جره، وكثيرًا ما يقع مثل هذا، هكذا في "الطيبي".

قوله: وقبله: قال في "الدرّ المختار": لا بأس بتقبيل يد الرجل العالم المتورع على سبيل التبرك. (الدرر) ونقل المصنف عن "الجامع": أنه لا بأس بتقبيل يد الحاكم المتدين والسلطان العادل، وقيل: سنة. (المجتبى) وتقبيل رأسه أي العالم أجود، كما في "البزازية"، ولا رخصة فيه أي في تقبيل اليد لغيرهما، أي لغير عالم وعادل، هو المختار. (المجتبى) وفي "المحيط": إن كان لتعظيم إسلامه وإكرامه جاز، وإن كان لنيل الدنيا كره، طلب من عالم أو زاهد أن يدفع إليه قدمه أو يمكنه من قدمه ليقبله أجابه، وقيل: لا، انتهى كلام "الدر".

قال المحشي "الطحطاوي": قال الشرنبلالي في رسالة المصافحة بعد ما ذكر كلامًا في التقبيل: فقد استفيد من هذا خمسة أقوال في قبلة التحية، أحدها: كراهة التقبيل مطلقًا، وهو قول الإمام. الثاني: قول الصاحبين: إنه لا بأس به مطلقًا. والثالث: التفصيل، إن كانت القبلة للتبرك -كتقبيل يد العالم المتورع والسلطان العادل- فقد رخصه بعض المتأخرين. والرابع: تقبيل من لا يتبرك به، وإنما أراد فاعلها غرض الدنيا، وهو مكروه. والخامس: إن أراد فاعلها تعظيم المسلم وإكرامه فلا بأس به.

قوت: **قوله:** والله ما رأيته عريانا قبْلهُ ولا بعده: **قال البيضاوي: لعلها أرادت ما رأيته عريانًا استقبل رجلا واعتنقه، فاختصرت الكلام لدلالة الحال.**

(٣٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي قُبْلَةِ الْيَدِ وَالرِّجْلِ

٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيْسَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلِمَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ﵁ قَالَ: قَالَ يَهُوْدِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ. فَقَالَ صَاحِبُهُ: لَا تَقُلْ: نَبِيٌّ، إِنَّهُ لَوْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ. فَأَتَيَا رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ، ....

سهر: **قوله:** كان له أربعة أعين: [كناية عن السرور المضاعف أي سرور بعد سرور؛ لأن السرور يمد القوة الباصرة كما أن الحزن يخل بها.] **قوله:** أربعة: هكذا وقع أي رواية، وصوابه: أربع.

قوله: فسألاه عن تسع آيات بينات: المتبادر إلى الفهم بالنظر إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ (الإسراء: ١٠١) وسؤال اليهود أن يكون المراد من تسع آيات المعجزاتُ التي ظهرت على يد موسى ﵇ من اليد والعصا والطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والسنين ونقص من الثمرات. وقيل: "الطمسة وانفلاق البحر" مكان اليد والعصا. فعلى هذا قوله: "لا تشركوا" كلام مستأنف ذكره عقيب الجواب، ولم يذكر الراوي الجواب لشهرتها، ويجوز أن يكون المراد بالآيات الأحكام العامة الشاملة للملل كلها، أي التي بينها بعدها، وسميت بالآيات؛ لأنها تدل على حال المكلف بها من السعادة والشقاوة. فإن قلت: كيف يكون هذا جوابًا، وهو عشر خصال، والمسؤول عنه تسع آيات؟ قلت: الزيادة على السؤال جائزة، كذا في "اللمعات" و"الطيبي".

قوت: **قوله:** اذهب بنا: **قال الطيبي:** "الباء في "بنا" بمعنى المصاحبة.

قوله: لو سمعك كان له أربعة أعين: **قال التوربشتي:** أي لسرَّ بقولك سرورًا يزداد به نورًا إلى نوره، كذي عينين أصبح يبصر بأربع. وقال الطيبي: هو كناية عن السرور المضاعف؛ لأنهم يكنون عن السرور بقرة العين.

قوله: فسألاهُ عن تسعِ آيات بينات إلخ: **قال الطيبي:** كان عند اليهود عشر كلمات، تسع منها مشتركة بينهم وبين المسلمين، وواحدة مختصَّة بهم، فسألوا عن التسع المشتركة، وأضمرُوا ما كان مختصا بهم، فأجابهم ﷺ عما سألوه وعما أضمروه؛ ليكون أدل على معجزته، ولذلك قبَّلا يديه.

عرف: **حكم تقبيل يد العالم أو رجله:** **قوله:** باب إلخ: قبلة يد أو رِجل رَجل عالم متحملة.

فَقَالَ لَهُمْ: «لَا تُشْرِكُوْا بِاللهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوْا، وَلَا تَزْنُوْا، وَلَا تَقْتُلُوْا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا تَمْشُوْا بِبَرِيْءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيَقْتُلَهُ، وَلَا تَسْحَرُوْا، وَلَا تَأْكُلُوْا الرِّبَا، وَلَا تَقْذِفُوْا مُحْصَنَةً، وَلَا تُوَلُّوْا الْفِرَارَ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ خَاصَّةً الْيَهُوْدَ أَنْ لَا تَعْتَدُوْا فِي السَّبْتِ».

قوت — بريء من الإثم — سهر — قوت عرف — سهر — لا ترموا بالزنا عفيفة — منصوب على أنه مفعول له — النصب على التخصيص

قَالَ: فَقَبَّلُوْا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ* وَقَالُوْا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ. قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُوْنِي»؟ قَالَ: قَالُوْا: إِنَّ دَاوُدَ دَعَا رَبَّهُ أَنْ لَا يَزَالَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنْ تَبِعْنَاكَ تَقْتُلُنَا** الْيَهُوْدُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ الْأَسْوَدِ وَابْنِ عُمَرَ وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ. وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر — كلمة "قال" ليست في أكثر النسخ — جواب عن امتناعهم خاصة

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [يَدَهُ وَرِجْلَهُ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ».

** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [أَنْ تَقْتُلَنَا] بَدْلَ قَوْلِهِ: «تَقْتُلُنَا».

سهر: **قوله:** الزحف: **أي الحرب مع الكفار. قوله:** أن لا تعتدوا في السبت: **[بتأويل المصدر في محل الرفع على أنه مبتدأ.] قوله:** أن لا يزال من ذريته نبي: **[جواب عن امتناع اليهود جملة.]**

قوت: **قوله:** ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان: **قال الطيبي: الباء في "ببريء" للتعدية، أي لا تتكلموا بسوء فيمن ليس له ذنب. قوله:** وعليكم خاصة اليهود أن لا تعتدوا في السبت: **قال الطيبي: "عليكم" خبر لـــ "أن لا تعتدُوا"، وقيل: هي كلمة الإغراء، وقوله: "أن لا تعتدُوا" مفعوله، أي الزموا واحفظوا ترك الاعتداء. قوله: "خَاصَّةً" منوَّن حال. قوله: "اليهود" نصب على التخصيص، أي أعني اليهود، ويجوز أن يكون "خاصَّة" بمعنى خصوصًا، فيكون "اليهود" معمولا لفعله، أي أخص اليهُود خصوصًا، وفي رواية: "يهودُ" مضمومًا بلا لام على أنه منادى.**

عرف: **تعذيب من لم يعمل بكتابه من أهل الكتاب: قوله:** وعليكم خاصة اليهود إلخ: **من كان يهوديا و لم يسلم لا ريب في كفره، ثم إن لم يعمل بكتابه أيضاً فهل هو معذب أم لا؟ فلم يتعرض إليه أحد من العلماء والحفاظ، =**

(٣٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي مَرْحَبًا

سهر

٢٨٧٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوْسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنها أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ رضي الله عنها تَقُوْلُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ. فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ»؟ قُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ». فَذَكَرَ قِصَّةً* فِي الْحَدِيْثِ. وَهَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ.

٢٨٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا مُوْسَى بْنُ مَسْعُوْدٍ*** عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمَ جِئْتُهُ: «مَرْحَبًا بِالرَّاكِبِ الْمُهَاجِرِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةُ: [طَوِيْلَةً] بَعْدَ قَوْلِهِ: «قِصَّةً».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مُوْسَى بْنُ مَسْعُوْدٍ»: [أَبُو حُذَيْفَةَ...].

سهر: قوله: مرحبا: [هي كلمة للإكرام، تريد بها العرب إذا قالوها لأحد، أي إنك أتيت موضعا رحبا أي واسعا لا ضيق عليك.]

عرف = إلا أن الحافظ ابن تيمية لعله ذكر أنه لو لم يعمل بكتابه فهو معذب عليه، وإلا فلا، ولا يقول: إنه ناج من النار؛ لأنه كافر. وأقول: إن حديث الباب يدل على هلاكه إن لم يعمل بكتابه، ويفيد هذا فيما أجبنا به في رجم اليهود.

وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنهم. وَهَذَا حَدِيْثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِصَحِيْحٍ، لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا* مِنْ حَدِيْثِ مُوْسَى بْنِ مَسْعُوْدٍ عَنْ سُفْيَانَ، وَمُوْسَى ابْنُ مَسْعُوْدٍ ضَعِيْفٌ فِي الْحَدِيْثِ.

وَرَوَى** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ»، وَهَذَا أَصَحُّ. وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَّارٍ يَقُوْلُ: مُوْسَى بْنُ مَسْعُوْدٍ ضَعِيْفٌ فِي الْحَدِيْثِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَكَتَبْتُ كَثِيْرًا عَنْ مُوْسَى بْنِ مَسْعُوْدٍ ثُمَّ تَرَكْتُهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «إِلَّا»: [إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَرَوَى»: [هَذَا الْحَدِيْثَ...].

* * * *

(٣٥) بَابُ * مَا جَاءَ فِي تَشْمِيْتِ الْعَاطِسِ

٢٨٨١ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوْفِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيْبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُوْدُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَتَّبِعُ جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي أَيُّوْبَ وَالْبَرَاءِ وَأَبِي مَسْعُوْدٍ** رضي الله عنهم. وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُهُمْ فِي الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ.

---

* جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [كِتَابُ الْأَدَبِ عَنْ رَسُوْلِ ﷺ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [وَابْنِ مَسْعُوْدٍ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَأَبِي مَسْعُوْدٍ».

سهر: قوله: تشميت العطس: اعلم أن التشميت جواب العاطس بـــ"يرحمك الله"، وقد جاء بالشين المعجمة والمهملة، كما قيل، والمعجمة أفصح، وهو مشتق من الشماتة بمعنى فرح الأعداء والحساد لوجود البلية. ومعنى التشميت: إزالة الشماتة، بناء على أن باب التفعيل قد يجيء للإزالة، فاستعمل للدعاء بالخير؛ لتضمنه ذلك، فمعناه: حسبك الله عن الشماتة وأبعدك، أو المعنى: التجنب عن الشماتة والبعد عما يشمت به. وذلك لأن العطسة علامة الصحة كما قلنا، فإذا عطس نجا عن شماتتهم وزالت. وقيل: الشوامت هي قوائم الدابة، كما ذكر في كتب اللغة، فكأنّه دعاء بثبات قدمه في مقام الطاعة والعافية.

وأما التسميت - بالسين المهملة - فهو من السمت، بمعنى طريق أهل الخير، وهيئتهم، فكأنه دعاء بكونه على السمت الحسن والهيئة الحسنة، وذلك لأن العاطس قد يقبح منظره وهيئته بالعطاس. =

قوت: قوله: للمسلم على المسلم ست بالمعروف: قال الطيبي: "بالمعروف" صفة بعد صفة لموصوف محذوف أي ست ملتبسة بالمعروف، وهو ما عرف في الشرع.

٢٨٨٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوْسَى الْمَخْزُوْمِيُّ الْمَدِيْنِيُّ* عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ: يَعُوْدُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيْبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ». هَذَا حَدِيْثٌ** صَحِيْحٌ. وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوْسَى الْمَخْزُوْمِيُّ مَدِيْنِيٌّ*** ثِقَةٌ رَوَى عَنْهُ عَبْدُ الْعَزِيْزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ وَابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ.

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الْمَدَنِيُّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «الْمَدِيْنِيُّ».
** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].
*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الْمَدَنِيُّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «مَدِيْنِيٌّ».

سهر = وقال في "النهاية": التسميت الدعاء، والصحيح من مذهب الحنفية أنه واجب على الكفاية، هذا كله من "اللمعات". قوله: ويجيبه إذا دعاه: [وهي لازمة إلى وليمة إذا لم يكن ثمه من المنكرات، وإجابة غيرها مستحبة عند الجمهور. (المجمع)]

قوله: ويشمته: وقد اختلف العلماء في ذلك، فالصحيح من مذهب الحنفية أنه واجب على الكفاية، وفي رواية: يستحب. وقال صاحب "سفر السعادة". إن ظاهر الأحاديث الصحيحة أن جواب العاطس فرض على كل أحد، قال: وهذا قول الأكابر من العلماء. ومذهب الشافعية أنها سنة على الكفاية، ولكن الأفضل أن يأتي به الكل، وللمالكية خلاف في أنه واجب أو سنة، والأظهر الأول، واتفقوا على أن وجوبه أو سنيته إنما هو على تقدير أن يحمد العاطس ويسمعه الحاضر، فإن لم يحمد لم يستحق الجواب، وإن أخفاه بحيث لم يسمعه الحاضر لم يلزمه أيضًا، والمستحب أن يجهر بالحمد حتى يسمعه الناس، كذا في "اللمعات".

* * * *

(٣٦) بَابُ مَا يَقُوْلُ الْعَاطِسُ إِذَا عَطَسَ

٢٨٨٣ - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّبِيْعِ، حَدَّثَنَا حَضْرَمِيٌّ مَوْلَى آلِ الْجَارُوْدِ عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ رَجُلًا عَطَسَ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلّٰهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُوْلِ اللّٰهِ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما: وَأَنَا[سهر] أَقُوْلُ: الْحَمْدُ لِلّٰهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُوْلِ اللّٰهِ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُوْلُ اللّٰهِ ﷺ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُوْلَ: الْحَمْدُ لِلّٰهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ زِيَادِ بْنِ الرَّبِيْعِ.

سهر: قوله: وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله: ولكن ليس المسنون في هذه الحال هذا القول، وإنما الذي علمنا فيها أن نقول: الحمد لله على كل حال، فقط من غير زيادة سلام. فنبه على أنه ينبغي في الذكر والدعاء الاقتصار على المأثور من غير أن يزاد أو ينقص، فالزيادة في مثله نقصان في الحقيقة كما لا يزاد في الأذان بعد التهليل: "محمد رسول الله"، وأمثال ذلك كثيرة، كذا في "اللمعات".

* * * *

(٣٧) بَابُ مَا جَاءَ كَيْفَ يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ

٢٨٨٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ دَيْلَمٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ قَالَ: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللهُ، فَيَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي أَيُّوبَ وَسَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٢٨٨٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ مَعَ الْقَوْمِ فِي سَفَرٍ فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ: عَلَيْكَ وَعَلَى أُمِّكَ. فَكَأَنَّ الرَّجُلَ وَجَدَ [سهر] فِي نَفْسِهِ. فَقَالَ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْ إِلَّا مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ.

عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكَ [سهر] وَعَلَى أُمِّكَ، إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ يَرُدُّ عَلَيْهِ:

سهر: قوله: وجد في نفسه: أي غضب أو حزن. قوله: عليك وعلى أمك: قال الشيخ في "اللمعات": ذكروا فيه وجوها، الأول: أنه إشارة إلى أن السلام في هذا المحل لم يقع في موقعه، كما أن يسلم أحد عند إرادة السلام عليك على أمك. الثاني: أنه تذكير له أن هذا دأب الأميين الذين لم يصلهم التربية من الرجال.

والثالث: أنه تنبيه على حماقته من جهة سراية صفات أمه إليه، فافتقر إلى الدعاء لأمه بالسلامة عن الآفات. وذكر في بعض الحواشي: التقدير: عليك الويل وعلى أمك؛ لعدم تأدبك بآداب الرجال، ولعدم تأديبها إياك وحسن تربيتها إياك، والله تعالى أعلم.

يَرْحَمُكَ اللهُ، وَلْيَقُلْ: يَغْفِرُ اللهُ لِيْ وَلَكُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ اخْتَلَفُوْا فِي رِوَايَتِهِ عَنْ مَنْصُوْرٍ، وَقَدْ أَدْخَلُوْا بَيْنَ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ وَبَيْنَ سَالِمٍ رَجُلًا.

٢٨٨٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَخِيْهِ عِيْسَى،* عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوْبَ ﵁: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلّٰهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلْيَقُلِ الَّذِي يَرُدُّ عَلَيْهِ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيْكُمُ اللهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ».

٢٨٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَهَكَذَا رَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، وَقَالَ: «عَنْ أَبِي أَيُّوْبَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». وَكَانَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى يَضْطَرِبُ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ يَقُوْلُ أَحْيَانًا: «عَنْ أَبِي أَيُّوْبَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»، وَيَقُوْلُ أَحْيَانًا: «عَنْ عَلِيٍّ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ».

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الثَّقَفِيُّ الْمَرْوَزِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيْهِ عِيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [عِيْسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «عِيْسَى».

سهر: قوله: الحمد لله على كل حال: قيل: قد يشعر قول القائل: "على كل حال" بنوع من الشكاية، والحق أن الأمر ليس كما قال على إطلاقه، نعم، قد يقوله بعض الناس بحيث يفهم ذلك منه عرفًا، وعلى تقدير التسليم لما كان في العطاس من عروض عارض على المزاج لغيره كاد أن يكره حمد الله، ويذكر ما في ضمنه من النعمة، والله تعالى أعلم، كذا في "اللمعات". قوله: يهديكم الله ويصلح بالكم: خطاب الجمع باعتبار الغالب من اجتماع الناس في المجالس، أو تعظيمًا، أو إدخالاً لجميع أمة محمد ﷺ في الدعاء، كذا في "اللمعات".

(من باب نصر وضرب)

(٣٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِيْجَابِ التَّشْمِيْتِ[سهر] بِحَمْدِ الْعَاطِسِ

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁: أَنَّ رَجُلَيْنِ عَطَسَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتْ الآخَرَ، فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، شَمَّتَّ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهُ حَمِدَ اللهَ وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدْهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ»: [وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.]

سهر: قوله: التشميت بحمد العاطس: قال الطيبي: تشميت العاطس أن يقال له: "يرحمك الله"، وكان أصله إزالة الشماتة، فاستعمل للدعاء بالخير؛ لتضمنه ذلك. فيه أن العاطس إذا لم يحمد الله لم يستحق التشميت. قال مكحول: كنت إلى جنب ابن عمر، فعطس رجل من ناحية المسجد، فقال: يرحمك الله إن كنت حمدت الله. وقال الشعبي: إذا سمعت الرجل يعطس من وراء الجدار، فحمد الله، فشمته. وقيل: قال إبراهيم: إذا عطست فحمدت وليس عندك أحد قل: يغفر الله لي ولكم؛ فإنه يشمتك من سمعك، انتهى كلام الطيبي.

* * * *

(٣٩) بَابُ مَا جَاءَ كَمْ يُشَمَّتُ الْعَاطِسُ

٢٨٩٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَأَنَا شَاهِدٌ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللهُ». ثُمَّ عَطَسَ الثَّانِيَةَ،* فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «هَذَا رَجُلٌ مَزْكُوْمٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(ابن المبارك)

٢٨٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: «أَنْتَ[سهر] مَزْكُوْمٌ». هَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ. وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ هَذَا الْحَدِيْثَ نَحْوَ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ.

٢٨٩٢ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَكَمِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ بِهَذَا.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [ثُمَّ عَطَسَ الثَّانِيَةَ وَالثَّالِثَةَ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «ثُمَّ عَطَسَ الثَّانِيَةَ».

** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «بِهَذَا»: [وَرَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ نَحْوَ رِوَايَةِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَقَالَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ: «أَنْتَ مَزْكُومٌ». حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ.]

سهر: قوله: أنت مزكوم: يعني أنك لست ممن يشمت بعد هذا؛ لأن هذا الذي بك مرض. فإن قيل: فإذا كان =

٢٨٩٣ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ السَّلُوْلِيُّ الْكُوْفِيُّ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَبِيْهَا قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «شَمِّتْ العَاطِسَ ثَلَاثًا، فَإِذَا[1] زَادَ، فَإِنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ وَإِسْنَادُهُ مَجْهُوْلٌ.

(٤٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي خَفْضِ الصَّوْتِ وَتَخْمِيْرِ الْوَجْهِ عِنْدَ الْعُطَاسِ

٢٨٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَزِيْرٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِثَوْبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

أي خفضه

---

(١) وفي نسخة: "فإن" بدل قوله: "فإذا".

سهر = مريضًا، فهو أحق بالدعاء، فالجواب: أنه يستحب أن يدعى له، لكن غير دعاء العاطس، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميت، كذا في "الطيبي".

* * * *

(٤١) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ

٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الْعُطَاسُ مِنَ اللهِ وَالتَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيْهِ، وَإِذَا قَالَ: آهْ آهْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ، وَإِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ: آهْ آهْ، إِذَا تَثَاءَبَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَضْحَكُ مِنْ جَوْفِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.*

٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

سهر: قوله: التثاؤب: [بالهمزة، التنفس الذي ينفتح منه الفم. فتور وكسل يعرض طبعا ينفتح به الفم. (اللمعات)] قوله: فإن الشيطان يضحك من جوفه: [لأنه يدخل في جوفه إذا لم يصنع يده على فمه.] أي يرضى بتلك الغفلة وبدخوله فمه للوسوسة، أو هو مجاز عن غلبته. (المجمع) قوله: وإن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب إلخ: هذه العبارة موجودة في النسخ الموجودة كلها، لكن في النسخ الدهلوية مقطوع بخط هو علامة الغلط، ولا يوجد وجهه، والله أعلم.

عرف: **الفرق بين العطاس والتثاؤب**: قوله: باب إلخ: العطاس دال على النشاط، والتثاؤب دال على الكسل.
بيان الاختلاف في دخول الشيطان في جوف الإنسان: قوله: فإن الشيطان يضحك في جوفه: قال الغزالي رحمه الله: إن الشيطان يدخل في جوف الإنسان. وقال ابن حزم: إنه لا يدخل، وحديث: الشيطان يجري مجرى الدم من الإنسان يؤيد قول الغزالي، وحديث الباب وآية ﴿يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ (البقرة:٢٧٥) يؤيد قول ابن حزم، والله أعلم ما الحقيقة؟

أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلّٰهِ، فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مَنْ سَمِعَهُ أَنْ يَقُوْلَ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ (سهر) مَا اسْتَطَاعَ وَلَا يَقُوْلُ: هَاهْ هَاهْ، فَإِنَّمَا ذٰلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ».

هٰذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ، وَهٰذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ ابْنِ عَجْلَانَ، وَابْنُ أَبِي ذِئْبٍ أَحْفَظُ لِحَدِيْثِ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ وَأَثْبَتُ مِنِ ابْنِ عَجْلَانَ. وسَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الْعَطَّارَ الْبَصْرِيَّ يَذْكُرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِيْنِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ قَالَ: قَالَ (عرف) مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ: أَحَادِيْثُ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ رَوَى بَعْضَهَا سَعِيْدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، وَبَعْضَهَا سَعِيْدٌ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، فَاخْتَلَطَتْ عَلَيَّ فَجَعَلْتُهَا عَنْ سَعِيْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.

سهر: **قوله:** فليرده استطاع: **قال العلماء: الأمر بكظم التثاؤب ورده ووضع اليد على الفم؛ لئلا يبلغ الشيطان مراده من تشويه صورته ودخول فمه وضحكه منه.** (شرح مسلم)

عرف: **حال الراوي: قوله:** قال محمد بن عجلان إلخ: **هذا تعليل في محمد بن عجلان، وهو من رجال الشيخين، وهو راوي حديث:** إذا قرأ فأنصتوا إلخ، ولكنه ليس عن محمد بن عجلان عن سعيد، بل عن ابن عجلان عن راو آخر، وهو صحيح بلا ريب فيه، كما هو موجود في "النسائي"؛ فإنه عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم، وصححه النسائي، وأشار إلى نفي القراءة خلف الإمام في الجهرية.

* * * *

(٤٢) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْعُطَاسَ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ عَدِيٍّ - وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ - عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ رَفَعَهُ، قَالَ: «الْعُطَاسُ[سهر] وَالنُّعَاسُ وَالتَّثَاؤُبُ فِي الصَّلَاةِ وَالْحَيْضُ وَالْقَيْءُ وَالرُّعَافُ مِنَ الشَّيْطَانِ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ شَرِيْكٍ عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ. وَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ إِسْمَاعِيْلَ عَنْ «عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ» قُلْتُ لَهُ: مَا اسْمُ جَدِّ عَدِيٍّ؟ قَالَ: لَا أَدْرِيْ. وَذُكِرَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِيْنٍ قَالَ: اسْمُهُ دِيْنَارٌ.

سهر: قوله: العطاس: بضم العين، مصدر عطس يعطُس ويعطِس عطسًا وعطاسًا: أتته العطسة، كذا في "القاموس". وفي "الصراح": عطاس: عطسه زدن. قوله: والنعاس - بالضم - الوسن أو فترة في الحواس. و"التثاؤب": هو بالهمزة على الأصح، وقيل: بالواو، وهو تنفس ينفتح منه الفم. قوله: والرعاف - بضم الراء - دم يخرج من الأنف. في "القاموس": رعف - كنصر ومنع وكرم وعني وسمع - خرج من أنفه الدم. قوله: "من الشيطان" أي يرضى به، فلذا نسبه إليه، وذلك لأن كل أمر مكروه يكون موجبًا لإيذاء الإنسان أو حط مرتبته أو نحو ذلك فهو ينسب إلى الشيطان؛ لأنه يرضى به.

* * * *

(٤٣) بَابُ مَا جَاء فِي كَرَاهِيَةِ أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثمَّ يُجْلَس فِيْهِ

٢٨٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوْب، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيْمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِس فِيْهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٨٩٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يُقِيْمُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيْهِ».* قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُوْمُ لِابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، فَمَا يَجْلِسُ فِيْهِ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «ثُمَّ يَجْلِس فِيْهِ»: [قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.]

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «فَمَا يَجْلِسُ فِيْهِ»: [هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.]

سهر: قوله: لا يقيم أحدكم إلخ: هذا النهي للتحريم، فمن سبق إلى موضع مباح من المسجد وغيره يوم الجمعة أو غيره لصلاة أو غيرها فهو أحق به، ويحرم على غيره إقامته لهذا الحديث، قاله الطيبي.

* * * *

(٤٤) بَابُ مَا جَاءَ إِذَا قَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ فهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٢٩٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الرَّجُلُ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ، وَإِنْ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ثُمَّ عَادَ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَجْلِسِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَأَبِي سَعِيْدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهم.

(بالموحدة) (سهر)

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: فهو أحق بمجلسه: هذا الحديث فيمن جلس في موضع من المسجد أو غيره لصلاة مثلا، ثم فارقه ليعود، بأن فارقه ليتوضأ أو يقضي شغلا يسيرًا، لم يبطل اختصاصه، بل إذا رجع فهو أحق به، وإن قعد فيه غيره فله أن يقيمه، وعلى القاعد أن يفارقه، وقال بعضهم: هذا مستحب ولا يجب، والصواب الأول، وإنما يكون أحق به في تلك الصلاة وحدها. (الطيبي)

* * * *

(٤٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجُلُوْسِ بَيْنَ الرَّجُلَينِ بغَيْرِ إِذْنِهِمَا

٢٩٠١ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ [سهر] لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ،* وَقَدْ رَوَاهُ عَامِرٌ الْأَحْوَلُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ أَيْضًا.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

سهر: **قوله:** لا يحل لرجل أن يفرق بين اثنين إلخ: [لأنه ربما ضيق عليهما بسبب شدة الحر، أو أراد النهي عن التخطي. (المجمع)]

* * * *

(٤٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْقُعُوْدِ وَسْطَ الْحَلْقَةِ

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ: أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ فَقَالَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه: مَلْعُوْنٌ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ أَوْ لَعَنَ اللهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ مَنْ قَعَدَ وَسْطَ الْحَلْقَةِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو مِجْلَزٍ اسْمُهُ لَاحِقُ بْنُ حُمَيْدٍ.

(قوت: فوق «أو»؛ سهر: فوق «من»؛ جعل نفسه ضحكة؛ بسكون السين)

سهر: قوله: من قعد وسط الحلقة: قيل: معناه: أن يأتي مجلس قوم، فيتخطى رقابهم، ويقعد وسطها بغير رضاهم، ولا يجلس حيث ينتهي به المجلس، كما هو المأمور به، وهذا الوجه لا يخلو عن بعد وعدم تبادر من العبارة، والظاهر منها ما قيل: إنه يقعد بوسط الحلقة، فيحول بين الوجوه، ويحجب بعضهم عن بعض، فيتأذون به، وقال التوربشتي: المراد به الماجن الذي يقيم نفسه مقام السخرية، فيكون ضحكة بين الناس. والماجن: من لا يبالي قولا وفعلاً. (اللمعات)

قوت: قوله: لعن الله على لسانِ محمد ﷺ من قعد وسط الحلقة: قال الخطابي: "هذا مؤوَّلٌ على وجهين: أحدهما: أن يأتي حلقة قوم فيتخطى رقابهم ويقعد وسطها، ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس، والثاني: أن يقعد وسط الحلقة فيحُول بين الوجوه، ويحجب بعضهم من بعض، فيتضررون".

* * * *

(٤٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ

عرف

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَكَانُوْا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُوْمُوْا لِمَا يَعْلَمُوْنَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ لِذَلِكَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.*

سهر

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ الشَّهِيْدِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: خَرَجَ مُعَاوِيَةُ ﵁ فَقَامَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ صَفْوَانَ حِيْنَ رَأَوْهُ. فَقَالَ: اجْلِسَا، سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَتَمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ

كمنبر

التمثل: الانتصاب

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

سهر: قوله: من كراهيته لذلك: قال الطيبي: ولعل الكراهية للمحبة والاتحاد الموجب لرفع التكلف والحشمة، يدل عليه قوله: "لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ". قال الشيخ أبو حامد: مهما تم الاتحاد خفت الحقوق بينهم، مثل القيام والاعتذار والثناء؛ فإنها وإن كانت من حقوق الصحبة، ولكن في ضمنها نوع من الأجنبية والتكلف، فإذا تم الاتحاد يطوى بساط التكلف بالكلية، فلا يسلك به إلا مسلك نفسه؛ لأن هذه الآداب الظاهرة عنوان آداب الباطن وصفاء القلب، ومهما صفت القلوب استغني عن تكلف إظهار ما فيها، فالحاصل: أن القيام وتركه بحسب الأزمان والأحوال والأشخاص.

عرف: بيان أقسام القيام وحكمها: قوله: باب إلخ: قال ابن قيم في "الزاد": إن القيام على ثلاثة أقسام، الأول: أن يكون رجل مقتدى يذهب لحاجته إلى جانب آخر، ولا يأتي إلى هذا الرجل القائم، فهذا منهي عنه. والثاني: أن يأتي مقتدى إلى هذا القائم، فقيامه له جائز، وقيل: مستحب. أقول: عندي أنه غير مرضي إذا بولغ فيه. والثالث: أن يكون المقتدى جالساً والناس قائمين، فهذا طريق الأعاجم.

قِيَامًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنْ النَّارِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه. وهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ الشَّهِيْدِ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(٤٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَقْلِيْمِ الْأَظْفَارِ

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلْوَانِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنْ الفِطْرَةِ: الاِسْتِحْدَادُ، وَالْخِتَانُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَتَقْلِيْمُ الْأَظْفَارِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: فليتبوأ: [لفظه الأمر معناه الخبر، كأنه قال: من سره ذلك وجب له أن يترل منزله من النار. (الطيبي)] قوله: الحلواني: [بضم مهملة وسكون لام وبواو، وبعد الألف نون. (المغني)]

قوله: خمس من الفطرة: أي من السنة أي سنن الأنبياء عليهم السلام التي أمرنا بالاقتداء بهم فيها، أي من السنة القديمة، فكأنها أمر جبلي فطروا عليه. قوله: "الاستحداد" وهو حلق العانة بالحديد، والمراد إزالته كيف ما كان، والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه وكذلك الشعر الذي حوالي فرج المرأة، وقيل: شعر حول حلقة الدبر. (مجمع البحار) قوله: وقص الشارب: الشارب: ما طال على الفم من الشعر، أو ما طال من ناحيتي السبلة، والسبلة كلها شارب، والمختار قصه حتى يبدو طرف الشفة، ولا يحيفه من أصله، وذهب بعضهم بظاهر قوله: "أحفوا الشوارب" إلى استئصاله وحلقه. (اللمعات)

عرف: **المراد من الفطرة:** قوله: باب إلخ: اعلم أن الفطرة عندي ليست هي الإسلام، ويدل عليه هذا الحديث عند من له تدبر وذوق، ثم حديث الباب الدال على عشرة خصال من الفطرة ذهب المحدثون إلى تعليله، وإن أخرج مسلم أيضاً، وصححوا رواية الخمس.

الكلام حول قص الشارب: قوله: وقص الشارب: ألفاظ الأحاديث مختلفة؛ فإن في بعضها: قص الشارب، =

٢٩٠٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَهَنَّادٌ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «عَشْرٌ مِنْ الفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، ....

إدخال الماء في الأنف

سهر: قوله: وإعفاء اللحية: أي توفيرها، وقص اللحية من صنع الأعاجم، وهو اليوم شعار كثير من المشركين، كالإفرنج والهنود ومن لا خلاق له في الدين من الفرق الموسومة بالقلندرية. (الطيبي، المرقاة)

قوله: وقص الأظفار: أي تقليمها، ويحصل سنيتها بأي كيفية كانت، وأولاها أن يبدأ في اليدين بمسبحة اليمنى، ثم الوسطى، ثم البنصر، ثم الخنصر، ثم خنصر اليسرى، ثم بنصرها، ثم الوسطى ثم المسبحة، ثم الإبهام، ثم إبهام اليمنى، وفي الرجلين يبدأ بخنصر اليمنى، ويختم بخنصر اليسرى، كذا في "المرقاة".

عرف = وفي بعضها: إحفاء الشارب، والإحفاء يدل على الأخذ من الأصل لا القص، وأما لفظ الحلق فغير ثابت. وقال مالك بن أنس رحمه الله: إن الحلق مثلة. فالحاصل أنه غير مرضي، وقال الشيخ ابن همام في "الفتح" في باب الصيام: إن أخذ الشوارب بالمقص من أصولها قصر لا حلق، ونقل الطحاوي عن أئمتنا الثلاثة أنهم كانوا يحفون، وقال: لم أجد عن الشافعي رحمه الله إلا فعل خالي المزني، ولعله أخذه عن شيخه الشافعي، وهو الإحفاء. وأما الأخذ من الطرفين فلم يثبت، ويؤخذ بقدر ما لا يؤذي عند الأكل والشرب، ولعل عمل السلف أنهم كانوا يقصرون السبالتين أيضاً؛ فإن في تذكرة الفاروق الأعظم رضي الله عنه ذكر أنه كان يترك السبالتين، واهتمام ذكر تركه السبالتين يدل على أن غيره لا يتركهما. والله أعلم.

بيان أخذ اللحية ونتف الإبط وحلق العانة: وأما أخذ اللحية فمرفوعاً فيخرجه المصنف رحمه الله ويضعفه؛ فإنه نقل عن البخاري أني سمعته أنه يقوّي عمرو بن هارون ما دمت عنده، ثم بلغني عنه بعد ما ذهبت من عنده أنه يضعفه، وأما عمل السلف فآثار أجلها ما أخرجه البخاري: أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يأخذ من لحيته بعد الفراغ عن الحج، أي ما يزيد على القبضة ويأخذ من رأسه، وأما تقصير اللحية بحيث تصير قصيرة من القبضة، فغير جائز في المذاهب الأربعة، وكذلك في "الدر المختار" في الصيام، وترد شهادة مرتكب هذا الفعل، ولتراجع كتب المالكية، وأما الذي زائد مسترسل من القبضة فقيل: الأولى الترك، وقيل: الأولى القصر، والمختار القصر، ولي في هذه الأولوية عبارة محمد في "كتاب الآثار"، واللحية: التي على اللحيين، وأما الذي على العذار والحلقوم فيجوز أخذه، =

وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ».

(سهر: البراجم، سهر: وحلق العانة، عرف: وانتقاص الماء)

قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ: نَسِيتُ[1] الْعَاشِرَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُوْنَ الْمَضْمَضَةَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ وَابْنِ عُمَرَ* ﷺ، هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. قَالَ أَبُو عِيْسَى:** وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ هُوَ الْاِسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ.

(ويجوز الحلق والتنوير — بالقاف والصاد المهملة)

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَابْنِ عُمَرَ»: [وَأَبِي هُرَيْرَةَ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [أَبُو عُبَيْدَةَ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَبُو عِيْسَى».

---

(١) وفي نسخة: "نُسيت" بدل قوله: "نسيت".

سهر: قوله: وغسل البراجم: بفتح الباء وكسر الجيم، أي العقد التي على ظهر مفاصل الأصابع، والتي في بواطنها رواجب -بالجيم والموحدة- كذا قاله ابن العراقي، وقال التوربشتي: البراجم مفاصل الأصابع اللاتي بين الأشاجع والرواجب، والرواجب: المفاصل التي تلي الأنامل، وبعدها البراجم، وبعدها الأشاجع، كذا نقله الأبهري، والظاهر أن المراد غسل جميع عقدها ومفاصلها ومعاطفها. (المرقاة) قوله: وحلق العانة: [هو الشعر على الفرج أو منبته، قيل: يستحب حلق ما على القبل والدبر وما حولها، ويكفي النتف والنورة، كذا في "اللمعات".]

عرف = لكن في الطب المنع عن نتف ما على العذارين، وأما نتف الإبط فقال الشافعي رحمه الله: إن في الحديث نتفاً، ولكنا لا نطيقه وهو يوجعنا فنحلق، وأما حلق العانة ففي "القنية": في العانة التحمل إلى أربعين يوماً، وبعدها الكراهة، ويفيده ما أخرجه مسلم رحمه الله.

ضبط كلمة "انتقاص": قوله: وانتقاص الماء: بالقاف المثناة، وفي نسخة "أبي داود" بالفاء، و"الانتفاص" بالفاء قال في "القاموس": إنه رش الماء من خلل الأصابع على الذكر، ويكون إذن حكم الرش، ولو كان بالقاف فيكون "الماء" مفعولا به، وانتقاصه الاستنجاء به.

* * * *

(٤٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَوْقِيْتِ تَقْلِيْمِ الْأَظْفَارِ وَأَخْذِ الشَّارِبِ

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوْسَى أَبُو مُحَمَّدٍ صَاحِبُ الدَّقِيْقِ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ وَقَّتَ لَهُمْ فِي كُلِّ أَرْبَعِيْنَ لَيْلَةً تَقْلِيْمَ الْأَظْفَارِ وَأَخْذَ الشَّارِبِ وَحَلْقَ الْعَانَةِ.

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: وُقِّتَ لَنَا* فِي قَصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيْمِ الْأَظْفَارِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ وَنَتْفِ الْإِبْطِ أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِيْنَ يَوْمًا. هَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيْثِ الْأَوَّلِ. وَصَدَقَةُ بْنُ مُوْسَى لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِالْحَافِظِ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [وُقِّتَ لَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وُقِّتَ لَنَا».

سهر: قوله: وقت لنا في قص الشارب إلخ: [قيل: كان رسول الله ﷺ يقص شاربه ويقلم أظفاره في كل جمعة. (س)]
قوله: أن لا نترك: [لا يوجد كلمة "أن" في بعض النسخ، والصحيح وجوده.]

* * * *

(٥٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي قَصِّ الشَّارِبِ

٢٩١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيْدِ الْكُوْفِيُّ الْكِنْدِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُصُّ أَوْ يَأْخُذُ مِنْ شَارِبِهِ، قَالَ: وَكَانَ خَلِيْلُ الرَّحْمَنِ إِبْرَاهِيْمُ يَفْعَلُهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

٢٩١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يُوْسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ حَبِيْبِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا». وَفِي الْبَابِ عَنْ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٩١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ يُوْسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

* * * *

(٥١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَخْذِ مِنَ اللِّحْيَةِ [حلبي]

٢٩١٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ هَارُوْنَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﵁: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ [سهر قوت] مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُوْلِهَا. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.

وسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيْلَ يَقُوْلُ: عُمَرُ بْنُ هَارُوْنَ مُقَارِبُ الْحَدِيْثِ، لَا أَعْرِفُ لَهُ حَدِيْثًا لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ، أَوْ قَالَ: يتفَرَّدُ بِهِ إِلَّا هَذَا الْحَدِيْثَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِهِ مِنْ عَرْضِهَا وَطُوْلِهَا، لَا نَعْرِفُهُ[١] إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عُمَرَ بْنِ هَارُوْنَ. وَرَأَيْتُهُ حَسَنَ الرَّأْيِ فِي عُمَرَ بْن هَارُوْنَ. وَسَمِعْتُ قُتَيْبَةَ يَقُوْلُ: عُمَرُ بْنُ هَارُوْنَ وَكَانَ صَاحِبَ حَدِيْثٍ، وَكَانَ يَقُوْلُ: الْإِيْمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ.

---

(١) وفي نسخة: "ولا نعرفه" بدل قوله: "لا نعرفه".

سهر: **قوله:** كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها: **قال ابن الهمام: يعارضه ما في "الصحيحين" عن ابن عمر ﵄:** أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى. **فالجواب: أنه قد صح عن ابن عمر ﵄ - راوي هذا الحديث - أنه كان يأخذ الفاضل عن القبضة، قال محمد بن الحسن في "كتاب الآثار": أخبرنا أبو حنيفة ﵀ عن الهيثم بن أبي الهيثم، عن ابن عمر: أنه كان يقبض على لحيته، ثم يقص ما تحت القبضة، ورواه أبو داود والنسائي نحوه، وقد روي عن أبي هريرة أيضًا: أنه كان يقبض على لحيته، فيأخذ ما فضل عن القبضة، أسنده ابن أبي شيبة.** =

قوت: **قوله:** كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها: **قال الطيبي: هذا لا ينافي قوله: أعفُو اللحى؛ لأنَّ المنهي عنه هو قصُّها كفعل الأعاجم، والأخذ من الأطراف قليلا لا يكون من القص في شيء.**

حلبي: **قوله:** في الأخذ من اللحية: **قلت: مقتضى حديث:** أعفوا اللحى **تحريم مطلق الأخذ من اللحية، لكن ثبت من الصحابة أخذ ما فوق القبضة، فبقي ما سواه على الحرمة، فافهم.**

قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا وَكِيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيْدَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَبَ الْمَنْجَنِيْقَ عَلَى أَهْلِ الطَّائِفِ. قَالَ قُتَيْبَةُ: قُلْتُ لِوَكِيْعٍ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: صَاحِبُكُمْ عُمَرُ بْنُ هَارُوْنَ.

آلة ترمى بها الحجارة

سهر = فأقل ما في الباب إن لم يحمل على النسخ - كما هو أصلنا في عمل الراوي على خلاف مرويه، مع أنه روي عن غير الراوي وعن النبي ﷺ - يحمل الإعفاء على إعفائها من أن يأخذ غالبها أو كلها، كما هو فعل الأعاجم وغيرهم، فيقع بذلك الجمع بين الروايات، وأما الأخذ منها - وهي دون القبضة - كما يفعله بعض المغاربة ومخنثة الرجال، فلم يبحه أحد. انتهى كلامه مع اختصار.

قال الشيخ في: "اللمعات": والظاهر من كلامهم حرمة حلق اللحية ونقصانها من القدر المسنون. وفي "الدر المختار": صرح في "النهاية" بوجوب قطع ما زاد على القبضة بالضم، ومقتضاه الإثم بتركه، إلا أن يحمل الوجوب على الثبوت. قال محشيه الطحطاوي: قال في "النهر": وسمعت بعض أعزاء الموالي أن قول "النهاية": "يحب" بالحاء المهملة، ولا بأس به، قلت: وهو الذي في "الشرنبلالية"، وكذا يفهم من "الهداية" أن القدر المسنون هو القبضة، وكذا في "البحر".

فالحاصل: أن عامة الكتب على أن القدر المسنون في اللحية هو القبضة، ولا بأس بتركها ما فوقها، لكن الأخذ أولى، وكذا أجابني بعض علماء مكة حين سألته عن هذه المسألة، لكن شيخنا المحدث مولانا محمد إسحاق قال: عندي أخذ اللحية ما فوق القبضة جائز، لكن الأولى تركها، ويوافقه بعض الروايات أيضًا، منها ما ذكره القاري، قال ابن الملك: أما الأخذ من أطراف اللحية من طولها وعرضها للتناسب فحسن، لكن المختار أن لا يأخذ منها شيئًا. وقال الشيخ في "اللمعات": واختلفوا فيما طال من اللحية، وقيل: إن قبض الرجل على اللحية وأخذ ما تحت القبضة فلا بأس به، فعله ابن عمر وجماعة من التابعين، واستحسنه الشعبي وابن سيرين، وكرهه الحسن وقتادة، كذا في "الإحياء" و"قوت القلوب".

* * * *

(٥٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِعْفَاءِ اللِّحْيَةِ

٢٩١٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أُحْفُوْا الشَّوَارِبَ، وَأَعْفُوْا اللِّحَى». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

أي بالغوا في قصها

٢٩١٥ - حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللِّحَى. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ هُوَ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ثِقَةٌ، وَعُمَرُ بْنُ نَافِعٍ ثِقَةٌ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما يُضَعَّفُ.

سهر: قوله: إعفاء اللحية: [من عفا الشيء: إذا كثر، يقال: أعفيته وعفيته. (المجمع)]

قوله: وأعفوا اللحى: [اختلفوا في حده، فمنهم من لم يحد شيئا ومنهم من حدد بما زاد على القبضة وكره الزيادة. (مجمع البحار)]

* * * *

(٥٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي وَضْعِ إِحْدَى الرِّجْلَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى مُسْتَلْقِيًا

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ* عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيْمٍ، عَنْ عَمِّهِ رضي الله عنه أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَعَمُّ عَبَّادِ ابْنِ تَمِيْمٍ هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيُّ رضي الله عنه.

(٥٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةٍ فِي ذَلِكَ

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ عَنْ خِدَاشٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالْاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ،.........................

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «سُفْيَانُ»: [بْنُ عُيَيْنَةَ]

سهر: قوله: نهى عن اشتمال الصماء: هو أن يتجلل الرجل بثوبه، ولا يرفع منه جانبًا، وسميت صماء؛ لأنه يسدّ على يديه ورجليه المنافذ كلها، كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع. ويقول الفقهاء: هو أن يتغطى بثوب واحد ليس عليه غيره، فيرفعه من أحد جانبه، فيضعه على منكبه، فتنكشف عورته، ويكره على الأول؛ لئلا يعرض له حاجة من دفع بعض الهوام أو غيره، فيتعذر عليه أو يعثر، ويحرم على الثاني إن انكشف بعض عورته وإلا يكره. وهو بمهملة ومد. (مجمع البحار)

قوله: والاحتباء: هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره ويشده عليهما، وقد يكون الاحتباء باليدين عوض الثوب، وإنما نهى عنه؛ لأنه إذا لم يكن إلا ثوب واحد ربما تحرك أو زال فتبدو عورته. (النهاية)

وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ.* هَذَا حَدِيْثٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، وَلَا نَعْرِفُ خِدَاشًا هَذَا مَنْ هُوَ؟ وَقَدْ رَوَى لَهُ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ غَيْرَ حَدِيْثٍ.

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﵁: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ وَالْاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* قَوْلُهُ: «عَنْ جَابِرٍ ﵁: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ نَهَى...» إِلَى قَوْلِهِ: «مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ» هَكَذَا جَاءَ فِي النُّسْخَةِ الْهِنْدِيَّةِ، بَيْنَمَا جَاءَ فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [عَنْ جَابِرٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَلْقَى أَحَدُكُمْ عَلَى ظَهْرِهِ فَلَا يَضَعْ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى».]

سهر: **قوله:** وأن يرفع إلخ: [هذا أيضا لئلا ينكشف عورته.]

* * * *

(٥٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الِاضْطِجَاعِ عَلَى الْبَطْنِ

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَبُوْ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: رَأَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللهُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ طِهْفَةَ، وَابْنِ عُمَرَ ﷺ. وَرَوَى يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ يَعِيْشَ بْنِ طِهْفَةَ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ، وَيُقَالُ: طِخْفَةُ، وَالصَّحِيْحُ طِهْفَةُ، وَيُقَالُ: طِغْفَةُ،* وَقَالَ بَعْضُ الْحُفَّاظِ: الصَّحِيْحُ طِخْفَةُ.

(٥٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي حِفْظِ الْعَوْرَةِ

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيْمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِيْنُكَ». فَقَالَ: الرَّجُلُ يَكُوْنُ مَعَ الرَّجُلِ؟ قَالَ: «إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَافْعَلْ». قُلْتُ: فَالرَّجُلُ يَكُوْنُ خَالِيًا؟ قَالَ: «فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَى مِنْهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وَجَدُّ بَهْزٍ اسْمُهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيُّ ﷺ، وَقَدْ رَوَى الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَكِيْمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ وَالِدُ بَهْزٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «طِغْفَةُ»: [يَعِيْشُ هُوَ مِنَ الصَّحَابَةِ...].

قوت: قوله: إن هذه ضجعة لا يحبها الله: هي بكسر الضاد الهيئة، وبفتحها المرة، والأوجه هنا الكسر.

(حواشي بين السطور: «قوت» فوق «ضجعة»؛ «بالخاء المعجمة» تحت «طخفة»؛ «هذا أيضا بالخاء المعجمة» تحت «طخفة» الثانية؛ «أي أيّ شيء منها» فوق «ما نأتي».)

(٥٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْاِتِّكَاءِ

٣٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيْلُ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ[١] ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ. وَلَمْ يَذْكُرُوْا: «عَلَى يَسَارِهِ».

٣٦٠٢ - حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُتَّكِئًا عَلَى وِسَادَةٍ. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.

(٥٨) بَابٌ

٣٦٠٣ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤَمُّ[سهر] الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

---

(١) وفي نسخة: "رسول الله ﷺ" بدل قوله: "النبي ﷺ".

سهر: قوله: لا يؤم الرجل في سلطانه: أي في موضع يملكه أو يتسلط عليه بالتصرف، كصاحب المجلس وإمام المسجد؛ فإنه أحق من غيره وإن كان أفقه فإن شاء تقدم وإن شاء يقدم غيره ولو مفضولاً، والتكرمة: الموضع الخاص لجلوس الرجل من فراش أو سرير مما يعد لإكرامه، وهي تفعلة من الكرامة، وضمير "سلطانه وتكرمته وبإذنه" للرجل. وقوله: "إلا بإذنه" متعلق بالجميع، كذا في "مجمع البحار".

(٥٨) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الرَّجُلَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِهِ

٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي بُرَيْدَةَ ﷺ يَقُوْلُ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ وَمَعَهُ حِمَارٌ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، ارْكَبْ، وَتَأَخَّرَ الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا، أَنْتَ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَابَّتِكَ إِلَّا أَنْ تَجْعَلَهُ لِي». قَالَ: قَدْ جَعَلْتُهُ لَكَ. قَالَ: فَرَكِبَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.*

(بدل من أبي)

(٥٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي اتِّخَاذِ الْأَنْمَاطِ

٢٩٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «هَلْ لَكُمْ أَنْمَاطٌ»؟ قُلْتُ: وَأَنَّى تَكُوْنُ لَنَا أَنْمَاطٌ. قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَكُوْنُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ». قَالَ: فَأَنَا أَقُوْلُ لِامْرَأَتِي:

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَفِي الْبَابِ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﷺ.]

سهر: قوله: الأنماط: [هي ضرب من البسط له خمل رقيق، جمع نمط. (المجمع)]

قوله: تكون: [أي في بعض النسخ بالياء التحتية، وفي بعضها بالفوقية.]

قوله: ستكون لكم أنماط: بفتح همزةٍ جمع نَمَط – بفتحتين – ظهارة الفراش، وقيل: ظهره، ويطلق أيضًا على بساط لطيف له خمل يجعل على الهودج، وقد يجعل سترًا. وقوله: "ستكون" تامة. (مجمع البحار)

قوت: قوله: أنماط: هي ضرب من البسط له خمل رقيق، واحدها نمط.

أَخِّرِي عَنِّي أَنْمَاطَكِ، فَتَقُوْلُ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُوْنُ لَكُمْ أَنْمَاطٌ»؟ قَالَ: فَأَدَعُهَا. هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ حَسَنٌ.[1]

(٦٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي رُكُوْبِ ثَلَاثَةٍ عَلَى دَابَّةٍ

٢٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بنُ عَبْدِ الْعَظِيْمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ،* حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَاسِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: لَقَدْ قُدْتُ[سهر] بِنَبِيِّ اللهِ ﷺ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ حَتَّى أَدْخَلْتُهُ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا قُدَّامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ. وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مُحَمَّدٍ»: [هُوَ الْجُرَشِيُّ الْيَمَامِيُّ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

---

(١) وفي نسخة: حسن غريب" بدل قوله: "صحيح حسن".

سهر: قوله: لقد قدت: من القود ضد السوق، في "الصراح": قود كشيدن ستور وجزآں من باب نصر ينصر.

* * * *

(٦١) بَابُ مَا جَاءَ فِي نَظْرَةِ الْفَجَاءَةِ

٢٩٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيْرٍ، عَنْ جَرِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ عَنْ نَظْرَةِ الْفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِيْ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَبُو زُرْعَةَ اسْمُهُ هَرِمٌ.

٢٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيْكٌ عَنْ أَبِي رَبِيْعَةَ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ رَفَعَهُ، قَالَ: «يَا عَلِيُّ، لَا تُتْبِعْ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الْأُوْلَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ شَرِيْكٍ.

سهر: **قوله:** نظرة الفجاءة: **بضم ففتح ومد وبفتح وسكون وقصر، أن يقع بصره على الأجنبية من غير قصد، وفيه أنه يجب على الرجل صرف البصر، ولا يجب على المرأة ستر وجهها، بل سنّ لها ذلك. (مجمع البحار)**

قوله: فإن لك الأولى: **يدل على أنها نافعة كما أن الثانية ضارة؛ لأن الناظر إذا أمسك عنان نظره و لم يتبع الثانية أجر، وفيه دلالة على أن النظرة الأولى له لا عليه إذا كانت فجاءة من غير قصد، فأما القصد فلا يجوز إلا لغرض كالنكاح وغيره.**

قوت: **قوله:** نظرةِ الفجأة: **هي أن يقع النظر إلى الأجنبية من غير قصد بغتة.**

قوله: لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة: **قال الطيبي: يدل على أن الأولى نافعة كما أن الثانية ضارة؛ لأن الناظر إذا أمسك عنان نظره و لم يتبع الثانية أُجِرَ.**

* * * *

(٦٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي احْتِجَابِ النِّسَاءِ مِنْ الرِّجَالِ

٢٩٢٩ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيْدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ نَبْهَانَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ﵂ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَمَيْمُوْنَةَ، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَهُ أَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «احْتَجِبَا مِنْهُ». فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَفَعَمْيَاوَانِ (سهر) أَنْتُمَا، أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ؟» هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: أفعمياوان إلخ: تثنية عمياء مؤنث أعمى، دل هذا الحديث على أنه ليس للمرأة النظر إلى الأجانب مطلقًا، ودل حديث لعب الحبشة على خلافه، فحمله بعضهم على الورع، وحديث الحبشة على الرخصة، وقيل: لم تكن عائشة إذ ذاك بالغة، [فيه نظر، وإن سلم أنها لم تكن بالغة، فلا أقل من أنها كانت مراهقة، وكان من حقها أن تمنع.] والمختار جواز نظر المرأة إلى الرجل فيما فوق السرة وتحت الركبة، واستدل بحضورهن الصلاة، ولا بد أن يقع نظرهن إلى الرجال، فلو لم يجز لم يؤمرن بحضور المسجد والمصلى، وهذا إذا لم يكن النظر عن الشهوة. (اللمعات)

* * * *

(٦٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ الدُّخُوْلِ عَلَى النِّسَاءِ إِلَّا بِإِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ

٢٩٣٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الحَكَمِ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ ﷺ أَرْسَلَهُ إِلَى عَلِيٍّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ عَلَى أَسْمَاءَ ابْنَةِ عُمَيْسٍ ﷺ، فَأَذِنَ لَهُ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ سَأَلَ الْمَوْلَى عَمْرَو ابْنَ الْعَاصِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ[1] ﷺ نَهَانَا أَوْ نَهَى أَنْ نَدْخُلَ عَلَى النِّسَاءِ بِغَيْرِ إِذْنِ أَزْوَاجِهِنَّ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَجَابِرٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٦٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَحْذِيْرِ فِتْنَةِ النِّسَاءِ

٢٩٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَسَعِيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ الثِّقَاتِ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ،...........

---

(١) وفي نسخة: "رسول الله ﷺ" بدل قوله: "النبي ﷺ".

حلي: قوله: إن النبي ﷺ نهانا أو نهى أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن: قلت: فيه النهي عن الدخول على النساء بغير إذن أزواجهن.

وَلَمْ يَذْكُرُوْا فِيْهِ: «عَنْ سَعِيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ ﷺ»، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: «عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَسَعِيْدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ» غَيْرَ الْمُعْتَمِرِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ.*

(٦٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ اتِّخَاذِ الْقُصَّةِ (سهر)

٢٩٣٢ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ ﷺ خَطَبَ بِالْمَدِيْنَةِ يَقُوْلُ: أَيْنَ (سهر) عُلَمَاؤُكُمْ يَا أَهْلَ الْمَدِيْنَةِ؟ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ هَذِهِ الْقُصَّةِ وَيَقُوْلُ: «إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيْلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ ﷺ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ ﷺ»: [حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.]

سهر: قوله: القصة: [بضم قاف وشدة مهملة، خصلة من الشعر. (المجمع)] قوله: أين علماؤكم: سؤال إنكار بإهمال مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره، والغرض النهي عن تزيين الشعر بمثلها والوصل به. قال القاضي: لعله كان محرمًا على بني إسرائيل فعوقبوا؛ إذ الهلاك كان به وبغيره من المعاصي. (مجمع البحار)

* * * *

(٦٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْصِلَةِ وَالْوَاشِمَةِ وَالْمُسْتَوْشِمَةِ

٢٩٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبِيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ مُبْتَغِيَاتٍ لِلْحُسْنِ مُغَيِّرَاتٍ خَلْقَ اللهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.*

٢٩٣٤ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ». وَقَالَ نَافِعٌ: الْوَشْمُ فِي اللِّثَةِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ.

سهر: قوله: في الواصلة: أي التي تصل شعرها بشعر آخر، والمستوصلة: التي تأمر من يفعل بها ذلك. (مجمع البحار)
قوله: والواشمة: الوشم أن يغرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل. والمستوشمة: من يفعل بها ذلك، وسيجيء مع زيادة.

قوله: لعن الواشمات: الوشم: هو أن تغرز إبرة أو نحوها في البدن حتى يسيل الدم، ثم تحشو ذلك بالكحل والنورة فيخضر. والمستوشمة: من طلبت فعل ذلك، وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها، والموضع الذي وشم يصير نجسًا، فإن أمكن إزالته بالعلاج وجبت، وإن لم يمكن إلا بالجرح، فإن خاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعة أو شينًا فاحشًا في عضو ظاهر، لم يجب إزالته، وإذا تاب لم يبق عليه إثم، وإن لم يخف شيئًا من ذلك لزمه إزالته، ويعصي بتأخيره. والمتنمصة: هي التي تطلب إزالة الشعر من الوجه، وهو حرام، إلا إذا نبت للمرأة لحية أو شوارب. (الطيبي)

قوله: والمتنمصات: النامصة: هي التي تنتف الشعر من وجهها. والمتنمصة: التي تأمر من يفعل بها ذلك، وبعضهم يرويه "المنتمصة" بتقديم النون على التاء. قوله: الوشم في اللثة: [لعل هذا التفسير باعتبار عادة الناس وإلا فالنهي عنه مطلقا.]

* كالتعليل لوجوب اللعن

٢٩٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرُوْا فِيْهِ* قَوْلَ نَافِعٍ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٦٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُتَشَبِّهَاتِ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ

٢٩٣٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَعَنَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهَاتِ[سهر] بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهِيْنَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٦١٧ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ وَأَيُّوْبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: لَعَنَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ الْمُخَنَّثِيْنَ[سهر] مِنَ الرِّجَالِ وَالْمُتَرَجِّلاتِ (أي المتشبهات كما مر) مِنَ النِّسَاءِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ يَحْيَى] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَلَمْ يَذْكُرُوْا فِيْهِ» بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ].

سهر: قوله: المتشبهات بالرجال إلخ: وكذا قوله اللآتي: والمترجلات من النساء أي المتشبهات منهن بالرجال في زيّهم وهيئاتهم، أما في العلم والرأي فمحمود كما روي أن عائشة رضي الله عنها كانت رَجُلة الرأي، أي كان رأيها كرأي الرجال. (الطيبي) قوله: المخنثين: المخنث ضربان، أحدهما: من خلق كذلك، و لم يتكلف التخلق بأخلاق النساء وكلامهن وزيهن، وهذا لا ذم عليه ولا إثم؛ لأنه معذور. والثاني: من يتكلف أخلاق النساء وحركاتهن، وهذا هو المذموم الذي جاء في الحديث لعنه، كذا في "الطيبي".

(٦٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ خُرُوْجِ الْمَرْأَةِ مُتَعَطِّرَةً

متطيبة

٢٩٣٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُمَارَةَ الْحَنَفِيِّ، عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوْسَى ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ، وَالْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ بِالْمَجْلِسِ، فَهِيَ كَذَا وَكَذَا»، يَعْنِي زَانِيَةً. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ ﵁. وهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٦٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي طِيْبِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

٢٩٣٩ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «طِيْبُ (سهر) الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيْحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيْبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ (سهر) لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيْحُهُ».

٢٩٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنِ الطُّفَاوِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، إِلَّا أَنَّ الطُّفَاوِيَّ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيْثِ، وَلَا نَعْرِفُ اسْمَهُ، وَحَدِيْثُ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ أَتَمُّ وَأَطْوَلُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﵄.

سهر: قوله: طيب الرجال إلخ: عن النخعي: كانوا يكرهون المؤنث في الطيب، ولا يرون بذكورته بأسًا، المؤنث: ما يتطيب به النساء، من الزعفران والخلوق وما له ردع، والذكورة: طيب الرجال الذي ليس له ردع، كالكافور والمسك والعود وغيرها، والتاء في "الذكورة" لتأنيث الجمع، مثلها في الحزونة والسهولة. (الطيبي)

قوله: ما ظهر لونه وخفي ريحه: [هذا إذا أرادت أن تخرج، وأما عند زوجها فلتتطيب بما شاءت. (ط، س)]

٢٩٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَخْبَرَنَا[1] أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيْدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ طِيْبِ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيْحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَخَيْرَ طِيْبِ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيْحُهُ، وَنَهَى عَنْ المِيْثَرَةِ الْأُرْجُوَانِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

(١) وفي نسخة: "حدثنا" بدل قوله: "أخبرنا".

سهر: قوله: عن الميثرة: بكسر ميم: وطاء من حرير أو صوف أو غيره، وقيل: أغشية للسرج، وقيل: إنه جلود السباع، وهو باطل، وجمعها المياثر، والحرمة متعلقة بالحرير، وقيل: من الجلود، والنهي للإسراف، أو لأنه يكون فيها حرير، وهي من الوثارة، قال الطيبي: وهي من الحرير حرام، والحمراء من غيره منهيّ؛ لحديث: نهى عن مياثر الأرجوان [وهو صبغ أحمر] كذا في "المجمع".
قوله: الأرجوان: [وهو بضم همزة وجيم وسكون راء، ورد أحمر. (المجمع)]

قوت: قوله: وخير طِيبِ النساءِ ما ظهر لونه وخفِي ريحه: قال البغوي في "شرح السنة": حملوا ذلك على ما إذا أرادت أن تخرج، فأما إذا كانت عند زوجها فَلْتَتَطَيَّبْ بما شاءت.

* * * *

(٧٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ رَدِّ الطِّيْبِ

٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ ابْنُ ثَابِتٍ عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: كَانَ أَنَسٌ رضي الله عنه لَا يَرُدُّ الطِّيْبَ، وَقَالَ أَنَسٌ رضي الله عنه: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيْبَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

لأنه ملازم لمناجاة الملائكة

٢٩٤٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ: الْوَسَائِدُ، وَالدُّهْنُ، وَاللَّبَنُ».* هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. وَعَبْدُ اللهِ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ جُنْدَبٍ، وَهُوَ مَدِيْنِيٌّ.**

سهر

٢٩٤٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيْفَةَ،(١) *** حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ حَجَّاجٍ الصَّوَّافِ،

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَاللَّبَنُ»: [الدُّهْنُ يَعْنِي بِهِ الطِّيبَ]، بَيْنَمَا ذَكَر الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط: [الدُّهْنُ يَعْنِي هَهُنَا الطِّيبَ] بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَهُوَ مَدِيْنِيٌّ» الْآتِي.

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [مَدَنِيٌّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «مَدِيْنِيٌّ».

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيْفَةَ الْبَصرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَا...] بَدْلَ قَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيْفَةَ».

---

(١) وفي النسخة الهندية: "أخبرنا عثمان بن مهدي، حدثنا محمد بن خليفة".

سهر: قوله: ثلاث لا ترد: قال الطيبي: يريد أن يكرم الضيف بالوسادة والطيب واللبن هدية قليلة المنة، فلا ينبغي =

عَنْ حَنَانٍ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أُعْطِيَ[سهر] أَحَدُكُمْ الرَّيْحَانَ فَلَا يَرُدُّهُ؛ فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الجَنَّةِ».

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ حَسَنٌ، وَلَا نَعْرِفُ لِحَنَانٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيْثِ.* وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَلٍّ، وَقَدْ أَدْرَكَ زَمَنَ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَرَهُ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ.
هو من المخضرمين

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَيْرَ هَذَا الْحَدِيْثِ»: [وَهُوَ حَدِيْثٌ مُرْسَلٌ.]

سهر = أن ترد، كذا في "المجمع". قال الشيخ في "اللمعات": الوسائد جمع وسادة - بالكسر ويثلث - وقد يجمع على وُسُد، وهي المتكأ والمخدّة، وإنما لا ترد؛ لكونها هدايا قليلة المؤونة، وفيها تكريم الضيف، قيل: أراد بالدهن الطيب، إما أن يكون المراد الدهن المطيب، أو على طريقة ذكر الخاص وإرادة العام، فافهم.
قوله: إذا أعطي أحدكم الريحان إلخ: وهو كل نبت طيب الريح من أنواع المشموم. (مجمع البحار)

* * * *

(٧١) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ مُبَاشَرَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ

٢٩٤٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيْقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا تُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ حَتَّى تَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٩٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ، أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيْدٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا تَنْظُرُ الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.*

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [صَحِيْحٌ].

سهر: قوله: لا تباشر المرأة المرأة: نفي في معنى النهي، وأصل المباشرة بمعنى لمس البشرة، وهي ظاهر جلد الإنسان، ولعل الظاهر أن المراد هنا المخالطة والمضاجعة. وقوله: "فتنعتها" عطف على "تباشر"، والفاء للسببية، فيكون المنفي مجموعهما، وفي الحقيقة النفي راجع إلى النعت، كذا في "اللمعات".

قوله: لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة: لما كان هذان القسمان محل أن يتوهم جوازهما والمسامحة فيهما، خصهما بالذكر، فنظر الرجل إلى عورة المرأة ونظر المرأة إلى عورة الرجل أشد وأغلظ، فلهذا لم يتعرض لذكرهما. اعلم أن عورة الرجل ما بين سرته إلى ركبته، وكذا عورة المرأة في حق المرأة، وأما في حق الرجل فكلها إلا الوجه والكفين، ولذا سمي المرأة عورة، والأصح أن الأمرد الصبيح حكمه حكم النساء، والنظر إلى المرأة الأجنبية حرام بشهوة أو بغير شهوة، وقيل: مكروه إن كان بغير شهوة. (اللمعات)

قوله: لا يفضي الرجل إلخ: [أي لا يدخلان في ثوب واحد متجردين.]

(٧٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي حِفْظِ الْعَوْرَةِ

٢٩٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ وَيَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَكِيْمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟ قَالَ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِيْنُكَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِذَا كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟ قَالَ: «إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَلَا تُرِيَنَّهَا».[1] قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، إِذَا كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟ قَالَ: «فَاللهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَى مِنْ النَّاسِ».[2] هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

(٧٣) بَابُ مَا جَاءَ إِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ

٢٩٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِيْ عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ جَرْهَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ جَدِّهِ جَرْهَدٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجَرْهَدٍ فِي الْمَسْجِدِ وَقَدْ انْكَشَفَ فَخِذُهُ، قَالَ: «إِنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ مَا أَرَى إِسْنَادَهُ بِمُتَّصِلٍ.

---

(١) وفي نسخة: "فلا يَرَيَنَّها" بدل قوله: "فلا تُرِيَنَّها".

(٢) وفي نسخة زيادة: "منه" قبل قوله: "من الناس".

سهر: **قوله:** ما نأتي منها وما نذر: [أي ما نرى منها وما نترك ؟ (ش)]

قوله: جرهد: [ابن خويلد، كان من أصحاب الصفة.]

قوله: إن الفخذ عورة: قال الشيخ: وفي هذا حجة على مالك في قوله: "إن الفخذ ليست بعورة".

٢٩٤٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ،[١] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جَرْهَدٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ كَاشِفٌ عَنْ فَخِذِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «غَطِّ فَخِذَكَ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الْعَوْرَةِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

٢٩٥٠ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَرْهَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفَخِذُ عَوْرَةٌ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٢٩٥١ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيْلُ عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْفَخِذُ عَوْرَةٌ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَحْشٍ ﷺ. وهَذَا حَدِيْثٌ حسَنٌ غَرِيْبٌ، وَلِعَبْدِ اللهِ بْنِ جحْشٍ وَلِابْنِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ صُحْبَةٌ.

---

(١) وفي نسخة زيادة: " الخلال" بعد قوله: "علي".

* * * *

(٧٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّظَافَةِ

٢٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَسَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيْدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُوْلُ: إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطِّيْبَ، نَظِيْفٌ (سهر) يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيْمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ (سهر)، جَوَادٌ (سهر) يُحِبُّ الْجُوْدَ، فَنَظِّفُوْا، - أُرَاهُ قَالَ: أَفْنِيَتَكُمْ (سهر)* - وَلَا تَشَبَّهُوْا (سهر) بِالْيَهُوْدِ. قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، فَقَالَ: حَدَّثَنِيْهِ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ،** عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، (أي قال صالح) إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: نَظِّفُوْا أَفْنِيَتَكُمْ (قوت). (يعني بدون لفظ أراه)

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. وَخَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ يُضَعَّفُ، وَيُقَالُ: ابْنُ إِيَاسٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [أَخْبِيَتَكُمْ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «أَفْنِيَتَكُمْ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ»: [بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ...].

سهر: قوله: نظيف يحب النظافة: نظافته تعالى كناية عن تنزهه عن سمات الحدوث وعن كل نقص، ونظافة غيره خلوص عقيدته، ونفي الشرك ومجانبة الأهواء، ثم نظافة القلب عن نحو الحسد، ثم نظافة المأكل والملبس عن الحرام والشبه، ثم نظافة الظاهر لملابسة العبادات. وقوله: "فنظفوا أفنيتكم" أي إذا تقرر ذلك فطيبوا كل ما أمكن تطييبه، ونظفوا حتى أفنية الدار. (مجمع البحار) قوله: الكرم: الكرم يستعمل في الأخلاق والأفعال. (س)

قوله: جواد: [بفتح الجيم من الجود، والجود يستعمل في بذل المقتنيات. (س)] قوله: أفنيتكم: [جمع فناء، وهو المتسع أمام الدار. (المجمع)] قوله: أراه: أي قال السامع من ابن المسيب: أراه قال.

قوله: ولا تشبهوا باليهود: [کہ صحنہائے خانہ را چرکین وناپاک میدارند۔ (ترجمۂ مشکوۃ) قال الشيخ في "اللمعات": زاد في رواية: يجمعون الأكباء في دورهم، یعنی جمع می کنند یہود خاشاک وسرگین را بر در سرائے خانہ ہائے خود.

قوت: قوله: نظفوا أفنيتكم: جمع فناء، وهو المتَّسع أمام الدار.

(٧٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْاِسْتِتَارِ عِنْدَ الْجِمَاعِ

٢٩٥٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نِيْزَكَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَيَّاةَ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّعَرِّيَ؛ فَإِنَّ مَعَكُمْ مَنْ لَا يُفَارِقُكُمْ إِلَّا عِنْدَ الْغَائِطِ وَحِينَ يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى أَهْلِهِ، فَاسْتَحْيُوْهُمْ وَأَكْرِمُوهُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُوْ مُحَيَّاةَ اسْمُهُ يَحْيَى بْنُ يَعْلَى.

(٧٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي دُخُوْلِ الْحَمَّامِ

٢٩٥٤ - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِيْنَارٍ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْمِقْدَامِ عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُدْخِلْ حَلِيْلَتَهُ الْحَمَّامَ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ بِغَيْرِ إِزَارٍ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسْ عَلَى مَائِدَةٍ يُدَارُ عليهم[١] الْخَمْرُ».

(١) وفي نسخة: "عليها" بدل قوله: "عليهم".

سهر: قوله: نيزك: بكسر نون فسكون تحتية ففتح زاء فبكاف. (المغني)

قوله: فإن معكم من لا يفارقكم: من الكرام الكاتبين والحفظة من الملائكة، ودل الحديث على أنهم يفارقونهم عند الغائط وعند إفضاء الرجل إلى أهله، وقيل: المراد الحفظة فقط؛ فإن الكاتبين لا يفارقان المرء بحال. (اللمعات)

قوله: يفضي الرجل: [أي حين يجامع الرجل زوجه.]

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ طَاوُسٍ، عَنْ جَابِرٍ ﵁ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ: لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ صَدُوْقٌ وَرُبَّمَا يَهِمُ فِي الشَّيْءِ، وقَالَ مُحَمَّدُ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: لَيْثٌ لَا يُفْرَحُ بِحَدِيْثِهِ.*

٢٩٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَدَّادٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي عُذْرَةَ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ عَنْ الْحَمَّامَاتِ، ثُمَّ رَخَّصَ لِلرِّجَالِ فِي الْمَيَازِرِ. هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِذَاكَ الْقَائِمِ.

٢٩٥٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُوْ دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُوْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْمَلِيْحِ الْهُذَلِيِّ: أَنَّ نِسَاءً مِنْ أَهْلِ حِمْصَ (بلدة في الشام) أَوْ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ دَخَلْنَ عَلَى عَائِشَةَ ﵂ فَقَالَتْ: أَنْتُنَّ اللَّاتِي يَدْخُلْنَ نِسَاؤُكُنَّ الْحَمَّامَاتِ؟ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَضَعُ ثِيَابَهَا..........

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَا يُفْرَحُ بِحَدِيْثِهِ»: [كَانَ لَيْثٌ يَرْفَعُ أَشْيَاءَ لَا يَرْفَعُهَا غَيْرُهُ فَلِذَلِكَ ضَعَّفُوهُ.]

سهر: **قوله:** ثم رخص للرجال في الميازر: وإنما لم يرخص للنساء في دخول الحمام؛ لأن جميع أعضائهن عورة، وكشفها غير جائز إلا عند الضرورة. (الطيبي)

حلي: **قوله:** قال محمد بن إسماعيل ليث بن أبي سليم صدوق إلخ: **قلت:** فيه تحقيق ليث بن أبي سليم.

فِي غَيْرِ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا هَتَكَتْ السِّتْرَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ رَبِّهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

(٧٧) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيْهِ صُوْرَةٌ وَلَا كَلْبٌ

٢٩٥٧ - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ قَالُوْا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُوْلُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيْهِ كَلْبٌ وَلَا صُوْرَةُ تَمَاثِيْلَ». وهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ إِسْحَاقَ أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ عَلَى أَبِي سَعِيْدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه نَعُوْدُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيْدٍ رضي الله عنه: أَخْبَرَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ «أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيْهِ تَمَاثِيْلُ أَوْ صُوْرَةٌ» شَكَّ إِسْحَاقُ

سهر: قوله: إلا هتكت الستر بينها وبين ربها: وذلك لأن الله تعالى أنزل لباسًا ليواري به سوآتهن، وهو لباس التقوى، وإذا لم يتقين الله تعالى وكشفن سبوآتهن، فهتكن الستر بينهن وبين الله تعالى. (الطيبي)

قوله: لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب إلخ: قال الطيبي: إنما لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب أو صورة مما يحرم اقتناؤه من الكلاب والصور، وأما ما ليس بحرام من كلب الصيد والزرع والماشية، والصور التي تمتهن في البساط والوسادة وغيرهما، فلا يمتنع دخول الملائكة بسببه.

قال محيي السنة: الأظهر أنه عام في كل كلب وفي كل صورة، وأنهم يمتنعون من الجميع؛ لإطلاق الأحاديث، ولأن الجرو الذي كان في بيت النبي ﷺ تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر؛ لأنه لم يعلم به، ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت، وعلله بالجرو، وهؤلاء الملائكة غير الحفظة؛ لأنهم لا يفارقون المكلفين.

لَا يَدْرِي أَيَّهُمَا قَالَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٩٥٩ - حَدَّثَنَا سُوَيْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يُوْنُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرَئِيْلُ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُوْنَ دَخَلْتُ عَلَيْكَ الْبَيْتَ الَّذِي كُنْتَ فِيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي بَابِ الْبَيْتِ تِمْثَالُ الرِّجَالِ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامُ (سهر قوت) سِتْرٍ فِيْهِ تَمَاثِيْلُ، وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ. فَمُرْ بِرَأْسِ التِّمْثَالِ الَّذِي بِالْبَابِ فَلْيُقْطَعْ، فَيَصِيْرَ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمُرْ بِالسِّتْرِ فَلْيُقْطَعْ وَيُجْعَلْ (حلي) مِنْهُ وِسَادَتَيْنِ مُنْتَبَذَتَيْنِ تُوطَّأَانِ، وَمُرْ بِالْكَلْبِ فَيُخْرَجْ. فَفَعَلَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، وَكَانَ ذَلِكَ الْكَلْبُ جِرْوًا (سهر) لِلْحُسَيْنِ (أي مطروحتين) أَوْ لِلْحَسَنِ تَحْتَ نَضَدٍ (سهر) لَهُ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ ﷺ.*

---

* جَاءَ بَعْدَ هَذَا فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [وَأَبِي طَلْحَةَ ﷺ]، بَيْنَمَا ذَكَرَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط بَعْدَهُ: [وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ].

سهر: قوله: قرام ستر: القرام: الستر الرقيق، وقيل: الصفيق من صوف ذي ألوان، والإضافة فيه كقولك: ثوب قميص، وقيل: القرام: الستر الرقيق وراء الستر الغليظ؛ ولذلك أضاف. (الطيبي)

قوله: جروا: [بچہ سگ، الجرو مثلثة: صغير كل شيء وولد الكلب. (القاموس)] قوله: تحت نضد له: هو بالتحريك سرير ينضد عليه الثياب، أي يجعل بعضها على بعض، وهو أيضًا متاع البيت المنضود. (مجمع البحار)

قوت: قوله: قرام: ستر، قال في "النهاية": القِرام: الستر الرقيق، وقيل: الصَّفيق من صُوف ذي ألوان، والإضافة فيه كقولك: ثوب قميص، وقيل: القرام: الستر الرقيق وراء الستر الغليظ، ولذلك أضاف.

حلي: قوله: ويجعل منه وسادتين منتبذتين توطأان: قلت: فيه حكم افتراش التصوير، ويقاس عليه الحرير.

(٧٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ لِلرِّجَالِ *

٢٩٦٠ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيْلُ عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْمَرَانِ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَرُدَّ (سهر) عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ السَّلَامَ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّهُ كَرِهَ** لُبْسَ الْمُعَصْفَرِ، وَرَأَوْا أَنَّ (سهر) مَا صُبِغَ بِالْحُمْرَةِ بِالْمَدَرِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُعَصْفَرًا.

٢٩٦١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيْمَ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: نَهَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ (سهر) الْقَسِّيِّ، وَعَنِ الْمِيثَرَةِ (سهر)، وَعَنِ الْجِعَةِ (كعدة، نبيذ الشعير).

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [لِلرَّجُلِ وَالْقَسِّيِّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «لِلرِّجَالِ».
** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [أَنَّهُمْ كَرِهُوْا] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَنَّهُ كَرِهَ».

سهر: قوله: فلم يرد عليه النبي ﷺ: فيه دلالة على أن من كان مرتكبًا منهيًا في وقت تسليمه لا يستحق جواب السلام، ويستحب أن ينبهه على ذلك، قاله الطيبي. قوله: أن ما صبغ بالحمرة إلخ: قال في "الدر المختار": وفي "المجتبى" و"القهستاني" و"شرح النقاية" لأبي المكارم: لا بأس بلبس الثوب الأحمر. ومفاده أن الكراهة تنزيهية، لكن صرح في "التحفة" بالحرمة، فأفاد أنها تحريمية، وهي المحمل عند الإطلاق، قاله المصنف. قلت: وللشرنبلالي فيه رسالة، نقل فيها ثمانية أقوال، منها أنه مستحب.

قوله: عن القسي: وهي ثياب من كتان مخلوط بحرير، نسبت إلى قرية قس - بفتح قاف، وقيل: بكسرها - وقيل: أصله قزي بالزاء نسبة إلى القز، ضرب من الأبريسم، فأبدلت سينًا، قال الكرماني: هو بمهملة وتحتية مشددتين، =

قَالَ أَبُو الْأَحْوَصِ: وَهُوَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ بِمِصْرَ مِنْ الشَّعِيْرِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٢٩٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ، عَنْ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ.

أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَتَشْمِيْتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَنَصْرِ الْمَظْلُوْمِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَآنِيَةِ الْفِضَّةِ، وَلُبْسِ الْحَرِيْرِ وَالدِّيْبَاجِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ، وَالْقَسِّيِّ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ هُوَ: أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ، وَأَبُو الشَّعْثَاءِ اسْمُهُ سُلَيْمُ بْنُ أَسْوَدَ.

سهر= وفسر بثياب مضلعة فيها حرير أمثال الأترنج، أو كتان مخلوط بحرير. (مجمع البحار) قوله: الميثرة: [هي وطاء محشو يترك على الرحل تحت الراكب، والنهي فيها إما بكونها حمراء كما ورد في بعض الروايات أو من حرير.]

قوله: وتشميت العاطس: [هو بشين وسين: الدعاء بالخير والبركة. (المجمع)] قوله: وإبرار المقسم: بضم ميم وسكون قاف وكسر سين، أي تصديق من أقسم عليك بأن تفعل ما سأله الملتمس بالإقسام، أو المراد بالمقسم الحالف، أي لو حلف أحد على تصديقه، كما أقسمك أن لا يفارقك حتى تفعل كذا فافعل، وروي "إبرار القسم" بفتحتين. (مجمع البحار)

قوله: والاستبرق: [بكسر همزة، ما غلظ من الحرير، والديباج: ما رق منه، والحرير أعم، وذكرهما معه؛ لأنهما لما خصا بوصف صارا كأنهما جنسان آخران.]

* * * *

(٧٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الْبَيَاضِ

٢٩٦٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيْبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُوْنِ بْنِ أَبِي شَبِيْبٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْبَسُوْا الْبَيَاضَ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ، وَكَفِّنُوْا فِيْهَا مَوْتَاكُمْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ ﵃.

(٨٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّخْصَةِ فِي لُبْسِ الْحُمْرَةِ لِلرِّجَالِ

٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْثَرُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْأَشْعَثِ - وَهُوَ ابْنُ سَوَّارٍ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﵁ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَانٍ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَإِلَى الْقَمَرِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، فَإِذَا هُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنْ الْقَمَرِ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ أَشْعَثَ. وَرَواه شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﵁ قَالَ: رَأَيْتُ عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ حُلَّةً حَمْرَاءَ.

سهر: قوله: ليلة إضحيان: [أي مقمرة من أولها إلى آخرها.] بكسر همزة، مضيئة مقمرة كذا في "المجمع"، وهو منصرف؛ لوجود التاء في مؤنثه. قوله: وعليه حلة حمراء: [أي لها خطوط حمراء لا أن كلها حمراء.] هما بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمر مع سود. (المجمع)

قوت: قوله: ليلة إضحيان: قال في "النِّهاية": أي مضيئة مُقمِرَة، يقال: ليلة إِضْحِيَانٌ وَإِضحيَانَةٌ، والألف والنون زائدتان. وقال في "الفائق": هو بكسر الهمزة، وإفعلان مما قلَّ في كلامهم.

٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا. وَفِي الْحَدِيْثِ كَلَامٌ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا. سَأَلْتُ مُحَمَّدًا فَقُلْتُ لَهُ: حَدِيْثُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ رضي الله عنه أَصَحُّ أَوْ حَدِيْثُ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما؟ فَرَأَى كِلَا الْحَدِيْثَيْنِ صَحِيْحًا. وَفِي الْبَابِ عَنْ الْبَرَاءِ وَأَبِي جُحَيْفَةَ رضي الله عنهما.

(٨١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الْأَخْضَرِ

٢٩٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ ابْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيْطٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي رِمْثَةَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ. هَـذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ إِيَادٍ. وَأَبُو رِمْثَةَ التَّيْمِيُّ اسْمُهُ حَبِيْبُ بْنُ حَيَّانَ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ رِفَاعَةُ بْنُ يَثْرِبِيٍّ.

(٨٢) بَابٌ فِي الثَّوْبِ الْأَسْوَدِ

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ ابْنَةِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ[سهر] غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ[قوت] مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ.

سهر: قوله: ذات غداة: ذات الشيء: نفسه وحقيقته، والمراد به ما أضيف إليه. قوله: "مرط" بكسر الميم وإسكان الراء: كساء من صوف وشعر، أو كتان أو خز، يؤتزر به، قاله الطيبي.

قوت: قوله: مرط: هو الكساء.

(٨٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الثَّوْبِ الْأَصْفَرِ

٢٩٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ أَبُو عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حَسَّانَ أَنَّهُ حَدَّثَتْهُ جَدَّتَاهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ وَدُحَيْبَةُ بِنْتُ عُلَيْبَةَ، حَدَّثَتَاهُ عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ مَخْرَمَةَ ﵂ - وَكَانَتَا رَبِيبَتَيْهَا، وَقَيْلَةُ ﵂ جَدَّةُ أَبِيهِمَا: أُمُّ أُمِّهِ - أَنَّهَا قَالَتْ: قَدِمْنَا عَلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ...، فَذَكَرَتْ الحَدِيْثَ بِطُوْلِهِ.

حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ وَقَدْ ارْتَفَعَتْ الشَّمْسُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُوْلَ اللهِ. فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ». وَعَلَيْهِ - تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - أَسْمَالُ مُلَيَّتَيْنِ (سهر قوت) كَانَتَا بِزَعْفَرَانٍ (أي مصبوغتين بزعفران) وَقَدْ نَفَضَتَا (سهر) وَمَعَهُ عُسَيِّبُ نَخْلَةٍ (سهر). حَدِيْثُ قَيْلَةَ ﵄ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَسَّانَ.

سهر: قوله: أسمال مليتين: جمع سمل - بسين مهملة وميم مفتوحتين - وهو الثوب الخلق، والمراد بالجمع ما فوق الواحد على أن الثوب الواحد قد يطلق عليه أسمال باعتبار اشتماله على أجزاء، وحينئذ فلا إشكال في إضافته إضافة بيانية إلى "مليتين" تصغير ملاءة - بالضم والمد، لكن بعد حذف الألف - ولا يقال: ملية، وهو كما في "القاموس": كل ثوب لم يضم بعضه ببعض بخيط، بل كله نسج واحد، وفي "النهاية": هي الإزار، وفي "الصحاح": هي الملحفة، قاله ابن حجر المكي في "شرح الشمائل".

قوله: وقد نفضتا: بالفاء، أي نفضت الأسمال لون الزعفران، أي لبسه حتى لم يبق من لونه الأصفر، إلا الأثر الذي لا يؤثر، فلا ينافي لبسه ﷺ بهذين ما ورد من النهي عن لبس المزعفر. (ابن حجر المكي)

قوله: عسيب نخلة: [مصغرا، أي جريدة من النخل، وهي السعفة مما لا ينبت عليه الخوص، ومنه حديث قيلة: وبيده عسيب نخلة مقشوة، هكذا يروى مصغرا. (النهاية)]

قوت: قوله: أسمال مليتين: قال في "النهاية": "أسمال جمع سمل وهو الخلق من الثياب، ومليتين: تثنية ملية، وهي تصغير الملاءة، وهي الإزار.

(٨٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ وَالْخَلُوْقِ لِلرِّجَالِ

سهر — بفتح الخاء

٢٩٦٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيْزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: نَهَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ ابْنِ عُلَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيْزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّزَعْفُرِ.

٢٩٧٠ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: وَمَعْنَى كَرَاهِيَةِ التَّزَعْفُرِ لِلرِّجَالِ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ يَعْنِي أَنْ يَتَطَيَّبَ بِهِ.

٢٩٧١ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَفْصِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلًا مُتَخَلِّقًا (أي مطليا بالخلوق) قَالَ: «اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ، ثُمَّ اغْسِلْهُ، ثُمَّ لَا تَعُدْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ بَعْضُهُمْ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ: مَنْ سَمِعَ مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَدِيْمًا فَسَمَاعُهُ صَحِيْحٌ، وَسَمَاعُ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ

سهر: قوله: والخلوق: الخلوق: طيب معروف مركب، يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة. وقد ورد تارة بإباحته، وتارة بالنهي عنه، والنهي أكثر وأثبت، وإنما نهي عنه؛ لأنه من طيب النساء، وكن أكثر استعمالا له منهم، والظاهر أن أحاديث النهي ناسخة. (النهاية)

مِنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ صَحِيْحٌ إِلَّا حَدِيْثَيْنِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زَاذَانَ، قَالَ شُعْبَةُ: سَمِعْتُهُمَا مِنْهُ بِأَخَرَةٍ. يُقَالُ: إِنَّ عَطَاءَ بْنَ السَّائِبِ كَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ* قَدْ سَاءَ حِفْظُهُ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمَّارٍ وَأَبِي مُوْسَى وَأَنَسٍ رضي الله عنهم.

أي في آخر عمره

(٨٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْحَرِيْرِ وَالدِّيْبَاجِ

سهر

٢٩٧٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي مَوْلَى أَسْمَاءَ رضي الله عنها عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رضي الله عنه يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَبِسَ الْحَرِيْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَحُذَيْفَةَ وَأَنَسٍ رضي الله عنهم وَغَيْرِ وَاحِدٍ، قَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي كِتَابِ اللِّبَاسِ.

قوت سهر

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [آخِرِ أَمْرِهِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «آخِرِ عُمُرِهِ».

سهر: **قوله:** والديباج: وهو الثياب من الإبريسم، معرب، وقد يفتح داله. (مجمع البحار)

قوله: لم يلبسه في الآخرة: **وفي رواية:** إنما يلبس الحرير من لا خلاق له في الآخرة، أي لا نصيب له. قال الطيبي: يحتمل أن يكون كناية عن عدم دخوله الجنة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ﴾ (الحج: ٢٣)، أما في حق الكافر فظاهر، وفي المؤمن فعلى سبيل التغليظ.

قوت: **قوله:** من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة: **زاد ابن حبان:** وإن دخل الجنَّة لبسه أهل الجنَّة و لم يلبسه هو. قال القرطبي: وهذا نص صريح في أنه يحرمه إذا دخل الجنَّة إذا لم يتب، فإن كانت هذه الجملة من قول النَّبي ﷺ فهو الغاية في البيان، وإن كان من قول الراوي - على ما ذُكر أنه موقوف - فهو أعلم بالمقال وأقعد بالحال، ومثله لا يُقالُ من جهة الرأي. =

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عُمَرَ رضي الله عنه. وَمَوْلَى أَسْمَاءَ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنهما اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ، وَيُكْنَى أَبَا عَمْرٍو. قَدْ رَوَى عَنْهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ وَعَمْرُو بْنُ دِيْنَارٍ.

(٨٦) بَابٌ

٢٩٧٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَسَمَ أَقْبِيَةً (جمع قباء) وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا، فَقَالَ مَخْرَمَةُ: يَا بُنَيَّ، انْطَلِقْ (سهر) بِنَا إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ: ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي، فَدَعَوْتُهُ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا، فَقَالَ: «خَبَأْتُ (عرف) (أي أخفيت) لَكَ هَذَا»، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «رَضِيَ مَخْرَمَةُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.

سهر: قوله: انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ: [وذلك لأنه كان ضعيف البصر.]

قوت = وقد قيل: إنَّ حرمانه ذلك إنما هو في الوقت الذي يعذب في النَّار، فإذا خرج منها وأدخل الجنة لم يحرم منها شيئًا لا حريرا ولا خمرًا ولا غيره؛ لأنَّ حرمان شيء من لذات الجنة لمن كان في الجنة نوع عقوبة ومؤاخذة، والجنة ليست بدار عقوبة، ولا مؤاخذة فيها بوجه من الوجوه، والحديث يرد هذا القول، وكما لا يشتهي منزلة من هو أرفع منه، وليس ذلك بعقوبة، كذلك لا يشتهي خمر الجنة ولا حريرها، ولا يكون ذلك عقوبة.

عرف: **حكم اتخاذ أزرار الذهب**: قوله: خبأت لك هذا: كان القباء مزرراً بأزرار الذهب، كما في "البخاري" في كتاب اللباس، وتمسك به محمد في "السير الكبير" على جواز اتخاذ أزرار الذهب. أقول: لا ريب في جواز الأزرار المشرزة بالثوب، والتردد في ما ينفك عنه.

(٨٧) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ

٢٩٧٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ أَنْ يَرَى أَثَرَ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِيْهِ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ وَابْنِ مَسْعُوْدٍ ﵃. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

(٨٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُفِّ الْأَسْوَدِ

٢٩٧٥ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ دَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيْهِ ﵁: أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَاذَجَيْنِ، فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ دَلْهَمٍ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيْعَةَ عَنْ دَلْهَمٍ.

سهر: قوله: إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده: أي ينبغي أن يظهر أثر نعمة الله في حقه، فليلبس ما يناسب حاله؛ فإنه شكر فعلي، وأيضًا يقصده المحتاجون فيتصدق عليهم. (س)

قوله: ساذجين: أي غير منقوشين، أو لا شية فيهما تخالف لونهما، أو لا شعر عليهما.

* * * *

(٨٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنْ نَتْفِ الشَّيْبِ

٢٩٧٦ - حَدَّثَنَا هَارُوْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نَتْفِ(سهر) الشَّيْبِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ نُوْرُ الْمُسْلِمِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ.[١]

(٩٠) بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ

٢٩٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ، عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ جَدَّتِهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ(سهر قوت) مُؤْتَمَنٌ». وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهم. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها.

٢٩٧٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

---

[١] وفي نسخة زيادة: "عن أبيه عن جده" بعد قوله: "عن عمرو بن شعيب".

سهر: **قوله:** نتف الشيب: شیخ عبد الحق محدث دہلوی در ترجمۂ مشکوۃ گفتہ کہ در جواز نتف شیب اگر نہ بقصد تزین و تکلف باشد روایتے از امام ابو حنیفہ آمدہ است، وامام محمد گفتہ: لا بأس به، ولیکن مختار خلاف آں است، والله أعلم.

قوله: المستشار مؤتمن: أي أمين، فلا ينبغي له أن يخون المستشير بكتمان المصلحة. (مجمع البحار)

قوت: **قوله:** المستشار مؤتمن: قال الطيبي: معناه أنه أمين فيما يسأل من الأمور، ولا ينبغي أن يخون المستشير بكتمان مصلَحته.

هَذَا حَدِيْثٌ* قَدْ رَواهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّحْوِيِّ. وَشَيْبَانُ هُوَ صَاحِبُ كِتَابٍ، وَهُوَ صَحِيْحُ الْحَدِيْثِ، وَيُكْنَى أَبَا مُعَاوِيَةَ.

٢٩٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ الْعَطَّارُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ: إِنِّي لَأُحَدِّثُ بِالْحَدِيْثِ فَمَا أَخْرِمُ مِنْهُ حَرْفًا.

(٩١) بَابُ مَا جَاءَ فِي الشُّؤْمِ

٢٩٨٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيْهِمَا رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ، وَالدَّابَّةِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَبَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ لَا يَذْكُرُوْنَ فِيْهِ: «عَنْ حَمْزَةَ»، وَإِنَّمَا يَقُوْلُوْنَ: «عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ». وَهَكَذَا رَوَى لَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيْهِمَا رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: فما أخرم: [خرم كم كردن من باب ضرب. (الصراح)]

قوله: الشؤم في ثلاثة إلخ: ورد فيه روايات مختلفة، قال الطيبي: قال الخطابي وكثيرون: هو في معنى الاستثناء من الطيرة، أي الطيرة منهي عنها إلا في هذه الأشياء. أقول: يحتمل أن يكون معنى الاستثناء على حقيقته، ويكون هذه الأشياء خارجة عن حكم المستثنى منه، أي الشؤم ليس في شيء من الأشياء إلا في هذه الأشياء، كما ورد في رواية "مسلم": إنما الشؤم في ثلاثة: المرأة والفرس والدار، وفي رواية: الشؤم في الدار والمرأة والفرس، وفي حديث أنس: ذروها ذميمة، ويحتمل أن ينزل على باب قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ (النساء: ٢٢). =

٢٩٨١ - حَدَّثَنَا(١) سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: «عَنْ حَمْزَةَ»، وَرِوَايَةُ سَعِيْدٍ أَصَحُّ؛ لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِيْنِيِّ وَالْحُمَيْدِيَّ رَوَيَا عَنْ سُفْيَانَ،* وَلَمْ يَرْوِ لَنَا الزُّهْرِيُّ هَذَا الْحَدِيْثَ إِلَّا عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﵄.

وَرَوَى مَالِكُ بنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ: «عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيْهِمَا ﵄». وَفِي الْبَابِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَعَائِشَةَ وَأَنَسٍ ﵃. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ وَالدَّابَّةِ وَالْمَسْكَنِ».

٢٩٨٢ - وَقَدْ رَوَى** حَكِيْمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ﵁ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُوْلُ: «لَا شُؤْمَ، وَقَدْ يَكُوْنُ الْيُمْنُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ سُفْيَانَ»: [عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، وَذَكَرَا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ:...].

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [رُوِيَ عَنْ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «رَوَى».

---

(١) وفي نسخة: "وحدثنا" بدل قوله: "حدثنا".

سهر = وقوله ﷺ: لو كان شيء سابق القدر سبقته العين. وقد سبق تقريره، وعليه كلام القاضي حيث قال: ووجه تعقيب قوله: "ولا طيرة" بهذه الشرطية أنها تدل على أن الشؤم أيضًا منفي عنها، والمعنى: أن الشؤم لو كان له وجود في شيء لكان في هذه الأشياء؛ فإنها أقبل الأشياء له، لكن لا وجود له فيها، فلا وجود له أصلاً. فعلى هذا الشؤم في الأحاديث المستشهد بها محمول على الكراهية التي سببها ما في الأشياء من مخالفة الشرع أو الطبع، كما قيل: شؤم الدار: ضيقها وسوء جيرانها، وشؤم المرأة: عدم ولادتها وسلاطة لسانها ونحوهما، وشؤم الفرس: أن لا يغزى عليها، وقيل: حرانها وغلاء ثمنها. فالشؤم فيها عدم موافقتها له شرعًا أو طبعًا، انتهى كلام الطيبي.

٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ الطَّائِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيْمٍ، عَنْ عَمِّهِ حَكِيْمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

(٩٢) بَابُ مَا جَاءَ لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُوْنَ الثَّالِثِ

٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُوْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ، ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيْقٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَنْتَجِي اثْنَانِ دُوْنَ صَاحِبِهِمَا». وَقَالَ سُفْيَانُ فِي حَدِيْثِهِ: «لَا يَتَنَاجَى[١] اثْنَانِ دُوْنَ الثَّالِثِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَتَنَاجَى[٢] اثْنَانِ دُوْنَ وَاحِدٍ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ، وَاللهُ يَكْرَهُ أَذَى الْمُؤْمِنِ». وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ.

---

(١) (٢) وفي النسخة الهندية: "يتناجا" بدل قوله: "يتناجى".

سهر: قوله: لا يتناجى إلخ: [أي لا يتساران مفردين؛ لأنه بسوؤه. (المجمع)] قوله: فإن ذلك يحزنه: من الحزن والإحزان، وذلك لأنه مشعر بقلة الالتفات إليه وبخوفه منه، وإذا اختلط الناس أمن منه، وعمموه في الأزمان والحضر والسفر، وخص البعض بأول الإسلام حين تناجي المنافقين؛ ليحزن المؤمنون، فنسخ. (مجمع البحار)

* * * *

(٩٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْعِدَةِ

أي الوعد

٢٩٨٥ - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ، وَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثَةَ عَشَرَ قَلُوْصًا، فَذَهَبْنَا نَقْبِضُهَا فَأَتَانَا مَوْتُهُ فَلَمْ يُعْطُوْنَا شَيْئًا، فَلَمَّا قَامَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عِدَةٌ فَلْيَجِئْ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَأَمَرَ لَنَا بِهَا.

(حواشٍ بين السطور: أي أبيض اللون، قبل أن نقبضها، أي خبر موته)

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَقَدْ رَوَى مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ هَذَا الْحَدِيْثَ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ نَحْوَ هَذَا. وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ. وَلَمْ يَزِيْدُوْا عَلَى هَذَا.

٢٩٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جُحَيْفَةَ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ. وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ نَحْوَ هَذَا. وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، وَأَبُو جُحَيْفَةَ ﷺ وَهْبٌ السُّوَائِيُّ.

سهر: قوله: قد شاب: من الشيب، أي ظهر في شعره شيب، وروي عن ابن عمر: إنما كان شيب رسول الله ﷺ نحوًا من عشرين شعرة بيضاء. قوله: قلوصا: القلوص من الإبل: الناقة الشابة، كذا في "المجمع" و"القاموس". قوله: فلم يعطونا: [أي الذين كانت الإبل عندهم.] قوله: وكان الحسن بن علي يشبه: إنما قال هذا؛ لأجل أن صحبته كانت خفية على الناس. (اللمعات)

* * * *

(٩٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي

بكسر فاء وتفتح

٢٩٨٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيْدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ: مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ.

أي بقوله: فداك أبي وأمي

٢٩٨٨ - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ جُدْعَانَ وَيَحْيَى ابْنِ سَعِيْدٍ سَمِعَا سَعِيْدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُوْلُ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: مَا جَمَعَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَبَاهُ وَأُمَّهُ لِأَحَدٍ إِلَّا لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»، وَقَالَ لَهُ: «ارْمِ أَيُّهَا الْغُلَامُ الْحَزَوَّرُ». وَفِي الْبَابِ عَنِ الزُّبَيْرِ وَجَابِرٍ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ.

بمهملة في آخره — سهر — سهر قوت

٢٩٨٩ - وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ.*

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «يَوْمَ أُحُدٍ»: [قَالَ: ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي.]

سهر: قوله: البزار: وهو بياع بزر الكتان أي زيته، بلغة البغاددة. (القاموس)

قوله: ما جمع رسول الله ﷺ أباه وأمه إلخ: وذكر في "البخاري" أنه ﷺ جمع بينهما للزبير بن العوام في يوم قريظة، وقد ذكره الترمذي أيضا في مناقب الزبير. قوله: الحزور: الشديد القوي، وفي "النهاية": وهو الذي قارب البلوغ.

قوت: قوله: الحزور: قال في "النِّهاية": الحَزَوَّر: الذي قارب البُلُوغ.

٢٩٩٠ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيْدٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه قَالَ: جَمَعَ لِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَبَوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ، وَكِلَا الْحَدِيْثَيْنِ صَحِيْحٌ.

(٩٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي يَا بُنَيَّ

٢٩٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا أَبُوْ عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ شَيْخٌ لَهُ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا بُنَيَّ». وَفِي الْبَابِ عَنِ الْمُغِيْرَةِ وَعُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنهما.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه. وَأَبُو عُثْمَانَ هَذَا شَيْخٌ ثِقَةٌ، وَهُوَ الْجَعْدُ بْنُ عُثْمَانَ، وَيُقَالُ: ابْنُ دِيْنَارٍ، وَهُوَ بَصْرِيٌّ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ يُوْنُسُ بْنُ عُبَيْدٍ وَشُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ.

* * * *

(٩٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْجِيْلِ اسْمِ الْمَوْلُوْدِ

٢٩٩٢ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوْبُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَسْمِيَةِ الْمَوْلُوْدِ يَوْمَ سَابِعِهِ، وَوَضْعِ الْأَذَى (سهر قوت) عَنْهُ وَالْعَقِّ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

سهر: قوله: ووضع الأذى عنه: أي عن المولود، وهو أن يزال ما عليه من أثر الولادة وما يخرج على جسده من أثره. والعق: هو أن يحلق الشعر الذي يخرج على رأسه من بطن أمه، وهو من جملة وضع الأذى عنه، وأن يذبح عنه شاة أو شاتين. (ج)

قوت: قوله: ووضع الأذى عنه: قال في "النهاية": يريد الشعر والنجاسة وما يخرج على رأس الصبي حين يولد، يحلق عنه يوم سابعه.

* * * *

(٩٧) بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الأَسْمَاءِ

٢٩٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ أَبُو عَمْرٍو الْوَرَّاقُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ (بالتشديد) سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ الزَّنْجِيِّ،* عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «(سهر عرف) أَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.**

فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الأَرْنَؤُوط زِيَادَةٌ بَعْدَ رَقْمِ: (٢٩٩٣): [حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ». هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.]

سهر: **قوله:** أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن: [لما فيهما من الاعتراف بالعبودية. (اللمعات)]

عرف: **بيان أحب الأسماء: قوله:** أحب الأسماء إلى عبد الله وعبد الرحمن: **وفي رواية:** أن الأحب كل لفظ يضاف إلى اسم من أسماء الله تعالى، وفي رواية في "المعجم" للطبراني: من سمى ولده محمداً أنا شفيعه، وصححها أحد من المحدثين، وضعفها آخر.

* * * *

(٩٨) بَابُ مَا جاءَ مَا يُكْرَهُ مِنَ الأَسْمَاءِ

٢٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُوْ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنْ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَأَنْهَيَنَّ[سهر] أَنْ يُسَمَّى رَافِعٌ وَبَرَكَةُ وَيَسَارٌ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. هَكَذَا رَوَاهُ أَبُوْ أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنْ عُمَرَ ﷺ.* وَأَبُو أَحْمَدَ ثِقَةٌ حَافِظٌ، وَالْمَشْهُوْرُ عِنْدَ النَّاسِ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ لَيسَ فِيْهِ «عُمَرُ».

٢٩٩٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ الرَّبِيْعِ بْنِ عُمَيْلَةَ الْفَزَارِيِّ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَمِّ[سهر] غُلَامَكَ رَبَاحُ وَلَا أَفْلَحُ وَلَا يَسَارٌ وَلَا نَجِيحٌ، يُقَالُ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَيُقَالُ: لَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ عُمَرَ ﷺ»: [وَرَوَاهُ غَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ] وَزَادَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط بَعْدَهُ: [وَلَيْسَ فِيْهِ عُمَرُ ﷺ].

سهر: قوله: لأنهين أن يسمى إلخ: لأنه لو قال أحد: في البيت يسار؟ ولم يكن في البيت يسار، تقول في جوابه: لا، يعني ليس في البيت، فقد نفيت اليسر أو اليسار - الذي هو الغنى والسعة في المال - عن بيتك، ولم يحسن هذا في التفاؤل، وكذلك ما أشبه بهذه الأسماء. (المفاتيح)

قوله: لا تسم غلامك إلخ: يعني أن القصد في هذه الأسماء إلى التفاؤل، فربما صارت سببًا للتطير واختلاج سوء الظن، قال الإمام النووي رحمه الله: النهي للتنزيه عندنا. (السيد)

٢٩٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُوْنٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَخْنَعُ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسَمَّى (سهر) مَلِكَ الْأَمْلَاكِ». قَالَ سُفْيَانُ: شاهان شاه. (أشد الأسماء ذلا وصغارا) هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَأَخْنَعُ: يَعْنِي أَقْبَحُ.

(٩٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَغْيِيْرِ الْأَسْمَاءِ

٢٩٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوْبُ بْنُ إِبْرَاهِيْمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بُنْدَارٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ (سهر) اسْمَ عَاصِيَةَ وَقَالَ: «أَنْتِ جَمِيلَةُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَإِنَّمَا أَسْنَدَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا عَنْ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه، مُرْسَلًا.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَامٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مُطِيْعٍ وَعَائِشَةَ وَالْحَكَمِ بْنِ سَعِيْدٍ وَمُسْلِمٍ وَأُسَامَةَ بْنِ أَخْدَرِيٍّ (سهر) وَشُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ عَنْ أَبِيْهِ، وَخَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنهم.

سهر: قوله: تسمى ملك الأملاك: يؤوله بعضهم باسم ملك الأملاك أي باسم الله، كالرحمن الجبار العزيز، أي يسمى باسم من له هذه الصفات، وهو الله تعالى. (مجمع البحار) قوله: غير اسم عاصية: قال الشيخ في "اللمعات": كانت العرب يسمون بالعاصي والعاصية ذهابًا إلى معنى التكبر والتعظيم عن الذل والانقياد والتنزه عن العيب والنقصان، فلما جاء الإسلام نهوا عنه. وقوله: "أنت جميلة" قريب التضاد من معنى العاصية، مع أنه لا يلزم أن يكون التغيير إلى الضد، بل من القبيح إلى الحسن. قوله: أخدري: [بمفتوحة وسكون معجمة وفتح مهملة وكسر راء وشدة ياء.]

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُغَيِّرُ الِاسْمَ الْقَبِيْحَ. قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ: وَرُبَّمَا قَالَ عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي هَذَا الْحَدِيْثِ: «هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» مُرْسَلًا، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها».

(١٠٠) بَابُ^عرف^ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ النَّبِيِّ ﷺ

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لِي أَسْمَاءً: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللهُ بِيَ الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ».* هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَيْس بَعْدَهُ نَبِيٌّ»: [وَفِي الْبَابِ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه.]

عرف: **بيان عدد أسماء النبي ﷺ**: قوله: باب إلخ: أبلغ العلماء أسماءه عليه السلام إلى المائة، وفي التوراة اسمه عليه السلام فارق ليط أو بارق ليط، أي الفارق بين الحق والباطل.

* * * *

(١٠١) بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْجَمْعِ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَجْمَعَ أَحَدٌ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ، وَيُسَمِّيَ مُحَمَّدًا أَبَا الْقَاسِمِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

سهر: قوله: نهى أن يجمع أحد بين اسمه وكنيته ويسمي محمدا أبا القاسم: قال الطيبي: اختلفوا فيه على وجوه، أحدها: لا يحل التكني بأبي القاسم أصلاً، سواء كان اسمه محمدًا أو أحمد، أو لم يكن له اسم؛ لظاهر هذا الحديث، وذلك أنه لما كان رسول الله ﷺ يكنى أبا القاسم - لأنه يقسم بين الناس من قبل الله تعالى ما يوحى إليه وينزل عليه، وينزلهم منازلهم التي يستحقونها في الشرف والفضل وقسم الغنائم، ولم يكن أحد منهم يشاركه في هذا المعنى - منع أن يكنى به غيره بهذا المعنى [أي يمنع من التسمية بأبي القاسم إذا روعي فيه معنى القسمة التي كني بها رسول الله ﷺ، فلو كنى به أحد للنسبة إلى ابن له اسمه قاسم أو للعلمية المجردة جاز، وهذا القول ضعيف، قاله في "اللمعات"] وهو مذهب الشافعي وأهل الظاهر.

وثانيها: أن هذا الحكم كان في بدء الأمر ثم نسخ، فيباح التكني اليوم بأبي القاسم لكل أحد، سواء كان اسمه محمدًا أو غيره، وعلته التباس خطابه بخطاب غيره، ويدل عليه نهيه في حديث أنس عقيب ما سمع رجلا يقول: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي ﷺ، فقال: لم أعنك، وما روي عن علي رضي الله عنه أنه قال: "يا رسول الله، إن ولد لي بعدك" الحديث. هذا مذهب مالك، قال القاضي عياض: وبه قال جمهور السلف وفقهاء الأمصار. وثالثها: أنه ليس بمنسوخ، وإنما كان النهي للتنزيه والأدب لا للتحريم، وهو مذهب جرير. ورابعها: [وإليه يفهم ميل الترمذي؛ لأنه عنون الباب به، والله أعلم.] أن النهي للجمع، ولا بأس بالكنية وحدها لمن لا يسمى بواحد من الاسمين، ويدل عليه حديث أبي هريرة أي حديث الباب، فيكون النهي عن الجمع بينهما، وهو مذهب جماعة من السلف.

وخامسها: أنه نهى عن التكني بـــ"أبي القاسم" مطلقًا، وأراد المقيد، وهو نهي عن التسمية بالقاسم، وقد غير مروان ابن الحكم اسم ابنه حين بلغه هذا الحديث، فسماه عبد الملك، وكان اسمه القاسم، وكذا عن بعض الأنصار.

وسادسها: أن التسمية بـــ محمد ممنوعة مطلقًا، وجاء فيه حديث عن النبي ﷺ: تسمون أولادكم محمدًا ثم تلعنونهم، وكتب عمر إلى الكوفة: "لا تسموا أحدًا باسم النبي ﷺ". قال النووي: أجمعوا على جواز التسمية بأسماء الأنبياء إلا ما قدمناه عن عمر، انتهى كلام الطيبي مع اختصار يسير.

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوْسَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَسَمَّيْتُمْ بِي فَلَا تَكَنَّوْا بِي». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.* وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ اسْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَكُنْيَتِهِ. وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ بَعْضُهُمْ. وَرُوِيَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا فِي السُّوْقِ يُنَادِي: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: لَمْ أَعْنِكَ، (أي لم أردك) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي».

٣٠٠٢ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا. وَفِي الْحَدِيْثِ مَا يَدُلُّ عَلَى كَرَاهِيَةِ أَنْ يُكْنَى أَبَا الْقَاسِمِ.

٣٠٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيْفَةَ، حَدَّثَنِي مُنْذِرٌ وَهُوَ الثَّوْرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ وهُوَ ابْنُ الْحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ وُلِدَ لِي بَعْدَكَ أُسَمِّيْهِ مُحَمَّدًا وَأُكْنِيْهِ بِكُنْيَتِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَكَانَتْ رُخْصَةً لِي. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ...].

* * * *

(١٠٢) بَابُ مَا جَاءَ إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً

٣٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيْدٍ الْأَشَجُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةً». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، إِنَّمَا رَفَعَهُ أَبُو سَعِيْدٍ الْأَشَجُّ عَنْ ابْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، وَرَوَى غَيْرُهُ عَنْ ابْنِ أَبِي غَنِيَّةَ هَذَا الْحَدِيْثَ مَوْقُوْفًا.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَعَائِشَةَ وَبُرَيْدَةَ، وَكَثِيْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ جَدِّهِ ﷺ.

٣٠٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْمًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: إن من الشعر حكمة: أي ليس كل الشعر مردودًا، بل منه ما هو حق وحكمة، قاله السيد، قال الطيبي: أراد به ما نظمه الشعراء من المواعظ والأمثال التي ينتفع بها الناس. قال الشافعي: الشعر كلام، فحسنه كحسن الكلام. قال الشيخ في "اللمعات": في "القاموس": الحِكْمة بالكسر: العدل والعلم، وأحكمه: أتقنه ومنعه عن الفساد، والظاهر أن المراد ههنا العلم وأحكامه كالأشعار المشتملة على الموعظة والنصيحة، وقيل: معناه أن من الشعر كلامًا نافعًا يمنع عن الجهل والسفه، وأصل الحكمة المنع.

قوله: إن من الشعر حكمًا: والحكم: العلم والفقه والقضاء بالعدل، وهو مصدر "حَكَمَ"، ويروى: الحكمة، وهي بمعنى الحكم، كذا في "المجمع". قال الشيخ: الحاصل أن الحكم والحكمة يجيء بمعنى واحد، كذا في "اللمعات".

* * * *

(١٠٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِنْشَادِ الشِّعْرِ

عرف — إنشاد: شعر خواندن

٣٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ مُوْسَى الْفَزَارِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَضَعُ لِحَسَّانَ (سهر) مِنْبَرًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُوْمُ عَلَيْهِ قَائِمًا يُفَاخِرُ (سهر) عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، أَوْ قَالَتْ: يُنَافِحُ (قوت، يأمر بوضعه) عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، وَيَقُوْلُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ حَسَّانَ بِرُوْحِ الْقُدُسِ (المراد به جبرئيل) مَا يُفَاخِرُ، أَوْ يُنَافِحُ (أي يدافع ويخاصم) عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ».

سهر: قوله: لحسان: أي ابن ثابت، هو منصرف إن كان من الحسن، وغير منصرف إن كان من الحسّ. (اللمعات) قوله: عن رسول الله ﷺ: أي لأجله وجهته. و"عن" فيه كما في قوله: ينافح عن رسول الله ﷺ أي يدافع عنه، ينهون عن أكل وشرب، وليس عن فيه كما في قوله: قال في "أساس البلاغة": يقال: تفاخرت أنا وصاحبي إلى فلانٍ فأفخرني: أي غلبني. ويحتمل أن يكون مجازًا، أي يذب عن مفاخره وطعنهم فيها. (الطيبي)

قوت: قوله: ينافح: بالحاء المهملة، أي يكافح ويدافع.

عرف: **حكم إنشاد الشعر وإنشائه للنبي ﷺ**: قوله: باب إلخ: الإنشاد والإنشاء شيئان، والإنشاء منه ﵇ لا يجوز؛ لما في القرآن، وأما الإنشاد فمختلف فيه، قيل بجوازه، وقيل بعدمه، ولمن قال بالجواز، فله رواية أنه ﵇ كان يقرأ شعر لبيد:

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلا ويأتيك بالأخبار من لم تزود

ولم يشبع دال "تزود"، وفي رواية أنه قرأ: ويأتيك من لم تزود بالأخبار. فقال أبو بكر الصديق ﵁: ليس الشعر هكذا. فتدل على أنه لا ينشد أيضاً، لكن إنشاد الشعر التام الصحيح ثابت؛ لما روت عائشة ﵂ أنه ﵇ كان يقرأ هذا الشعر:

تفاءل بما تهوى يكن فلقلما يقال لشيء كان إلا تحققا

٣٠٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ(١) وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالْبَرَاءِ رضي الله عنهما. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ، وَهُوَ حَدِيْثُ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ.

٣٠٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُوْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ رضي الله عنه بَيْنَ يَدَيْهِ يَمْشِي وَهُوَ يَقُوْلُ:

خَلُّوْا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيْلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبْكُمْ عَلَى تَنْزِيْلِهِ

بسكون الباء للشعر — أي القرآن

ضَرْبًا يُزِيْلُ الْهَامَ (سهر) عَنْ مَقِيْلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيْلَ عَنْ خَلِيْلِهِ

أذهله عنه: تركه

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ، بَيْنَ يَدَيْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَفِي حَرَمِ اللهِ تَقُوْلُ الشِّعْرَ؟! فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «خَلِّ عَنْهُ يَا عُمَرُ، فَلَهِيَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ» (سهر).

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ هَذَا الْحَدِيْثَ أَيْضًا عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه نَحْوَ هَذَا. وَرُوِيَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيْثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ، وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه بَيْنَ يَدَيْهِ،...

---

(١) وفي نسخة زيادة: "بن موسى" بعد قوله: "إسماعيل".

سهر: قوله: الهام: [جمع هامة، وهي أعلى الرأس، ومقيله موضعه. (المجمع)]

قوله: نضح النبل: [النبل: السهام، نضح بالنبل: رمى به.]

عرف
وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْحَدِيْثِ؛ لِأَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ رَوَاحَةَ رضي الله عنه قُتِلَ يَوْمَ مُؤْتَةَ، وَإِنَّمَا كَانَتْ عُمْرَةُ الْقَضَاءِ بَعْدَ ذَلِكَ.
سهر
بالهمزة، موضع بالشام

٣٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيْكٌ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها - قَالَ - قِيْلَ لَهَا: هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشِّعْرِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ وَيَقُوْلُ:
أي ينشد
قوت

سهر: قوله: وإنما كانت عمرة القضاء إلخ: وقد تعقب الحافظ ابن حجر الترمذي في قوله: وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك، فقال: قلت: وهو ذهول شديد وغلط مردود، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته، ومع أن في قصة العمرة المقضية اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة، وجعفر قتل هو وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة في موطن واحد، فكيف يخفى على الترمذي مثل هذا.

قوت: قوله: كان يتمثل بشعْر ابن رَوَاحة ويقول: ويأتيك بالأخبار من لم تزود: في "مسند أحمد" و"مصنف ابن أبي شيبة" عن عائشة قالت: "كان رسول الله ﷺ إذا استراث الخبر تمثل ببيت طرفة: ويأتيك بالأخبار من لم تُزَوِّدِ"، وروى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن قتادة قال: بلغني أنه قيل لعائشة: هل كان رسول الله ﷺ يتمثل بشيءٍ من الشِّعر، قالت: كان أبغض الحديث إليه، غير أنه كان يتمثل ببيت أخي بني قيس، فيجعل أوَّله آخره وآخره أوله، يقول: "ويأتيك من لم تزود بالأخبار"، فقال له أبو بكر: ليس هكذا، فقال رسول الله ﷺ: إنِّي والله ما أنا بشاعر، وما ينبغي لي.

عرف: **ذهول الإمام الترمذي** رحمه الله **وموضع هذه الأشعار**: قوله: وهذا أصح عند بعض أهل الحديث إلخ: قال الحافظ: والعجب من الترمذي مع وفور علمه أنه كيف يخطئ مثل هذا؛ فإن غزوة مؤتة بعد عمرة القضاء، ولا يتوهم بأنه من سهو الكاتب؛ لأنه يقول: إن النسخ الحاصلة لنا من الكروخي جميعها هكذا. وأقول: إن هذه الأشعار لا تناسب عمرة القضاء أيضاً، بل تناسب فتح مكة، وإني وجدت روايته في حرب صفين، كانت الأنصار جميعهم مع علي أمير المؤمنين رضي الله عنه ومعه عمار بن ياسر رضي الله عنه، فخرج عمار في الحرب، ويقرأ هذه الأشعار، وبدّل لفظ الكفار ووضع لفظ "تأويله" موضع "تنزيله"، وكان لبيد صرف نصف عمره في الأشعار، ثم أسلم و لم ينشئ شعرًا.

سهر
وَيَأْتِيْكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ

أي يحصل الأخبار بلا مؤنة

وَفِي الْبَابِ عن ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٠١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيْكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: أَشْعَرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَتْ بِهَا الْعَرَبُ قَوْلُ لَبِيْدٍ:

أي أجود وأصدق كما روي

اسم شاعر وكان صحابيا

سهر
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلُ

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ.

٣٠١١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيْكٌ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنهما قَالَ: جَالَسْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ، فَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُوْنَ الشِّعْرَ، وَيَتَذَاكَرُوْنَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ سَاكِتٌ، فَرُبَّمَا يَتَبَسَّمُ مَعَهُمْ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَى زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكٍ أَيْضًا.

سهر: قوله: ويأتيك إلخ: [أوله: ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلا.]

قوله: ألا كل شيء إلخ: [آخره: وكل نعيم لا محالة زائل.]

* * * *

(١٠٤) بَابُ مَا جَاءَ لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خيرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شعْرًا

٣٠١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُوْنُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا[سهر] خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٠١٣ - حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى بْنِ عبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَمِّي يَحْيَى بْنُ عِيْسَى عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لَأَنْ[قوت] يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيْهِ[سهر] خَيْرٌ[قوت] لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا». وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ وَأَبِي سَعِيْدٍ، وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: قيحا: القيح صديد يسيل عن الجرح، والمراد: الشعر القبيح.

قوله: يريه: [أي يأكل رئته كما يكون في قرحة الرئة والسل.] بفتح الياء وكسر الراء، مضارع ورى مثل وَعَدَ يعِد، من الوري على وزن الرمي، وهو داء يفسد الجوف، ومعناه: قيحا يأكل جوفه ويفسده، والمراد: الشعر المذموم. وفي قوله: "يمتلئ" إشارة إلى كون الشعر مستوليًا عليه بحيث يشغله عن القرآن والذكر والعلوم الشرعية، وهو مذموم من أيّ شعر كان. (اللمعات)

قوت: قوله: لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا يريه: قال في "النِّهاية": هو من الوَرْي، قال الأزهري: الوري مثل الرمي: داء بداخل الجوف، غير مهمُوز. قال الجوهري: ورَوى القيح جَوْفَهُ يَريه ورْيًا: أكله. وقال قوم: معناه: حتَّى يصيب رئته. قوله: خير له من أن يمتلئ شعرا: قال النووي: قالوا: المراد منه أن يكون الشعر غالبًا عليه مُستوليًا بحيث يشغله عن القرآن أو غيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى.

(١٠٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي الفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ

٣٠١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْجُمَحِيُّ عَنْ بِشْرِ بْنِ عَاصِمٍ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ [قوت] يُبْغِضُ الْبَلِيْغَ مِنْ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ [سهر] بِلِسَانِهِ كَمَا يتخَلَّلُ الْبَقَـرَةُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدٍ رضي الله عنه.

سهر: **قوله:** يتخلل بلسانه: **أي من يتشدق في الكلام ويفخم به لسانه ويلفه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفًّا، هكذا فسروه. شبه إدارة لسانه في الفم حال التكلم تفاصحًا بما يفعل البقرة بلسانها، وأما من يخطب ويفصح من غير تكلف فلا يدخل فيه، فلا يكره. (اللمعات)**

قوت: **قوله:** إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه كما يتخلل البقرة: **قال في "النِّهاية": هو الذي يتشدق في الكلام ويلفه بلسانه كما تلف البقرة الكلأ بلسانها لفًّا.**

* * * *

(١٠٦) بَابٌ

٣٠١٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ شِنْظِيرٍ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَمِّرُوا الْآنِيَةَ وَأَوْكُوا الْأَسْقِيَةَ وَأَجِيفُوا الْأَبْوَابَ وَأَطْفِؤُوا الْمَصَابِيحَ؛ فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ رُبَّمَا جَرَّتِ الْفَتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ[1] أَهْلَ الْبَيْتِ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(كقطمير) (التخمير: التغطية) (سهر) (سهر) (شدوا رؤوسها بالوكاء)

(١٠٧) بَابٌ

٣٠١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، ....

(سهر قوت) (قوت)

---

(١) وفي نسخة زيادة: "الفتيلة" بعد قوله: "فأحرقت".

سهر: قوله: وأجيفوا إلخ: أي ردوها، أجاف الباب: رده. (ط) قوله: فإن الفويسقة: أي الفأرة، سميت بها؛ لخروجها من جحرها على الناس وإفسادها. (الطيبي) قوله: إذا سافرتم في الخصب: هو بالكسر ضد الجدب بمعنى القحط. قوله: "حظها من الأرض" أي حقها من نبات الأرض، أي دعوها ساعة فساعةً حتى ترعى. وقوله: "في السنة" أي القحط. قوله: "فبادروا بها نقيها" بكسر النون وسكون القاف: المخ، أي أسرعوا عليها السير ما دامت قوتها باقية؛ لأنها لا تجد العشب، فتضعف ويزول مخها، كذا في "اللمعات".

قوت: قوله: إذا سافرتم في الخصب: بكسر أوله. قوله: فأعطوا الإبل حظها من الأرض: قال البيضاوي: يعني دعوها ساعة فساعةً ترعى.

وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَبَادِرُوْا بِهَا نِقْيَهَا،* وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَاجْتَنِبُوْا الطَّرِيْقَ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ وَجَابِرٍ رضي الله عنهما.

أي دواب الأرض — الحشرات

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بِنِقْيِهَا] بِزِيَادَةِ الْبَاءِ.

سهر: قوله: فاجتنبوا: [وهو أمر إرشاد؛ لأن الحشرات ذوات السموم تمشي في الليل على الطرق. (المجمع)]

قوت: قوله: وإذا سافرتم في السنة: أي في الجدب. قوله: فبادروا بها نقيها: أي أسرعوا السير عليها ما دامت قوتها باقية. "النقي" بكسر النون وسكون القاف: المخ، قاله النووي. قال التوربشتي: ومن النَّاس من يرويه "نقبها" بالباء الموحدة بعد القاف، وهو تصحيف. وقال الأشرفي: قال في "الصحاح": نَقِبَ البعير – بالكسر – إذا رقت أخفافه. فيمكن أن يجعل هذا اللفظ بهذا المعنى، فلا يكون تصحيفًا.

وقال الحافظ العراقي في "شرح الألفية": قرأ عليَّ بعض العجم في "المصابيح" حديثًا: إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حقها، وإذا سافرتم في الجدب فبادرُوا بها نقبها – بفتح النون، وبالباء الموحَّدة بعد القاف – فقلتُ: إنَّما هو "نقْيها" بالكسر، وبالياء آخر الحروف. فقال: هكذا ضبطها بعض الشُّيوخ في طرَّة الكتاب فأخذت منه الكتاب، وإذا على الحاشية كما ذكر، وقال: النَّقب: الطريق الضيِّق بين جبلين، فقلتُ: هذا خطأ وتصحيف فاحش، وإنما هو النِّقيُّ، أي المخ الذي في العظم، ومنه قوله في حديث أم زرع: لا سمين فينتقى، وفي حديث الأضحية: والعجفاء التي لا تنقي. قال: فليحذر طالب العلم ضبط ذلك من الحواشي إلاَّ إذا كان بخط من يعرف خطه من الأئمة.

وقال الطيبي: "نقيهَا" يحتمل الحركات الثلاث، أن يكون منصوبًا، مفعولا به، "وبها" حال منه، أي بادروا نقيها مستعينين بسيرها، وأن يكون مرفوعًا فاعلاً للظرف، وهو حال أي بادروا إلى المقصد ملتبسين بها نقيها، أو مبتدأ والجار والمجرور خبره، والجملة حال، كقولهم: فُوه إلى فِيَّ، وأن يكون مجرورًا بدلاً من الضمير المجرور، والمعنى: سارعُوا بها إلى المقصد باقية النَّقْي، فالجار والمجرور الحال. قال: وليت شعري كيف يستقيم المعنى مع إرادة نقب الخف. قوله: وإذا عرستم: التعريس: النزول آخر اللَّيل.

* * * *

(١٠٨) بَابٌ

٣٠١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوْسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: نَهَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ بِمَحْجُوْرٍ عَلَيْهِ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ ﷺ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَعَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ الْأَيْلِيُّ يُضَعَّفُ.

٣٠١٨ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

كالملالة وزنا ومعنى

٣٠١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ،* حَدَّثَنِي شَقِيْقُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [سُفْيَانُ عَنْ الأَعْمَشِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ».

سهر: قوله: ليس بمحجور عليه: أي ليس عليه حجار، وهو - بالكسر - الحائط، أو من الحجرة، وهي حظيرة الإبل، وحجرة الدار، أي إنه يحجره ويمنعه من الوقوع والسقوط، كذا في "المجمع".

قوله: يتخولنا: أي يتعهدنا، الخائل: المتعهد للشيء. وقال أبو عمر: صوابه بالحاء المهملة، أي يطلب أحوالنا التي ننشط فيها للوعظ، ورواه الأصمعي: "يتخوننا" بالنون، أي يتعهد، والخوني: القيم بأمر النعم وإصلاحها. (الدر النثير)

قوت: قوله: يتخولنا بالموعظة: بالخاء المعجمة، قال في "النّهاية": أي يتعهدنا، من قولهم: فلان خائل مالٍ، وهو الذي يصلحه ويقوم به. وقال أبو عمر: الصواب "يتحوَّلنا" بالحاء المهملة، أي يطلب الحال التي ينشطون بها للموعظة فيعظهم فيها، ولا يُكثِرُ عليهم فيملُّون، وكان الأصمعي يرويه: "يتخوَّننا" بالنون، أي يتعهَّدنا.

(١٠٩) بَابٌ

٣٠٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الرِّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ ﵄: أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟ قَالَتَا: مَا دِيمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ قَالَتْ: كَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ مَا دِيمَ عَلَيْهِ.

٣٠٢١ - حَدَّثَنَا هَارُوْنُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. هَذَا حَدِيْثٌ* صَحِيْحٌ.

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

* * * *

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

[٤٣] أَبْوَابُ الْأَمْثَالِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ مَا جَاءَ فِي مَثَلِ اللهِ ﷻ لِعِبَادِهِ

٣٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيْدِ عَنْ بَحِيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْكِلَابِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ ضَرَبَ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيْمًا، عَلَى كَنَفَيِ الصِّرَاطِ (أي جانبيه) زُوْرَانِ،* لَهُمَا أَبْوَابٌ مُفَتَّحَةٌ، عَلَى الْأَبْوَابِ سُتُوْرٌ، وَدَاعٍ يَدْعُو عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ، وَدَاعٍ يَدْعُو فَوْقَهُ: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾﴾ (يونس: ٢٥). وَالْأَبْوَابُ الَّتِي عَلَى كَنَفَيِ الصِّرَاطِ حُدُوْدُ اللهِ، فَلَا يَقَعُ أَحَدٌ فِي حُدُوْدِ اللهِ حَتَّى يَكْشِفَ السِّتْرَ، وَالَّذِي يَدْعُو مِنْ فَوْقِهِ وَاعِظُ رَبِّهِ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [دَارَانِ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «زُوْرَانِ».

سهر: قوله: بحير: [بفتح الموحدة وكسر المهملة.]

قوله: علي كنفي الصراط: زوران برہر دو جانب راہ راست دو دیوار اند، ودر بعضی نسخ سوران آمده است بمعنی دو باره شهری است، صحیح آن است که زای زوران بدل از سین است، چنانچه ازدی واسدی، وزور بمعنی دیوار. (ترجمه ترمذی)

قوت: قوله: إن الله ضرب مثلا صراطا مستقيما: قال الطيبي: بدل من "مثلا" لا على إهدار المبدل، كقولك: زيدٌ رأيت غلامه رجلا صالحا، إذ لو أسقطت "غلامه" لم يتبيَّن.

عرف: قوله: أبواب الأمثال: جَمَعَ العسكري أحاديث الأمثال كثيرة.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُوْلُ: سَمِعْتُ زَكَرِيَّا بْنَ عَدِيٍّ[1] يَقُوْلُ: قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ: خُذُوْا عَنْ بَقِيَّةَ مَا حَدَّثَكُمْ عَنِ الثِّقَاتِ، وَلَا تَأْخُذُوْا عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ عَيَّاشٍ مَا حَدَّثَكُمْ عَنِ الثِّقَاتِ وَلَا غَيْرِ الثِّقَاتِ.

٣٠٢٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ رضي الله عنهما قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ جِبْرَئِيْلَ عِنْدَ رَأْسِي وَمِيْكَائِيْلَ عِنْدَ رِجْلَيَّ، يَقُوْلُ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: اضْرِبْ لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ: اسْمَعْ سَمِعَتْ أُذُنُكَ، وَاعْقِلْ عَقَلَ قَلْبُكَ: إِنَّمَا مَثَلُكَ وَمَثَلُ أُمَّتِكَ كَمَثَلِ مَلِكٍ اتَّخَذَ دَارًا، ثُمَّ بَنَى فِيْهَا بَيْتًا، ثُمَّ جَعَلَ فِيْهَا مَائِدَةً، ثُمَّ بَعَثَ رَسُوْلًا يَدْعُو النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَجَابَ الرَّسُوْلَ وَمِنْهُمْ مَنْ تَرَكَهُ. فَاللهُ هُوَ الْمَلِكُ، وَالدَّارُ الْإِسْلَامُ، وَالْبَيْتُ الْجَنَّةُ، وَأَنْتَ - يَا مُحَمَّدُ - رَسُوْلٌ، مَنْ أَجَابَكَ دَخَلَ الْإِسْلَامَ، وَمَنْ دَخَلَ الْإِسْلَامَ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ أَكَلَ مَا فِيْهَا».

---

(١) وفي نسخة: "زكريا بن أبي عدي" بدل قوله: "زكريا بن عدي"، كذا يوجد في بعض النسخ، وفي "التقريب" ليس زكريا بن أبي عدي أحدا.

سهر: **قوله:** اسمع سمعت أذنك واعقل إلخ: **معناه: لا تنظر بعينك إلى شيء ولا تصغ بأذنك إلى شيء ولا تجر شيئا في قلبك، أي كن حاضرا حضورا تاما لتفهم هذا المثل. (الطيبي)**

عرف: **حال الراوي إسماعيل بن عياش: قوله:** ولا تأخذوا عن إسماعيل بن عياش ما حدثكم إلخ: **قول الترمذي هذا ليس بمأخوذ عند المحدثين، بل المأخوذ به أن رواياته عن الشاميين مقبولة لا عن الحجازيين.**

هَذَا حَدِيْثٌ مُرْسَلٌ، سَعِيْدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ لَمْ يُدْرِكْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ﵄. وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﵁. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا.

٣٠٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُوْنٍ، عَنْ أَبِي تَمِيْمَةَ الْهُجَيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُوْدٍ ﵁ قَالَ: صَلَّى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ حَتَّى خَرَجَ بِهِ إِلَى بَطْحَاءِ مَكَّةَ، فَأَجْلَسَهُ ثُمَّ خَطَّ عَلَيْهِ خَطًّا ثُمَّ قَالَ: «لَا تَبْرَحَنَّ خَطَّكَ؛ فَإِنَّهُ سَيَنْتَهِي إِلَيْكَ رِجَالٌ فَلَا تُكَلِّمْهُمْ، فَإِنَّهُمْ لَنْ يُكَلِّمُوْكَ»، ثُمَّ مَضَى رَسُوْلُ اللهِ ﷺ حَيْثُ أَرَادَ. فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي خَطِّي إِذْ أَتَانِي رِجَالٌ كَأَنَّهُمُ الزُّطُّ[سهر، قوت] أَشْعَارُهُمْ وَأَجْسَامُهُمْ،[سهر] لَا أَرَى عَوْرَةً[سهر] وَلَا أَرَى قِشْرًا، وَيَنْتَهُوْنَ إِلَيَّ وَلَا يُجَاوِزُوْنَ الْخَطَّ، ثُمَّ يَصْدُرُوْنَ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ لَكِنْ رَسُوْلُ اللهِ[سهر] ﷺ قَدْ جَاءَنِي وَأَنَا جَالِسٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَرَانِي مُنْذُ

سهر: **قوله:** كأنهم الزط: الزط جيل من الناس، الواحد زطي مثل الزنج والزنجي والروم والرومي. وفي "النهاية": جنس من السودان والهنود. قال في "القاموس": الزط بالضم جيل [أي صنف] من الهند معرب جت بالفتح، والقياس يقتضي فتح معربه أيضا، والواحد زطي.

قوله: أشعارهم وأجسامهم: يجوز النصب في قوله: "أشعارهم وأجسامهم" على نزع الخافض، ويجوز الرفع على الابتداء، والخبر محذوف أي مثلهم، والله أعلم بالرواية. **قوله:** لا أرى عورة إلخ: قال في "المجمع": حديث ابن مسعود ليلة الجن. "لا أرى عورة ولا قشرا" أي لا أرى منهم عورة منكشفة ولا أرى عليهم ثيابا.

قوله: لكن رسول الله: [أي ما جاؤوا لكن رسول الله ﷺ إلخ.]

قوت: **قوله:** كأنهم الزط: قال في "النِّهاية": هم جنس من السُّودان والهُنود.

اللَّيْلَةِ»، ثُمَّ دَخَل عَلَيَّ فِي خَطِّي فَتَوَسَّدَ فَخِذِي فَرَقَدَ، وَكَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ إِذَا رَقَدَ نَفَخَ.
أي لم أنم — أي جعله تحت رأسه — عرف
فَبَيْنَا أَنَا قَاعِدٌ وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ مُتَوَسِّدٌ فَخِذِي إِذَا أَنَا بِرِجَالٍ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ بِيْضٌ - اللهُ
للمفاجاة
أَعْلَمُ مَا بِهِمْ مِنَ الجَمَالِ - فَانْتَهَوْا إِلَيَّ، فَجَلَسَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رَأْسِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رِجْلَيْهِ. ثُمَّ قَالُوْا بَيْنَهُمْ: مَا رَأَيْنَا عَبْدًا قَطُّ أُوْتِيَ مِثْلَ مَا أُوْتِيَ هَذَا
سهر
النَّبِيُّ ﷺ، إِنَّ عَيْنَيْهِ تَنَامَانِ وَقَلْبُهُ يَقْظَانُ، اضْرِبُوْا لَهُ مَثَلًا، مَثَلُ سَيِّدٍ بَنَى قَصْرًا ثُمَّ جَعَلَ مَائِدَةً، فَدَعَا النَّاسَ إِلَى طَعَامِهِ وَشَرَابِهِ، فَمَنْ أَجَابَهُ أَكَلَ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرِبَ مِنْ شَرَابِهِ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ - أَوْ قَالَ: عَذَّبَهُ - ثُمَّ ارْتَفَعُوْا.

وَاسْتَيْقَظَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «سَمِعْتَ مَا قَالَ هَؤُلَاءِ؟ وَهَل تَدْرِي مَنْ هُمْ؟» قُلتُ: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هُمُ المَلَائِكَةُ، فَتَدْرِي مَا الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوْهُ؟» قُلتُ: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «الْمَثَلُ الَّذِي ضَرَبُوْهُ الرَّحْمَنُ، بَنَى الْجَنَّةَ وَدَعَا إِلَيْهَا عِبَادَهُ، فَمَنْ أَجَابَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْهُ عَاقَبَهُ أَوْ عَذَّبَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

سهر: قوله: وقلبه يقظان: أي لا يفوته شيء مما يقولون، قال الطيبي: هذه المناظرة جرت بينهم بيانا وتحقيقا لما أن النفوس الكاملة القدسية لا يضعف إدراكها بضعف الحواس واستراحة الأبدان، بل ربما يقوى إدراكها عند ضعفها كما هو مشاهد عند أرباب الصوفية، كذا في "المرقاة".

عرف: إمكان رؤية الملائكة: قوله: إذا أنا برجال عليهم ثياب بيض إلخ: هذا الحديث يدل على أن رؤية الملائكة ممكنة، والعلماء مختلفون في إمكان رؤية البشر، والأحاديث دالة على الإمكان، وفي الحديث أن ابن عباس رضي الله عنهما رأى جبرئيل عليه السلام، والاختلاف في رؤيتهم على شكلهم الأصلي.

وَأَبُو تَمِيْمَةَ اسْمُهُ طَرِيْفُ بْنُ مُجَالِدٍ، وَأَبُو عُثْمَانَ النَّهْدِيُّ اسْمُهُ عَبْدُ^سهر^ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلٍّ.* وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ هُوَ ابنُ طَرْخَانَ، وَإِنَّمَا كَانَ يَنْزِلُ بَنِي تَيْمٍ فَنُسِبَ إِلَيْهِمْ.** قَالَ عَلِيٌّ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ: مَا رَأَيْتُ أَخْوَفَ لِلّٰهِ مِنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ هَذَا: [وَرَوَى سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ هَذَا الْحَدِيْثَ]، بَيْنَمَا أَوْرَدَ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة الزِّيَادَةَ كَهَذَا: [وَسُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْهُ مُعْتَمِرٌ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: « فَنُسِبَ إِلَيْهِمْ»: [وَلَمْ يَكُنْ تَيْمِيًّا].

سهر: قوله: عبد الرحمن بن مل: بضم ميم وكسرها، ويقال بفتحها وشدة لام، ويقال بمكسورة وسكون لام فهمزة، كذا في "المغني".

* * * *

(٢) بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ النَّبِيِّ وَالْأَنْبِيَاءِ * صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وعَلَيْهِمْ أَجْمَعِيْنَ وَسَلَّمَ

٣٠٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَلِيْمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ مِيْنَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﵄ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ** كَرَجُلٍ بَنَى دَارًا، فَأَكْمَلَهَا وَأَحْسَنَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُوْنَهَا وَيَتَعَجَّبُوْنَ مِنْهَا وَيَقُوْلُوْنَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبِنَةِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵄. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ: [قَبْلَهُ...] بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَالْأَنْبِيَاءِ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «الْأَنْبِيَاءِ»: [قَبْلِي].

سهر: قوله: إنما مثلي ومثل الأنبياء إلخ: هذا من التشبيه التمثيلي، شبه الأنبياء وما بعثوا به من الهدى والعلم وإرشادهم الناس إلى مكارم الأخلاق بقصر شيد بنيانه وأحسن بناؤه، لكن ترك منه ما يصلحه وما يسد خلله من اللبنة، فبعث نبينا لسد ذلك الخلل، مع مشاركته إياهم في تأسيس القواعد ورفع البنيان، هذا على أن يكون الاستثناء منقطعًا، ويجوز أن يكون متصلا من حيث المعنى؛ إذ حاصل الكلام: يعجبهم الموضع إلا موضع تلك اللبنة، وليس ذلك المصلح إلا ما اختص به من معنى المحبة وحق الحقيقة الذي يعتنيه أهل العرفان، وما ورد من قوله: أنا سددت موضع اللبنة، يحتمل وجهين: أن يكون هو الساد بلبنة ذلك الموضع وأن يسده بنفسه، وأن يكون بمنزلة اللبنة، ويؤيد هذه الرواية الأخرى من قوله: فأنا اللبنة، كذا في "الطيبي".

قوله: لولا موضع اللبنة: وزاد في الصحيحين: فكنت أنا سددت موضع اللبنة، ختم بي البنيان وختم بي الرسل، وفي رواية: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين. واللبنة - بفتح لام وكسر باء - واحدة اللبن، وهي ما يبنى بها الجدار، ويقال: بكسر لام وسكون باء، قاله في "المجمع".

(٣) بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالصَّدَقَةِ

٣٠٢٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيْدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ أَنَّ أَبَا سَلَّامٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْحَارِثَ الْأَشْعَرِيَّ ﵁ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ[1] ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيْلَ أَنْ يَعْمَلُوْا بِهَا.

وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا، قَالَ عِيْسَى: إِنَّ اللهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيْلَ أَنْ يَعْمَلُوْا بِهَا، فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ وَإِمَّا أَنْ آمُرَهُمْ. فَقَالَ يَحْيَى: أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخْسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَامْتَلَأَ[2] وَقَعَدُوْا عَلَى الشُّرَفِ (جمع شرفة)، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوْا بِهِنَّ.

أَوَّلُهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوْا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوْا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي، فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُوْنَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟

وَإِنَّ اللهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوْا؛ فَإِنَّ اللهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ. وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ (أي جماعة) مَعَهُ صُرَّةٌ فِيْهَا مِسْكٌ، فَكُلُّهُمْ يُعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيْحُهَا، وَإِنَّ رِيْحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيْحِ الْمِسْكِ. وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ،.........

---

(١) وفي نسخة: "النبي ﷺ" بدل قوله: "رسول الله ﷺ". (٢) وفي نسخة زيادة: "المسجد" بعد قوله: "فامتلأ".

فَأَوْثَقُوْا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوْهُ لِيَضْرِبُوْا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِيْهِ مِنْكُمْ بِالْقَلِيْلِ وَالْكَثِيْرِ، (أي من جميع مالي)
فَفَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ. وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَذْكُرُوْا اللهَ؛ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ (إذا أعطى فداءه)
فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِيْنٍ فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ، كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُحْرِزُ (أي مسرعين، حال من العدو)
نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلا بِذِكْرِ اللهِ.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَأَنَا آمُرُكُمْ بِخَمْسٍ، اللهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهِجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يُرَاجِعَ، وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُثَى جَهَنَّمَ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُوْلَ اللهِ: وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوْا بِدَعْوَى اللهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِيْنَ الْمُؤْمِنِيْنَ، عِبَادَ اللهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ: الْحَارِثُ الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه لَهُ صُحْبَةٌ، وَلَهُ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيْثِ.

سهر: قوله: قيد شبر: القِيد - بالكسر - القدر، أي من ترك السنة واتبع البدعة ولو بشيء يسير، نقض عهد الإسلام ونزع اليد عن الطاعة. والرِّبقة لغةً: عروة في حبل تجعل في عنق بهيمة أو يدها، وجمعها رِبَق، واستعير لما يلزم العنق من حدود الإسلام وأحكامه، كذا في "المجمع". قوله: جثى جهنم: الجثى جمع جثوة، وهو الشيء المجموع، هي - بضمّ جيم - ما جمع من نحو تراب، من فاستعير للجماعة. (مجمع البحار)

قوت: قوله: من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلخ: قال في "النِّهاية": مفارقة الجماعة: ترك السُّنَّة واتِّباع البِدعة والرِّبقة في الأصل: عُرْوة في حَبْلٍ تُجْعل في عُنُقِ البهيمة أو يَدِهَا تُمسِكهَا، فاستَعَارَهَا للإسلام، يعني ما يشدُّ المسلم به نفسه من عُرى الإسلام أي حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه. والقِيد: القدر.

قوله: ومن ادعى دعوى الجاهلية: هو قولهم عند الأمر الحادِث الشديد: يا آل فلان.

قوله: فإنه من جثى جهنم: بالجيم والمثلثة، جمع جُثوة - بالضم - وهو الشيء المجموع.

٣٠٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيْدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ، عَنْ الحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. هَذَا حَدِيْثٌ* حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَأَبُو سَلَّامٍ** اسْمُـهُ مَمْطُوْرٌ. وَقَدْ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ.

(٤) بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الْقَارِئِ لِلْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقَارِئِ

٣٠٢٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوْسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْأُتْرُنْجَةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ، لَا رِيْحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ، رِيْـحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ، رِيحُهَا مُرٌّ وَطَعْمُهَا مُرٌّ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَقَدْ رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ أَيْضًا.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ...].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَأَبُو سَلَّامٍ»: [الْحَبَشِيُّ...].

سهر: قوله: الأترنجة: والمعروف الأترجة، وهو بضم همزة وراء، وحكي: ترنجة، وهي أفضل الثمار لكبر جرمها وحسن منظرها وطيب طعمها ولين لمسها، ولونها يسر الناظرين. (مجمع البحار) قوله: الريحانة: قال الشيخ جمال الدين العالم المحدث: المراد بالريحانة الآس، كذا هو في لغة أهل مصر. (س) نقلته من حاشية "المشكاة"، والله تعالى أعلم، و لم أجده في حاشية السيد جمال في بيان هذا الحديث.

٣٠٢٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ لَا تَزَالُ الرِّيَاحُ تُفَيِّئُهُ، وَلَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيْبُهُ بَلَاءٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ لَا تَهْتَزُّ حَتَّى تُسْتَحْصَدَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٠٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ، حَدِّثُوْنِي مَا هِيَ؟» قَالَ عَبْدُ اللهِ ﵁: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، فَاسْتَحْيَيْتُ يَعْنِي أَنْ أَقُوْلَ. قَالَ عَبْدُ اللهِ ﵁: فَحَدَّثْتُ عُمَرَ بِالَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: لَأَنْ تَكُوْنَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُوْنَ لِي كَذَا وَكَذَا. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁.

سهر: **قوله:** تفيئه: أي تميله يمينًا وشمالاً، فيه إشارة إلى أن المؤمن ينبغي له أن يرى نفسه عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات، معروضة للحوادث والمصيبات، مخلوقة للآخرة؛ لأنها دار خلوده، كذا في "الطيبي".

قوله: شجرة الأرز: بفتح الراء، شجرة الأرزن، وروي بسكونها، وهي شجرة الصنوبر، والصنوبر ثمرها والأرزن شجر صلب يجعل منه السوط والعصا، والرواية الأخرى أصح. شبه قلع شجرة الصنوبر والأرزن في سهولته بحصاد الزرع، فدل على سوء خاتمة الكافر، كذا في "الطيبي". **قوله:** فوقع: [أي ذهبت أفكارهم إليها دون النخلة. (المجمع)] **قوله:** قلتها: [أي في جواب رسول الله ﷺ.]

قوت: **قوله:** شجر الأرز: بِسكون الراء وفتحها ثم زاي، قال في "النِّهاية": خشب معروف، وقيل: هو الصنوبر.

* * * *

(٥) بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

٣٠٣١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيْمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيْهِ كُلَّ يَوْمٍ[1] خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ؟» قَالُوْا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ (سهر قوت) شَيْءٌ. قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا». وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٠٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ الْقُرَشِيُّ عَنِ ابْنِ الْهَادِ نَحْوَهُ.

---

(١) وفي نسخة: "في كل يوم" بدل قوله: "كل يوم".

سهر: **قوله**: درنه: الدرن محركة: هو الوسخ، كذا في "القاموس".

قوت: **قوله**: درنه: هو الوَسخ.

* * * *

(٦) بَابٌ

٣٠٣٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى الْأَبَحُّ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ، لَا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ».

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمَّارٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَابْنِ عُمَرَ ﷺ.

سهر: قوله: لا يدرى أوله خير أم آخره: لا يريد الترديد في فضل الأول؛ فإنه مقطوع به، وإنما أراد نفعهم في بث الشريعة. قيل: يعني كل نوبة من نوبة المطر مفيدة للنمو والنشوء، كذا الأمة أولهم آمنوا وتلقوا الدعوة بالمعجزات، وآخرهم آمنوا بالغيب واتبعوا من قبلهم، وكما أن المجتهدين اجتهدوا في التأسيس فالمتأخرون بذلوا وسعهم في التلخيص، وصرفوا عمرهم في التقرير والتأكيد. (مجمع البحار)

قوت: قوله: مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره: قال التوربشتي: لا يحمل هذا الحديث على التردد في فضل الأول على الآخر؛ فإن القرن الأول هم المفضلون على سائر القرون من غير مرية، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، وإنما أراد نفعهم في بث الشريعة والذب عن الحقيقة.

وقال البيضاوي: نفي تعلق العلم بتفاوت طبقات الأمة في الخيرية، وأراد به نفي التفاوت لاختصاص كل طبقة منهم بخاصية وفضيلة توجب خيريتها، كما أن كل نوبة من نوب المطر لها فائدة في النشوء والنماء لا يمكن إنكارها والحكم بعدم نفعها، فإن الأولين آمنوا، وشاهدوا من المعجزات، وتلقوا دعوة الرسول بالإجابة والإيمان، والآخرين آمنُوا بالغيب لما تواتر عندهم من الآيات، واتبعوا من قبلهم بإحسان، وكما أن المتقدمين اجتهدوا في التأسيس والتمهيد، فالمتأخرون بذلُوا وسعهم في التلخيص والتجريد، وصرفوا عمرهم في التقرير والتأكيد، فكل مغفور وسعيهم مشكور وأجرهم موفور.

عرف: شرح الحديث: قوله: لا يدرى أوله خير أم آخره إلخ: لم يذهب إلى فضل من بعد الصحابة على الصحابة إلا أبو عمر في "التمهيد" بسبب هذا الحديث. وقال الجمهور: إن الحديث يدل على الفضل الجزئي، وهو أن تكون في رجل أشياء كثيرة فاضلة، وفي رجل شيء فاضل غير تلك الأشياء، وليست تلك الأشياء موجودة في هذا الرجل الآخر، ولا يقابل هذا الشيء بتلك الأشياء أصلا، وحمله الطيبي على نحو:

تشابه يوماً بأسه ونواله … فما نحن ندري أي يوميه أفضل

أيوم نداه الغمر أم يوم بأسه … وما منهما إلا أغر محجل

وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَيُروَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ أَنَّهُ كَانَ يُثَبِّتُ حَمَّادَ بْنَ يَحْيَى الْأَبَحَّ، وَكَانَ يَقُوْلُ: هُوَ مِنْ شُيُوْخِنَا.

أي يقول في حقه: إنه ثبت

قوت = وقال الطيبي: "تمثيل الأمة بالمطر إنما يكون بالهدى والعلم، كما أنَّ تمثيله صلوات الله عليه وسلامه الغيث والهدى والعِلم، فتختص هذه الأمة المشبَّهة بالمطر بالعُلماء الكاملين منهم والمكملين لغيرهم. فيستدعي هذا التفسير أن يراد بالخير النفع، فلا يلزم من هذا المساواة في الأفضلية، ولو ذهب إلى الخيريَّة فالمراد وصف الأمة قاطبة سابقها ولاحقها أولها وآخرها بالخيرية، وأنها ملتحمة بعضها مع بعض، مرصوصة كالبنيان، على حد قول الأنمارِيَّة: هم كالحلقة المفرغة لا يدرى أين طرفاها. وقول الشَّاعِر:

إن الخيار من القبائـل واحـد وبنو حنيفـة كلـهم أخيـار

فالحاصل أنَّ الأمة بأسرها مرتبطة بعضها مع بعض في الخيرية، بحيث أُبْهِمَ أمرها، وارتفع التمييز بينها، وإن كان بعضها أفضل من بعض في نفس الأمر، وهو قريب من باب سوق المعلوم مساق غيره، وفي معناه قولُهُ:

تـشابه يومًـا بأسـه ونوالـه فما نحن ندْري أي يوميه أفضل

أيوم نداه الغمر أم يـوم بأسـه وما منـهما إلا أغـر محجـل

ومعلوم علمًا جليًّا أنَّ يوم نداه الغمر أفضل من يوم بأسه لكن الندى لما لم يكن يكمل إلا بالبأس أشكل عليه الأمر فقال ما قال، وكذلك أمر المطر والأمة.

* * * *

(٧) بَابُ مَا جَاءَ مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَأَجَلِهِ وَأَمَلِهِ

٣٠٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، حَدَّثَنَا خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بَشِيْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيْهِ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ تَدْرُوْنَ مَا مثَلُ هَذِهِ وهَذِهِ؟» وَرَمَى بِحَصَاتَيْنِ، قَالُوْا: اللهُ وَرَسُوْلُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَاكَ الْأَمَلُ وَهَذَاكَ الْأَجَلُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٣٠٣٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا[قوت] النَّاسُ كَإِبِلٍ[سهر] مِائَةٍ لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيْهَا رَاحِلَةً». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: **قوله:** كإبل مائة لا يجد الرجل فيها راحلة: هي البعير القوي على الأسفار والأحمال، يستوي فيه الذكر وغيره، وهاؤه للمبالغة، وهي ما يختاره الرجل لمركبه ورحله على النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر. أي المرضي من الناس في عزة وجوده كالقوي على الأحمال والأسفار، لا يوجد في كثير من الإبل، وقيل: الكامل الزاهد قليل كقلة الراحلة. (مجمع البحار)

قوت: **قوله:** إنما الناس كإبل مائة لا يجد الرَّجل فيها راحلة: قال الخطابي: "معناه أن النَّاس في أحكام الدِّين سواء، لا فضل فيها لشريف على مشروف، ولا لرفيع منهم على وضيع كالإبل المائة لا يكون فيها راحلة. وقال في "النهاية": يعني أن الرضي المنتخب من النَّاس في عِزَّة وجوده كالنجيب من الإبل القوي على الأحمال والأسفار الذي لا يُوجد في كثير من الإبل. قال الأزهري: الذي عندي فيه أنَّ الله تعالى ذم الدنيا وحذَّر العباد سوء مغبتها، وضرب لهم فيها الأمثال ليعتبروا ويحذروا.

وكان عليه الصلاة والسلام يحذرهم ما حذرهم الله ويزهدهم فيها، فرغِب النَّاس بعدَهُ وتنافسوا عليها، حتى كان الزُّهد في النَّادِر القليل منهم فقال: "تجدون النَّاس بعدِي كإبل مائة ليس فيها راحلة" أي أنَّ الكامل في الزُّهد في الدنيا والرَّغبة في الآخره قليل كقلة الراحلة في الإبل. والرَّاحلة: هي البعير القوي على الأسفار والأحمال، النجيب التمام الخلق الحسن المنظر، ويقع على الذكر والأنثى، والهاء فيه للمبالغة.

٣٠٣٦ - حَدَّثَنَا سَعِيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُوْمِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَقَالَ: «لَا تَجِدُ فِيْهَا رَاحِلَةً»، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَإِبِلٍ مِائَةٍ لَا تَجِدُ فِيْهَا رَاحِلَةً، أَوْ لَا تَجِدُ فِيْهَا إِلَّا رَاحِلَةً».

٣٠٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيْرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا، فَجَعَلَتْ الدَّوَابُّ* وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيْهَا، فَأَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ وَأَنْتُمْ تَقَحَّمُوْنَ فِيْهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.**

٣٠٣٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوْسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيْمَا خَلَا مِنَ الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [الذُّبَابُ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «الدَّوَابُّ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «صَحِيْحٌ».

سهر: قوله: فأنا آخذ: قال النووي: يروى على الوجهين، أحدهما اسم فاعل، والثاني فعل مضارع، والأول أشهر، وهما صحيحان. قوله: بحجزكم: - بضم الحاء وفتح الجيم بعدهما زاي - جمع حجزة، وهو معقد الإزار، ومن السراويل موضع التِّكَّة (بالكسر: ازاربند)، كذا في "المرقاة".

قوله: إنما أجلكم فيما خلا من الأمم إلخ: أي مدة عمركم في جنب ما مضى من الأمم، أي السابقة كلهم أو اليهود والنصارى، والأول أظهر، قاله علي في "شرح الموطأ". أي مدتكم في العمل قليل، وأجركم كثير، على قياس ما ذكر في المثل، هذا ما قاله السيد.

وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ اليَهُوْدِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ؟ فَعَمِلَتْ الْيَهُوْدُ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ. ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ العَصْرِ عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ؟ فَعَمِلتْ النَّصَارَى عَلَى قِيْرَاطٍ قِيْرَاطٍ.

ثُمَّ أَنْتُمْ تَعْمَلُوْنَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيْرَاطَيْنِ قِيْرَاطَيْنِ، فَغَضِبَتْ اليَهُوْدُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوْا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً، فَقَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوْا: لَا، قَالَ: فَإِنَّهُ فَضْلِي أُوْتِيْهِ مَنْ أَشَاءُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

سهر: قوله: استعمل عمالا: أي طلب منهم العمل، والعمال جمع عامل. (شرح الموطأ للقاري)

قوله: على قيراط قيراط: كرّر ليدل على أن لكل واحد قيراطًا لا لمجموع الأعمال، والقيراط نصف دانق، والدانق سدس درهم. وفي "القاموس": القيراط والقراط - بكسرهما - يختلف وزنه بحسب البلاد، فبمكة ربع سدس دينار، وبالعراق نصف عشره.

قوله: صلاة العصر: قال محمد: هذا الحديث يدل على أن تأخير العصر أفضل من تعجيلها، ألا ترى أنه جعل ما بين الظهر إلى العصر أكثر مما بين العصر إلى المغرب، فهذا يدل على تأخير العصر، وتأخير العصر أفضل من تعجيلها ما دامت الشمس بيضاء نقية لم يخالطها صفرة، وهو قول أبي حنيفة والعامة من فقهائنا. (الموطأ لمحمد)

عرف: **استدلال الإمام محمد بحديث الباب:** قوله: من يعمل لي من نصف النهار إلخ: استدل محمد في آخر موطئه بحديث الباب على تأخير العصر، لعل التمسك بالألفاظ المذكورة في طريق الباب خفي، ولكن نظر الإمام لعله إلى الألفاظ الأخر، ولا يبقى نظراً إلى هذه الأخر خفياً، وفي بعض الألفاظ عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه عليه السلام قال هذا القول حين كان ضياء الشمس على المكانات المرتفعة من الجبال والقلل، وقال: لم يبق من الدنيا إلا مثل هذا الوقت إلى الغروب.

* * * *

[٤٣] أَبْوَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ

(١) بَابُ[عرف] مَا جَاءَ فِي فَضْلِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٣٠٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ العَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيْـهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَـالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَا أُبَيُّ»، وَهُوَ يُصَلِّي، فَالْتَفَتَ أُبَيٌّ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَصَلَّى أُبَيٌّ فَخَفَّفَ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُوْل اللهِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا مَنَعَكَ يَا أُبَيُّ أَنْ تُجِيْبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُوْل اللهِ، إِنِّي كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «فَلَمْ[حلي] (١) تَجِدْ فِيْمَا أَوْحَى اللهُ إِلَيَّ أَنْ ﴿ٱسْتَجِيبُواْ[سهر] لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ (الأنفال: ٢٤) قَالَ: بَلَى، ....

(١) وفي نسخة: "أفلم" قبل قوله: "فلم".

سهر: قوله: استجيبوا لله وللرسول إلخ: دل الحديث على أن إجابة الرسول لا تبطل الصلاة، كما أن خطابه بقولك: "السلام عليك أيها النبي" لا يقطعها، قاله الطيبي والسيد جمال الدين.

عرف: **استدلال الحافظ ابن حجر بحديث الباب والرد عليه:** قوله: باب إلخ: استدل الحافظ بحديث الباب على أن العمل بالخاص إذا تعارض العام والخاص. أقول: لا استدلال في هذا الحديث، فإنا نقول: إن بين النصين عموماً وخصوصاً من وجه، فنقول بمقاسمة الأصول.

حلي: قوله: أفلم تجد فيما أوحى الله إلي إلخ: قلت: وهو الوجه في عدم بطلان صلاة ذي اليدين، ولا حاجة إلى تكلف النسخ.

وَلَا أَعُوْدُ إِنْ شَاءَ اللهُ، قَالَ: «أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُوْرَةً لَمْ يُنْزَلْ فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيْلِ وَلَا فِي الزَّبُوْرِ وَلَا فِي الْقُرْآنِ[1] مِثْلُهَا؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُوْلَ اللهِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ؟» قَالَ: فَقَرَأَ أُمَّ الْقُرْآنِ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أُنْزِلَتْ[قوت] فِي التَّوْرَاةِ وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ وَلَا فِي الزَّبُوْرِ وَلَا فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا، وَإِنَّهَا سَبْعٌ[عرف] مِنْ الْمَثَانِي[سهر] وَالْقُرْآنُ الْعَظِيْمُ* الَّذِي أُعْطِيْتُهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه.**

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [وَالْقُرْآنِ الْعَظِيْمِ] بِالْجَرِّ.

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ هَذَا: [وَفِيْهِ عَنْ أَبِي سَعِيْدِ بْنِ الْمُعَلَّى رضي الله عنه.]

---

(١) وفي نسخة: "الفرقان" بدل قوله: "القرآن".

سهر: **قوله:** سبع من المثاني: **قال الكرماني: أي سبع كلمات متكررة، وهي الله والرحمن والرحيم وإياك وصراط وعليهم، أو هي تكرر في الصلاة فهو من التثنية بمعنى التكرير. وقيل: من الثناء؛ لما فيه من الثناء والدعاء. "والقرآن العظيم" عطف صفة على صفة. (مجمع البحار)**

قوت: **قوله:** ما أنزلت في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفُرقان مِثلها: **قال ابن حبان: معناه أنه لا يعطى القارئ للتوراة والإنجيل من الثواب مثل ما يعطى لقارئ الفاتحة؛ لأنه تعالى فضَّل هذه الأمة على غيرها من الأمم، وأعطاها على قراءة كلامه أكثر مما أعطى غيرها على قراءة كلامه.**

عرف: **الاختلاف في تفسير المثاني: قوله:** سبع من المثاني والقرآن العظيم إلخ: **في تفسير المثاني اختلاف، قيل: إن المثاني هو السبع السور الأول الطول، وسموا أجزاء القرآن بالسبع الطول ثم المثاني والمئين وذوات الراء والمفصل، والمشهور أن سبعاً من المثاني سورة الفاتحة، وأما القرآن العظيم في حديث الباب، فقيل: إن المراد في هذا الحديث سورة الفاتحة، وقال أبو عمر في "التمهيد": إن المراد به القرآن العزيز كله، وإنما ذكر ههنا استطراداً، وليس مصداقه الفاتحة، والأقرب قول أبي عمر رحمه الله.**

(٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي سُوْرَةِ الْبَقَرَةِ * وَآيَةِ الْكُرْسِيِّ

٣٠٤٠ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيْزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَجْعَلُوْا بُيُوْتَكُمْ مَقَابِرَ، وَإِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي تُقْرَأُ الْبَقَرَةُ فِيْهِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٠٤١ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ حَكِيْمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ. وَفِيْهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ: آيَةُ الْكُرْسِيِّ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ حَكِيْمِ بْنِ جُبَيْرٍ. وَقَدْ تَكَلَّمَ فِيْهِ شُعْبَةُ وَضَعَّفَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةُ: [فَضْلِ] بَعْدَ قَوْلِهِ: «سُوْرَةِ الْبَقَرَةِ».

سهر: قوله: لا تجعلوا بيوتكم مقابر: أي لا تجعلوا بيوتكم خالية عن الذكر والتلاوة والطاعة كالمقابر، أي لا تكونوا كالموتى لا يذكرون ولا يتلون. ثم ذكر ما هو أفضل وأقرب نفعًا للبيوت وأهلها بقوله: "إن البيت الذي تقرأ البقرة فيه إلخ". (اللمعات) قوله: لكل شيء سنام: [سنام: كوہان] أي رفعة وعلو، استعير من سنام الجمل، ثم كثر استعماله فيها حتى صار مثلاً، ومنه سميت البقرة سنام القرآن، قاله الطيبي.

قوت: قوله: لا تجعلوا بيوتكم مقابر: قال البيضاوي: أي كالمقابر خالية عن الذكر والطاعة، واجعلوا لها نصيبًا من القراءة والصلاة. قوله: لكل شيء سنام: قال في "النّهاية": سنام كل شيء أعلاه.

قوله: وفيها آية هي سيدة آي القرآن آية الكرسي: قال البيضاوي: إنما كانت أعظم آية؛ لأنها مشتملة على أمهات المسائل الإلهية، فإنها دالة على أنه تعالى واحد في الإلهية، متّصف بالحياة، قائم بنفسه، مقوم لغيره، منزه عن التحيز والحلول، مبرّأ عن التغير والفتور، لا يناسب الأشباح، ولا يعتريه ما يعتري الأرواح، مالك الملك والملكوت، مبدع الأصول والفروع، ذو البطش الشديد الذي لا يشفع عنده إلا من أذن له، العالم وحده =

٣٠٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْمُغِيْرَةِ أَبُو سَلَمَةَ الْمَخْزُوْمِيُّ الْمَدِيْنِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُلَيْكِيِّ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حٰمٓ الْمُؤْمِنَ إِلَى ﴿إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ۝٣﴾ (غافر: ٣) وَآيَةَ الْكُرْسِيِّ حِيْنَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَرَأَهُمَا حِيْنَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُصْبِحَ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ. وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْمُلَيْكِيِّ مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ.*

٣٠٤٣ - حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَخِيْهِ،*** عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي أَيُّوْبَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ سَهْوَةٌ (سهر قوت) فِيْهَا تَمْرٌ، ....

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مِنْ قِبَلِ حِفْظِهِ»: [وَزُرَارَةُ بْنُ مُصْعَبٍ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ جَدُّ أَبِي مُصْعَبٍ الْمَدَنِيِّ.]

** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٣٠٤٣): [بَابٌ].

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةُ: [عِيْسَى...] بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَنْ أَخِيْهِ».

سهر: قوله: سهوة فيها تمر: السهوة: بيت صغير منحدر في الأرض قليلاً، شبيه بالمخدع والخزانة. وقيل: هي كالصفة تكون بين يدي البيت. وقيل: شبيهة بالرف أو الطاق يوضع فيه الشيء. (النهاية)

قوت = بالأشياء كلها جليِّها وخفيِّها، كلِّيِّها وجزئيِّها، واسع الملك والقدرة، لا يؤوده شاق، ولا يشغله شأن، متعالٍ عن أن يدركه وهم، عظيم لا يحيط به فهم. قوله: سهوة: قال في "النهاية": هي بيت صغير منحدر في الأرض قليلا، شبيه بالمُخدَع والخزانة. وقيل: هي كالصفة تكون بين يدي البيت. وقيل: شبية بالرفّ أو الطاق يُوضع فيه الشيء.

فَكَانَتْ تَجِيْءُ الْغُوْلُ فَتَأْخُذُ مِنْهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اذْهَبْ، إِذَا رَأَيْتَهَا فَقُلْ: بِسْمِ اللهِ أَجِيْبِي رَسُوْلَ اللهِ ﷺ». قَالَ: فَأَخَذَهَا فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُوْدَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أَسِيْرُكَ؟» قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُوْدَ. قَالَ:[1] «كَذَبَتْ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ».

قَالَ: فَأَخَذَهَا[2] فَحَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُوْدَ، فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أَسِيْرُكَ؟» قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لَا تَعُوْدَ. فَقَالَ: «كَذَبَتْ، وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ»، فَأَخَذَهَا فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِكِ حَتَّى أَذْهَبَ بِكِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي ذَاكِرَةٌ لَكَ شَيْئًا آيَةَ الْكُرْسِيِّ، اقْرَأْهَا فِي بَيْتِكَ فَلَا يَقْرَبْكَ شَيْطَانٌ وَلَا غَيْرُهُ. فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أَسِيْرُكَ؟» قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتْ، قَالَ: «صَدَقَتْ وَهِيَ كَذُوْبٌ».

(١) وفي نسخة: "فقال" بدل قوله: "قال". (٢) وفي نسخة زيادة: "مرة أخرى" بعد قوله: "فأخذها".

سهر: قوله: تجيء الغول: [الغول: سحرة الجن لهم تلبيس وتخييل.] والغول أحد الغيلان، وهم جنس من الجن. (الدر النثير) الغول - بالضم - ساحرة الجن والشيطان، كذا في "القاموس".
قوله: صدقت وهي كذوب: قال الطيبي: قوله: "وهي كذوب" تتميم في غاية الحسن؛ فإنه ﷺ لما قال: صدقت، =

قوت: قوله: فكانت تجيء الغول: قال في "النهاية": هي أحد الغيلان، وهي جنس من الجن والشياطين.
قوله: قال: صدقت وهي كذوب: قال الطيبي: تتميم في غاية الحسن، فإنه ﷺ لما قال: صدقَتْ، وأثبت لها الصدق، وأوهم المدح، استدرك بصيغة تفيد المبالغة، أي صدقت في هذا القول مع أنَّ عادتها الكذب البالغ في بابه، وفي المثل: إن الكذوب قد يصدق.

عرف: **معنى الغول وحكم إسناد حديث الباب**: قوله: تجيء الغول فتأخذ منه إلخ: الغول نوع من الجن يتخبط منه الإنسان، وأما ما في الحديث من إنكار الشارع فإنما هو على ما يتوهمه العرب من الأوهام في الأوهام، وإسناد حديث الباب بعينه إسناد الحديث الذي أخرجه أبو داود في ترك رفع اليدين، وأسقطه الشافعية، والحال أن الترمذي يحسن هذا السند.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.*

٣٠٤٤ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيْدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: بَعَثَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ بَعْثًا وَهُمْ ذُو عَدَدٍ، فَاسْتَقْرَأَهُمْ، فَاسْتَقْرَأَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يعْنِي مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَتَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا وَسُوْرَةُ الْبَقَرَةِ، قَالَ: «أَمَعَكَ سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اذْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيْرُهُمْ».

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ: وَاللهِ! مَا مَنَعَنِي أَنْ أَتَعَلَّمَ الْبَقَرَةَ إِلَّا خَشْيَةَ أَنْ لَا أَقُوْمَ بِهَا، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوْا الْقُرْآنَ وَاقْرَؤُوْهُ؛** فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ وَقَامَ بِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكًا يَفُوْحُ رِيْحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمَثَلُ مَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ كَمَثَلِ جِرَابٍ أُوْكِيَ عَلَى مِسْكٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ هَذَا: [وَفِي الْبَابِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁.]

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَاقْرَؤُوْهُ»: [وَأَقْرِؤُوْهُ...].

سهر = وأثبت الصدق لها وأوهم المدح، استدركه بصيغة تفيد المبالغة، أي صدقتك في هذا القول مع أن عادتها الكذب المبالغ في بابه، وفي المثل: إن الكذوب قد يصدق.

قوله: أن لا أقوم بها: أي لا أقوم بها في صلاة الليل، أي التهجد. قوله: كمثل جراب إلخ: يعني صدر القارئ كالجراب، والقرآن فيه كالمسك، فإن قرأه يصل البركة منه إلى بيته وإلى السامعين، ويحصل منه استراحة وثواب إلى حيث يصل صوته، وإن لم يقرأه لم يصل بركته لا إلى نفسه ولا إلى غيره. و"أوكي" أي شد رأسه. (المفاتيح)

٣٠٤٥ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيْدٍ الْمَقْبُرِي، عَنْ عَطَاءٍ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرسَلًا نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ». وَفِي الْبابِ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ.

(٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي آخِرِ سُوْرَةِ الْبَقَرَةِ

٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيْعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيْرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيْدِ عَنْ مَنْصُوْرِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُوْدٍ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُوْرَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ[1] كَفَتَاهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٧٢٧ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الْجَرْمِيِّ، عَنْ النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيْرٍ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ

---

(١) وفي نسخة: "في ليلته" بدل قوله: "في ليلة".

سهر: **قوله:** كفتاه: أي كفتاه ودفعتا عنه شر الإنس والجن. قيل: كفتاه عن قيام الليلة. (السيد)

قوت: **قوله:** من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة إلخ: **قال المظهري: هما** ﴿آمَنَ الرَّسُولُ﴾ (البقرة: ٢٨٥) **إلى آخر السورة. قال: ومعنى "كفتاه" دفعتا عن قارئها شر الجن والإنس.**

قوله: إن الله كتب كتابا قبل أن يخلق السماوات والأرض بألفي عام أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة: **قال الطيبي: فإن قيل: كيف الجمع بين هذا وبين حديث عبد الله بن عمرو: "وقدر الله المقادير قبل أن يخلق =**

بِأَلفَيْ عَامٍ، أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَـمَ بِهِمَا سُوْرَةَ الْبَقَرَةِ، وَلَا يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلَاثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ»[سهر]. هَذَا حَدِيْثٌ* غَرِيْبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: فيقربها شيطان: الفاء للتعقيب، أي لا يوجد ولا يحصل قراءتهما فيعقبهما قربان الشيطان، فالنفي مسلط على المجموع. (الطيبي)

قوت = السموات والأرض بخمسين ألف سنة". فالوجه فيه أن نقول: اختلاف الزمانين في إثبات الأمرين لا يقتضي التناقض بينهما؛ لأن من الجائز أن لا يكون مظهر الكوائن في اللوح دفعة واحدة، بل يثبته الله شيئًا فشيئًا، فيكون أمر المقادير على ما ذكر، وأمر النوع الذي أنزل منه آيتين على ما ذكرنا، وفائدة التوقيت تعريفُهُ ﷺ إيانا فعل الآيتين؛ فإن سبق الشيء بالذكر على سائر أجناسه وأنواعه يدل على فضيلة مختصَّة به.

* * * *

(٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي آلِ عِمْرَانَ *

٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبُو عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الْوَلِيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ نَوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي (قوت) الْقُرْآنُ وَأَهْلُهُ الَّذِيْنَ يَعْمَلُوْنَ (سهر) بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ (بضم الدال) سُوْرَةُ الْبَقَرَةِ وَآلُ عِمْرَانَ». قَالَ نَوَّاسٌ: وَضَرَبَ (أي بين) لَهُمَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيْتُهُنَّ بَعْدُ، قَالَ: «تَأْتِيَانِ كَأَنَّهُمَا (سهر قوت) غَيَايَتَانِ.........

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [سُوْرَةِ آلِ عِمْرَانَ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «آلِ عِمْرَانَ».

سهر: قوله: يعملون به: هذا إعلام بأن من قرأ القرآن و لم يعمل به لم يكن القرآن شفيعًا له يوم القيامة. قوله: "تقدمه" الضمير راجع إلى القرآن، قيل: يقدم ثواب القرآن ثوابهما، وفي تقدم هاتين السورتين على القرآن دليل على أنهما أعظم من غيرهما؛ لأنهما أطول وأحكامهما أكثر، كذا في "الطيبي".
قوله: كأنهما غيايتان: والغياية: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه من السحابة وغيرها. قوله: "شرق" أي ضوء، أي بينهما فرجة وفصل؛ لتمييزهما بالتسمية، وقوله: "أو" للتنويع لا لشك الراوي، كذا في "الطيبي".

قوت: قوله: يأتي القرآن وأهله الذين يعملون به في الدنيا تقدمه سورة البقرة وآل عمران: قال الطيبي: الضمير في "تقدمه" راجع إلى القرآن، قيل: يقدم ثواب القرآن ثوابهما، وقيل يصور صورة بحيث يجيء يوم القيامة يراه النَّاس، كما يجعل الله لأعمال العباد خيرها وشرِّها صورةً ووزنا يوضع في المِيزان، فليقبل المؤمن هذا وأمثاله، ويعتقده بإيمانه؛ فإنه ليس للعقل إلى مثل هذا سبيل، وفي تقدم هاتين السورتين دليل على أنهما أعظم من غيرهما؛ لأنهما أطول، والأحكام فيهما أكثر.
قوله: كأنهما غيايتان: بفتح الغين المعجمة وتخفيف المثناتين التحتيتين. قال في "النهاية": الغياية: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها.

وَبَيْنَهُمَا شَرْقٌ* أَوْ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ سَوْدَاوَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا ظُلَّةٌ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ، تُجَادِلَانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا». وَفِي الْبَابِ عَنْ بُرَيْدَةَ وَأَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنهما. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.** وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ يَجِيْءُ ثَوَابُ قِرَاءَتِهِ. كَذَا فَسَّرَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ هَذَا الْحَدِيْثَ وَمَا يُشْبِهُ هَذَا مِنَ الأَحَادِيْثِ أَنَّهُ يَجِيْءُ ثَوَابُ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ. وَفِي حَدِيْثِ نَوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَى مَا فَسَّرُوْا، إِذْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَهْلُهُ الَّذِيْنَ يَعْمَلُوْنَ بِهِ فِي الدُّنْيَا»، فَفِي هَذَا دَلَالَةٌ أَنَّهُ يَجِيْءُ ثَوَابُ الْعَمَلِ.

٣٠٤٩ - وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي تَفْسِيْرِ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه: «مَا خَلَقَ اللهُ مِنْ سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ أَعْظَمَ مِنْ

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [شُرُفٌ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «شَرْقٌ».

** وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الأَرْنُؤُوط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

سهر: **قوله:** من طير صواف: **هو جمع صافة، أي باسطات أجنحتها في الطيران. قوله: "تجادلان" أي تحاجان، كما هو في رواية، والمحاجة: المخاصمة وإظهار الحجة، كذا في "مجمع البحار" وغيره.**

قوت: **قوله:** وبينهما شرق: **بفتح الراء وإسكانها، وهو الأشهر في الرواية واللغة، قال النووي: قال في "النهاية": الشرق هنا الضوء، وهو الشمس والشق أيضا. وفي "الفائق": هو من قولهم: شاة شرقاء، أي بينهما فرجة وفصل؛ لتميزهما بالتسمية. قوله:** أو كأنهما غمامتان سوداوان: **قال التوربشتي: وصفهما بالسواد لاتساقهما وارتكام البعض منهما على بعض، وذلك أحدى ما يكون من الظلال.**

عرف: **شرح الحديث: قوله:** ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي: **هذا الحديث غاية المسكة =**

آيَةِ الْكُرْسِيِّ»، قَالَ سُفْيَانُ: لِأَنَّ آيَةَ الْكُرْسِيِّ هُوَ كَلَامُ اللهِ، وَكَلَامُ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ خَلْقِ اللهِ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

(٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي سُوْرَةِ الْكَهْفِ *

٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ﵁ يَقُوْلُ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَقْرَأُ سُوْرَةَ الْكَهْفِ إِذْ رَأَى دَابَّتَهُ تَرْكُضُ، فَنَظَرَ فَإِذَا مِثْلُ الْغَمَامَةِ أَوِ السَّحَابَةِ، فَأَتَى رَسُوْلَ اللهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «تِلْكَ السَّكِيْنَةُ نَزَلَتْ مَعَ الْقُرْآنِ، أَوْ نَزَلَتْ عَلَى الْقُرْآنِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ﵁.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُوْرَةِ الْكَهْفِ].

سهر: قوله: لأن آية الكرسي إلخ: [لأنها مشتملة على أمهات المسائل الإلهية. (ط)]

قوله: تركض: [الركض: ضرب الرجل وتحريكها.] قوله: تلك السكينة: قال السيد: قيل في معنى السكينة ههنا أشياء، والمختار أنها شيء من مخلوقات الله تعالى، فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة. قال في "المجمع": هي ما يحصل بها السكون وصفاء القلب وذهاب الظلمة النفسانية ونزول ضياء الرحمانية وحصول الذوق.

قوت: قوله: تلك السكينة: في "الغريبين": هي السكون والطمأنينة، وقيل: هي الرَّحمة، وقيل: الوقار وما يسكن به الإنسان. قال التوربشتي: إظهار هذه الأمثال على العباد من باب التأييد الإلهي، يؤيِّدُ بها المؤمن فيزداد يقينًا ويطمئن قلبه بالإيمان إذا كوشف بها.

عرف = لمن يقول بخلق كلام الله، والحال أنه لا يدل على خلقه، ونظير الحديث ما مر من "لا شخص أغير من الله إلخ"؛ فإن الشخص هو الموضع المرتفع من الأجسام، والله تعالى بريء عنه، ولا يدل على أنه تبارك وتعالى شخص - عياذاً بالله - كذا قال الخطابي، والله أعلم.

٣٠٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ عُصِمَ (سهر) مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ».

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

(٦) بَابُ مَا جَاءَ فِي يٰسٓ *

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَسُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرُّؤَاسِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ هَارُوْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ (قوت) لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْبًا، وَقَلْبُ (سهر) الْقُرْآنِ يٰسٓ، وَمَنْ قَرَأَ يٰسٓ كَتَبَ اللهُ لَهُ بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ».

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ يٰسٓ].

سهر: **قوله:** عصم من فتنة الدجال: التعريف فيه للعهد، وهو الذي يخرج في آخر الزمان يدعي الألوهية، أو للجنس؛ لأن الدجال من يكثر منه الكذب والتلبيس، ومنه الحديث: يكون في آخر الزمان دجالون، أي كذابون مموهون. (ط، س) **قوله:** وقلب القرآن يس: [أي لبّ القرآن يس؛ لاحتوائها مع قصرها على البراهين الساطعة، والعلوم المكنونة، والمعاني الدقيقة، والمواعيد الفائقة، والزواجر البالغة. (س)] قلب الشيء: خالصه ولبه، =

قوت: **قوله:** إن لكل شيء قلبا وقلب القرآن يس: قال أبو عبيد: أي لبه، وقلب كل شيء لُبُّه وخالصه. قال التوربشتي: وذلك لاحتوائها مع قصر نظمها على الآيات الساطعة والبراهين القاطعة، والعلوم المكنونة، والمعاني الدقيقة، والمواعيد الرغيبة، والزواجر البالغة، والإشارات الباهرة، والشواهد البليغة وغير ذلك. وقال حجة الإسلام الغزالي: إنما كانت قلب القرآن؛ لأن الإيمان صحته الاعتراف بالحشر والنشر، وهذا المعنى مقرر فيها بأبلغ وجه.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَبِالْبَصْرَةِ لَا يَعْرِفُوْنَ مِنْ حَدِيْثِ قَتَادَةَ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَهَارُوْنُ أَبُو مُحَمَّدٍ شَيْخٌ مَجْهُوْلٌ.

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مُوْسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيْدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَلَا يَصِحُّ حَدِيْثُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه مِنْ قِبَلِ إِسْنَادِهِ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيْفٌ.(١) *

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَإِسْنَادُهُ ضَعِيْفٌ»: [وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، مَنْظُوْرٌ فِيْهِ.]

---

(١) وفي نسخة زيادة:"وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه" بعد قوله: "وإسناده ضعيف".

سهر = يعني يٰسٓ خالص القرآن ولبه، والمودع فيه المقصود من الاعتقاد؛ لأن أحوال البعث والقيامة مذكورة فيه مستقصى، بحيث لم يكن في سورة سواها مثل ما فيه. (المفاتيح)

* * * *

(٧) بَابُ مَا جَاءَ فِي حٰمٓ الدُّخَانِ *

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيْعٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي خَثْعَمٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حٰمٓ الدُّخَانَ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُوْنَ أَلْفَ مَلَكٍ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَعُمَرُ بْنُ أَبِي خَثْعَمٍ يُضَعَّفُ، قَالَ مُحَمَّدٌ: هُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ.

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوْفِيُّ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ هِشَامٍ أَبِي الْمِقْدَامِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حٰمٓ الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَهِشَامٌ أَبُو الْمِقْدَامِ يُضَعَّفُ، وَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، هَكَذَا قَالَ أَيُّوبُ وَيُونُسُ ابْنُ عُبَيْدٍ وَعَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ حٰمٓ الدُّخَانِ].

سهر: **قوله:** من قرأ حم الدخان في ليلة إلخ: أي في ليلة من الليالي، ولو قيل: في "الليل" معرفًا لأوهم أن هذا الثواب مرتب على القراءة الواقعة في جنس الليل، كذا في "الطيبي". وفي "الأزهار": المراد بالليلة المبهمة ليلة الجمعة المبيَّنة في الحديث الآتي، والدليل على ذلك قوله عليه السلام في الحديث الأول: "يستغفر له سبعون ألف ملك"، وفي الحديث الثاني: "غفر له"، والظاهر أن هذا مبيّن.

* * * *

(٨) بَابُ مَا جَاءَ فِي سُوْرَةِ الْمُلْكِ *

٣٠٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمْرِو ابْنِ مَالِكٍ النُّكْرِيُّ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ وَهُوَ لَا يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا قَبْرُ إِنْسَانٍ يَقْرَأُ سُوْرَةَ الْمُلْكِ حَتَّى خَتَمَهَا.

فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرٍ وَأَنَا لَا أَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا فِيْهِ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ سُوْرَةَ الْمُلْكِ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ الْمَانِعَةُ، هِيَ الْمُنْجِيَةُ، تُنْجِيْهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». هَذَا حَدِيْثٌ** غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

٣٠٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبَّاسٍ الْجُشَمِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُوْرَةً مِنْ الْقُرْآنِ ثَلَاثُوْنَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ سُوْرَةِ الْمُلْكِ].

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر: قوله: خباءه: بكسر المعجمة ومد الباء: الخيمة، هو أحد بيوت العرب من وبر أو صوف، ولا يكون من شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، والجمع أخبية، كذا في "الطيبي". قوله: المنجية: يحتمل أن تكون مؤكدة لقوله: "هي المانعة"، وأن تكون مفسرة، ومن ثمه عقب بقوله: "تنجيه من عذاب القبر"، كذا في "الطيبي".

قوله: من القرآن: نصب صفة لاسم "إن"، و"ثلاثون" رفع خبر له. وقوله: "شفعت" خبر بعد خبر أو استئناف، =

٣٠٥٨ - حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ الم تَنْزِيلُ، وَ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِى بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾. هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ مِثْلَ هَذَا. وَرَوَاهُ مُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا.

وَرَوَى زُهَيْرٌ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ: سَمِعْتَ مِنْ جَابِرٍ ﷺ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ؟ فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: إِنَّمَا أَخْبَرَنِيهِ صَفْوَانُ أَوْ ابْنُ صَفْوَانَ. وَكَأَنَّ زُهَيْرًا أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ.

٣٠٥٩ - حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ مِسْعَرٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: تَفْضُلَانِ عَلَى كُلِّ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً.

سهر = وفي هذا الإبهام والتطويل فيه، ثم البيان بقوله: "وهي تبارك الذي بيده الملك" نوع تفخيم وتعظيم لشأنها؛ إذ لو قيل: إن سورة شفعت لم يكن بهذه المنزلة، والتنكير في "رجل" للإفراد شخصا، أي شفعت لرجل من الرجال، ولو ذهب إلى أن "شفعت" بمعنى "تشفع"، كما في قوله تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾ (الأعراف: ٤٤) و﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ (الفتح: ١)، لكان إخبارًا عن الغيب، وأن رجلاً ما يقرؤها تشفع له. (الطيبي)

* * * *

(٩) بَابُ مَا جَاءَ فِي إِذَا زُلْزِلَتْ

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْجُرَشِيُّ* الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلْمِ بْنِ صَالِحٍ الْعِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ (سهر قوت) ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ عُدِلَتْ لَهُ بِنِصْفِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ عُدِلَتْ لَهُ بِرُبُعِ الْقُرْآنِ، وَمَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ عُدِلَتْ لَهُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ».

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ هَذَا الشَّيْخِ الْحَسَنِ بْنِ سَلْمٍ. وَفِي الْبَابِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيمَ عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْبِ الْأَرْنَؤُوطِ: [الْحَرَشِيُّ] بَدَلَ قَوْلِهِ: «الْجُرَشِيُّ».

سهر: قوله: من قرأ إذا زلزلت عدلت له بنصف القرآن: يحتمل أن يقال: المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد، و﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله، فيعادل نصفه، وما جاء أنها ربع القرآن فتقريره أن يقال: القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحوال المعاد، وهذه السورة مشتملة على القسم الأخير من الأربع، و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ محتوية على القسم الأول منها؛ لأن البراءة من الشرك إثبات للتوحيد، فيكون كل واحدة منهما كأنها ربع القرآن، وهذا تلخيص كلام الشيخ التوربشتي. =

قوت: قوله: من قرأ إذا زلزلت عدلت له بنصف القرآن: قال التوربشتي والبيضاوي: يحتمل أن يقال: المقصود الأعظم بالذات من القرآن بيان المبدأ والمعاد، و﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان أحواله فتعادل نصفه، وجاء في الحديث الآخر أنها ربع القرآن، وتقريره أن يقال: القرآن يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان أحكام المعاش وأحوال المعاد، وهذه السُورة مشتملة على القسم الأخير من الأربع. و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ محتوية على القسم الأول منها؛ لأن البراءة من الشرك إثبات للتوحيد، فتكون كل واحدة منهما كأنها رُبع القرآن. =

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ يَا فُلَانُ؟»

قَالَ: لَا، وَاللهِ! يَا رَسُوْلَ اللهِ، وَلَا عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ، قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «ثُلُثُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ﴾؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «تَزَوَّجْ تزَوّجْ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

سهر = فإن قلت: هلا حملوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصوص عليه؟ قلت: منعهم من ذلك لزوم فضل "إذا زلزلت" على سورة الإخلاص. والقول الجامع فيه ما ذكره الشيخ التوربشتي من قوله: نحن وإن سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على الحقيقة إنما يتلقى من قبل الرسول ﷺ؛ فإنه هو الذي ينتهي إليه في معرفة حقائق الأشياء والكشف عن خفيات العلوم، فأما القول الذي نحن بصدده، ونحوم حوله على مقدار فهمنا، وإن سلم من الخلل والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال، هذا كله من "الطيبي".

قوت = قال الطيبي: فإن قلت: هلا حمَلُوا المعادلة على التسوية في الثواب على المقدار المنصُوص عليه؟ قلتُ: منعهم من ذلك لزوم فضل ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ على سُورة الإخلاص. والقول الجامع فيه ما ذكره التوربشتي من قوله: نحن وإن سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف أنَّ بيان ذلك على الحقيقة إنما يلتقى من قبل الرَّسول ﷺ، فإنه هو الذي ينتهي إليه في معرفة حقائق الأشياء والكشف عن خفيَّات العُلُومِ، فأما القول الذي نحن بصدده، ونحومُ حوله على مقدار فهمنا، وإن سلم من الخلل والزلل، لا يتعدَّى عن ضرب من الاحتمال.

* * * *

(١٠) بَابُ مَا جَاءَ فِي سُوْرَةِ الإِخْلَاصِ وَفِي سُوْرَةِ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ، حَدَّثَنَا يَمَانُ بْنُ الْمُغِيْرَةِ الْعَنَزِيُّ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ يَمَانِ بْنِ الْمُغِيْرَةِ.

(١١) بَابُ مَا جَاءَ فِي سُوْرَةِ الْإِخْلَاصِ

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا بندارٌ* حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُوْرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ، عَنْ رَبِيْعِ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُوْنٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ امْرَأَةِ أَبِي أَيُّوْبَ، عَنْ أَبِي أَيُّوْبَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ مَنْ قَرَأَ: اللهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ،[1] (أي سورة التامة) فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي سَعِيْدٍ وَقَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي مَسْعُوْدٍ رضي الله عنهم.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَشَّارٍ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «حَدَّثَنَا بندارٌ».

---

(١) وفي نسخة: "قل هو الله أحد الله الصمد" بدل قوله: "الله الواحد الصمد".

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ، وَلَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ أَحْسَنَ مِنْ رِوَايَةِ زَائِدَةَ، وَتَابَعَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ إِسْرَائِيْلُ وَالْفُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ. وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الثِّقَاتِ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ مَنْصُوْرٍ، وَاضْطَرَبُوْا فِيْهِ.

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ حُنَيْنٍ[١] مَوْلًى لِآلِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، أَوْ مَوْلَى زَيْدِ ابْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «وَجَبَتْ». قُلْتُ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. وَابْنُ حُنَيْنٍ[٢] هُوَ عُبَيْدُ ابْنُ حُنَيْنٍ.

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوْقٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ مَيْمُوْنٍ أَبُو سَهْلٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَتَيْ مَرَّةٍ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مُحِيَ عَنْهُ ذُنُوْبُ خَمْسِيْنَ سَنَةً إِلَّا أَنْ يَكُوْنَ عَلَيْهِ دَيْنٌ».

---

(١) وفي النسخة الهندية: "أبي حنين". (٢) وفي النسخة الهندية: "وأبو حنين".

سهر: **قوله:** قال الجنة: [لأن "قل هو الله أحد" مشتملة على التوحيد والإخلاص.]

قوله: مائتي مرة: قال الشيخ في "اللمعات": لا يعلم سر الأعداد إلا الشارع. **قوله:** إلا أن يكون عليه دين: ***ایں استثناء دو معنی دارد، یکے آنکہ: ایں گناہ کہ دین است محو کردہ نمی شود ودَین را گناہ گفت بجہت تغلیظ وتشدید، دیگر آں کہ: بر تقدیر وجود دَین گناہاں محو کردہ نمی شود، وقراءت ایں سورت تاثیر نمی کند. (ترجمۂ مشکوۃ للشیخ عبد الحق)***

قوت: **قوله:** محي عنه ذنوب خمسين سنة إلا أن يكون عليه دين: **قال الطيبي: جعل الدَّين من جنس الذنوب تهويلاً له، ثم استثنى منها.**

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنَامَ عَلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَقُوْلُ لَهُ الرَّبُّ تَبارَكَ وَتَعَالَى: يَا عَبْدِي ادْخُلْ عَلَى يَمِيْنِكَ الْجَنَّةَ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ مِنْ حَدِيْثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ ﷺ. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ أَيْضًا عَنْ ثَابِتٍ.

٣٠٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «احْشُدُوْا فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». قَالَ: فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ فَقَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُمَّ دَخَلَ.

حشد القوم: اجتمعوا

فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» إِنِّي لَأَرَى هَذَا خَبَرًا جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي قُلْتُ: سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، أَلَا وَإِنَّهَا تَعْدِلُ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأَبُو حَازِمٍ الْأَشْجَعِيُّ اسْمُهُ سَلْمَانُ.

سهر: قوله: فنام على يمينه: الفاء للتعقيب، وجزاء الشرط الشرط مع جزائه أي قوله: إذا كان يوم القيامة، و لم يعمل الشرط الثاني في جزائه أعني "يقول"؛ لأن الشرط ماضٍ فلم يعمل فيه "إذا"، فلا يعمل في الجزاء، كما في قول الشاعر:

وإن أتاه خليل يوم مسغبة   يقول لا غائب مالي ولا حرم

قاله الطيبي. قوله: على يمينك: حال من فاعل: "ادخل" فطابق هذا قوله: "فنام على يمينه" يعني إذا أطعت رسولي، واضطجعت على يمينك في فراشك، وقرأت السورة التي فيها صفاتي، فأنت اليوم من أصحاب اليمين، فاذهب من جانب يمينك إلى الجنة، قاله الطيبي. قوله: احشدوا: أي اجتَمِعوا واستحضروا الناس. والحشد: الجماعة منهم، واحتشد القوم لفلان: تجمعوا له وتأهبوا. (النهاية)

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بنُ مُحَمَّدٍ الدُّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.[1]

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيْزِ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يَؤُمُّهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَكَانَ كُلَّمَا افْتَتَحَ سُوْرَةً يَقْرَأُ لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ يَقْرَأُ* بِهَا افْتَتَحَ بِـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُوْرَةً أُخْرَى مَعَهَا. وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوْا: إِنَّكَ تَقْرَأُ بِهَذِهِ السُّوْرَةِ، ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِسُوْرَةٍ أُخْرَى، فَإِمَّا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا، وَإِمَّا أَنْ تَدَعَهَا وَتَقْرَأَ بِسُوْرَةٍ أُخْرَى. قَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أَؤُمَّكُمْ بِهَا فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ. وَكَانُوْا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ، وَكَرِهُوْا أَنْ يَؤُمَّهُمْ غَيْرُهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [يَقْرَأُ] فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ، وَ[فَقَرَأَ] فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي.

---

(١) وفي نسخة: "حسن" بدل قوله: "صحيح".

سهر: قوله: تعدل ثُلث القرآن: وذلك لأن القرآن على ثلاثة أنحاء: قصص وأحكام وصفات الله، و"قل هو الله أحد" متمحضة للصفات، فهي ثلث القرآن، وقيل: معناه: ثوابها يضاعف بقدر ثواب ثلث القرآن بلا تضعيف، فعلى الأول لا يلزم من تكريرها استيعاب القرآن وختمه، وعلى الثاني يلزم، قاله السيد جمال الدين في "حاشية المشكاة".
قوله: افتتح بقل هو الله أحد: [يعنى بعد از فاتحه وقبل از سوره قل هو الله أحد مى خواند.]

فَلَمَّا أَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوْهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ مِمَّا يَأْمُرُ بِهِ أَصْحَابُكَ، وَمَا يَحْمِلُكَ أَنْ تَقْرَأَ هَذِهِ السُّوْرَةَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟» فَقَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ حُبَّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ* مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيْثِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ. وَقَدْ رَوَى مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّوْرَةَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ قَالَ: «إِنَّ[سهر] حُبَّكَ إِيَّاهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ».**

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [حَسَنٌ غَرِيْبٌ صَحِيْحٌ...]، بَيْنَمَا أَوْرَدَ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط الْكَلِمَتَيْنِ بِالْعَكْسِ.

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ»: [حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيْدِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ ابْنُ فَضَالَةَ بِهَذَا.]

سهر: **قوله:** إن حبك إياها يدخلك الجنة: **فإن حبك إياها سبب لحب الله إياك، وحب الله إياك سبب لدخول** الجنة. **(اللمعات)**

* * * *

(١٢) بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمُعَوِّذَتَيْنِ

٣٠٧٠ - حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ أَنْزَلَ اللهُ عَلَيَّ آيَاتٍ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّوْرَةِ، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ إِلَى آخِرِ السُّوْرَةِ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٠٧١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ يَزِيْدَ بْنِ أَبِي حَبِيْبٍ، عَنْ عُلَيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ.[١]

---

(١) وفي نسخة: زيادة "حسن" قبل قوله: "غريب".

سهر: قوله: لم ير مثلهن: يعني لم يكن آيات سورة كلهن تعويذًا للقارئ غير هاتين السورتين، ولذلك كان عليه السلام يتعوذ من عين الجان وعين الإنسان، فلما نزلت المعوذتان أخذهما وترك ما سواهما، ولما سحر استشفى بهما، وإنما كان كذلك؛ لأنهما من الجوامع في هذا الباب، وفي الحديث دليل واضح على كون المعوذتين من القرآن، وردّ على من نسب إلى ابن مسعود خلافه، وعلى أن لفظة "قل" من القرآن ثابتة من أول السورتين بعد البسملة، وقد أجمعت الأمة على هذا، ذكره الطيبي.

* * * *

(١٣) بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ قَارِئِ الْقُرْآنِ

٣٠٧٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ، مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ. وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ قَالَ هِشَامٌ: وَهُوَ شَدِيْدٌ عَلَيْهِ، قَالَ شُعْبَةُ: وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ، لَهُ أَجْرَانِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٠٧٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَثِيْرِ بْنِ زَاذَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ فَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ، أَدْخَلَهُ اللهُ بِهِ الْجَنَّةَ..............

سهر: قوله: وهو ماهر به: الماهر: الحاذق الكامل الحفظ الذي لا يتوقف في القراءة ولا يشق عليه؛ لجودة حفظه وإتقانه، و"السفرة" جمع سافر ككاتب وكتبة وهم الرسل؛ لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله، وقيل: السفرة الكتبة، والبررة: المطيعون، من البر، وهو الطاعة. قال القاضي عياض: يحتمل أن يكون معنى كونه مع الملائكة أن له في الآخرة منازل يكون فيها رفيقًا للملائكة السفرة؛ لاتصافه بصفتهم من حمل كتاب الله تعالى. (الطيبي)
قوله: وهو عليه شاق له أجران: أي أجر القراءة وأجر المشقة لا أنه يفضل في الأجر على الماهر؛ فإنه لا شك أن الماهر به أفضل ممن يتعب في تعهده، وقيل بالعكس؛ لأن الأجر بقدر التعب، والأول أشبه. (اللمعات)
قوله: فاستظهره: أي بالغ في حفظه وإصلاحه، يعني من حفظ القرآن وطلب القوة والمعاونة في الدين منه، واحتاط =

قوت: قوله: وهو ماهر به: هو الحاذق بالقراءة. قوله: وهو عليه شاقٌ له أجران: قال ابن الجوزي في "جامع المسانيد": ربما توهم السامع من ذكر الأجرين أنهما يزيدان على أجر الماهر، وليس كذلك؛ لأنَّ المضاعفة للماهر لا تحصى، فإنَّ الحسنة قد تضاعف إلى سبع مائة وأكثر، والأجر شيء مقدَّر فالحسنة لها ثواب معلومٌ، ففاعلها يعطى ذلك الثواب مضاعفًا إلى عشر مرَّات، ولهذا المقصر منه أجران.
قوله: من قرأ القرآن فاستظهره: قال في "النهاية": أي حفظه، تقول: قرأت القرآن عن ظهر قلبي أي قرأته من حفظي.

وَشَفَّعَهُ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ صَحِيْحٌ. وَحَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَبُو عُمَرَ بَزَّازٌ كُوْفِيٌّ، يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيْثِ.

(١٤) بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْقُرْآنِ

٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا حَمْزَةُ الزَّيَّاتُ عَنْ أَبِي الْمُخْتَارِ الطَّائِيِّ، عَنِ ابْنِ أَخِي الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ: مَرَرْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ يَخُوْضُوْنَ فِي الْأَحَادِيْثِ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ ﵁ فَقُلْتُ: يَا أَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ، أَلَا تَرَى النَّاسَ قَدْ خَاضُوْا فِي الْأَحَادِيْثِ، قَالَ: أَوَقَدْ فَعَلُوهَا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «أَلَا إِنَّهَا سَتَكُوْنُ فِتْنَةٌ». فَقُلْتُ: مَا الْمَخْرَجُ مِنْهَا يَا رَسُوْلَ اللهِ؟ قَالَ: «كِتَابُ اللهِ، فِيْهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ،

سهر = في حفظ حرمته واتباع أوامره ونواهيه. قوله: "قد وجبت له النار" تتميم ومبالغة لقبول الشفاعة، وردّ لمذهب المعتزلة في أن الشفاعة في رفع المنزلة لا في وضع الوزر، والوجوب ههنا على سبيل المواعدة، كذا في "الطيبي".

قوله: فإذا الناس يخوضون إلخ: الخوض: هو الشروع في الماء والمرور فيه، ويستعار للشروع في الأمور، وأكثر ما ورد في القرآن ورد فيما يذم الشروع فيه، نحو قوله تعالى: ﴿ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ﴾ (الأنعام: ٩١).

قوله: أوقد فعلوها: أي ارتكبوا هذا المستبعد، وخاضوا في الأباطيل، وفعلوا هذه الفعلة الشنيعة.

قوله: ألا إنها: الضمير للقصة. قوله: ما المخرج: بفتح الميم، موضع الخروج، وهو أيضًا مصدر، أي ما السبب الذي يتوصل به إلى الخروج من الفتنة. قوله: كتاب الله: أي التمسك به. قوله: ما قبلكم إلخ: المراد بـــ"ما قبلكم" أحوال الأمم الماضية، وبـــ"ما بعدكم" الأمور الآتية من الحوادث وأحوال القيامة. النبأ خبر ذو فائدة عظيمة يحصل به علم أو غلبة ظن، ولا يقال للخبر في الأصل: نبأ، حتى يتضمن هذه الأشياء. وأما الأحوال الآتية من المغيبات نحو هذا الحديث وأمارات الساعة ونحوها فهي مناسبة لـــ"الخبر".

وَحُكْمُ مَا بَيْنَكُمْ، وَهُوَ الْفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، مَنْ تَرَكَهُ مِنْ جَبَّارٍ قَصَمَهُ اللّٰهُ، وَمَنْ ابْتَغَى الْهُدَى فِي غَيْرِهِ أَضَلَّهُ اللّٰهُ، وَهُوَ حَبْلُ اللّٰهِ الْمَتِيْنُ، وَهُوَ الذِّكْرُ الْحَكِيْمُ، وَهُوَ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيْمُ، هُوَ الَّذِي لَا تَزِيْغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَلْتَبِسُ بِهِ الْأَلْسِنَةُ، وَلَا يَشْبَعُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ،

سهر: **قوله:** وحكم ما بينكم: **أي في حياتكم ومماتكم من الحلال والحرام. قوله:** وهو الفصل: **أي الفاصل بين الحق والباطل. "ليس بالهزل" فإنه جد كله، وتعريف الخبر لقصره على الفصل. قوله:** من جبار: **بيان لقوله: "من تركه"، فيه إشارة إلى أن من ترك العمل بشيء من القرآن مما يجب العمل أو ترك قراءتها تكبرًا وتهاونًا كفرَ، ومن تركه عجزًا أو ضعفًا أو كسلاً فهو غير داخل في هذا الوعيد. قوله:** قصمه الله: **أي كسره قطعة قطعة.**

قوله: ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله: **أي من ضل عنه وطلب الهدى في غيره: يورطه الله تعالى في ضلال ليس وراءه ضلال. قوله:** وهو حبل الله: **[يوصل إلى المقصود، الحبل: العهد، واستعار ههنا للوصل، أي هو السبب القوي لا ينقطع.] قوله:** لا تزيغ به الأهواء: **أي لا يميل بسببه الأهواء أي أهل الأهواء، والأهواء: البدع والضلالات، وإنما زاغ من اتبع المتشابهات وترك المحكمات، ويحتمل أن يكون الباء في "به" للتعدية، يعني لا تزيغه أهل الأهواء، أي لا يقدرون على تبديله وتغييره؛ لأنه في حفظ الله.**

قوله: ولا تلتبس به الألسنة: **أي لا يختلط به غيره. قوله:** ولا يشبع منه العلماء: **أي لا يصلون إلى الإحاطة بكنهه حتى يقفوا عن طلبه وقوف من شبع من مطعوم، أو لا يشبع من تلاوته.**

قوت: **قوله:** وهو الفصل: **قال البيضاوي: أي الفاصل بين الحق والباطل، وصف بالمصدر مبالغة كرجل عدل.**

قوله: ليس بالهزل: **أي جدٌّ كله ليس فيه ما يخلو عن إتقان وتحقيق. قوله:** قصمه الله: **أي كسره وأماته.**

قوله: أضله الله: **قال الطيبي: يحتمل الخبر والدعاء. قوله:** وهو حبل الله المتين: **قال الطيبي: أي الموصلة التي يوثق عليها، فيتمسك بها من أراد الترقي والعروج إلى معراج القدس وجوار الحق.**

قوله: وهو الذكر: **أي المذكور. قوله:** الحكيم: **أي المحكم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، أو المشتمل على الحقائق. وقيل: الحكيمُ بمعنى ذو الحكمة. قوله:** لا تزيغ به الأهواء: **أي لا تميل عن الحق باتباعه، أو ما دامت تتبعه. قوله:** ولا تلتبس به الألسنة: **أي لا يختلط به غيره بحيث يشتبه الأمر ويلتبس الحق بالباطل؛ فإنه تعالى تكفل بحفظه. وقيل: معناه: لا يتعسَّر على ألسنة أهل اللغات المختلفة بل يتيسَّر ويتسهَّل عليهم تلاوته.**

قوله: ولا يشبع منه العلماء: **أي لا يحيط علمهم بكنهه فيقفوا عن طلبه وقوف من شبع عن مطعُوم؛ فإن الناظر فيه لا ينتهي إلى حد إلا وهو بعد طالب لحقائقه باحث عن دقائقه.**

وَلَا يَخْلَقُ عنْ(١) كَثْرَةِ الرَّدِّ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، هُوَ الَّذِي لَمْ تَنْتَهِ الْجِنُّ إِذْ سَمِعَتْهُ حَتَّى قَالُوْا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ﴾. مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدَلَ، وَمَنْ دَعَا* إِلَيْهِ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». (الجن: ١، ٢) خُذْهَا إِلَيْكَ، يَا أَعْوَرُ. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، وَإِسْنَادُهُ مَجْهُوْلٌ. وَفِي حَدِيْثِ الْحَارِثِ مَقَالٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [دُعِيَ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «دَعَا».

---

(١) وفي نسخة: "على" بدل قوله: "عن".

سهر: قوله: ولا يخلق: خلق الثوب: بلي. "عن كثرة الرد" أي لا تزول لذة قراءته واستماعه من كثرة تكراره وترداده. قوله: ولا تنقضي عجائبه: كالعطف التفسيري والفذلكة لما قبله، أي لا ينتهي غرائبه التي يتعجب منها. هذا كله ملتقط من "الطيبي" و"اللمعات" و"حاشية السيد" و"المفاتيح". قوله: لم تنته الجن إلخ: [أي لم يتوقفوا و لم يمكثوا، بل قالوا على سبيل الهداية: إنا سمعنا إلخ. (س)] قوله: قال به: [أي أخبر به أو حكم به.] قوله: هدي: [روي مجهولا، أي من دعا الناس إلى القرآن وُفّق للهداية. (ط)] قوله: مقال: أي مكان قول، يعني طعن فيه.

قوت: قوله: ولا يخلق عن كثرةِ الرد: لا يزول رونقه ولذة قراءته واستماعه عن كثرة تردادِه على ألسنة التالين وتكراره على آذان المستمعين على خلاف ما عليه كلام المخلوقين. قوله: لم تنته الجن: أي لم يتوقفوا و لم يمكثوا. قوله: من قال به صدق: قال الطيبي: فيه وجهان: أحدهما: أن "قال" متضمن معنى أخبر، والآخر أنه مثل قوله: "سبحان من لبس العز وقال به"، أي أحبه واختصه لنفسه، كما يقال: فلان يقول بفلان؛ أي بمحبته واختصاصه، فعلى هذا معنى "صدق": العمل بمقتضاه والتحري لرضى الله، فحينئذ ينطبق عليه. قوله: ومن عمل به أُجر، وقوله: "ومن دعا إليه هدي"، روي مجهولاً، ولا بد فيه من ضمير راجع إلى "من"، فيصير الهادي مهتديًا، ومعناه: من دعا الناس إلى القرآن وُفِّق للهداية، ولو روي معروفًا كان المعنى: من دعا الناس إلى القرآن هداهم إلى صراط مستقيم.

(١٥) بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعْلِيْمِ الْقُرْآنِ

٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ ابْنُ مَرْثَدٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: فَذَاكَ الَّذِي أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا. وَعَلَّمَ الْقُرْآنَ فِي زَمَانِ عُثْمَانَ رضي الله عنه حَتَّى بَلَغَ الْحَجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣٠٧٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ،* عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ أَوْ أَفْضَلُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

وَهَكَذَا رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَسُفْيَانُ لَا يَذْكُرُ فِيْهِ «عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ». وَقَدْ رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْقَطَّانُ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٣٠٧٧ - حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ،

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ»: [السُّلَمِيِّ...].

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَهَكَذَا ذَكَرَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُثْمَانَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَأَصْحَابُ سُفْيَانَ لَا يَذْكُرُوْنَ فِيْهِ: «عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ»، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ: وَهُوَ أَصَحُّ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَدْ زَادَ شُعْبَةُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيْثِ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ، وَكَأَنَّ حَدِيْثَ سُفْيَانَ أَشْبَهُ.* قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ: قَال يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ: مَا أَحَدٌ يَعْدِلُ عِنْدِي شُعْبَةَ، وَإِذَا خَالَفَهُ سُفْيَانُ أَخَذْتُ بِقَوْلِ سُفْيَانَ. سَمِعْتُ أَبَا عَمَّارٍ يَذْكُرُ عَنْ وَكِيْعٍ قَالَ شُعْبَةُ:** سُفْيَانُ أَحْفَظُ مِنِّي، وَمَا حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَنْ أَحَدٍ بِشَيْءٍ فَسَأَلْتُهُ إِلَّا وَجَدْتُهُ كَمَا حَدَّثَنِي. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ وَسَعْدٍ ﵄.

٣٠٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، أَخْبَرَنَا[1] عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ». هَذَا حَدِيْثٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ عَلِيٍّ ﵁ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْطِ: [أَصَحُّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «أَشْبَهُ».

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةُ: [قَالَ] قَبْلَ قَوْلِهِ: «قَالَ شُعْبَةُ».

---

(١) وفي نسخة: "حدثنا" بدل قوله: "أخبرنا".

(١٦) بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنَ الْقُرْآنِ مَا لَهُ مِنَ الْأَجْرِ

٣٠٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ ﵁ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا. لَا أَقُولُ[قوت]: ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ[سهر] حَرْفٌ وَلَامٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ: بَلَغَنِي أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ الْقُرَظِيَّ وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. وَيُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁، رَوَاهُ أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﵁، وَرَفَعَهُ بَعْضُهُمْ وَوَقَفَهُ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁. وَمُحَمَّدُ ابْنُ كَعْبٍ الْقُرَظِيُّ يُكْنَى أَبَا حَمْزَةَ.

سهر: قوله: ألف حرف ولام حرف وميم حرف: قال الطيبي: يعني مسمى ميم حرف، وهو مه؛ لما تقرر أن لفظة ميم اسم لهذا المسمى، فحمل الحرف في الحديث على المذكورات مجازا؛ لأن المراد منه في مثل "ضرب" في "ضرب الله مثلا" كل واحد من ضه وره وبه، فعلى هذا إن أريد بـ"الم" مفتتح سورة الفيل يكون عدد الحسنات ثلاثين، وإن أريد به مفتتح سورة البقرة وشبهها يبلغ العدد تسعين، قاله الطيبي.

قوت: قوله: لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف: قال الطيبي: يعني مسمى ميم – وهو مَهْ – حرف؛ لما تقرر أن لفظة ميم اسم لهذا المسمى، فحمل الحرف في هذا الحديث على المذكورات مجازًا؛ لأن المراد منه في مثل "ضرب" في "ضرب الله مثلا" كل واحدٍ من ضَهْ ورَهْ وبَهْ. فعلى هذا إن أريد بـ "الم" مفتتح سورة الفيل يكون عدد الحسنات ثلاثين، وإن أريد به مفتتح سورة البقرة وشبهها يبلغ العدد تسعين.

٣٠٨٠ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَجِيْءُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ* يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُوْلُ: يَا رَبِّ، حَلِّهِ. فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُوْلُ: يَا رَبِّ، زِدْهُ. فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُوْلُ: يَا رَبِّ، ارْضَ عَنْهُ. فَيَرْضَى عَنْهُ، فَيُقَالُ: اقْرَأْ وَارْقَأْ.** وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.***

سيجيء بيانه عن قريب

٣٠٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ ابْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ. وَهَذَا أَصَحُّ عِنْدَنَا مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [يَجِيْءُ الْقُرْآنُ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «يَجِيْءُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ».

** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْطِ: [وَارْقَ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «وَارْقَأْ».

*** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَسَنٌ»: [صَحِيْحٌ].

* * * *

(١٧) بَابٌ

٣٠٨٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا، وَإِنَّ الْبِرَّ لَيُذَرُّ عَلَى رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلَاتِهِ. وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللهِ عزَّ وجلَّ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ». قَالَ أَبُو النَّضْرِ: يَعْنِي الْقُرْآنَ. هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

سهر: قوله: ما أذن الله لعبد: هو من أذنت للشيء أذنًا: إذا أصغيتَ إليه، وههنا "أذن" عبارة عن الإقبال من الله بالرأفة والرحمة على العبد، وذلك أن العبد إذا كان في الصلاة، وقد فرغ من الشواغل متوجهًا إلى مولاه مناجيًا له بقلبه ولسانه، فالله سبحانه أيضًا يقبل عليه بلطفه وإحسانه إقبالاً لا يقبل في غيره من العبادات.
قوله: ليذر: أي ينثر ويفرق، وقيل: "ليدر" بالدال المهملة، وهو مشاكل للصواب من طريق المعنى، إلا أن الرواية لم تساعده. قوله: ما خرج منه: أي ما أنزل الله تعالى على نبيه ﷺ وأفهم عباده، كذا في "الطيبي".

قوت: قوله: ما أذن الله لعبد: قال الطيبي: هو من أذِنت للشيء أذنًا: إذا أصغيت إليه، وهو هنا عبارة عن الإقبال من الله بالرأفة والرحمة على العبد. وذلك أن العبد إذا كان في الصلاةِ، وقد فرغ من الشواغل متوجهًا إلى مولاه مناجيًا له بقلبه ولسانه، فإنه تعالى أيضًا مقبل عليه بلطفه وإحسانه إقبالا لا يقبله في غيره من العبادات، فكنى عنه بالأذن.
قوله: وإن البر ليذر إلخ: بالذال المعجمة أي ينثر ويفرق، وقيل: بالمهملة أي يصبّ.
قوله: وما تقرب العباد إلى الله عزوجل بمثل ما خرج منه: قال ابن فورك: الخروج على وجهين، أحدهما: خروج الجسم من الجسم، وذلك بمفارقة مكانه واستبداله مكانًا آخر، وذلك محال على الله تعالى. والثاني: ظهور الشيء من الشيء، كقوله: خرج لنا من كلامك نفع وخير: أي ظهر لنا من كلامك، وهذا هو المراد، فالمعنى: ما أنزل الله تعالى على نبيه ﷺ وأفهم عباده. قال: وقد قال قائلون: إن الهاء في قوله: "خرج منه" عائد إلى العبد، وخروجه منه وجوده على لسانه محفوظًا في صدره مكتوبًا بيده. وقال الأشرفي: "خرج منه" أي من كتابه المبين، وهو اللوح المحفوظ.

وَبَكْرُ بْنُ خُنَيْسٍ قَدْ تَكَلَّمَ فِيْهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَتَرَكَهُ فِي آخِرِ أَمْرِهِ.[1]

(١٨) بَابٌ

٣٠٨٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا جَرِيْرٌ عَنْ قَابُوْسَ بْنِ أَبِي ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

ويرانه، أي الخالي عما يعمره

٣٠٨٤ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ وَأَبُو نُعَيْمٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُوْدِ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقَالُ - يَعْنِي لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ قوت كزبور -: اقْرَأْ وَارْقَ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا؛ فَإِنَّ سهر مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُ بِهَا». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

(١) في نسخة زيادة بعد قوله: "في آخر أمره": ["وقد روي هذا الحديث عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير، عن النبيّ ﷺ مرسلٌ. حدثنا بذلك إسحاق بن منصور، حدثنا عبد الرّحمن بن مهدي عن معاوية، عن العلاء بن الحارث، عن زيد بن أرطاة، عن جبير بن نفير قال: قال رسول الله ﷺ: "إنكم لن ترجعوا إلى الله بأفضل مما خرج منه" يعني القرآن.] وذكره في الأطراف، ثم قال: هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود الناجي المروزي، ولم يذكره أبو القاسم.

سهر: قوله: فإن منزلتك عند آخر آية إلخ: روي أن عدد آي القرآن على عدد درج الجنة، فيقال: ارتق في الدرج على قدر ما كنت تقرأ من آي القرآن، فمن استوفى جميع آياته استولى على أقصى درج الجنة، ومن قرأ جزءًا منها كان رفعته على قدر ذلك. وقيل: المراد أن الترقي يكون دائميًا، فكما أن قراءته في حال الاختتام استدعت الافتتاح الذي لا انقطاع له، كذلك هذه القراءة والترقي في منازل لا تتناهى، وهذه القراءة كالتسبيح للملائكة، لا يشغلهم يومئذ عن مستلذاتهم في الجنة، بل هي أعظم مستلذاتهم، كذا في "المجمع".

قوت: قوله: لصاحب القرآن: قال التوربشتي: الصحبة للشيء: الملازمة له، ويكون بالبدن، وهو الأصل والأكثر، =

٣٠٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

(١٩) بَابٌ

٣٠٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ* الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيْدِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيْزِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ المُطَّلِبِ بْن عَبْدِ اللهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «عُرِضَتْ[قوت] عَلَيَّ أُجُوْرُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةُ: [بْنُ الْحَكَمِ] بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَبْدُ الْوَهَّابِ».

قوت = ويكون بالعناية والهمة، وصاحب القرآن هو الملازم له بالهمة والعناية، ويكون ذلك تارة بالحفظ والتلاوة، وتارة بالتدبر له والعمل به، فإن ذهبنا إلى الأول فالمراد من الدرجات ما بعضها دون بعض، والمنزلة التي في الحديث هي ما يناله العبد من الكرامة على حسب منزلته في الحفظِ والتلاوة لا غير، وذلك لما عرفنا من أصل الدين أن العامل بكتاب الله المتدبر له أفضل من الحافظ والتالي له إذا لم ينل شأوه في العمل والتدبر. وإن ذهبنا إلى الثاني - وهو أحق الوجهين وأتمهما - فالمراد من الدرجات التي يستحقها بالآيات سائرها، وحينئذ تقدر التلاوة في القيامة على مقدار العمل، فلا يستطيع أحد أن يتلو آية إلا وقد أقام ما يجب عليه فيها، واستكمال ذلك إنما يكون للنبي ﷺ ثم للأمة بعده على مراتبهم ومنازلهم في الدين، كل منهم يقرؤه على مقدار ملازمته إياه تدبرًا وعملا.

قوله: عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد: قال التوربشتي: القذاة ما يقع في العين من تراب أو تبن أو وسخ، ولا بد هنا من تقدير مضاف، أي أجور أعمال أمتي، وأجر القذاة أو أجر إخراج القذاة، وتحتمل الجر، و"حتى" بمعنى إلى، فحينئذ التقدير: إلى أجر إخراج القذاة، وقوله: "يخرجها الرجل من المسجد" جملة مستأنفة للبيان، والرفع عطفا على "أجور"، والتقدير ما مر. و"حتى" يحتمل أن تكون هي الداخلة على الجملة فحينئذ التقدير: "حتى أجر القذاة يخرجها" على الابتداء والخبر. وقال الشيخ ولي الدين العراقي: قوله: "حتى القذاة" بالرفع عطفًا على قوله: أجور أمتي، ويجوز فيه الجر بتقدير: "حتى أجر القذاة"، ثم حذف المضاف وأبقي المضاف إليه على إعرابه، ويجوز فيه النَّصب بتقدير: حتَّى رأيت القذاة.

وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْبًا أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيَهَا رَجُلٌ[قوت] ثُمَّ نَسِيَهَا». هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَذَاكَرْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ فَلَمْ يَعْرِفْهُ وَاسْتَغْرَبَهُ. قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بنِ حَنْطَبٍ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا قَوْلَهُ: «حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ خُطْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ».

قوت: **قوله**: وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أَرَ ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آيةٍ أوتيها رجل ثم نسيها: **قال التوربشتي**: هذا مقتبس من قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ (طه:١٢٦) وإنما قال: أوتيها، ولم يقل: حفظها، لينبِّه به على أنها كانت نعمة عظيمة أولاه الله إيَّاها؛ ليقوم بها ويشكر مولاها، فلما نسيها كأنه كفر تلك النعمة، فبالنظر إلى هذا المعنى كان أعظم جرمًا، فلما عدَّ إخراج القذاة التي لا يؤبه لها من الأجور تعظيمًا لبيت الله تعالى عدَّ أيضًا النسيان من أعظم الجرم تعظيمًا لكلام الله تعالى، كأنَّ فاعل ذلك عدَّ الحقير عظيمًا بالنسبة إلى العظيم فأزاله عنه، وصاحب هذا عدَّ العظيم حقيرًا فأزاله عن قلبه.

وقال الشيخ ولي الدِّين العراقي في "شرح سنن أبي داود": استدل بهذا الحديث على أن نسيان القرآن من الكبائر، وقد صرّح بذلك صاحب "العُدّة" من أصحابنا، وتوقف فيه الرافعي، وهذا الكلام المحكي عن صاحب "العدة" ظاهره أنه في نسيان جميع القرآن، ويحتمل أنه أراد به أي جزء من القرآن، وهذا الحديث يدل عليه؛ لقوله: "من نسي سورة من القرآن أو آية"، وهذا يحتمل أنه شك من الراوي في اللّفظ الذي قاله النّبي ﷺ، ويحتمل أن يكون تنويعًا من النّبي ﷺ، وأن الوعيد يترتب على كل منهما.

قال: وهذا الحديث إن صح يقتضي أن هذا أكبر الكبائر، ولا قائل به، وقد يحمل نسيانها على رفضها ونبذها، كما في قوله تعالى: ﴿أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا﴾ وهذا يقتضي الكفر، وهو أكبر الكبائر، ولا قائل به، وقد يحمل على الذنوب المتعلقة بالنسيان، وقد يحمل على الذنوب التي اطّلع عليها في ذلك الوقت. فإن قلت: كيف يكون النسيان ذنبًا وهو مرفوع عن هذه الأمة؟ قلتُ: المعدود ذنبًا هو التفريط في محفوظه من القرآن بترك تعاهده ودرسه، فإنه سبب ظاهر للنسيان. انتهى كلام الشيخ ولي الدِّين.

وأقول: يحتمل أن المراد بالذنوب التي عرضت: الصغائر، فيكون نسيان ما أوتيه الإنسان من القرآن أعظم الصغائر، والمراد: الذنوب التي خصّت بها هذه الأمة بدليل قوله: "ذنوب أمتي"، فإن الأمم السابقة ما كُلّفوا حفظ كتبهم، بل ولا تيسّر لهم ذلك، فلا يدخل الذنوب التي اشتركت فيها الأمم كالقتل والزنا والسرقة وسائر الكبائر، ويكون نسيان القرآن أعظم الذنوب التي لم تحرّم إلا في هذه الشريعة كالتصوير ولبس الحرير وكشف العورة، والله أعلم. وقال الدارقطني في "العلل": هذا الحديث غير ثابت؛ لأن ابن جريج لم يسمع من المطلب شيئًا، ويقال: كان يدلسه عن أبي سبَرة أو غيره من الضعفاء.

وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُوْلُ: لَا نَعْرِفُ لِلْمُطَّلِبِ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ عَبْدُ اللهِ: وَأَنْكَرَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِيْنِيِّ أَنْ يَكُوْنَ الْمُطَّلِبُ سَمِعَ مِنْ أَنَسٍ رضي الله عنه.

(٢٠) بَابٌ

٣٠٨٧ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَارِئٍ* يَقْرَأُ ثُمَّ سَأَلَ، فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللهَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيْءُ أَقْوَامٌ يَقْرَؤُوْنَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُوْنَ بِهِ النَّاسَ».

وَقَالَ مَحْمُوْدٌ: هَذَا خَيْثَمَةُ الْبَصْرِيُّ الَّذِي رَوَى عَنْهُ جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ، وَلَيْسَ هُوَ خَيْثَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. هذَا حَدِيْثٌ حسَنٌ.** وَخَيْثَمَةُ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ يُكْنَى أَبَا نَصْرٍ قَدْ رَوَى عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَحَادِيْثَ، وَقَدْ رَوَى جَابِرٌ الْجُعْفِيُّ عَنْ خَيْثَمَةَ هَذَا أَيْضًا.***

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة: [قَاصٍّ] بَدْلَ قَوْلِهِ: «قَارِئٍ».

** وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حسَنٌ»: [لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ].

*** وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ: [أَحَادِيْثَ] بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَيْضًا».

سهر: قوله: فاسترجع: أي قال: "إنا لله وإنا إليه راجعون"؛ لابتلاء القارئ بهذه المصيبة التي هي السؤال من الناس بالقرآن، أو لابتلاء عمران بمشاهدة هذه الحالة الشنيعة، وهي مصيبة. وقوله: "فليسأل الله به" أي بالقرآن حاجاته الدنيوية والأخروية، كذا في "اللمعات".

قوت: قوله: من قرأ القرآن فليسأل الله به: قال الطيبي: يحتمل وجهين، أحدهما: أنه كلما قرأ آية رحمة يسأل =

٣٠٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو فَرْوَةَ يَزِيْدُ ابْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْمُبَارَكِ، عَنْ صُهَيْبٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَا آمَنَ بِالْقُرْآنِ مَنْ اسْتَحَلَّ مَحَارِمَهُ».

وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيْدَ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِيْهِ هَذَا الْحَدِيْثَ، فَزَادَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ: «عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ صُهَيْبٍ ﷺ». وَلَا يُتَابَعُ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيْدَ عَلَى رِوَايَتِهِ، وَهُوَ ضَعِيْفٌ. وَأَبُو الْمُبَارَكِ رَجُلٌ مَجْهُوْلٌ. هَذَا حَدِيْثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَاكَ، وَقَدْ خُوْلِفَ وَكِيْعٌ فِي رِوَايَتِهِ. وَقَالَ مُحَمَّدٌ: أَبُو فَرْوَةَ يَزِيْدُ بْنُ سِنَانٍ الرُّهَاوِيُّ لَيْسَ بِحَدِيْثِهِ بَأْسٌ إِلَّا رِوَايَةَ ابْنِهِ مُحَمَّدٍ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ يَرْوِي عَنْهُ مَنَاكِيْرَ.

٣٠٨٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيْلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ بَحِيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ كَثِيْرِ بْنِ مُرَّةَ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ».
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

سهر: قوله: من استحل: قال الطيبي: من استحلّ ما حرّم الله تعالى في القرآن فقد كفر مطلقًا، فخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته. قال الشيخ في "اللمعات": الظاهر أن المراد باستحلال المحارم عدم الاجتناب عنها، والحديث على التغليظ والتشديد، والله أعلم.

قوله: الجاهر بالقرآن إلخ: يدل على أفضلية القرآن سرًّا، وقد جاءت الأخبار والآثار في فضيلة الجهر، وأيضًا =

قوت = من الله، وآية عذاب يتعوذ منها، إلى غير ذلك. والثاني: أنه يدعو بعد الفراغ من القراءة بالأدعية المأثورة.

قوله: ما آمن بالقرآن من استحل محارمه: قال الطيبي: من استحلّ ما حرّم الله تعالى في القرآن فقد كفر مطلقًا، فخص ذكر القرآن لعظمته وجلالته.

قوله: الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة: قال الطيبي: شبّه القرآن جهرًا وسرًّا =

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيْثِ أَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَفْضَلُ مِنْ الَّذِي يَجْهَرُ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ أَفْضَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ صَدَقَةِ الْعَلَانِيَةِ. وَإِنَّمَا مَعْنَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لِكَيْ يَأْمَنَ الرَّجُلُ مِنْ الْعُجْبِ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُسِرُّ بِالْعَمَلِ لَا يُخَافُ عَلَيْهِ الْعُجْبُ مَا يُخَافُ عَلَيْهِ فِي الْعَلَانِيَةِ.

سهر = العمل فيه أكثر، ونفعه يتعدى إلى غيره، ويزيد في النشاط. والجمع بينهما: أن الإسرار أفضل في حق من يخاف الرياء، وإلا فالجهر أفضل بشرط أن لا يؤذي غيره من مصلٍّ أو نائم أو غيرهما، والمتوسط أفضل، كما يدل عليه الكتاب والسنة، كذا في "اللمعات"، وبعضها في "الطيبي".

قوت = بالصدقة جهرا وسرا، ووجه الشبه ما ذكره الشيخ محيي الدين النووي حيث قال: جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقرآن وآثار بفضيلة الإسرار. قال العلماء: والجمع بينهما أن الإسرار أبعد من الرياء، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك، فإن لم يخف فالجهر أفضل بشرط أن لا يؤذي غيره من مصلّ أو نائم أو غيرهما.

* * * *

(٢١) بَابٌ

٣٠٩٠ - حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي لُبَابَةَ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ* حَتَّى يَقْرَأَ بَنِي إِسْرَائِيْلَ وَالزُّمَرَ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَأَبُو لُبَابَةَ هَذَا شَيْخٌ بَصْرِيٌّ، قَدْ رَوَى عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ غَيْرَ حَدِيْثٍ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ مَرْوَانُ. حدَّثَنَا[1] بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيْلَ فِي «كِتَابِ التَّارِيْخِ».

٣٠٩١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيْدِ عَنْ بَحِيْرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ ابْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْمُسَبِّحَاتِ (قوت سهر) قَبْلَ أَنْ يَرْقُدَ، يَقُوْلُ: «إِنَّ فِيْهِنَّ (قوت) آيَةً خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ آيَةٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «لَا يَنَامُ»: [عَلَى فِرَاشِهِ...].

---

(١) وفي نسخة: "أخبرنا" بدل قوله: "حدثنا"، وفي نسخة أخرى: "أخبرني".

سهر: **قوله:** يقرأ المسبحات: **المسبحات هي التي افتتحت بـ سبحان وسبَّح ويسبح وسبِّح، وأخفى الآية فيها كإخفاء ليلة القدر في الليالي، وإخفاء ساعة الإجابة في يوم الجمعة، قاله السيد، وكذا في "ط". قال الشيخ: يشبه أن يكون المراد آخر آية من سورة الحشر، والله أعلم.**

قوت: **قوله:** كان يقرأ المسبحات: **قال الطيِّبي: هي كل سُورة افتتحت بـ سُبحان وسبَّح ويسبح.**

قوله: إن فيهن آية خير من ألف آية: **قال الحافظ عماد الدِّين ابن كثير: هي مبهمة. وقال الطيبي: هي مبهمة كإخفاء ليلة القدر في رمضان، وساعة الإجابة في يوم الجمعة.**

(٢٢) بَابٌ

٣٠٩٢ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ طَهْمَانَ أَبُو الْعَلَاءِ الْخَفَّافُ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي نَافِعٍ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِيْنَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ: (قوت)

أَعُوْذُ بِاللهِ السَّمِيْعِ الْعَلِيْمِ مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيْمِ

وَقَرَأَ (سهر) ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُوْرَةِ الْحَشْرِ، وَكَّلَ اللهُ بِهِ سَبْعِيْنَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّوْنَ (أي يدعون له) عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ مَاتَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ مَاتَ شَهِيْدًا. وَمَنْ قَالَهَا حِيْنَ يُمْسِي كَانَ بِتِلْكَ الْمَنْزِلَةِ».

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

سهر: **قوله:** وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر: **أي من قوله:** ﴿هُوَ اللهُ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ﴾ (الحشر: ٢٢) إلى آخر السورة. (اللمعات والطيبي)

قوت: **قوله:** من قال حين يصبح ثلاث مرات إلخ: **في تفسير ابن مردويه رواية، ولذلك لم يشرح حديث "من قال حين يصبح" إلى آخره.**

* * * *

(٢٣) بَابُ مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ ﷺ

٣٠٩٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ أَنَّهُ سَأَل أُمَّ سَلَمَةَ رضي الله عنها زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَلَاتِهِ، فَقَالَتْ: وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتَهُ؟ وَكَانَ يُصَلِّي ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى حَتَّى يُصْبِحَ. ثُمَّ نَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا[1] هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا.

هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها. وَقَدْ رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ، وَحَدِيْثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ.

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ* قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ وِتْرِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ: كَيْفَ كَانَ يُوْتِرُ؟ ....

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «أَبِي قَيْسٍ»: [هُوَ رَجُلٌ بَصْرِيٌّ...].

---

[1] وفي نسخة: "وإذا" بدل قوله: "فإذا".

سهر: قوله: تنعت قراءة مفسرة: أي تقول: بأن قراءته كانت مرتلة مبينةً.

قوت: قوله: هي تنعت: أي تصف. قال الطيبي: يحتمل وجهين، أحدهما: أن يقول: كانت قراءته كيت وكيت. والثاني: أن تقرأ مرتلة مبيِّنة كقراءة النَّبي ﷺ.

مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ أَمْ مِنْ آخِرِهِ؟ فَقَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَصْنَعُ، رُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ مِنْ آخِرِهِ. قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَ[1] قِرَاءَتُهُ؟ أَكَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ، قَدْ كَانَ رُبَّمَا أَسَرَّ وَرُبَّمَا جَهَرَ. قَالَ: فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً.

قَالَ: قُلْتُ: فَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَابَةِ؟ أَكَانَ يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَم يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ، رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ. قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٣٠٩٥ - حَدَّثَنَا* مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ يَعْرِضُ نَفْسَهُ بِالْمَوْقِفِ، فَقَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَحْمِلُنِي إِلَى قَوْمِهِ؟ فَإِنَّ قُرَيْشًا مَنَعُونِي[2] أَنْ أُبَلِّغَ كَلَامَ رَبِّي». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوط قَبْلَ رَقْمِ: (٣٠٩٥): [بَابٌ].

---

(١) وفي نسخة: "كانت" بدل قوله: "كان". (٢) وفي نسخة: "قد منعوني" بدل قوله: "منعوني".

سهر: قوله: الحمد لله: دل قوله: "الحمد لله" على أن السعة من الله تعالى في التكاليف نعمة يجب تلقيها بالشكر، قاله الطيبي.

قوت: قوله: سعة: لعله بفتح السين.

(٢٤) بَابٌ

٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا [قوت] مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي يَزِيْدَ الهَمْدَانِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «يَقُوْلُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وتَعَالَى: مَنْ [سهر] شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ ذِكْرِي وَمَسْأَلَتِي* أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِيْنَ، وَفَضْلُ كَلَامِ اللهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللهِ عَلَى خَلْقِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة: [مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ وَذِكْرِي عَنْ مَسْأَلَتِي...].

سهر: **قوله:** من شغله القرآن عن ذكري ومسألتي إلخ: **يعني من اشتغل بقراءة القرآن ولم يفرغ إلى ذكر ودعاء أعطى الله مقصوده ومراده أكثر وأحسن مما يعطي الذين يطلبون حوائجهم. (المفاتيح)**

قوت: **قوله:** حدثنا محمد بن الحسن إلخ: **هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات لحديث عمر بن الخطاب. وقال الحافظ ابن حجر في "أماليه على الأذكار": إنه حديث حسن، وإن ابن الجوزي لم يصب، وقد بسطت الكلام على ذلك في "التعقبات على الموضوعات". وقال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام في أماليه: هذا الحديث يدل على تقديم الذكر على الدعاء، وقوله تعالى:** ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾، ﴿قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ﴾، ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ **هذه الآيات تدل على الأمر بالدعاء.**

قال: ووجه الجمع بين الظواهر أن الأوقات على ثلاثة أقسام، وقت دل الدليل الشرعي على أن الدعاء فيه أفضل كوقت السجود، فيقدم الدعاء، ويكون راجحًا، ووقت دل الدليل على أن الذكر أفضل كوقت الركوع لقوله ﷺ: أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فأكثروا فيه من الدعاء، **فيقدم الذكر، ووقت لم يدل فيه دليل على أحدهما، فيقدم الذكر لقوله: "من شغلهُ ذكري عن مسألتي". وفي "تاريخ ابن عساكر" عن سفيان بن عيينة أنه قال لأصحاب الحديث: بم تشبهون حديث النبي ﷺ:** ما شغل عبدي ذكري عن مسألتي إلا أعطيته أفضل ما أعطي السائلين، **فقالوا له: نقول - يرحمك الله - بقول الشاعر:**

وفتى خلا من ماله ومن المروؤة غير خال
أعطاك قبل سُؤاله وكفاك مكروه السؤال

[٤٤] أَبْوَابُ الْقِرَاءَاتِ عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ *

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْأُمَوِيُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ، يَقْرَأُ:[1] ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ثُمَّ يَقِفُ، ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ ثُمَّ يَقِفُ،.........

* جَاءَ بَعْدَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «مَا جَاءَ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ عَطْوَة.

(١) وفي نسخة: "يقول" بدل قوله: "يقرأ".

قوت: قوله: كان رسول الله ﷺ يقطع قِراءته يقرأ الحمد لله رب العالمين إلخ: قال الطيبي: هذه الرواية ليست بسديدة في الألسنة، ولا بمرضية في اللّهجة العربية، بل هي صيغة لا يكاد يرتضيها أهل البلاغة وأصحاب اللّسان؛ فإن الوقف الحسن ما اتفق عنده الفصل والوقف التام من أول الفاتحة عند قوله: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. وكان النبي ﷺ أفصح الناس لهجة وأتمهم بلاغة، وإنما كان يقف على الآية ليبين للمستمعين رؤوس الآي، ولو لم يكن لهذه العلة لما وقف على ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ولا على: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ لأن الوقف عليهما قطع للصفة عن الموصوف.

عرف: **عدد القراءات ومدلول حديث الباب:** قوله: أبواب القراءات إلخ: اعلم أن القراءات ليست بمنحصرة في السبع، بل أزيد تبلغ عشر قراءات متواترة، بل تزيد عليها أيضاً، ويدل حديث الباب على الوقف على كل آية، ويقال لهذه الأوقاف أوقاف النبي ﷺ، والوقف على هذه الأوقاف مستحب، وذكر الجزري أن الوقف مستحب، وما من وقف واجب في القرآن العظيم، وذكر السيوطي في "الإتقان" عن أبي يوسف رحمه الله أن الوقف الذي في زماننا لا أصل له. وقيل: ليس الوقف في الحديث قطع النفس، بل الوقف السكتة، وأجمع العلماء على أن ابتداء الآيات وختمها توقيفي من الشارع عليه السلام. واعلم أن ما تجد على حواشي القرآن العزيز من وقف لازم أو واجب فلا أصل له، وظني أن وصل الآيات أيضا ثابت عن النبي ﷺ.

وَكَانَ يَقْرَؤُهَا: «مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، وَبِهِ يَقْرَأُ أَبُو عُبَيْدٍ وَيَخْتَارُهُ. هَكَذَا رَوَى يَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ الْأُمَوِيُّ وَغَيْرُهُ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؓ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ؛ لِأَنَّ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ رَوَى هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؓ أَنَّهَا وَصَفَتْ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ حَرْفًا حَرْفًا. وَحَدِيْثُ اللَّيْثِ أَصَحُّ، وَلَيْسَ فِي حَدِيْثِ اللَّيْثِ: «وَكَانَ يَقْرَأُ: مَلِكِ يَوْمِ الدِّيْنِ».

٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ عَنْ يُوْنُسَ ابْنِ يَزِيْدَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ ؓ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - وَأُرَاهُ قَالَ: وَعُثْمَانَ - كَانُوْا يَقْرَؤُوْنَ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾.

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيْثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ هَذَا الشَّيْخِ أَيُّوْبَ بْنِ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيِّ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيْثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ؓ كَانُوْا يَقْرَؤُوْنَ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾. وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ؓ كَانُوْا يَقْرَؤُوْنَ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾.

٣٠٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُوْنُسَ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ

سهر: قوله: وكان يقرؤها ملِك يوم الدين: [ليس في بعض النسخ كلمة "ها".] على وزن كتف، وقراءة عاصم والكسائي ويعقوب ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ويعضده قوله تعالى: ﴿يَوْمَ لا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ﴾ (الانفطار:١٩)، وقرأ الباقون: ملِكِ، وهو المختار؛ لأنه قراءة أهل الحرمين، كذا ذكره البيضاوي في تفسيره.

ابْنِ يَزِيْدَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؓ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ». قَالَ سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ[1] عَنْ يُوْنُسَ بْنِ يَزِيْدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

٣١٠٠ - حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُوْنُسَ بْنِ يَزِيْدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ. وَأَبُو عَلِيِّ بْنُ يَزِيْدَ هُوَ أَخُو يُوْنُسَ بْنِ يَزِيْدَ. وَهَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. قَالَ مُحَمَّدٌ: تَفَرَّدَ ابْنُ الْمُبَارَكِ بِهَذَا الْحَدِيْثِ عَنْ يُوْنُسَ بْنِ يَزِيْدَ. وَهَكَذَا قَرَأَ أَبُو عُبَيْدٍ: «وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ» اتِّبَاعًا لِهَذَا الْحَدِيْثِ.

٣١٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا رِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنْمٍ، عَنْ مُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ ؓ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: «هَلْ تَسْتَطِيْعُ رَبَّكَ». هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ رِشْدِيْنَ،[2] وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ، وَرِشْدِيْنُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعُمٍ الْإِفْرِيْقِيُّ يُضَعَّفَانِ فِي الْحَدِيْثِ.

---

(١) وفي نسخة: "عبد الله بن المبارك" بدل قوله: "ابن المبارك". (٢) وفي نسخة: "رشدين بن سعد" بدل قوله: "رشدين".

سهر: قوله: والعين بالعين: أي بالرفع، عطف على محل "أن النفس"، قال البيضاوي في تفسيره: رفعها الكسائي على أنها جمل معطوفة على "أن" وما في حيزها باعتبار المعنى. قوله: حدثنا سويد بن نصر: [ليس هذا في بعض النسخ يوجد، وفي بعضها يوجد على وجه النسخة كما في هذا الأصل، والله أعلم، والظاهر عدمه.]

قوله: هل تستطيع ربك: بالتاء ونصب باء "ربك"، أي هل تستطيع أن تسأل ربك. هذه أيضًا قراءة الكسائي، وقراءة غيره: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ﴾ (المائدة: ١١٢) بالياء وضم الباء.

٣١٠٢ - حَدَّثَنَا* حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ الْبُنَانِيُّ عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَؤُهَا: «إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ». هَذَا حَدِيْثٌ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ نَحْوَ هَذَا وَهُوَ حَدِيْثُ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ أَيْضًا عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيْدَ. وَسَمِعْتُ عَبْدَ بْنَ حُمَيْدٍ يَقُوْلُ: أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيْدَ هِيَ أُمُّ سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّةُ رضي الله عنها. كِلَا الْحَدِيْثَيْنِ عِنْدِي وَاحِدٌ. وَقَدْ رَوَى شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ غَيْرَ حَدِيْثٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها، وَهِيَ أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيْدَ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا.(١)

٣١٠٣ - حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا........

---

* جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ وَمِنْ سُوْرَةِ هُودٍ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «بَابٌ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط.

** جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ وَمِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «بَابٌ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط.

---

(١) وفي نسخة زيادة بعد قوله: "نحو هذا": [حدثنا يحيى بن موسى، حدثنا وكيع وحبان بن هلال قالا: حدثنا هارون النحوي عن ثابت البناني، عن شهر بن حوشبٍ، عن أم سلمة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قرأ هذه الآية: "إنه عمل غير صالحٍ". ذكره في الأطراف.

سهر: قوله: إنه عمل غير صالح: أي بلفظ الماضي، قال البيضاوي: قرأ الكسائي ويعقوب: إنه عمِل أي عمل عملاً غير صالح.

أَبُو الْجَارِيَةِ الْعَبْدِيُّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَرَأَ: ﴿قَدْ بَلَغْتَ مِن لَّدُنِّى عُذْرًا﴾ (الكهف: ٧٦) مُثَقَّلَةً. هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَأُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ ثِقَةٌ. وَأَبُو الْجَارِيَـةِ الْعَبْدِيُّ شَيْخٌ مَجْهُوْلٌ،[1] وَلَا نَعْرِفُ اسْمَهُ.

٣١٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُوْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِيْنَارٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ، عَنْ مِصْدَعٍ أَبِي يَحْيَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿فِى عَيْنٍ حَمِئَةٍ﴾ (الكهف: ٨٦). هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَالصَّحِيْحُ مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قِرَاءَتُهُ. وَيُرْوَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَعَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رضي الله عنه اخْتَلَفَا فِي قِرَاءَةِ هَـذِهِ الْآيَةِ، وَارْتَفَعَا إِلَى كَعْبِ الْأَحْبَارِ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ، فَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ رِوَايَةٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَاسْتَغْنَى بِرِوَايَتِهِ وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى كَعْبٍ رضي الله عنه.

٣١٠٥ - حَدَّثَنَا* نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: ....

---

* جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ وَمِنْ سُوْرَةِ الرُّوْمِ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «بَابٌ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط.

---

[1] وفي نسخة: [وأبو الجارية العبديُّ لا أدري من هو، ولا يُعرف اسمه] بدل قوله: "وأبو الجارية... إلخ".

سهر: قوله: مثقلة: [يعنى بضم ذال خوانده واين به نسبت سكون مثقل است.] قوله: حمئة: [ذات حماة، وهي الطين الأسود.] (كمنبر) (من الاحتياج)

عرف سهر عرف
لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ظَهَرَتْ الرُّوْمُ عَلَى فَارِسَ، فَأَعْجَبَ ذَلِكَ الْمُؤْمِنِيْنَ، فَنَزَلَتْ: «الٓمٓ غَلَبَتْ الرُّوْمُ» إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَفْرَحُ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝٤﴾ قَالَ: فَفَرِحَ الْمُؤْمِنُوْنَ بِظُهُوْرِ الرُّوْمِ عَلَى فَارِسَ.
أي فقرئت لأن نزولها بمكة
هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وَيُقْرَأُ: «غَلَبَتْ» وَ«غُلِبَتْ»، يَقُوْلُ: كَانَتْ غُلِبَتْ ثُمَّ غَلَبَتْ، هَكَذَا قَرَأَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ: «غَلَبَتْ».

٣١٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ مَيْسَرَةَ النَّحْوِيُّ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوْقٍ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: «خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ»، فَقَالَ: «مِنْ ضُعْفٍ». سهر

٣١٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيْدُ بْنُ هَارُوْنَ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوْقٍ نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ فُضَيْلِ بْنِ مَرْزُوْقٍ.[1]

---

(١) وفي نسخة زيادة: "عن عطية عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ" بعد قوله: "فضيل بن مرزوق".

سهر: قوله: الم غلبت الروم: قال البيضاوي: وقرئ: "غَلَبَتْ" بالفتح، و"سَيُغْلَبون" بالضم، ومعناه: أن الروم غلبوا على ريف الشام، والمسلمون سيغلبونهم، وفي السنة التاسعة من نزوله غزاهم المسلمون وفتحوا بعض بلادهم، وعلى هذا يكون إضافة الغلب إلى الفاعل. قوله: من ضعف: [يعني بالضم أيضا، وهو قراءة الجمهور.]

عرف: **بيان القراءتين ومذهب أبي حنيفة** رحمه الله **في الربا في دار الحرب**: قوله: لما كان يوم بدر ظهرت الروم على فارس إلخ: ههنا قراءتان قراءة: الم غلبت الروم معلوما ومجهولا، وكان اشترط أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع قريش حين حارب الروم وكسرى، فلما غلبت الروم، وصار كسرى غالباً، أعطى أبو بكر الصديق رضي الله عنه مائة إبل، ولما كان يوم بدر فظهرت الروم على كسرى، فأخذ أبو بكر رضي الله عنه ما أعطى وزائدا عليه. فعلم من هذا مسألة أبي حنيفة رحمه الله: جواز الربا في دار الحرب في الأشياء الربوية من الكفار، وظهر من ههنا أيضاً أن القراءتين تكونان في حكم الآيتين المستقلتين، وهو مذهبنا.

٣١٠٨ - حَدَّثَنَا* مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ رضي الله عنه: أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ۝١٥﴾ [القمر:١٥] (سهر) هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣١٠٩ - حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ عنْ هَارُوْنَ الْأَعْوَرِ، عنْ بُدَيْلٍ، عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيْقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: «فَرُوْحٌ (سهر) وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيْمٍ» (أي رزق طيب). هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ، لَا نعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ هَارُوْنَ الْأَعْوَرِ.

٣١١٠ - حَدَّثَنَا*** هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيْمَ، عنْ......

---

* جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ وَمِنْ سُوْرَةِ الْقَمَرِ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «بَابٌ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط.

** جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ وَمِنْ سُوْرَةِ الْوَاقِعَةِ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «بَابٌ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط.

*** جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ وَمِنْ سُوْرَةِ اللَّيْلِ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «بَابٌ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط.

سهر: قوله: مدكر: [أي بدال مهملة، كما هو قراءة حفص.] قوله: فروح: بضم الراء قراءة شاذة، قال في "البيضاوي": فروح فله استراحة، وقرأ فروح بالضم، وفسر بالرحمة؛ لأنها كالسبب لحياة المرحوم وبالحياة الدائمة.

عَلْقَمَةَ قَالَ: قَدِمْنَا الشَّامَ فَأَتَانَا أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللهِ؟ قَالَ: فَأَشَارُوْا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللهِ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١﴾؟ (الليل: ١)

قَالَ: قُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقْرَؤُهَا: «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى» سهر، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ﷺ: وَأَنَا وَاللهِ! هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَؤُهَا، وَهَؤُلَاءِ يُرِيْدُوْنَنِي أَنْ أَقْرَأَهَا: ﴿وَمَا خَلَقَ﴾ فَلَا أُتَابِعُهُمْ. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. وَهَكَذَا قِرَاءَةُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ: «وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى».

٣١١١ - حَدَّثَنَا* عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ عَنْ إِسْرَائِيْلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيْدَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُوْدٍ ﷺ قَالَ: أَقْرَأَنِي رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنِّي أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِيْنُ» سهر. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

---

* جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ وَمِنْ سُوْرَةِ الذَّارِيَاتِ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «بَابٌ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيب الْأَرْنَؤُوْط.

سهر: قوله: والذكر والأنثى: قال في "فتح الباري": ثم هذه القراءة لم تنقل إلا عمن ذكر هنا، ومن عداهم قرأ: ﴿وَمَا خَلَقَ الذكَرَ وَالْأُنْثَى﴾، وعليه استقر الأمر مع قوة إسناد ذلك إلى أبي الدرداء ومن ذكره معه، ولعل هذا مما نسخت تلاوته، ولم يبلغ النسخ أبا الدرداء ومن ذكر معه.

والعجب من نقل الحفاظ من الكوفيين هذه القراءة عن علقمة وعن ابن مسعود، وإليهما تنتهي القراءة بالكوفة، ثم لم يقرأ بها أحد منهم، وكذلك أهل الشام حملوا القرآن عن أبي الدرداء، ولم يقرأ أحد منهم بهذا، فهذا مما يقوّي أن التلاوة بها نسخت. قوله: إني أنا الرزاق إلخ: [وقراءة: "إن الله هو الرزاق" هي المتواترة.]

٣١١٢ - حَدَّثَنَا* أَبُو زُرْعَةَ وَالْفَضْلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ بِشْرٍ عَنْ الحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ: ﴿وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَـٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَـٰرَىٰ﴾ (الحج: ٢). هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ.

وهَكَذَا رَوَى الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ قَتَادَةَ، وَلَا نَعْرِفُ لِقَتَادَةَ سَمَاعًا مِنْ أَحَدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا مِنْ أَنَسٍ وَأَبِي الطُّفَيْلِ رضي الله عنهما. وَهَذَا عِنْدِي مُخْتَصَرٌ، إِنَّمَا يُرْوَى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ الحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما: كُنَّا[1] مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَقَرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ﴾ (الحج: ١) الْحَدِيْثَ بِطُوْلِهِ. وَحَدِيْثُ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عِنْدِي مُخْتَصَرٌ مِنْ هَذَا الْحَدِيْثِ.

٣١١٣ - حَدَّثَنَا** مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنْبَأَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُوْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.........................

* جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط: [بَابٌ وَمِنْ سُوْرَةِ الْحَجِّ] غَيْرَ أَنَّ قَوْلَهُ: «بَابٌ» غَيْرُ مَوْجُوْدٍ فِي نُسْخَةِ الشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط.

** جَاءَ قَبْلَ هَذَا فِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخ إِبْرَاهِيم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط قَبْلَ رَقْمِ: (٣١١٣): [بَابٌ].

(١) وفي نسخة زيادة: "قال" قبل قوله: "كنّا".

سهر: قوله: سكارى: [وقرأ حمزة والكسائي: "سكرى" كعطشى. (البيضاوي)]

قَالَ: «بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ أَوْ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُوْلَ: نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ، فَاسْتَذْكِرُوْا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُوْرِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

جمع عقال أي حبل

سهر: قوله: بئسما لأحدهم: أي بئس شيئًا كائنًا لأحدهم. قوله: "نسيت آية كيت وكيت" وذلك أن هذا القول يدل على أنه لم يتعاهد القرآن، و لم يلازم عليه. وقوله: "بل هو نسي" إشارة إلى عدم تقصيره في المحافظة، لكن الله تعالى أنساه لمصالح. (الطيبي)

قوت: قوله: بئس ما لأحدهم إلخ: قال الطيبي: "ما" نكرة موصوفة، و"أن يقول" مخصوص بالذم، أي بئس شيئًا كائنًا للرَّجل. قوله: "بل هو نُسِّي" إضراب عن القول بنسبة النسيان إلى نفسه.
قوله: استذكروا القرآن: قال الطيبي: السين للمبالغة، أي اطلبوا من أنفسكم المذاكرة به والمحافظة على قراءته. وهو عطف من حيث المعنى على قوله: "بئسما لأحدهم أن يقول"، أي لا تقصروا في معاهدة القرآن، واستذكروه.
قوله: لهو أشد تفصيا: أي تفلتًا، وأصل التفَصِّي من الشيء: التخلص منه، تقول: تفصَّيتُ من الديون: إذا خرجت منها. قوله: من صدور الرجال من النعم من عقله: "من" الأولى متعلقة بـــ "تفصيًا"، والثانية بـــ "أشد"، والثالثة: بـــ "تفصِّي" مقدرًا، أي من تفصِّي النعم من عقلها، وذكَّر الضمير على أحد اللغتين. والعقل جمع عقال، مثل كتاب وكتب، وهو الحبل الذي يشد به ذراع البعير.

* * * *

(١) بَابُ[عرف] مَا جَاءَ أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ

٣١١٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوْسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ قَالَ: لَقِيَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ جِبْرَئِيْلَ، فَقَالَ: «يَا جِبْرَئِيْلُ، إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أُمِّيِّيْنَ، مِنْهُمُ العَجُوْزُ وَالشَّيْخُ الْكَبِيْرُ وَالْغُلَامُ وَالْجَارِيَةُ وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ». قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ».

عرف: **الجمع بين الأقوال في "سبعة أحرف"**: قوله: باب إلخ: الأقوال في حديث الباب تبلغ خمسة وأربعين، ذكرها السيوطي في "الإتقان"، والصحيحة منها ثلاثة:

أحدها المنسوب إلى النحاة، وهو أن القراءات السبعة باللغات السبع من لغة بني هذيل وبني تميم وبني قيس وغيرهم. والقول الثاني: قول شارحي الحديث، وهو أن الاختلاف في القراءات، وليس اختلاف الحلال والحرام، بل اختلاف المجرد والمزيد واختلاف اللفظ بالبابين، مثل أن يكون "يحسبون" بفتح السين في قراءة، وبكسر السين في قراءة، ومثل اختلاف "تعلمون" و "يعلمون" وذكر في "الإتقان" عن ابن مسعود ﷺ أن الاختلاف كاختلاف الألفاظ المتقاربة، مثل "تعال وأقبل وهلم وعجل". ومنها ما في "أبي داود": من قرأ موضع "عزيزاً حكيماً" غفوراً رحيماً فهو جائز ما لم يضم آية الرحمة مع آية العذاب، أو آية العذاب مع آية الرحمة.

ثم على الأقوال إشكالات، ويشكل على ما نسب إلى النحاة بأن عثمان ذا النورين ﷺ أقرأ المصاحف على لغة قريش، وأما لغات غير قريش فجائزة لهم بدون سمع أم لا؟ فإن كانت جائزة فلا بد من نقل عليه، وإن كانت غير جائزة بل تكون موقوفة على السمع، فأي سهولة؟ فإن السبع أنزلت للتسهيل. ويرد على قول الشراح مثل الطيبي أن التبديل اليسير لو كان مجازاً في لغة قريش، فأي تنازع بين عمر الفاروق وهشام بن حكيم بن حزام مع كونهما قريشيين؟ والمرفوع أيضاً يشكل الأمر بأن المدار على السمع، ولا تكون إجازة القلب.

وأقول: يجمع بين الأقوال الثلاثة، ويقال: إن المراد القراءات التي هي متواترة تنتهي إلى الإمام أي مصحف ذي النورين كيف ما كان، جمع ذو النورين ما أتى به جبرئيل في العرضة الأخيرة من المجازات، ونسخ ما كان التوسيع قبلها من المجازات، ولا تنحصر القراءات في السبع بل تزيد، وأما الإشكال الذي كان على المنسوب إلى النحاة فزعموا أن السبع ممتازة امتيازاً بيناً، والحال أن المراد الاختلاف اليسير، فالاختلاف ليس اختلاف المادة مثل الجلمود والصخر، بل المادة متحدة، والاختلاف في الباب وفي المجرد والمزيد، وهذه لغات متعددة، هذا والله أعلم.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأُمِّ أَيُّوْبَ - وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوْبَ الْأَنْصَارِيِّ - وَسَمُرَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ ﵃.* هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ. قَدْ رُوِيَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﵁ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

٣١١٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوْا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ ﵄ أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﵁ يَقُوْلُ: مَرَرْتُ بِهِشَامِ ابْنِ حَكِيْمِ بْنِ حِزَامٍ وَهُوَ يَقْرَأُ سُوْرَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ فَاسْتَمَعْتُ قِرَاءَتَهُ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوْفٍ كَثِيْرَةٍ لَمْ يُقْرِئْنِيْهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ. فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ (سهر، قوت) فِي الصَّلَاةِ، فَنَظَرْتُ حَتَّى سَلَّمَ، فَلَمَّا سَلَّمَ لَبَّبْتُهُ (سهر، قوت) بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّوْرَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَؤُهَا؟ فَقَالَ: أَقْرَأَنِيْهَا رَسُوْلُ اللهِ ﷺ. قُلْتُ لَهُ: كَذَبْتَ وَاللهِ! إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ لَهُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّوْرَةَ الَّتِي تَقْرَؤُهَا.

---

* وَفِي نُسْخَتَيِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ»: [وَعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَأَبِي بَكْرَةَ.]

سهر: قوله: فكدت أساوره: أي أواثبه وأقاتله. (المجمع) قوله: لببته: قال النووي: هو بتشديد الباء الأولى، ومعناه: أخذته بمجامع ردائه في عنقه وجررته.

قوت: قوله: أساوره: أي أنازعه. قوله: لببته بردائه: قال في "النهاية": يقال: لبَبْتُ الرجل: إذا جعلْتَ في عنقه ثوبا وجررته به.

فَانْطَلَقْتُ أَقُوْدُهُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُوْرَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوْفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيْهَا، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُوْرَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْسِلْهُ يَا عُمَرُ، اقْرَأْ يَا هِشَامُ»، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُ،[١] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ يَا عُمَرُ»، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَؤُوْا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ».

هَذَا حَدِيْثٌ صَحِيْحٌ.[٢] وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ ﷺ.

---

(١) وفي نسخة: "سمعته" بدل قوله: "سمعت". (٢) وفي نسخة: "حسن صحيح" بدل قوله: "صحيح".

سهر: قوله: على سبعة أحرف: أقرب ما اختلفوا فيها أنها كيفية النطق بها من إدغام وتركه وتفخيم وترقيق وإمالة ومد وتليين؛ لأن لغة العرب كانت مختلفة فيها، فيسّر عليهم ليقرأ كل بما يوافقه. فإن قيل: كيف الجمع بينه وبين حديث: إذا اختلفتم فاكتبوه بلغة قريش. قلت: الكتابة بها لا تنافي قراءته بتلك اللغات. قال الطحاوي: كانت السبعة في أول الأمر لضرورة اختلافهم لغةً، فلما ارتفعت بكثرة الناس عادت إلى واحد. (المجمع)

* * * *

(٢) بَابٌ

٣١١٦ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ أَخِيْهِ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيْهِ.

وَمَنْ سَلَكَ طَرِيْقًا يَلْتَمِسُ فِيْهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ طَرِيْقًا إِلَى الْجَنَّةِ. وَمَا قَعَدَ قَوْمٌ فِي مَسْجِدٍ يَتْلُوْنَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُوْنَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمْ السَّكِيْنَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ..

سهر: **قوله:** من نفس: بالتشديد أي فرج. "كربة" أي حزنًا أو عناء وشدةً. **قوله:** ومن ستر مسلما: أي في قبح يفعله، فلا يفضحه، أو كساه ثوبًا، أي ستر عيوبه بعدم الغيبة والذبّ عن معائبه، أو ستر بدنه بالإلباس.

قوله: ستره الله في الدنيا والآخرة: أي عيوبه أو عوراته. **قوله:** ومن يسر على معسر: أي من سهّل، أي من كان له دين على فقير وسهّل عليه بإمهال أو بترك بعضه أو كله. **قوله:** والله: الواو للاستئناف.

قوله: في عون أخيه: أي المسلم، أي في قضاء حاجته. **قوله:** ومن سلك إلخ: أي دخل أو مشى. **قوله:** "علمًا" نكرة؛ ليشتمل كل نوع من أنواع الدين قليلة أو كثيرة. **قوله:** من بيوت الله: بكسر الباء وضمها، واحترز به عن مساجد اليهود والنصارى؛ فإنه يكره الدخول فيها. **قوله:** ويتدارسونه بينهم: والتدارس قراءة بعضهم على بعض تصحيحا للألفاظ أو كشفا لمعانيه، كذا قاله ابن الملك. ويمكن أن يكون المراد بالتدريس المدارس المتعارفة بأن يقرأ بعضهم عشرًا مثلا، وبعضهم عشرًا آخر، وهكذا.

قوله: نزلت عليهم السكينة: هي الوقار، يعني الشيء الذي يحصل به سكون القلب والطمأنينة والوقار ونزول الأنوار.

قوله: وحفتهم الملائكة: أي ملائكة الرحمة والبركة، أي أحاطوا بهم وداروا حواليهم إلى سماء الدنيا يستمعون القرآن ودراستهم ويحفظونهم عن الآفات، ويزورونهم ويصافحونهم ويؤمنون على دعائهم.

وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ». هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا الْحَدِيْثِ.

وَرَوَى أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ الأَعْمَشِ قَالَ: حُدِّثْتُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيْثِ.

سهر: قوله: ومن أبطأ به عمله: أي من أخره وجعله بطيئًا عن بلوغ درجة السعادة.

قوله: لم يسرع به نسبه: من الإسراع، أي لم يقدمه نسبه؛ إذ لا يحصل التقرب إلى الله تعالى بالنسب، بل بالأعمال الصالحة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ﴾ (الحجرات: ١٣). وشاهد ذلك أن أكثر علماء السلف والخلف لا أنساب لهم يتفاخر بها، بل كثير من علماء السلف موالٍ، ومع ذلك هم سادات الأمة وينابيع الرحمة. ويؤيده ما ورد في الحديث من قوله ﷺ: يا صفية عمة محمد، يا فاطمة بنت محمد، ائتوني يوم القيامة بأعمالكم لا بأنسابكم؛ فإني لا أغني عنكم من الله شيئًا، كذا ذكره علي القاري في "المرقاة".

* * * *

(٤) بَابٌ

٣١١٧ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ أَسْبَاطَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، فِي كَمْ أَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي شَهْرٍ». قُلْتُ: إِنِّي أُطِيْقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي عِشْرِيْنَ». قُلْتُ: إِنِّي أُطِيْقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي خَمْسَةَ عَشَرَ». قُلْتُ: إِنِّي أُطِيْقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي عَشْرٍ». قُلْتُ: إِنِّي أُطِيْقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: «اخْتِمْهُ فِي خَمْسٍ»[عرف]. قُلْتُ: إِنِّي أُطِيْقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَمَا رَخَّصَ لِي. هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ غَرِيْبٌ،* يُسْتَغْرَبُ مِنْ حَدِيْثِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيْثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما.

وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَمْ يَفْقَهْ[قوت] مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ». وَرُوِي عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «اقْرَأْ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِيْنَ». وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: وَلَا نُحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِيْنَ

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «غَرِيْبٌ»: [مِنْ هَذَا الْوَجْهِ].

قوت: قوله: لم يفقه: أي لم يفهم ظاهر معاني القرآن.

عرف: شرح قوله: اختمه في خمس: قوله: اختمه في خمس: هذا باعتبار جمهور الأمة والسلف، وثبت عنهم الختم في يوم واحد أيضاً، كما ختم عثمان رضي الله عنه في ركعة واحدة للوتر، وكذلك كان تميم الداري يختم في ليلة واحدة، وكذلك ختم أبو حنيفة رحمه الله في ليلة واحدة، وثبت عن بعض السلف ختم القرآن خمس مرات في يوم وليلة، وعن البعض سبع مرات، وهذه النقول قوية. وفي "كنز الدقائق": لا يختم في أقل من ثلاثة أيام، ولا يزيد على أربعين يوما.

يَوْمًا وَلَمْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِهَذَا الْحَدِيْثِ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَا يُقْرَأُ الْقُرْآنُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ؛ لِلْحَدِيْثِ الَّذِي رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَخَّصَ فِيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ يُوْتِرُ بِهَا. وَرُوِيَ عَنْ سَعِيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي رَكْعَةٍ فِي الْكَعْبَةِ. وَالتَّرْتِيْلُ فِي الْقِرَاءَةِ أَحَبُّ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ.

٣١١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي النَّضْرِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ* عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «اقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِيْنَ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ غَرِيْبٌ. وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِيْنَ.

٣١١٩ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ الرَّبِيْعِ، حَدَّثَنِي[1] صَالِحٌ الْمُرِّيُّ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ قَالَ: «الْحَالُّ الْمُرْتَحِلُ» (سهر قوت).[2]

* وَفِي نُسْخَتَيْ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة وَالشَّيْخِ شُعَيْب الْأَرْنَؤُوْط زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «عَلِيُّ ابْنُ الْحَسَنِ»: [هُوَ ابْنُ شَقِيْقٍ...].

(١) وفي نسخة: "حدثنا" بدل قوله: "حدثني". (٢) وفي نسخة زيادة بعد قوله: "الحال المرتحل": [قال: وما الحالّ المرتحل؟ قال: "الذي يضرب من أوّل القرآن إلى آخره كلما حلّ ارتحل".]

سهر: قوله: الحال المرتحل: فسره بالخاتم المفتتح، وهو من يختم القرآن بتلاوته ثم يفتتح التلاوة من أوله. =

قوت: قوله: الحال المرتحل: قال في "النّهاية": هو الذي يختم القرآن بتلاوته ثم يفتتح التّلاوة من أوّله. =

هَذَا حَدِيْثٌ* غَرِيْبٌ، لَا نَعْرِفُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا صَالِحٌ الْمُرِّيُّ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيْهِ: «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما». وَهَذَا عِنْدِي أَصَحُّ مِنْ حَدِيْثِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ الرَّبِيْعِ.

٣١٢١ - حَدَّثَنَا مَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيْدَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَمْ يَفْقَهْ (سهر) مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَلَاثٍ». هَذَا حَدِيْثٌ حَسَنٌ صَحِيْحٌ.

٣١٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

---

* وَفِي نُسْخَةِ الشَّيْخِ إِبْرَاهِيْم عَطْوَة زِيَادَةٌ بَعْدَ قَوْلِهِ: «حَدِيْثٌ»: [حَسَنٌ...].

سهر = شبهه بالمسافر يبلغ المنزل فيحل فيه، ثم يفتتح سيره أي يبتدئه. ولذا قراء مكة إذا ختموا القرآن ابتدؤوا وقرؤوا الفاتحة وخمس آيات من أول البقرة إلى ﴿الْمُفْلِحُونَ﴾. وقيل: أراد الغازي الذي لا يقفل عن غزو إلا عقبه بآخر. (مجمع البحار) قوله: لم يفقه من قرأ القرآن في أقل من ثلاث: أي لم يفهم ظاهر معانيه، وأما فهم دقائقه فلا يفي به الأعمار، والمراد نفي الفهم لا نفي الثواب. (المجمع)

قوت = شبه بالمسافر يبلغ المنزل فيحلَّ فيه، ثم يفتتح سيره أي يبتدئهُ. وقيل: أراد بالحالِّ المرتحل الغازي الذي لا يقفل عن غزوٍ إلا عقبه بآخر.

* * * *

فهرس العناوين للعرف الشذي

العنوان	الصفحة

* * * *

فهرس جامع الترمذي

العنوان | الصفحة

العنوان | الصفحة

العنوان	الصفحة

العنوان	الصفحة
باب فيمن دعا إلى هدى فاتبع	٤٧٥
باب الأخذ بالسنة واجتناب البدعة	٤٧٦
باب في الانتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ	٤٨٠
باب ما جاء في عالم المدينة..............	٤٨٠
باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة	٤٨٢
أبواب الاستئذان والآداب عن رسول الله ﷺ	
باب ما جاء في إفشاء السلام	٤٩٢
باب ما ذكر في فضل السلام	٤٩٣
باب ما جاء في أن الاستئذان ثلاث	٤٩٤
باب كيف رد السلام	٤٩٦
باب في فضل الذي يبدأ بالسلام	٤٩٧
باب في كراهية إشارة اليد في السلام..........	٤٩٧
باب ما جاء في التسليم على الصبيان..........	٤٩٨
باب ما جاء في التسليم على النساء...........	٤٩٩
باب في التسليم إذا دخل بيته	٥٠٠
باب السلام قبل الكلام..................	٥٠٠
باب ما جاء في كراهية التسليم على الذمي	٥٠١
باب ما جاء في السلام على مجلس فيه المسلمون	
وغيرهم	٥٠٢
باب ما جاء في تسليم الراكب على الماشي......	٥٠٣
باب التسليم عند القيام والقعود	٥٠٤
باب الاستئذان قبالة البيت................	٥٠٥
باب من اطلع في دار قوم بغير إذنهم	٥٠٦
باب التسليم قبل الاستئذان...............	٥٠٧
باب في كراهية طروق الرجل أهله ليلا	٥٠٨

العنوان	الصفحة
باب ما جاء في تتريب الكتاب............	٥٠٩
باب	٥١٠
باب في تعليم السريانية	٥١٢
باب ما جاء في مكاتبة المشركين	٥١٣
باب كيف يكتب إلى أهل الشرك	٥١٣
باب ما جاء في ختم الكتاب	٥١٤
باب كيف السلام	٥١٤
باب ما جاء في كراهية التسليم على من يبول	٥١٥
باب ما جاء في كراهية أن يقول: «عليك السلام»	
مبتدئا..........................	٥١٦
باب	٥١٨
باب ما جاء على الجالس في الطريق..........	٥٢٠
باب ما جاء في المصافحة	٥٢٠
باب ما جاء في المعانقة والقبلة	٥٢٤
باب ما جاء في قبلة اليد والرجل	٥٢٥
باب ما جاء في مرحبا.................	٥٢٧
باب ما جاء في تشميت العاطس	٥٢٩
باب ما يقول العاطس إذا عطس	٥٣١
باب ما جاء كيف يشمت العاطس	٥٣٢
باب ما جاء في إيجاب التشميت بحمد العاطس.	٥٣٤
باب ما جاء كم يشمت العاطس	٥٣٥
باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه	
عند العطاس......................	٥٣٦
باب ما جاء أن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ..	٥٣٧
باب ما جاء أن العطاس في الصلاة من الشيطان ...	٥٣٩

العنوان	الصفحة

* * * *

العنوان	الصفحة

أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ

* * * *

مطبوعات مکتبۃ البشری

اردو وفارسی مطبوعات درسِ نظامی

- خصائل نبوی شرح شمائل ترمذی
- علم الصرف (اولین وآخرین)
- عربی صفوۃ المصادر
- جمال القرآن
- عربی زبان کا آسان قاعدہ
- فارسی زبان کا آسان قاعدہ
- تسہیل المبتدی
- عربی کا معلّم (اول تا چہارم)
- کلید جدید عربی کا معلّم (اول تا چہارم)
- حیات المسلمین
- لسان القرآن (اول تا سوم)
- مفتاح لسان القرآن (اول تا سوم)
- بہشتی زیور (تین حصے)

- خیر الاصول
- معین الاصول
- فوائد مکیہ
- جوامع الکلم
- تیسیر الابواب
- پندنامہ
- کریما
- عوامل النحو
- تعلیم الدین
- سیر صحابیات
- فصول اکبری
- الانتباہات المفیدۃ
- میزان ومنشعب

- معین الفلسفہ
- تاریخ اسلام
- علم النحو
- صرف میر
- بہشتی گوہر
- نام حق
- تیسیر المبتدی
- آداب المعاشرت
- تعلیم العقائد
- نحو میر
- تیسیر المنطق
- آسان اصول فقہ
- تعلیم الاسلام

دیگر اردو مطبوعات

- قرآن مجید پندرہ سطری (حافظی)
- پنج سورہ
- سورۂ یٰس
- رحمانی قاعدہ
- اعجاز القرآن
- بیان القرآن
- نمازیں سنت کے مطابق پڑھیے
- آسان صرف (۳ حصے)
- آسان نحو (دو حصے)
- وصیّت اور میراث کے احکام
- پردہ کے شرعی احکام
- قصص القرآن (۴ حصے)
- سیرت سید الکونین خاتم النبیین ﷺ

- پنج پارہ
- عم پارہ (درسی)
- نورانی قاعدہ
- بغدادی قاعدہ
- تفسیر عثمانی
- النبی الخاتم ﷺ
- فضائل تجارت
- آسان منطق
- اپنی نمازیں درست کیجیے
- حقوق الوالدین
- بارہ مہینوں کے فضائل واحکام
- آسان نیکیاں
- حیاۃ الصحابہ رضی اللہ عنہم

- خلفائے راشدین
- نیک بیبیاں
- تبلیغ دین (امام غزالی رحمہ اللہ)
- علاماتِ قیامت
- جزاء الاعمال
- علیکم بسنتی
- منزل
- الحزب الاعظم (ماہانہ مکمّل)
- اعمال قرآنی
- مناجات مقبول
- فضائل اعمال
- اکرام مسلم
- فضائل علم
- فضائل امت محمدیہ ﷺ
- منتخب احادیث
- نماز حنفی
- آئینہ نماز
- بہشتی زیور (مکمّل)
- روضۃ الادب
- جامع الاخلاق
- کتاب الحج
- کرامات صحابہ
- موت کی یاد
- حزب البحر مع قصیدہ بردہ
- رسول اللہ ﷺ کے مکتوباتِ شریفہ
- مرنے کے بعد کیا ہوگا؟
- زندگی سے بیزاری کیوں؟
- شوق وطن

- امت مسلمہ کی مائیں
- رسول اللہ ﷺ کی نصیحتیں
- اکرام المسلمین/حقوق العباد کی فکر کیجیے
- حیلے اور بہانے
- اسلامی سیاست
- آداب معیشت
- حصن حصین
- الحزب الاعظم (ہفتہ وار کامل)
- زاد السعید
- مسنون دعائیں
- فضائل صدقات
- فضائل درود شریف
- فضائل حج
- جواہر الحدیث
- آسان نماز
- نمازِ مدلل
- معلّم الحجاج
- خطبات الاحکام لجمعات العام
- الحجامہ
- صفائی معاملات
- سال بھر کے مسنون اعمال
- فضائل استغفار
- مجموعہ وصایا امام اعظم رحمہ اللہ علیہ
- حقوق العلم
- شرعی پردہ
- ایک مسلمان کس طرح زندگی گذارے؟
- اخبار الزلزلہ
- اصلاح النساء

دائمی نقشہ اوقاتِ نماز: سندھ، پنجاب، خیبر پختونخواہ